



مركز
للبحوث والتحريات الكمبيوترية


اصبهان

للعلماء



عمر
عليه السلام

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir



موسوعة استفتاءات في
الفقه الإسلامي

كتاب النكاح

موسوعة استفتاءات في
الفقه الإسلامي
الكتاب الثاني من سلسلة
الاستفتاءات في الفقه الإسلامي

موسوعة استفتاءات في
الفقه الإسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الفقه: النظافة

كاتب:

محمد حسيني شيرازي

نشرت في الطباعة:

محمد حسيني شيرازي

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

٥	الفهرس
٢٩	الفقه: النظافة
٢٩	اشارة
٢٩	كلمة الناشر
٣٠	المقدمة
٣٠	من أسباب تأليف الكتاب
٣١	استحباب النظافة
٣١	النظافة في القرآن
٣٣	النظافة في الروايات
٣٥	النظافة الإسلامية وشموليتها
٤٠	حكمة وجوب النظافة واستحبابها
٤٠	النظافة والقانون العام
٤١	أقسام النظافة
٤١	بين النظافة الجسدية والروحية
٤١	بين النظافة الجسدية والروحية
٤١	حسن الاهتمام بالجسد
٤٢	التأثير بين الروح والجسد
٤٢	من آثار عدم النظافة
٤٣	الإسلام دين النظافة والطهارة والجمال
٤٣	الإسلام دين النظافة والطهارة والجمال
٤٣	بين النظافة والجمال
٤٣	الجمال في الروايات
٤٤	الجمال في الروايات

- ٤٥ بين الإسلام والمسلمين
- ٤٦ المبالغة في النظافة إجمالاً
- ٤٦ الأنبياء عليهم السلام يدعون إلى النظافة
- ٤٧ نظافة القرآن وعدم تحريفه
- ٤٧ حرمة تنجيس القرآن
- ٤٨ مس المصحف
- ٤٨ السواك عند قراءة القرآن
- ٤٨ النظافة في كل شيء
- ٤٨ نظافة النية
- ٤٩ الأمر بالتنظيف مدى الحياة
- ٤٩ النظافة في القبر
- ٤٩ النظافة في القبر
- ٥٠ رش القبر بالماء
- ٥١ نظافة الأكل والشرب
- ٥١ النظافة واجتناب التدخين
- ٥١ الإسلام ينهى عن المنفزمات
- ٥٢ بين الإسلام والمادية
- ٥٣ لا نظافة كنظافة الإسلام
- ٥٣ الطهارة من الحدث والخبث
- ٥٣ أقسام الطهارة
- ٥٤ النظافة التعبدية والتوصيلية
- ٥٤ التنظيف الشرعي
- ٥٥ النهي عن القاذورة
- ٥٥ لبس الثياب الحسنة

- ٥٥ لبس الثياب الحسنه
- ٥٥ الثوب النقى النظيف
- ٥٥ استحباب طى الثياب
- ٥٦ استحباب اتخاذ النعلين واستجادهما
- ٥٦ استحباب اتخاذ النعلين واستجادهما
- ٥٦ كراهه المشى فى حذاء واحد
- ٥٦ استحباب لبس الخاتم
- ٥٧ المطهرات فى الإسلام
- ٥٧ جعل الله الماء طهوراً
- ٥٧ جعل الله الماء طهوراً
- ٥٨ الماء المطلق وأبوابه
- ٥٨ أبواب الماء المضاف والمستعمل
- ٥٩ الشمس من المطهرات
- ٦٠ الأرض وتطهير باطن القدم وما أشبهه
- ٦١ هل النار من المطهرات؟
- ٦١ النجاسات والاجتناب عنها
- ٦١ الزيت النجس
- ٦١ الاجتناب عن الميتة
- ٦٢ الخبز إذا شمه الفار أو الكلب
- ٦٢ ما أصابه خرق الفار
- ٦٢ ما أصابه خرق الفار
- ٦٢ أبواب الأسئار
- ٦٣ الاجتناب عن الخمر وكل مسكر
- ٦٣ وجوب التوقى من البول

- ٦٤ البول وكيفية تنظيفه
- ٦٤ الاجتناب عن بول الحيوان
- ٦٤ أبوال ما يؤكل لحمه
- ٦٥ قذارة الروث والغائط
- ٦٥ النظافة ووجوب الاستنجاء
- ٦٥ استحباب الاستبراء
- ٦٦ النظافة وأحكام التخلي
- ٦٧ وجوب ستر العورة
- ٦٧ وجوب ستر العورة
- ٦٧ أبواب التخلي
- ٦٨ التنظيف من المنى
- ٦٩ من أحكام الحيوان الجلال
- ٦٩ النظافة من عرق الجنب من الحرام
- ٦٩ الدم وحكم تنظيفه
- ٧٠ الاجتناب من الكلب والخنزير
- ٧٠ إذا تنجست الأرض
- ٧٠ الاجتناب مما يقطع من الإنسان أو الحيوان
- ٧١ نزح البئر
- ٧١ ابتعاد البئر عن البالوعة
- ٧١ ملاقة النجاسة
- ٧١ النضح من مصاديق النظافة
- ٧٢ استحباب الغسل لغير المتنجس
- ٧٢ النجاسة إذا تعدت
- ٧٢ النجاسة إذا تعدت

- ٧٢ أبواب النجاسات والمطهرات
- ٧٥ الغسل والوضوء والتيمم
- ٧٥ لا وضوء بالمضاف
- ٧٥ طهارة الماء فى الوضوء والغسل
- ٧٦ الوضوء لطلب الحاجة
- ٧٦ الدعاء مع الوضوء
- ٧٦ الوضوء لكل صلاة صلاة
- ٧٦ تجديد الوضوء
- ٧٧ النوم على طهارة
- ٧٧ الوضوء لدخول المساجد
- ٧٧ الطهارة دائماً وأبداً
- ٧٧ من موارد استحباب الوضوء
- ٧٧ من موارد استحباب الوضوء
- ٧٨ الوضوء لمن أدخل الميت القبر
- ٧٨ هل فى المذى وضوء؟
- ٧٨ استحباب صفق الوجه بالماء
- ٧٨ استحباب صفق الوجه بالماء
- ٧٨ من أبواب الوضوء
- ٧٩ الوضوء وأبواب نواقضه
- ٧٩ السواك عند الوضوء
- ٧٩ استحباب المضمضة والاستنشاق والسعوط
- ٨٠ التنظيف بالأغسال
- ٨٠ لا تغتسل بماء اغتسل فيه غيرك
- ٨٠ المياه الساخنة والحارة

- ٨٠ النظافة في غسل الجنابة
- ٨١ أحكام الجنابة وأبوابها
- ٨٢ غسل الحيض: نظافة
- ٨٢ الحائض وأحكامها
- ٨٢ الحائض وأحكامها
- ٨٣ من أحكام دم الحيض
- ٨٣ استبراء الحائض
- ٨٣ غسل الاستحاضة
- ٨٤ نظافة المستحاضة
- ٨٤ غسل النفاس
- ٨٤ غسل النفاس
- ٨٤ إذا ماتت النفساء
- ٨٤ غسل مس الميت: نظافة
- ٨٥ مس القطعة المنفصلة
- ٨٥ حكمة غسل الميت وكيفيته
- ٨٦ هل يوضأ الميت؟
- ٨٦ هل يوضأ الميت؟
- ٨٦ أبواب غسل الميت وما يرتبط به
- ٨٧ التكفين وأبوابه
- ٨٧ غسل من عليه الحد أو القصاص
- ٨٨ هل يغسل السقط؟
- ٨٨ من مصاديق النظافة بعد الموت
- ٨٨ نظافة الكفن
- ٨٨ تطيب الميت وكفنه

- ٨٩ النجاسة إذا أصابت الكفن
- ٨٩ نظافة المصلين على الميت
- ٨٩ النظافة في الأغسال المستحبة
- ٩٠ الأغسال في الروايات
- ٩٠ الأغسال في الروايات
- ٩١ غسل الجمعة: نظافة
- ٩٢ تقديم غسل الجمعة
- ٩٢ هل لغسل الجمعة قضاء؟
- ٩٢ أغسال شهر رجب
- ٩٢ شهر شعبان وأغساله
- ٩٣ النظافة لشهر رمضان
- ٩٣ غسل العيد وليلته
- ٩٣ الأعياد الثلاثة والغسل فيها
- ٩٤ غسل عيد الغدير
- ٩٤ النيروز وأدابه
- ٩٤ الغسل لكل عيد
- ٩٤ لكل يوم غسل
- ٩٤ غسل التوبة
- ٩٥ الغسل لقضاء الحاجة
- ٩٥ غسل الاستخارة
- ٩٦ من مستحبات الإحرام
- ٩٦ غسل الزيارة
- ٩٦ الغسل لمن أراد أن يراهم عليهم السلام
- ٩٦ من موجبات النشاط

- ٩٤ غسل من ترك صلاة الكسوف
- ٩٤ الغسل لقضاء صلاة الكسوف
- ٩٧ غسل المولود
- ٩٧ غسل المرأة من طيبها لغير زوجها
- ٩٧ الغسل من قتل الوزغ
- ٩٧ سائر الأغسال
- ٩٧ سائر الأغسال
- ٩٨ أبواب الأغسال المسنونة
- ٩٩ التنظيف بالتييم
- ٩٩ التنظيف بالتييم
- ٩٩ المراد من «نصرت بالرعب»
- ١٠٠ أبواب التيمم
- ١٠١ من شروط الصلاة والطواف
- ١٠١ النظافة فى الصلاة
- ١٠١ لا صلاة فى جلد الميتة
- ١٠١ الثوب النجس والصلاة فيه
- ١٠٢ تجنب الأبوال الطاهرة
- ١٠٢ السواك قبل كل صلاة
- ١٠٢ نظافة المسجد وطهارته
- ١٠٢ نظافة المسجد وطهارته
- ١٠٣ المسجد وأدابه
- ١٠٣ الاهتمام بنظافة المسجد
- ١٠٤ من أحكام المسجد
- ١٠٤ النهى عن العبث والتهريج فى المساجد

- ١٠٤ فصل فى بعض ما يرتبط بالنظافة الشخصية
- ١٠٤ نظافة البدن
- ١٠٥ تنظيف الأعضاء
- ١٠٥ استحباب دخول الحمام للتنظيف
- ١٠٥ استحباب دخول الحمام للتنظيف
- ١٠٦ ابواب دخول الحمام
- ١٠٦ استحباب النورة للتنظيف
- ١٠٦ استحباب النورة للتنظيف
- ١٠٧ النورة وأبوابها
- ١٠٨ التنظيف بالموسى
- ١٠٨ الاعتناء بنظافة الإبط
- ١٠٨ تنظيف العانة
- ١٠٩ التنظيف والخضاب
- ١٠٩ التنظيف والخضاب
- ١٠٩ الخضاب مطلقاً
- ١١٠ النساء والخضاب
- ١١٠ ما جاء فى الخضاب من أبواب
- ١١١ استحباب الكحل وآدابه
- ١١١ استحباب الكحل وآدابه
- ١١١ أبواب الكحل
- ١١١ رعاية الشعر وتنظيفه
- ١١١ رعاية الشعر وتنظيفه
- ١١٢ أبواب تنظيف الرأس
- ١١٢ جز الشعر

- ١١٣ حلق الشعر قزعاً
- ١١٣ تفريق الشعر
- ١١٣ فوائد المشط وآدابه
- ١١٤ من آداب غسل الرأس
- ١١٤ نظافة اللحية وآدابها
- ١١٥ لا لعدم المبالاة
- ١١٥ تنظيف الشارب والأخذ منه
- ١١٦ الشارب إذا تدلى على الشفة
- ١١٦ المسح بالماء
- ١١٦ المسح بالماء
- ١١٦ أبواب آداب اللحية والشارب
- ١١٦ تقليم الأظفار وتنظيفها
- ١١٦ تقليم الأظفار وتنظيفها
- ١١٧ أبواب تقليم الأظفار وآدابه
- ١١٧ نظافة الفم
- ١١٨ غسل الفم وتنظيفه
- ١١٨ استحباب غسل الفم بالسعد
- ١١٨ السواك
- ١١٩ الاستياك وتكراره
- ١٢٠ كراهة ترك السواك
- ١٢٠ كراهة ترك السواك
- ١٢٠ السواك عند الوضوء
- ١٢١ الصلاة مع السواك أفضل
- ١٢١ من آداب السواك

- ١٢١ السواك والأسنان الاصطناعية
- ١٢١ الاسحار وستة السواك
- ١٢٢ السواك ومواقع كراهته
- ١٢٢ افضل أنواع السواك
- ١٢٢ لا للتدخين
- ١٢٢ نظافة ظاهر الأذن وباطنها
- ١٢٢ الأنف ورعاية نظافته
- ١٢٣ النظافة حتى فى العطسة
- ١٢٣ تنظيف عكن البطن والعنق
- ١٢٣ الاختتان ستة واجبة
- ١٢٣ تنظيف المخرجين
- ١٢٤ تدهين الشعر والبدن
- ١٢٤ تدهين الشعر والبدن
- ١٢٤ أبواب التدهين وأدابه
- ١٢٥ التطيب بماء الورد
- ١٢٥ التعطر والتطيب
- ١٢٥ التعطر والتطيب
- ١٢٦ الطيب وأبوابه
- ١٢٦ مضغ الطيب
- ١٢٧ استحباب البخور والتجمير
- ١٢٧ شم الرياحين
- ١٢٧ دفن الزوائد
- ١٢٨ نظافة المنزل وسعته
- ١٢٨ نظافة المنزل وسعته

- ١٢٨ من الشقاء: ضيق المنزل
- ١٢٨ كنس البيوت والأفنية
- ١٢٩ عدم تبييت القمامة في البيت
- ١٢٩ اسراج السراج وآدابه
- ١٢٩ التنظيف من حوك العنكبوت
- ١٢٩ امسح فراشك عند النوم
- ١٣٠ الفرار من الوباء والطاعون
- ١٣٠ تهيئة الزوجين وتزيينهما
- ١٣٠ آداب المائدة ونظافتها
- ١٣١ غسل اليدين قبل الطعام وبعده
- ١٣١ لا لكثرة الأكل
- ١٣٢ التجشؤ وكرهته
- ١٣٢ لا تأكل بشمالك
- ١٣٢ كراهة الأكل ماشياً
- ١٣٢ استحباب تغطية الأناء
- ١٣٢ لا تترك الأواني غير مغسولة
- ١٣٢ دع النفخ في الطعام
- ١٣٣ تخليل الأسنان
- ١٣٤ تقديم الخلال للضيف
- ١٣٤ تقديم الخلال للضيف
- ١٣٤ من آداب الخلال
- ١٣٤ ثوبك إذا عرقت فيه
- ١٣٥ من موارد غسل اليدين
- ١٣٥ من موارد غسل اليدين

- ١٣٥ موارد أخرى
- ١٣٥ من موارد اهراق الماء وصبه
- ١٣٦ إعرض الوضوء على أخيك
- ١٣٦ النظافة بتكرار الغسلات
- ١٣٦ فصل فى النظافة الثقافيه
- ١٣٦ دور العلماء فى النظافة بالمعنى الأعم
- ١٣٨ من شروط العلم: النظافة
- ١٣٨ من شروط العلم: النظافة
- ١٣٨ مقتطفات من مَنية المرید
- ١٣٨ من آداب المعلم
- ١٤٠ المتعلم وآدابه
- ١٤٠ اجتنب أكل الدنيا بالدين
- ١٤٠ العلوم الضارة
- ١٤١ فصل فى النظافة السياسيه
- ١٤١ حرمة الاستبداد فى الحكم
- ١٤٢ التعددية السياسيه
- ١٤٢ التعددية السياسيه
- ١٤٢ التعددية: وقاية وعلاج سياسى
- ١٤٣ حقوق الانسان
- ١٤٣ الحريات الإسلاميه
- ١٤٤ حرمة مصادرة الأموال وما أشبهه
- ١٤٤ لا عنف فى الإسلام
- ١٤٥ التجسس حرام
- ١٤٥ حرمة التعذيب

- ١٤٦ النظافة من الظلم
- ١٤٦ النظافة من الظلم
- ١٤٦ مجسدوا العدالة الإسلامية
- ١٤٧ نظافة التعامل مع الشعوب
- ١٤٧ نظافة التعامل مع الشعوب
- ١٤٨ نموذج من التعامل الإسلامي
- ١٤٨ نموذج آخر
- ١٤٩ لا للخيانة والغلول
- ١٤٩ نظافة التعامل مع العدو
- ١٤٩ نظافة التعامل مع العدو
- ١٥٠ تحجيم الرد وتأطيره
- ١٥٠ أولوية العفو
- ١٥٠ نماذج من عفو المعصومين عليهم السلام
- ١٥١ نظافة التعامل مع غير المسلمين
- ١٥٢ رعاية المعاهدات الدولية
- ١٥٢ لا للاستبداد الديني
- ١٥٣ إصدار العفو العام
- ١٥٣ لا لسفك الدماء
- ١٥٣ لا لسفك الدماء
- ١٥٣ مع ذي الخويصرة
- ١٥٤ موقف الرسول صلى الله عليه و اله من فعل خالد
- ١٥٥ أمير المؤمنين عليه السلام والرجل الشامي
- ١٥٥ اكرام الوفود
- ١٥٦ الإسلام وسياسة اللاعنف

- ١٥٦ الإسلام وسياسة اللاعنف
- ١٥٦ اللاعنف أبدأً
- ١٥٧ الرفق مع الجميع
- ١٥٧ من أخلاقيات القائد
- ١٥٧ من أخلاقيات القائد
- ١٥٧ مع الغورث بن الحارث
- ١٥٧ اللهم اهد قومي
- ١٥٨ احملوا له تمراً وشعيراً
- ١٥٨ اليوم يوم المرحمة()
- ١٥٨ فى فتح مكة
- ١٥٨ مع أبى سفيان
- ١٥٩ عفوه صلى الله عليه و اله عن اليهودية
- ١٥٩ احسانه صلى الله عليه و اله إلى الأعرابي
- ١٥٩ للعفو لا للانتقام
- ١٦٠ حرية المعارضة
- ١٦٠ من شروط الحكم والحاكم
- ١٦١ الزهد والحاكم الاسلامى
- ١٦٢ القائد والأخلاق الاجتماعية
- ١٦٢ اجتماعيات رسول الله صلى الله عليه و اله
- ١٦٣ من أخلاق أمير المؤمنين عليه السلام
- ١٦٣ من أخلاق أمير المؤمنين عليه السلام
- ١٦٤ ما عندى غيرها
- ١٦٤ ولم يُنخل له طعام
- ١٦٤ وفى العام مرة

- ١٦٥ اقتسموا هذا المال
- ١٦٥ التسوية في العطاء
- ١٦٦ أمين بيت المال
- ١٦٦ في سوق الكوفة
- ١٦٦ قميص من كرايس
- ١٦٦ هدايا خاصة وعامة
- ١٦٦ أشبه الناس برسول الله صلى الله عليه و اله
- ١٦٦ مع طارق الليل
- ١٦٧ ولما ولى على عليه السلام
- ١٦٧ حتى يخرج عطائي
- ١٦٨ ثكلتك الثواكل
- ١٦٨ لا تفاضل في العطاء
- ١٦٨ أدخله بيت المال
- ١٦٨ حتى يأتي حظنا منه
- ١٦٨ ما أجد لك شيئاً
- ١٦٨ المشى خلف الراكب
- ١٦٩ العاقبة للمتقين
- ١٦٩ ليلة في بيت المال
- ١٦٩ على بالعرفاء
- ١٦٩ لا فرق بين العرب والموالي
- ١٦٩ نظافة الحرب
- ١٧٠ المستثنى قتلهم في الحرب
- ١٧٠ المستثنى قتلهم في الحرب
- ١٧٠ من نصوص الاستثناء

- ١٧١ عدم البدء بالقتال
- ١٧١ الامان لأهل الحرب
- ١٧١ تلويث المياه والأجواء
- ١٧٢ لغدر بمعاهدات الصلح
- ١٧٢ نظافة التعامل مع الأسرى
- ١٧٢ نظافة التعامل مع الأسرى
- ١٧٢ اكرموا كريم القوم
- ١٧٣ نظافة القانون ونظافة التطبيق
- ١٧٣ نظافة القانون ونظافة التطبيق
- ١٧٣ نماذج من نظافة التطبيق
- ١٧٤ لا للجواز ولا الجنسية
- ١٧٥ لا للحدود الجغرافية
- ١٧٥ فصل فى النظافة الاقتصادية
- ١٧٥ النظافة من الفقر
- ١٧٦ الحرية الاقتصادية
- ١٧٦ الملكية الشخصية
- ١٧٧ المسؤول عن ديون الشعب
- ١٧٧ المسؤول عن ديون الشعب
- ١٧٧ قانون الضمان الاجتماعى
- ١٧٨ على الإمام قضاء الديون
- ١٧٨ كفالة الرسول صلى الله عليه و اله ديون الناس
- ١٧٨ من أسباب الأولوية
- ١٧٨ على الإمام ما ضمنه الرسول صلى الله عليه و اله
- ١٧٨ بيت المال

- ١٧٩ الجمارك
- ١٧٩ النظافة من المكر والغش والخيانة
- ١٨٠ لا تحلف في معاملتك
- ١٨٠ النظافة من الاحتكار
- ١٨٠ من مستحبات البيع والشراء
- ١٨٠ نظافة النفقات والصدقات
- ١٨١ فصل في النظافة الاجتماعية
- ١٨١ العشرة الاجتماعية
- ١٨١ من آداب دخول المجتمعات
- ١٨٢ النظافة في الصداقة
- ١٨٣ لا تجالس هؤلاء
- ١٨٣ نظافة المشورة
- ١٨٤ رعاية حقوق الاخوان
- ١٨٤ من حقوق المسلم
- ١٨٥ حرمة إيذاء المؤمن
- ١٨٥ النظافة من الغيبة
- ١٨٥ البهتان والنظافة منه
- ١٨٦ استحباب الزينة والتنزين
- ١٨٦ نظافة التعامل مع الضيف
- ١٨٦ النجوى من الشيطان
- ١٨٧ الجار ونظافة التعامل معه
- ١٨٧ حسن التعامل مع المملوك
- ١٨٨ عيادة المرضى طهارة اجتماعية
- ١٨٨ اذكروا موتاكم بالخير والخيرات

١٨٩	فصل فى نظافة الأسرة
١٨٩	نظافة النكاح
١٨٩	نظافة النكاح
١٨٩	النساء خيرهن وشهرهن
١٩٠	لا للعزوبة
١٩٠	الزواج المبكر
١٩٠	نظافة الفرج وعفته
١٩١	من آداب الزفاف ونظافته
١٩١	من آداب الزفاف ونظافته
١٩١	المقاربة وآدابها
١٩١	وقائبات
١٩٢	نظافة العين
١٩٢	الاختلاط المحرم والنظافة منه
١٩٣	النساء والتجميل
١٩٣	نظافة التعامل مع المرأة
١٩٤	التوسعة على العيال
١٩٤	شراء التحف للأهل والأولاد
١٩٤	تربية الأولاد وتعليمهم
١٩٥	نظافة الاسم
١٩٥	المولود وسنن ولادته
١٩٥	النظافة فى الرضاع
١٩٦	ختان الأولاد من النظافة
١٩٦	نظافة التعامل مع الوالدين
١٩٧	فصل فى نظافة العقوبات ونظافات أخرى غيرها

- ١٩٧ قانون العقوبات ونظافة المجتمع
- ١٩٧ نظافة تطبيق العقوبات
- ١٩٨ توبة المرتد الفطرى
- ١٩٨ درء الحدود بالشبهات
- ١٩٨ لا قصاص قبل الجنائة
- ١٩٩ نظافة القضاء
- ١٩٩ نظافة البيئة ()
- ٢٠٠ لا لتلويث البيئة
- ٢٠١ الطرق ورعاية نظافتها
- ٢٠١ الطرق ورعاية نظافتها
- ٢٠٢ إذا نظفت الطريق
- ٢٠٢ النظافة فى الطب
- ٢٠٢ من حقوق البهائم والبقاع
- ٢٠٣ فصل فى النظافة النفسية
- ٢٠٣ الخوف من الله وتنظيف النفس
- ٢٠٤ التحلى والتجمل بالرجاء
- ٢٠٤ النظافة عن مطلق الرذائل
- ٢٠٤ النظافة عن مطلق الرذائل
- ٢٠٥ صفات الأشرار والنزاهة منها
- ٢٠٥ إياك ودعائم الكفر والنفاق
- ٢٠٦ من سنن الكون
- ٢٠٦ الناس إذا تركوا الإسلام
- ٢٠٧ نظافة القلب من سوء الظن
- ٢٠٧ تنظيف النفس عن الغرور

- ٢٠٨ التحلى بالزهد
- ٢٠٨ التحلى بالزهد
- ٢٠٨ الزهد ومعناه
- ٢٠٩ من فوائد الزهد
- ٢٠٩ الزهد وعلامات الزاهدين
- ٢٠٩ مفتاح باب الآخرة
- ٢١٠ أفضل الزهد
- ٢١٠ تنظيف النفس من حب الدنيا
- ٢١٠ تنظيف النفس من حب الدنيا
- ٢١١ الدنيا وخلصه القول فيها
- ٢١١ حب المال والجاه
- ٢١١ حب المال والجاه
- ٢١٢ صورة الدنيا
- ٢١٢ حب الرئاسة وتنظيف القلب منها
- ٢١٣ تنظيف النفس والقلب من الحسد
- ٢١٣ تنظيف النفس والقلب من الحسد
- ٢١٤ الحسد من أصول الكفر
- ٢١٤ لا تحسدوا علياً عليه السلام
- ٢١٤ الحسد والإيمان لا يجتمعان
- ٢١٥ الكبر وتنظيف النفس منه
- ٢١٥ الكبر وتنظيف النفس منه
- ٢١٦ المتكبرون فى القيامة
- ٢١٦ تنظيف النفس عن الكسل والضجر
- ٢١٧ الطمع وتطهير النفس منه

- ٢١٧ الطمع وتطهير النفس منه
- ٢١٨ الطماع: أفقر الناس
- ٢١٨ تنظيف النفس من الخرق
- ٢١٩ التعصب الأعمى والنظافة منه
- ٢١٩ النظافة من المرء والخصومة
- ٢١٩ النظافة من المرء والخصومة
- ٢١٩ آتق الشحناء والمعاداة
- ٢٢٠ نطف قلبك من التفرقة
- ٢٢٠ احذر قسوة القلب
- ٢٢١ الرضا بالظلم وتطهير النفس منه
- ٢٢٢ تنظيف النفس من الذنوب والمعاصي
- ٢٢٢ تطهير القلب من الرياء والسمعة
- ٢٢٢ تطهير القلب من الرياء والسمعة
- ٢٢٢ لا تحب الشر لغيرك
- ٢٢٣ الخيانة والطهارة منها
- ٢٢٣ تنظيف النفس من الحرص
- ٢٢٤ تنظيف النفس من الأهواء
- ٢٢٤ إياك وحب المال
- ٢٢٥ النظافة من كثرة النوم والفراغ
- ٢٢٥ لا تكن سبأاً فاحشاً
- ٢٢٧ النظافة من الكذب
- ٢٢٧ النظافة من الكذب
- ٢٢٧ الكذب على الله ورسوله والأئمة عليهم السلام
- ٢٢٨ المحافظة على نظافة اللسان

- ٢٢٨ المحافظة على نظافة اللسان
- ٢٢٨ النظافة من لعن من لا يستحق
- ٢٢٨ لا تكن ذا وجهين ولسانين
- ٢٢٩ ستر الذنوب نظافة ظاهرية
- ٢٢٩ التوبة والندم طهارة روحية
- ٢٢٩ التزيّن بالتقوى والورع
- ٢٣٠ احذر الشهوات المحرمة
- ٢٣١ النظافة من الكبائر
- ٢٣٢ النظافة من الصغائر
- ٢٣٢ الرضا بقضاء الله
- ٢٣٣ النظافة من الشكوى
- ٢٣٣ تنظيف القلب عما سوى الله
- ٢٣٤ النظافة من قسوة القلب وجمود العين
- ٢٣٤ النظافة من قسوة القلب وجمود العين
- ٢٣٤ من علامات الشقاء
- ٢٣٥ التحلى بالصبر
- ٢٣٥ التحلى بالصبر
- ٢٣٥ الصبر والصابرون
- ٢٣٦ التزيّن بالحلم
- ٢٣٦ النظافة من سوء الخلق
- ٢٣٦ النظافة من سوء الخلق
- ٢٣٦ البغى والحذر من التلوث به
- ٢٣٧ اجتنب التبجح والتفاخر
- ٢٣٧ التحلى بالجد والسخاء

- ٢٣٨ النظافة من العجب
- ٢٣٨ خاتمة
- ٢٣٨ النظافة في كل شيء
- ٢٣٨ النظافة في كل شيء
- ٢٤٠ الإسلام وتأكيده على النظافة
- ٢٤١ من مصادر التهميش
- ٢٤٤ بي نوشتها
- ٣١٢ تعريف مركز القائمة باصفهان للتمريرات الكمبيوترية

الفقه: النظافة

إشارة

اسم الكتاب: الفقه، النظافة
 المؤلف: حسيني شيرازي، محمد
 الموضوع: فقه استدلالی
 اللغة: عربي
 عدد المجلدات: ١
 بسم الله الرحمن الرحيم
 الحمد لله رب العالمين
 وصلى الله على محمد وآله الطيبين الطاهرين
 ولعنة الله على أعدائهم أجمعين

كلمة الناشر

بسم الله الرحمن الرحيم
 النظافة: واجب شرعي، ومظهر حضاري، وضرورة حياتية ملحة على بني البشر كافة، وقد قال الرسول الأعظم صلى الله عليه و اله: (النظافة من الإيمان).
 وحالياً وفي الكثير من دول العالم أوجدوا وزارة أو وزارات لبعض مصاديق النظافة كوزارة البيئة والطب وبعض شؤون البلدية وما أشبه، وأولوها اهتماماً عالياً كبيراً، وأقيمت الندوات وعقدت المؤتمرات في المحافل الدولية من أجل نظافة البيئة والحياة العامة والخاصة.
 إلا أن الإسلام الحنيف هو السبّاق دائماً وأبداً إلى كل خير وفضيلة، فان (الإسلام يعلو ولا يعلى عليه) كما روى عن رسول الله صلى الله عليه و اله (فقد نادى بالنظافة وطرح برامجه فيها منذ ما يزيد عن (١٤) قرناً من عمر الزمن، والحضارة الحديثة والعلماء الكبار يحسون اليوم بضرورة تلك المبادئ والقيم وينادون لتطبيقها على أرض الواقع من اجل الإنقاذ..
 وهذا الكتاب (فقه النظافة) هو جزء من الموسوعة العملاقة لسماحة المرجع الديني الأعلى الإمام الشيرازي حفظه الله التي بلغت (١٥٠) مجلداً في مختلف نواحي الحياة، حيث إن الفقه الإسلامي يشمل كل الحياة ويعطى الحكم الشرعي فيها..
 والنظافة بتصور البعض: إنها من باب الآداب والسنن، أو الآداب الشخصية فقط، ولكن سماحة الإمام المؤلف حفظه الله استنبط من الأدلة الأربعة (القرآن والسنة والإجماع والعقل) عمومية أدلة النظافة وشموليتها لجميع جوانب الحياة حتى في المسائل السياسية والاقتصادية والدولية وما أشبه.
 فابتداءً من المسائل الشخصية حيث ضرورة الأغسال والاستحمام والوضوء والطهارة من النجاسات والى السواك والتطيب والمظهر الخارجي واللباس وقص الأظافر وما شابه ذلك..
 ومروراً ببقية نواحي الحياة كافة.. اعتباراً من أصغر القضايا الحياتية والى أكبر القضايا الاجتماعية..
 فمن الشخص والى الأسرة، ومن ثم المجتمع والدولة.. وحتى المجتمع الدولي.. وجميع المعاملات الإنسانية، في القوانين والديساتير.. إلى الحريات الخاصة والعامة، حتى في الحرب ومختلف جوانبها وتشعباتها..

واستدل على ذلك بآيات كريمة وروايات شريفة تدل على تأكيد الإسلام على النظافة في الحياة العامة والخاصة. وقد قمنا بطبع هذا الكتاب القيم، مساهمة منا في هذه المهمة العصرية، راجين من الله التوفيق، والسداد لنا ولجميع العباد، إنه سميع قريب مجيب وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

مؤسسة المجتبي للتحقيق والنشر

بيروت لبنان ص.ب: ٦٠٨٠ شوران

البريد الإلكتروني: almozj عليه السلام aba@shiacen عليه السلام er.com

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين، واللجنة على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين. أما بعد، فهذه مجموعة من مسائل النظافة بالمعنى الأعم، ذكرناها من الناحية الفقهية، نسأل الله سبحانه أن يوفقنا للعمل بها وبسائر ما أمر به الإسلام، انه سميع مجيب.

قم المقدسة

أول ذي القعدة / ١٤١٧هـ

محمد الشيرازي

من أسباب تأليف الكتاب

مما حفزني على كتابة هذا الكتاب (الفقه: النظافة) هو ما شاهدته من تعمد حكومات البلاد الإسلامية على عدم نظافتها، وأقصد بالحكومات: الاستعمارية منها المرتبطة بالغرب والشرق، كما رأيت ذلك في العراق مفصلاً، على عكس ما سنه القرآن والسنة فان الإسلام نظيفٌ إلى أبعد حدٍ منها، لكن الحكومات بمختلف وسائلها تصر على عدم نظافتها ووساقتها لتظهر بمظهر غير لائق..

وذات مرة جاءني رئيس بلدية كربلاء المقدسة مع المرحوم الشيخ عبد الزهراء الكعبي رحمه الله عليه (فقلت له: لماذا هذه الوساخة في هذه المدينة المقدسة (كربلاء) وفي مختلف الجهات من الشوارع والأزقة وحتى الصحنين المقدسين؟).

فمثلاً عدم وجود مرافق صحية ودورات مياه كافية في البلد وفي أطراف الصحن الشريف مع شدة الحاجة إليها وخاصة أيام مجيء الزوار إلى كربلاء وهم كثرة كبيرة جداً من العراقيين والإيرانيين والباكستانيين وغيرهم، كان محسوساً جداً بحيث كان يُرى في الشوارع وغيرها آثار النجاسة!

وتكلمت معه مفصلاً وكان الشيخ عبد الزهراء الكعبي رحمه الله عليه يساعدني في الكلام.

فأجاب قائلاً: إن البلدية لا تملك المال لأجل النظافة.

قلت: هل البلدية تملك المال لأجل كل شيء إلا لأجل النظافة؟.

قال: نعم، وماذا أصنع وليس بيدي شيء؟.

قلت: كم يحتاج تنظيف كربلاء يومياً من العمال.

قال: مائة عامل.

قلت له: إن لم تمنعوني فإني ألتزم بنظافة كربلاء واستأجر مائة عامل لأجل التنظيف الكامل والمناسب.

قال: وكيف تفعل ذلك؟

قلت: بطريقتين:

الأول: عبر السيارات المعدة للتنظيف وجمع الأوساخ من الشوارع.

والثاني: عبر العمال، فيقومون بتنظيف الأزقة ونحوها مما لا تدخلها السيارات، ومن بعد ذلك يمكن غسل الشوارع وغيرها بالماء يومياً، رعاية للنظافة التامة والماء متوفر كثير.

قال: ومن أين تأتي بهذه الكثرة من المال؟

قلت: إنها ليست كثيرة بالنسبة إلى الذين يحبون النظافة في كربلاء المقدسة من أهل الخير، ونحن كما نجمع التبرعات لأجل المساجد والمدارس والحسينيات والإطعام وما أشبه، كذلك نجمع التبرعات المستمرة لأجل التنظيف وإدارة ما يحتاجه من عمال.

قال: إنى أبوح لكم بسر في هذا الأمر فإن الحكومة ليست منكم بل من أعدائكم إن السبب الرئيسي في عدم نظافة كربلاء أن هناك أوامر صادرة من بغداد بعدم تنظيف هذه المدينة إطلاقاً!

وأخيراً لم يستعد هذا الشخص بالتعاون معنا حتى بالإجازة كي نقوم نحن بالتنظيف.

فتبين أن وراء هذا الإهمال بل التعمد، أوامر صادرة من بغداد العاصمة!!

وهل العاصمة هي التي تتخذ هذه القرارات أو أنها مأمورة من الخارج؟!

ولا يخفى أن هذا وما شابهه من الأساليب الضارة بالمجتمع الإسلامي كان من سياسة الحكومات الديكتاتورية، وإلا ففي زمن الديمقراطيين وذلك قبل ستين أو خمسين أو حتى أربعين عاماً كان التنافس بين النواب ومن أشبهه، فكانوا يهتمون بأمر الشعب وبمسألة التنظيف أيضاً، حيث كانوا من الناس وإليهم، وكانت الكلمة للشعب، وكان الشعب هو الذي يفرض على الحكومة ما يريد ويأخذها على كل زيادة ونقيصة.

نعم ومن الظواهر الغريبة أن الحكومة آنذاك لم تكن مستعدة لإعطاء حتى إجازة بناء المرافق الصحية ودورات المياه الكافية بجانب الصحنين المقدسين حتى اضطررنا إلى بناء مشتملات صحية في مكانين:

أحدهما: في سوق العرب القريب من صحن الإمام الحسين عليه السلام، وقد كلفنا بناؤه ذلك اليوم مبلغ عشرين ألف دينار وكان مبلغاً كبيراً جداً بالنسبة إلينا ونحن نجمع المال ديناراً ديناراً من أهل الخير والصلاح.

والآخر: قرب صحن العباس (عليه الصلاة والسلام) مما أنشئ بمساعدة الأصدقاء وعرف بالكيهاني، لأن معظم تكلفته كانت من تاجر يسمى بالكيهاني.

ومن مظاهر ما قلناه أيضاً: أن الحكومة لم تكن مستعدة أن تحدث مغتسلاً يناسب كربلاء، حيث كان لكربلاء المقدسة مغتسلاً صغيراً قرب المخيم فقط، فبعد اللتيا والتي والتي تمكنا من أخذ الإجازة من الحكومة لبناء مغتسل آخر في باب الخان، وقد كلفنا إنشاؤه يومذاك سبعة آلاف دينار تبرع بها جمع من المؤمنين.

إلى غير ذلك من القصص التي شاهدتها بنفسى في هذا الباب مما لو جمعناها لفاقت مائتي صفحة على ما أتصور.

هذا وقد رأيت أن أجمع في هذا الكتاب بعض الأدلة الشرعية على وجوب النظافة أو استحبابها كل في مورده، وقد لاحظنا فيه النظافة بالمعنى الأعم، كما لا يخفى.

استحباب النظافة

مسألة: النظافة مستحبة مطلقاً، على ما يستفاد من الأدلة الأربعة إجمالاً، وقد تكون واجبة في بعض مصاديقها كما سيأتى.

النظافة في القرآن

- وقد ورد التأكيد على النظافة والطهارة واجتناب الرجس وما أشبه في آيات عديدة، منها:
- قوله تعالى?: إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا(١).?
- وقوله سبحانه?: وعهدنا إلى إبراهيم وإسماعيل أن طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود(٢).?
- وقوله عز وجل?: ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب المتطهرين(٣).?
- وقوله تعالى?: وهو الذي أرسل الرياح بشراً بين يدي رحمته وأنزلنا من السماء ماء طهوراً(٤).?
- وقوله سبحانه?: عاليهم ثياب سندس خضر وإستبرق وحلوا أساور من فضة وسقاهم ربهم شرباً طهوراً(٥).?
- وقوله تعالى?: إذ يغشيكم العاصم أمنة منه وينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم به ويذهب عنكم رجز الشيطان(٦).?
- وقوله سبحانه?: مثل الجنة التي وعد المتقون فيها أنهار من ماء غير آسن وأنهار من لبن لم يتغير طعمه(٧).?
- وقوله تعالى?: لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه، فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المطهرين(٨).?
- وقوله سبحانه?: وإذا سألتهم عن متاعاً فسألوهن من وراء حجاب ذلكم أطهر لقلوبكم وقلوبهن(٩).?
- وقوله تعالى?: ولهم فيها أزواج مطهرة وهم فيها خالدون(١٠).?
- وقوله سبحانه?: كلوا من طيبات ما رزقناكم(١١).?
- وقوله تعالى?: يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً(١٢).?
- وقوله سبحانه?: ما كان الله ليدر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب(١٣).?
- وقوله تعالى?: وآتوا اليتامى أموالهم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب(١٤).?
- وقوله سبحانه?: يسألونك ماذا أحل لهم قل أحل لكم الطيبات(١٥).?
- وقوله تعالى?: يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم(١٦).?
- وقوله سبحانه?: قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق(١٧).?
- وقوله تعالى?: والأنعام خلقها لكم فيها دفاء ومنافع ومنها تأكلون? ولكم فيها جمال حين تريحون وحين تسرحون(١٨).?
- وقوله عز وجل?: والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينته ويخلق ما لا تعلمون(١٩).?
- وقوله سبحانه?: ولقد جعلنا في السماء بروجاً وزيناها للنظرين(٢٠).?
- وقوله تعالى?: أفلم ينظروا إلى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها(٢١).?
- وقال سبحانه?: ولا يبدن زينتهن إلا لبعولتهن(٢٢).?
- وقال تعالى?: وما يستوى البحران هذا عذب فرات سائغ شرابه وهذا ملح أجاج ومن كل تأكلون لحماً طرياً وتستخرجون حليه تلبسونها(٢٣).?
- وقوله سبحانه?: جنات عدن يدخلونها يحلون فيها من أساور من ذهب ولؤلؤا ولباسهم فيها حرير(٢٤).?
- وقال تعالى?: يسقون من رحيق مختوم? ختامه مسك(٢٥).?
- وقوله سبحانه?: فاصفح الصفح الجميل(٢٦).?
- وقوله تعالى?: فاصبر صبراً جميلاً(٢٧).?
- وقوله سبحانه?: فاجتنبوا الرجس من الأوثان(٢٨).?
- وقوله تعالى?: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنباً إلا عابري سبيل حتى تغتسلوا وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم

وأيدىكم إن الله كان عفواً غفوراً.؟

وقوله تعالى؟: والذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش.؟

إلى غيرها من الآيات المباركة الدالة على النظافة بالمعنى الأخص أو الأعم.

النظافة في الروايات

كما أن هناك روايات كثيرة وردت بهذه اللفظة، مضافاً إلى ما ورد بمعناها وهي قد تتجاوز الآلاف في مختلف المصاحيق والجزئيات ولكننا نشير هنا إلى بعضها في مختلف الأبواب الفقهية للدلالة على وجوب النظافة أو استحبابها كل في مورده في جميع مجالات الحياة:

قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «تخللوا فانه من النظافة والنظافة من الإيمان والإيمان وصاحبه في الجنة» .()

وعن العلامة الكراچكى في كنز الفوائد: «كان صلى الله عليه و اله يحث أمتة على النظافة ويأمرهم بها» .()

وعنه صلى الله عليه و اله: «ان الله يبغض الرجل القاذورة قيل وما القاذورة يا رسول الله؛ قال: الذى يتأفف به جليسه» .()

وعن محمد بن سنان عن الرضا عليه السلام قال: «علء غسل الجنابة النظافة لتطهير الإنسان نفسه مما أصابه من أذاه وتطهير سائر جسده، لأن الجنابة خارجة من كل جسده فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله، وعلء التخفيف فى البول والغائط لأنه أكثر وأدوم من الجنابة فرضى فيه بالوضوء لكثرتة ومشقتة ومجيئه بغير إرادة منه ولا شهوة، والجنابة لا تكون إلا بالاستلذاذ منهم والإكراه لأنفسهم» .()

وعن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين (عليه الصلاة والسلام): «النظيف من الثياب يذهب الهم والحزن وهو طهور للصلاة» .()

وعن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله بالنسبة إلى الغنم: «نظفوا مرايضها وامسحوا رغامها» .()

وفى رواية قال (عليه الصلاة والسلام): «يستحب أن يكون فى كفته ثوب كان يصلى فيه نظيف فان ذلك يستحب أن يكفن فيما كان يصلى فيه» .()

ومثله عن أبى جعفر (عليه الصلاة والسلام) قال: «إذا أردت أن تكفنه فان استطعت أن يكون فى كفته ثوب كان يصلى فيه نظيف فافعل فان ذلك يستحب أن يكفن فيما كان يصلى فيه» .()

ومثله عنه عليه السلام: «إذا كفنت الميت فان استطعت ان يكون فى كفته ثوب كان يصلى فيه نظيفاً فافعل فانه يستحب أن يكفن فيما كان يصلى فيه» .()

وعن عبيدة بن زرارة عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن رجل صلى الفريضة فلما فرغ ورفع رأسه من السجدة الثانية من الركعة الرابعة أحدث، فقال عليه السلام: أما صلاته فقد مضت وبقي التشهد وإنما التشهد سنة فى الصلاة فليتوضأ وليعد إلى مجلسه أو مكان نظيف فليتشهد» .()

أقول: لا يخفى أنا ذكرنا فى (الفقه) وجه هذه الرواية وإنما ذكرناها هنا لمكان كلمة (نظيف).

وعن أبى عبد الله (عليه الصلاة والسلام): «سئل عن العظاية تقع فى اللبن؟ قال: يحرم اللبن، وقال: إن فيها السم وقال كل شىء نظيف حتى تعلم أنه قدر فإذا علمت فقد قدر وما لم تعلم فليس عليك» .()

وسئل الصادق عليه السلام: «عن الصلاة فى بيوت المجوس وهى ترش بالماء؟ قال: لا بأس به، ثم قال ورأيتة فى طريق مكة أحياناً يرش موضع جبهته ثم يسجد عليه رطباً كما هو وربما لم يرش المكان الذى يرى أنه نظيف» .()

وعن أبى الحسن عليه السلام: «فى طين المطر أنه لا بأس به أن يصيب الثوب ثلاثة أيام إلا أن تعلم أنه قد نجسه شىء بعد المطر فان

أصابه بعد ثلاثة أيام فاغسله وان كان الطريق نظيفاً لم تغسله» (.)

وعن الحضرمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا بأس بمسح الرجل وجهه بالثوب إذا توضع إذا كان الثوب نظيفاً» (.)

وعن محمد عن أحدهما عليهما السلام: «في الرجل يفرغ من صلاته وقد نسي التشهد حتى ينصرف؟ فقال: إن كان قريباً رجع إلى مكانه وتشهد وإلا طلب مكاناً نظيفاً فتشهد فيه وقال: إنما التشهد سنة في الصلاة» (.)

أقول: المراد بالسنة في مقابل الفريضة التي جعلها الله سبحانه وتعالى مباشرة، فإنها سنة أمر بها النبي صلى الله عليه و اله بإذن الله سبحانه ووجهه كما حقق في محله.

وعن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن قول الله عزوجل؟ فيه رجال يحبون أن يتطهروا»، قال: الذين يحبون أن يتطهروا نظف الوضوء وهو الاستنجاء بالماء، قال: قلت: ونزلت هذه الآية في أهل قبا» (.)

وعن عبد الرحمن بن أعين قال: قلت له عليه السلام: «ان امرأة عبد الملك ولدت فعدها أيام حيضها ثم أمرها فاغتسلت واحتشت وأمرها ان تلبس ثوبين نظيفين وأمرها بالصلاة» (.) الحديث.

وفي الحديث عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «نظفوا طريق القرآن، قيل: يا رسول الله وما طريق القرآن؟ قال: أفواهكم، قيل: بماذا، قال: بالسواك» (.)

وعن الرضا صلى الله عليه و اله قال: «جصص الدار وأكسح الأفتية ونظفها واسرج السراج قبل مغيب الشمس كل ذلك ينفي الفقر ويزيد في الرزق» (.)

أقول: قد ذكرنا وجه ذلك في كتاب (الآداب والسنن) (.)

وعن جعفر عن أبيه عن علي (صلوات الله عليهم أجمعين) قال: «نظفوا بيوتكم من حوك العنكبوت فان تركه في البيت يورث الفقر» (.)

وعنه عليه السلام: «نظفوا بيوتكم من غزل العنكبوت فان تركه في البيت يورث الفقر» (.)

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «من نظف ثوبه قل همه» (.)

وفي حديث عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «نظفوا مراض الغنم وامسحوا رغامهن فإنهن من دواب الجنة» (.)

وعن الصادق (عليه الصلاة والسلام) قال: «تعلموا العربية فإنها كلام الله الذي تكلم به خلقه ونظفوا الماضغين وبلغوا بالخواتيم» (.)

وفي حديث عن علي (عليه الصلاة والسلام) قال: «نظفوا الصاغين فانهما مقعد الملكين» (.)، وقد فسر بالموضع الذي يجتمع فيه الريق من الإنسان وهو ما يسميه العامة بالصوارين.

وعن العالم عليه السلام قال: «إن الله تبارك وتعالى يحب الجمال والتجمل، ويغض البؤس والتبؤس، وإن الله عزوجل يبغض من الرجال القاذورة، وإذا أنعم على عبده نعمة أحب أن يرى أثر تلك النعمة» (.)، أي عليه.

وعن سلمان قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من صلى أربع ركعات يوم الفطر بعد صلاة الإمام إلى قوله صلى الله عليه و اله فله من الثواب كأنما أشبع جميع المساكين ودهنهم ونظفهم» (.)

وقالت صفية بنت عبد المطلب: «لما سقط الحسين عليه السلام من بطن أمه عليها السلام وكنت وليتها، قال النبي صلى الله عليه و اله: يا عمه هلمى إلى إبني، فقلت: يا رسول الله إنا لم ننظفه، فقال النبي صلى الله عليه و اله: أنت تنظفه!! إن الله تعالى قد نظفه وطهره» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أطعموا نساءكم التمر البرني في نفاسهن تجملوا أولادكم» (.)

وعن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه قال: «درهم في الخضاب أفضل من نفقة ألف درهم في سبيل الله وفيه أربع عشرة خصلة، إلى أن قال: وهو زينة وطيب» (.)

وقال أبو عبد الله عليه السلام لأم داود: «يا أم داود فأين أنت عن دعاء الاستفتاح والاجابة والنجاح وهو الدعاء الذي يفتح الله عزوجل

له أبواب السماء إلى قوله عليه السلام ولتكن صلاتك في أطهر أثوابك في بيت نظيف على حصير نظيف واستعملى الطيب فإنه تحبه الملائكة» (١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من أراد أن يرى رسول الله صلى الله عليه و اله في منامه فليصل العشاء الآخرة وليغتسل غسلًا نظيفًا وليصل أربع ركعات إلى قوله عليه السلام وليت على ثوب نظيف» (٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا حضرت أحدكم الحاجة فليصم يوم الأربعاء ويوم الخميس ويوم الجمعة فإذا كان يوم الجمعة اغتسل ولبس ثوباً نظيفاً» الحديث (٣).

وعن عبد الله بن فضالة عن أبي عبد الله عليه السلام أو أبي جعفر عليه السلام قال: «سمعتة يقول: إذا بلغ الغلام ثلاث سنين يقال له: سبع مرات قل لا إله إلا الله إلى قوله عليه السلام فإذا تم سبع سنين قيل له: إغسل وجهك وكفيك، فإذا غسلهما قيل له: صل ثم يترك حتى يتم له تسع سنين فإذا تمت له علم الوضوء» الحديث (٤).

وعن أبي إسحاق الهمداني قال: «لما ولي أمير المؤمنين على بن أبي طالب عليه السلام محمد بن أبي بكر مصر وأعمالها كتب له كتاباً وأمر أن يقرأه على أهل مصر وليعمل بما وصاه به فيه فكان الكتاب: بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله أمير المؤمنين على بن أبي طالب إلى أهل مصر ومحمد بن أبي بكر، سلام عليكم إلى قوله عليه السلام ثم انظر إلى الوضوء فإنه من تمام الصلاة وتمضمض ثلاث مرات واستنشق ثلاثاً واغسل وجهك ثم يدك اليمنى ثم يدك اليسرى ثم امسح رأسك ورجليك فأنت رسول الله صلى الله عليه و اله يصنع ذلك واعلم أن الوضوء نصف الايمان» (٥).

وعن الخدرى قال: «أوصى رسول الله صلى الله عليه و اله على ابن أبي طالب عليه السلام فقال: يا على إذا دخلت العروس بيتك فاخلع خفها حين تجلس واغسل رجلها وصب الماء من باب دارك إلى أقصى دارك فإنك إذا فعلت ذلك أخرج الله من دارك سبعين نوعاً من الفقر وأدخل سبعين نوعاً من البركة» (٦)....

وفي مناجاة الله عزوجل لموسى بن عمران عليه السلام: «قال تعالى: يا موسى اغسل واغتسل» (٧).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ان لكل ثمرة سماماً فإذا أتيتم بها فأمسوها الماء، أو اغمسوها في الماء، يعنى: اغسلوها» (٨).

وعن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه قال: «اغسلوا أيدي صبيانكم من الغمر فإن الشياطين تشمه» (٩).

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «اغسلوا أيديكم قبل الطعام وبعده فإنه ينفي الفقر ويزيد في العمر» (١٠).

وقال الصادق عليه السلام: «اغسلوا أرجلكم بعد خروجكم من الحمام فإنه يذهب بالشقيقة فإذا خرجتم فتعمموا» (١١).

وقال الصادق عليه السلام: «اغسلوا رؤوسكم بورق السدر فإنه قدسه كل ملك مقرب ونبي مرسل» (١٢).

وعن العبد الصالح عليه السلام أنه قال: «يجب غسل الجمعة على كل ذكر أو أنثى من حر وعبد، وكان أمير المؤمنين عليه السلام إذا أراد أن يوبخ رجلاً قال له: لأنت أعجز من تارك غسل يوم الجمعة فإنه لا يزال في طهر إلى الجمعة الأخرى» (١٣). أقول: يجب أى ثبت استحبابه.

إلى غيرها من الروايات التي وردت بلفظ النظافة وما أشبهه.

النظافة الإسلامية وشموليتها

مسألة: النظافة بالمعنى الأعم هي من أهم المسائل التي أكد عليها الإسلام في مختلف جوانب الحياة، وقد أوجب قسمًا منها وندب إلى الآخر، وستتطرق إليها إجمالاً قبل ذكر شيء من التفصيل لمعرفة شموليتها، وهي مستفادة من الأدلة الأربعة كتاباً وسنة وإجماعاً وعقلاً. منها: النظافة الخبيثة، وهي واجبة تارة ومستحبة أخرى حسب الموارد المذكورة في الفقه.

ومنها: النظافة الحديثة وهي أيضاً كذلك.

ومن الواجب الاجتناب عن النجاسات بأقسامها المتعددة مما ذكرت في الفقه.

كما يلزم التطهير منها.

وهناك مسائل في كيفية التطهير أو التنظيف للنجس أو المتنجس على ما ذكر تفصيله في الفقه.

والتنظيف قد يكون بالانقلاب أو الاستحالة وهذا شامل للنجس والمتنجس، وقد يكون للمتنجس بسبب الماء أو الشمس أو التراب أو ما أشبه ذلك.

ومن أقسام التنظيف ما ذكر في مباحث المطهرات بأقسامها من الماء والأرض والشمس وغيرها.

ومن النظافة أيضاً مباحث الوضوء الواجب والمستحب.

ومنها مباحث الغسل واجباً ومستحباً بأقسامه المختلفة.

ومنها مباحث التيمم الذي هول بدل من الغسل أو الوضوء حسب الموارد.

ومن اللازم رعاية النظافة بالنسبة إلى ميت الإنسان أيضاً، فإن حرمة ميتا كحرمة حياً.

ومن المستحب أيضاً غسل المولود، وغسله عند ولادته على ما هو مذكور في الفقه.

ومن مباحث النجاسات التي تحتاج إلى التطهير سؤر الحيوانات النجسة العين كالكلب والخنزير كما ان بعض الاسئار مكروهة.

ومنها: مراعاتها في الصلاة نظافة واجبة أو مستحبة، مثل نظافة مكان المصلى ونظافة بدنه ونظافة ملابسه.

وكذلك نظافة المساجد بين واجب ومستحب.

ويجب طهارة الحرمين الشريفين من النجاسات كما يستحب نظافتهما.

وهكذا بالنسبة إلى نظافة القرآن الكريم وحرمة تنجيسه، كما انه يشترط الوضوء أو الغسل في مس القرآن الحكيم.

وهكذا بالنسبة إلى نظافة لباس الإحرام وبدن المحرم في الطواف، وفي صلاته، فان الطواف وصلاته مشرطان بالطهارة الشرعية

الحدثية والخيشية والنظافة في الجملة.

كما أن من اللازم نظافة الجسم بجوارحه المختلفة.

ومنه نظافة العين ونظافة الفم ومنه نظافة الأسنان، ونظافة الأذن، ونظافة الأنف، ونظافة اليد، ونظافة الرجل، ونظافة المعدة من الطعام

الحرام أو المكروه، ونظافة الفرج.

ومنها نظافة البيئة بمختلف أشكالها براً وبحراً وجواً.

ومنها النظافة المادية كبعض ما ذكرناه من النجاسات والأوساخ مطلقاً في بعض الأحوال، طهارة أو غير طهارة، واجبة أو مستحبة، وقد

تكون معنوية وروحية، ويشترط بعضها في الصلاة مفردة وجماعة، فانه يشترط في إمام الجماعة أن يكون عادلاً- وهو من النظافة

الروحية.

وتلزم النظافة للصائم من الكذب على الله ورسوله صلى الله عليه و اله وما أشبه ذلك، ونظافته من المفطرات والمحرمات مما ذكر في

الروايات حيث جاء صوم العين واللسان واليد والسمع وما أشبه، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن الصيام ليس من الطعام والشراب

وحده إلى قوله عليه السلام: فإذا صمتم فاحفظوا ألسنتكم وغضوا أبصاركم ولا تنازعوا ولا تحاسدوا» الحديث().

وهكذا يلزم نظافة الصلاة من الرياء والسمعة وما أشبه ذلك.

ونظافة الزكاة كذلك بأن تكون قربة إلى الله سبحانه وتعالى، لا لرياء أو سمعة.

ونظافة الخمس كذلك.

وكذلك تنظيف المال بالخمس كما لو اختلط بالحرام حيث يكون سبباً لتطهير بقية المال، أي: الأخماس الأربعة الأخرى فقد قال

سبحانه?: خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكهم بها وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم والله سميع عليم().

ونظافة الحج المعنوية ونظافة المشاعر المادية.

ونظافة الإنسان في الإحرام من التروك الموجبة للتلوث مادياً أو معنوياً، وكذلك نظافة الإنسان بالكفارات عند ارتكاب محرماته ودورها في نظافة الروح فإنها مكفرة عن الذنب أو نحوه.

وهكذا نظافة الإنسان والمجتمع بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدعوة إلى الخير قال سبحانه?: ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن(.).

ونظافة الجهاد الدفاعي والابتدائي عما يسبب تلوثه وتقذره بالشهوات والماديات، حتى لا يكون كشهد الحمار وشهد أم جميل. وهكذا نظافة الحرب عما نهى عنه الإسلام، ويدل على ذلك ما وقع من الحروب الإسلامية، وهناك آداب مذكورة في الفقه، كعدم إلقاء السم في الماء للقضاء على الكفار أو عدم قطع الأشجار مما ذكر في كتاب الجهاد. والنظافة في التعامل مع الأسرى.

والنظافة في التعامل مع الكفار بصورة عامة وخصوصاً أهل الكتاب كاليهود والنصارى والمجوس. وهكذا يجب على الإنسان مراعاة النظافة في التعامل مع المؤمنين بصورة خاصة ومع المسلمين عامة بل نظافة التعامل مع الإنسان بما هو إنسان كما قال على أمير المؤمنين عليه السلام: «إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق»(.). وقبل ذلك نظافة تعامل الإنسان مع ربه بالاخلاص والتوجه إليه سبحانه وتعالى. وكذلك نظافة تعامل الإنسان مع نفسه.

ونظافة تعامله مع جاره.

ونظافة تعامله مع صديقه.

ونظافة تعامله مع زوجته وأولاده بنين وبنات.

ومع والديه.

ومع أقرائه.

وحتى نظافة تعامله مع عدوه كما قال سبحانه?: ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى(.).

ونظافة تعامل الزوجة مع زوجها.

ونظافة تعامل الأم مع الطفل

ونظافة تعامل الإنسان مع من هو أكبر منه.

ومع من هو أصغر منه.

ومع من يقارنه في السن، كما ورد من أن تجعل الأكبر أباً، والأصغر ابناً، والمساوي أخاً.

ونظافة تعامل الإنسان مع الحيوان مما يصطلح عليه في الحال الحاضر بحقوق الحيوان، والإسلام قد أكد على ذلك من قبل.

كما يلزم مراعاة النظافة في المجتهد والقاضي بلزوم العدالة وغيرها، بل وترك منافع المروءة في الجملة وهكذا.

ومنها: النظافة في المعاملات، كنظافة البيع بصورة عامة من الربا والغش والمحرمات في المكاسب.

ونظافة التعامل مع الأموات بمختلف مصاديقه وقصه بهلول النباش مشهورة.

والنظافة من مختلف المحرمات كالنظافة من الخمر والميسر والأوثان وغيرها مما ذكرنا جملةً منها في كتاب (الواجبات والمحرمات).

والنظافة في عقد الاجارة وعقد الشركة والشفعة والصلح والمضاربة والمزارعة والمساقات والجعالة والوكالة والاقرار والهبه، عما ذكره الفقهاء في الفقه.

ونظافة الصدقة عن مثل المن، كما قال سبحانه?: يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى(.).

والنظافة في القرض والحوالة والرهن والحجر والضمان والوديعة كأن لا يتصرف الإنسان فيما أودع عنده بل يكون أميناً.
والنظافة في العارية بأن لا يفرط فيها.

وفي العقود الجديدة كعقد التأمين والعقود السابحة.

ومن النظافات ما يرتبط بالنظر، فلا ينظر إلى ما حرم الله النظر إليه.

وهكذا يلزم رعاية النظافة في النكاح دائماً ومتعمداً، ومنها اجتناب الزواج بمن يحرم الزواج منه أو منها.

ومنها: النظافة برعاية آداب النكاح بالنسبة إلى الزوج والزوجة، وهناك نظافات واجبة ومستحبة كما فصلناه في كتاب النكاح.

والنظافة في المباشعة وفي الحمل وأيام الرضاع بآدابها المشهورة.

ونظافة الطلاق كما قال سبحانه:؟ فإمسك بمعروف أو تسريح بإحسان()؟ حيث قد يكون تسريحاً بدون احسان.

ومنها: النظافة في المسابقة.

ومنها: ما يشترط أو يستحسن في مختلف أبواب القضاء من القاضي ومجلسه والشهود حيث تشترط العدالة فيهم، وما يلزم في المدعى والمدعى عليه.

ومنها: ما ذكر في باب اللقطة.

ومنها: ما جاء في الذبح والنحر والصيد وما أشبه.

ومنها: نظافة الأكل والشرب وما أشبه ذلك.

ومنها: نظافة الحدود والتعزيرات والقصاص.

ومنها: النظافة في رعاية حقوق الإنسان، فان الحقوق لها عرض عريض منها واجب ومنها آداب، وقد تعرض الإمام زين العابدين عليه السلام إلى جملة منها في رسالته الشريفة المعروفة ب «رسالة الحقوق»().

وهكذا يلزم النظافة بالنسبة إلى الجنين في المأكل والمشرب والعناية والرعاية وحرمة إسقاطه وما أشبه ذلك.

والنظافة في ممارسة الجنس.

والنظافة في الشهوة الجنسية فيحرم الاستمناء وما أشبه.

والنظافة في التعامل مع أموال الناس حيث احترامها وحرمة مصادرتها وما أشبه ذلك، قال الله تعالى:؟ لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم()؟

ومنها نظافة الحكومات في تعاملها مع الشعب بمنح الحريات وغيرها فالتناس أحرار في الأطر الإسلامية.

والنظافة في الأخلاق مع الناس بحرمة العنف أحياناً وبكراهته أحياناً.

ولزوم رعاية النظافة بالنسبة إلى أصل الإسلام وسمعته وذلك بعدم جواز عمل شيء يشوه سمعة الإسلام من أعمال العنف والارهاب.
والنظافة في الطب.

والنظافة في الجانب الاقتصادي.

والنظافة في الجانب الاجتماعي حيث الأخوة الإسلامية وغيرها، فلا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي إلا بالتقوى().

والنظافة بالنسبة إلى الأمة الإسلامية جمعاء، حيث إن المسلمين أمة واحدة، فلا حدود جغرافية بينهم.

والنظافة بالنسبة إلى البلاد الإسلامية.

والنظافة بالنسبة إلى الأسلحة، حيث يجب التجرد من أسلحة الدمار الشامل، والتوسط في الباقي فلا الإفراط ولا التفريط.

والنظافة في اجراء التجارب العلمية بحيث لا تسبب فساد الجو أو البر، أو البحر.

والنظافة في مختلف مراحل العمر من بلوغه وكونه شاباً، ثم شيخاً بعدم ارتكاب المحرمات فيها.

- والنظافة في اليانصيب حتى لا يعمل عملاً يكون من القمار كما ذكرناه في الفقه.
- والنظافة في عالم الاتصالات كالهواتف واللاسلكى برعاية الأمانة وما أشبهه.
- ونظافة التعامل مع الحكومات العادلة والجايزة.
- ونظافة التعامل مع الدول المجاورة.
- ونظافة التعامل مع سائر الدول المسلمة أو الكافرة.
- والنظافة في مجلس الأمن الدولي ولجنة حقوق الإنسان وما أشبه من المنظمات العالمية.
- والنظافة في الفكر.
- والنظافة في القول.
- والنظافة في العمل.
- والنظافة في المسائل الاعتقادية، بخلوها عن الخرافات وما أشبهه.
- والنظافة في الرياضة البدنية، وما أشبه ذلك.
- والنظافة في النوم.
- والنظافة في الحوار العلمي
- والنظافة في الحوزات العلمية بحفظ استقلاليتها وعدم خضوعها للحكومات.
- والنظافة في الجامعات، والمعاهد العلمية وما أشبهه.
- والنظافة فيما يرتبط بالانسان من البيت إلى المعمل والمصنع
- ومسألة الحمام وما يرتبط به من النظافات.
- ونظافة الروح بصورة عامة.
- والنظافة بالنسبة إلى النذر والعهد واليمين.
- والنظافة بالنسبة إلى الوقف
- والنظافة في الوصية.
- والنظافة في الإرث.
- ونظافة الدولة من الاستبداد بل من كل المحرمات الشرعية.
- ونظافة الشعب.
- ونظافة الأحزاب.
- ونظافة الجمعيات.
- ونظافة الهيئات.
- ونظافة السياسة بصورة عامة.
- ونظافة الإعلام.
- ونظافة القلم.
- ونظافة البيان.
- ونظافة الأمن بحرمة التجسس على الشعب على تفصيل ذكرناه في كتاب (الدولة الإسلامية) من الفقه.
- ونظافة السجن برعاية كافة حقوق السجين.

والنظافة من التعذيب والاهانة وما أشبه في السجن وغيره.

والنظافة من القذف.

والنظافة من اتهام الأبرياء.

والنظافة من الفتنة.

ونظافة السفر ونظافة الحضر.

ونظافة التأليف ونظافة الكلام ونظافة المنبر ونظافة الكتب والمجلات والجرائد وما أشبه ذلك، ونظافة الاذاعات والتلفزيونات والأقمار الصناعية والفيديوهات والأشرطة ونحوها.

والنظافة الثقافية والنظافة في التعليم، ونظافة العلم باجتنب العلوم المحرمة وما أشبه ذلك.

والنظافة من أخذ الضرائب غير الشرعية ونظافة الجمارك وإنما اللازم انطباق قانون (لا ضرر) لا قانون المكوس والجمارك.

والنظافة مما جاء به الاستعمار من الجواز والاقامة والهوية والرخصة وما أشبه.

ونظافة الحكم وتطبيقها حسب قانون الشورى لا الاستبداد.

ونظافة التعامل مع الأقليات الدينية.

ونظافة التعامل مع المرتد الفطرى والملى بقبول توبته والسعى لهديته.

ونظافة التعامل مع المجرمين حسب ما أمر به الشرع.

ونظافة التعامل مع الجاهلين حيث قال عليه السلام: «رفع ما لا يعلمون» (١).

ونظافة التعامل مع المعارضة.

ونظافة كتابة التاريخ وعدم الزيادة والنقيصة فيها.

إلى غير ذلك من أقسام النظافة وهي كثيرة جداً فإن الإنسان قد يكون نظيفاً فيها أو لا يكون، وقد تكون واجبة وقد تكون مندوبة.

وهذه النظافات وإن كان بعضها متداخلاً مع بعض أو بينها عموم مطلق أو من وجه لكن الجامع هو (النظافة) والطهارة والنزاهة، وهناك نظافات أخرى تعرفها مما ذكرناه.

حكمة وجوب النظافة واستحبابها

مسألة: الإسلام قرر النظافة مطلقاً وفي كل الأمور كما ذكرنا بعض مصاديقها في المسألة السابقة، إلا أنها لم تكن بأجمعها من الإلزاميات، فإنه ضيق دائرة الوجوب والالزام ببعضها كتنظيف الأكل والشرب في الجملة والصلاة والطواف وبعض الأمور السياسية والاقتصادية وما أشبه، حيث لا يصح الاطلاق في الأمر بالاجتناب، وذلك من جهة ان الناس عادة لا يتحملون كثرة الأحكام الاقتضائية، كما أشرنا إلى ذلك في بعض كتبنا (٢) وقد قال صلى الله عليه و اله: «لولا ان أشق على أمتي لأمرتهم» (٣) ... إلى غيرها من الروايات، وما ذكرناه هو حكمة وجوب بعض النظافات وحكمة استحباب بعضها الآخر، بحسب المصلحة الواقعية.

النظافة والقانون العام

مسألة: هناك بعض الأمور مما ورد في هذا الباب قد لا يكون من جهة النظافة في خصوص المورد وإن كان بالنظر إلى كليه وإنما هو من جهة القانون العام، أو من جهة أخرى، مثل الجنابة بسبب الدخول بلا إنزال، فإن الغسل حينئذ نظافة، وقد يكون هذا وقاية عن الإفراط، فإن كثيراً من الناس إذا لم يكن عليهم الغسل يفرطون في الأمر، مما يضر بصحتهم وأمورهم المعاشية والمعادية حيث إن الاتصال الجنسي يؤدي إلى جهود عضلية وما أشبه وقد ذكر الأطباء لزوم إزالة تبعات هذا الجهد بالاستحمام والرياضة البدنية وما

أشبهه، ليعود للجسم نشاطه، ولتبقى قدرته، هذا بالإضافة إلى ان الملامسة مقترنة بالانفعالات النفسية، وللغسل التأثير الإيجابي في ذلك مما لا يكون في الغسل بالفتح أو الرياضة أو ما أشبهه، كما إن الملامسة تؤثر على الدورة الدموية في جسم الإنسان فاللزام الغسل كما أمر به الشرع لعلمه بالحقائق الكونية.

أقسام النظافة

مسألة: من الواضح أن النظافة نوعان:

١: نظافة مادية ترتبط بالحياة المادية والجسمية، كالمأكل والمشرب والمسكن والمنكح والشارع ووسائل النقل وغيرها من الماديات.
٢: ونظافة معنوية ترتبط بالحياة المعنوية والروحية، كسلامة الروح، وطهارة القلب، وشفاء النفس، وغير ذلك من المعنويات.
أما النظافة المادية: فهي شرعاً عبارة عن توجيه الإسلام للإنسان في نقاء جسده، وطعامه، وشرابه، ومجلسه، وأثاثه، من الأوساخ والأقذار والنجاسات، وهكذا بالنسبة إلى سائر ما يرتبط به من المسكن والمعمل وما أشبهه.
وأما النظافة المعنوية: فهي شرعاً عبارة عن توجيه الإسلام للإنسان في نقاء القلب، وشفاء النفس، ونزاهة الروح من فساد النية والكبر والحسد والحقد والأناية والرياء وسوء الظن والشح والجبن والخرق وغير ذلك، مما ستعرض لها باذن الله سبحانه وتعالى في الفصل الثاني من هذا الكتاب.

هذا وقد ورد في الآيات المباركات وفي كلمات الرسول صلى الله عليه واله والأئمة الطاهرين عليهم السلام جملة كبيرة من الأمور المربوطة بالنظافتين، كما سبق.

مثل قوله تعالى?: وإذا مرضت فهو يشفين().?

وقوله سبحانه?: يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس().?

وقوله تعالى?: إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين().?

وقوله سبحانه?: وان كنتم جنباً فاطهروا().?

وقوله تعالى?: ويشف صدور قوم مؤمنين().?

وقوله سبحانه?: وشفاء لما في الصدور().?

بين النظافة الجسدية والروحية

بين النظافة الجسدية والروحية

مسألة: قد ربط الإسلام بين النظافتين الجسدية والروحية والمادية والمعنوية، وأكد عليهما معاً لأمرين:

حسن الاهتمام بالجسد

الأمر الأول: لأن الإسلام دين كامل متوازن يجمع بين مصالح الإنسان البدنية والروحية، والأخروية والدينية، وليس كالمادية المبتدعة التي تهتم ببعض جوانب الجسد فقط كنظرية فرويد() ومن أشبهه، ولا- كالرهبانية المخترعة التي تهتم ببعض جوانب الروح فقط كمرتاضى الهند ومن أشبههم.

وذلك كى يصبح الإنسان قوياً وسليماً، صحيحاً ومعافاً، وذا مظهر حسن حيث قال عزوجل?: ولقد كرّمنا بنى آدم()، وهذا من ضروريات الدين الذى يعرفه كل مسلم له إمام بأوليات الإسلام، وحينئذ يكون مهياً للحياة السعيدة فى الدارين.

التأثير بين الروح والجسد

الأمر الثاني: لأن كلاً من الجسد والروح يؤثر في الآخر بما قد لا نعرف الوجه في ذلك، أو لانعلم تفاصيله، وإنما يعلمه الله سبحانه وتعالى، فنحن نعرف الآثار فحسب.

مثلاً: إذا كان الروح قلقاً أو ما أشبهه، فانه يؤثر ذلك على جسمه، فيبيت محموراً لا ينام الليل، وكذلك الذى يحكم عليه بالسجن والإعدام، أو التهجير والتباعد، أو ما أشبه ذلك، فانك تراه قلقاً مضطرباً لا ينام طول الليل حتى إذا كان فى أفخم أثاث وأحسن صحه وأكبر متعة.

وكذلك العكس فإذا كان الجسد مريضاً أو ما أشبهه، فانه يؤثر ذلك فى روحه فيصبح مهموماً مغموماً، قلقاً مضطرباً، ولذا قالوا: «العقل السليم فى الجسم السليم» ومن هنا جاء الإسلام ليعتنى بالأمرين معاً اعتناءً متوازناً يكمل أحدهما الآخر.

فالإسلام يؤكد على سلامة الطبع وتطهير القلب وتزكية النفس وحسن الخلق وملازمة الآداب العامة، والترقى فى السلوك إلى المستوى المطلوب، وحسن الظن بالله وبالناس، وحتى بالنفس فى الجملة (١) وترك المعاصى وملازمة التقوى وخدمه الناس وغير ذلك من الفضائل.

كما ينهى عن كل ما يقابل تلك من الرذائل، ولعل ما قاله الرسول صلى الله عليه و اله: «ان فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله إلا وهى القلب» (٢) إشارة إلى ذلك.

وقد قال سبحانه:؟: إلا من أتى الله بقلب سليم (٣).؟

من آثار عدم النظافة

مسألة: لقد حصن الإسلام المسلمين بل البشرية جمعاء من الأمراض والأعراض وما أشبهه، شريطة امتثال أوامره فى قواعد النظافة التى عمت كل شىء، وفى قواعد الطهارة فى جملة من الأمور.

كما إنه دعا إلى تجسيدهما مضافاً إلى ما فيهما من الجمال والصحة فى الواقع العملى والخارجى فى الوضوء والغسل والتطهير والتيمم والتنظيف.

كما إنه أمر بالنظافة فى الأطعمة والأشربة وغير ذلك.

وقد ثبت صحياً فى العلم الحديث حتى عند الذين لا يؤمنون بالاسلام: ان ارتكاب ما نهى عنه الإسلام من المحرمات أو المكروهات يوجب الأمراض والأوبئة والمشاكل الفردية والاجتماعية، ونحن نجد اليوم كثرة الأمراض التى أخذت تغزو المجتمعات الغربية التى لا تطبق التعاليم الإسلامية فى الأطعمة والأشربة والمعاشرات الفردية والاجتماعية، فان الغربيين حيث انزلقوا إلى مهاوى الرذيلة شهدوا الأمراض الكثيرة مما لم يسبق لها نظير، من الإيدز وما أشبه ذلك حيث إنه اليوم أخذ يفتك بملايين من البشر (٤) ممن خالفوا قواعد الإسلام فى الصحة والنظافة، وتعاليمه فى الوقاية والمناعة، حتى أصبح المرض لا يقض مضاجع المرضى وحدهم بل المجتمع بكامله.

وقد ثبت علمياً أن الزنا والشذوذ الجسدى وما أشبه ذلك من المفاصد الخلقية، والأمور الخلاعية، وإشاعة الفحشاء فى القضايا الشهوية من أهم أسباب هذا المرض الذى لم يزل مستعصياً علاجه على عالم الطب الحديث، مع تعاون كافة الجهات الدولية للتغلب عليه فانه إلى الآن بقى بلا جدوى، فصدق سبحانه حيث قال:؟: لا تقربوا الزنا انه كان فاحشاً وساء سيلاً (٥).؟

وذلك بعد أن حدّد الطرق المشروعة للإشباع ومدح المتلزمين بها بقوله تعالى:؟: والذين هم لفروجهم حافظون؟ إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيماهم فانهم غير ملومين (٦).؟

إلى غيرهما من الآيات والروايات التى وردت بهذا الصدد.

الإسلام دين النظافة والطهارة والجمال

الإسلام دين النظافة والطهارة والجمال

مسألة: الإسلام دين طهارة ونظافة وجمال، وكما أمر بهما أمر به أيضا في الأمور المادية والمعنوية، والبحث الآن: عما يرتبط بالماديات من الأمور الثلاثة.

أما النظافة: فقد وجه الإسلام عناية كبيرة إليها، وذلك لأن النظافة بالإضافة إلى كونها طهارة وجمالا، وصحة وعافية، توجب انشراح النفس، والنفس المنشرحه مبعث كل خير، بخلاف النفس المنقبضة التي هي سبب كل تأخر وتقلص، وانهمزام ورجعية، كما ثبت ذلك في علم النفس().

وأما الطهارة: فانها من أوجب الواجبات العبادية في الصلاة والطواف وما أشبهه، ومن البين التأكيد على الطهارة المائية أو الترابية وضوءاً أو غسلًا أو تيممًا كل في مورده، ومن الواضح ان ذلك غير النظافة المفروضة على الجسد كله وجوباً أو استحباباً. وأما التجمل: فلا جناح على الإنسان ان يجمل بيته أو دكانه أو سائر ما يرتبط به بأنواع التجمل سواء من النباتات أو الحيوانات أو النقوش أو ما أشبه ذلك، مما يوجب المنظر البهي والرائحة الطيبة.

لكن الإسلام لا- يحب الغلو فيها إفراطاً كما لا يحبه تفريطاً، فاللازم ان لا يشتمل بيت الإنسان أو محله أو ما أشبه ذلك على مظاهر الترف والسرف، والتبذير والتشويه، فان الإسلام دين وسط في كل شيء لا يُقرّ زيادة ولا نقيصة حتى في العبادة، فقد رأى رسول الله صلى الله عليه و اله إنساناً أوغل في العبادة فنهاه عن ذلك قائلاً له: «ان الراكب المنبت لا سفراً قطع ولا ظهراً أبقى»(). وقد أعطى صلى الله عليه و اله قاعدة عامة قبل هذه الكلمة المباركة بقوله: «ان هذا الدين متين فأوغلوا فيه برفق»(). كما ان قصة على أمير المؤمنين عليه السلام مع علاء في البصرة مشهورة وفي نهج البلاغة مذكورة().

بين النظافة والجمال

مسألة: النظافة والطهارة شيء والجمال شيء، فكما أمر الإسلام بالطهارة والنظافة المادية والمعنوية وجوباً أو ندباً، كذلك أمر بالجمال في كل الأمور، من الجمال المعنوي والجمال المادي في الملابس والبدن والأثاث والمتاع، وفي كل شيء، وذلك لإطلاق المتعلق في الروايات، ومن الواضح أن إطلاق المتعلق أو حذفه يفيد العموم، ففي حديث الأربعمائه الذي بينه على عليه السلام فيما يصلح للمؤمن في دينه ودنياه قال عليه السلام: «إن الله عزوجل جميل يحب الجمال ويحب أن يرى اثر نعمته»(). وفي رواية أنه عليه السلام «تلا- قوله تعالى: قل من حرم زينته الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق()؟ وقال: فالبس وتجميل فإن الله يحب الجمال وليكن من حلال»().

وفي بعض الروايات إن حكمه بعض مستحبات النظافة الجمال، ففي رواية عن على عليه السلام قال: «قال لنا رسول الله صلى الله عليه و اله: ليأخذ أحدكم من شاربه ويتنف شعر أنفه فان ذلك يزيد في جماله»(). والمناطق في هذه الرواية يشمل مثل أخذ الشعر من الأذن أو شعور النساء التي تنبت أحياناً في أذقانهن أو ما أشبه ذلك. وعن الصادق عليه السلام قال: «أخذ الشعر من الأنف يحسن الوجه»().

وفي رواية أخرى عن النبي صلى الله عليه و اله قال: «ليأخذ أحدكم من شاربه وشعر أنفه وليتعاهد نفسه فان ذلك يزيد في جماله، وقال صلى الله عليه و اله وكفى بالماء طيباً»().

الجمال في الروايات

الجمال فى الروايات

مسألة: قد وردت مادة الجمال فى كثير من الروايات نشير إلى بعضها، وهى تدل على لزوم الجمال والنظافة فى العديد من جوانب الحياة فى الجملة.

فعن أبى جعفر عليه السلام قال: «كان فيما ناجى الله عزوجل به موسى عليه السلام: أكرم السائل ببذل يسير أو برد جميل» (١). وفى رواية أن رسول الله صلى الله عليه واله قال: «لا يكمل المؤمن إيمانه حتى يحتوى على مائة وثلاث خصال إلى قوله عليه السلام أن يكون جوال الفكر جوهرى الذكر، كثيراً علمه، عظيماً حلمه، جميل المنازعة، كريم المراجعة، أوسع الناس صدرًا، وأذلهم نفساً» (٢). وعن على عليه السلام أنه قال: «الصبر صبران صبر عند المصيبة حسن جميل» (٣)....

وعن أبى جعفر عليه السلام قال: «الصبر صبران، صبر على البلاء حسن جميل، وأفضل الصبرين الورع عن المحارم» (٤). وفى رواية عن أمير المؤمنين عليه السلام: «الحياء سبب إلى كل جميل وأوثق العرى التقوى» (٥). وقال جابر لعلى عليه السلام يوماً «كيف أصبحت يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام: وبنا من نعم الله ربنا ما لا نحصىه مع كثرة ما نعصيه، فلا ندري ما نشكر، أجميل ما ينشر أم قبيح ما يستر» (٦).

وفى حديث عنه عليه السلام: «والذكر ذكران ذكر عند المصيبة حسن جميل وفضل من ذلك ذكر الله عند ما حرم الله عليك فيكون ذلك حاجزاً» (٧).

وعن خيثمة قال: «كان الحسن بن على عليه السلام إذا قام إلى الصلاة لبس أجود ثيابه، فقيل له: يا بن رسول الله لم تلبس أجود ثيابك؟ فقال: إن الله تعالى جميل يحب الجمال فأتجمل لربى وهو يقول؟: خذوا زينتكم عند كل مسجد» (٨)؟ فأحب أن ألبس أجود ثيابى» (٩).

وفى دعاء يوم الاثنين لعلى عليه السلام: «إلهى أقيمى مقام التهتك وأنت جميل الستر إلى قوله عليه السلام وليس من جميل امتنانك رد سائل مأسور ملهوف، ومضطر لا تنتظار خيرك المألوف» (١٠).

وفى دعاء البهاء فى أسحار شهر رمضان: «اللهم إنى أسألك من جمالك بأجمله وكل جمالك جميل، اللهم انى أسألك بجمالك كله» (١١)....

ولا يخفى أن ما ذكر مما يرتبط بجمال الله سبحانه وتعالى من باب ما ورد من قوله عليه السلام: «تخلقوا بأخلاق الله» (١٢).

وفى حديث: «نظر أبو عبد الله عليه السلام إلى غلام جميل فقال: ينبغى أن يكون أبو هذا الغلام أكل السفرجل» (١٣).

وقال عليه السلام: «السفرجل يحسن الوجه ويجم الفؤاد» (١٤).

وفى شعر ابن الأعمس الذى هو مأخوذ من الروايات:

«وفى السفرجل الحديث قد ورد

تأكله الجبلى فيحسن الولد» (١٥)

وفى حديث قال الصادق عليه السلام: «الخلق الحسن جمال فى الدنيا ونزهة فى الآخرة» (١٦).

وفى حديث عنه عليه السلام: «حلق الرأس فى غير حج ولا عمره مثله لأعدائكم وجمال لكم» (١٧)، وذلك لأن الإنسان فى الحج يجب عليه الحلق أو التقصير، أما فى غير الحج فلأن الأعداء كانوا قد اعتادوا وضع الشعر فىكون حلقها مثله لهم، أما المؤمنون فحيث اعتادوا الحلق اتباعاً للسنة يكون لهم جمالاً.

وفى حديث: «لا جمال أحسن من العقل» (١٨).

وفى حديث آخر: «لا جمال أزين من العقل» (١٩).

وفى الرواية: «حسن الصورة جمال ظاهر وحسن العقل جمال باطن» (٢٠).

وفى الدعاء عن الباقر عليه السلام عقيب صلاة الليل: «وأنت الله جمال السماوات والأرض» (١).
وعن غياث عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «عقول النساء فى جمالهن وجمال الرجال فى عقولهم» (٢).

أقول: هذا كناية عن أن جمال المرأة مطلوب، كما أن عقل الرجل مطلوب، وإلا فالجمال فيهما جمال والعقل فيهما عقل كما هو واضح، ومن المعلوم أن الكلام ينظر إلى مقصده لا إلى لفظه، فإذا قيل: (فلان كثير الرماد) أريد منه الكناية عن كرمه، وإذا قيل: (أقطع لسان فلان) أريد منه أن أكرمه بشيء حتى لا يتكلم، إلى غير ذلك من الأمور التي ذكروها فى علم البلاغة.
وفى من لا يحضره الفقيه: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله لرجل: احلق فإنه يزيد فى جمالك» (٣).
ورأيت حديثاً فى غير كتبنا يقول: أن رسول الله صلى الله عليه و اله دعا لإنسان أن يبقى الله جماله، فبقى شعره أسود إلى آخر عمره الطويل.

وفى حديث يخاطب الله سبحانه وتعالى ويقول: «وأنت البهى فى جمالك وأنت العظيم فى قدرتك» (٤).

وفى حديث: «وعجزت العقول عن إدراك كنه جمالك» (٥).

وفى حديث آخر: «وألبسنى جمالاً فى خلقك وزينه فى عبادك» (٦).

وعن الرضوى عليه السلام: «إذا أردت التزويج فاستخر وامض ثم صل ركعتين وارفع يديك، وقل: اللهم إني أريد التزويج فسهل لى من النساء أحسنهن خلقاً وخلقاً وأعفهن فرجاً وأحفظهن نفساً فى وفى مالى، وأكملهن جمالاً وأكثرهن أولاداً» (٧).
وعن محمد بن نصر عن الرضا عليه السلام قال، قال أبى: «ما تقول فى اللباس الحسن، فقلت: بلغنى أن الحسن عليه السلام كان يلبس، وأن جعفر بن محمد عليه السلام كان يأخذ الثوب الجديد فيأمر به فيغمس فى الماء، فقال لى: البس وتكمل فإن على بن الحسين عليه السلام كان يلبس الجبة الخبز بخمسائة درهم» (٨).

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين: «إن الله جميل يحب الجمال» (٩).

وفى حديث آخر تحليل للأمر بالتجمل يقول: «لأنه جميل يحب الجمال» (١٠).

وعن على بن أبى طالب (صلوات الله عليه) قال: «قال لنا رسول الله صلى الله عليه و اله، ليأخذ أحدكم من شاربه وينتف شعر أنفه فإن ذلك يزيد فى جماله» (١١).

وفى حديث آخر عن على عليه السلام: «الجود جمال الفقير» (١٢).

وفى رواية فى صفات المؤمن: «هو جميل المعاشرة طلق الوجه بساماً من غير ضحك» (١٣).

وعن سهل بن زياد رفعه قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «العقل غطاء ستير، والفضل جمال ظاهر، فاستر خلل خلقك بفضلك، وقاتل هواك بعقلك، تسلم لك المودة وتظهر لك المحبة» (١٤).

إلى غير ذلك من الروايات التي يجدها المتتبع فى مصادرنا وحتى فى الأدعية وغيرها.

بين الإسلام والمسلمين

مسألة: إن انحراف بعض المسلمين عن تعاليم الإسلام، ومنها ما يرتبط بالنظافة بالمعنى الأعم، ليس معناه انحراف الإسلام وتأخره. بل معناه إنهم لم يأخذوا بالإسلام وإلا- لتقدموا، وذلك مثل انحراف بعض الحكومات عن الديمقراطية، فإن ذلك ليس من مساوى الديمقراطية بل من مساوى الحكومات المنحرفة عنها.

وباللسان العلمى الإشكال فى الصغرى لا- فى الكبرى، فإن الإسلام سام فى جميع أمور: عقائده وأحكامه، أخلاقه وآدابه، سننه وشرائعه، وما أشبه ذلك، فانه «يعلو ولا يعلى عليه» كما ورد (١٥).

وسائر تعاليمه صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان، وتعطى الثمار الطيبة، والنتائج الجميلة لكل من طبق الإسلام على نفسه أو أسرته، وجماعته أو دولته، أو غير ذلك.

المبالغة في النظافة إجمالاً

مسألة: الظاهر استحباب إعفاء حتى الآثار التي هي للنجاسة وإن لم تكن نجساً كما يفهم من جملة من الأخبار، مثل خبر علي بن أبي حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال: «سألته أم ولد لأبيه إلى قوله: قالت: أصاب ثوبى دم الحيض فغسلته فلم يذهب أثره، فقال: أصبغيه بمشق حتى يختلط ويذهب» (١).

وفى حديث ابن أبي منصور قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «امرأة أصاب ثوبها من دم الحيض فغسلته فبقى أثر الدم في ثوبها، فقال: قل لها تصبغه بمشق حتى يختلط» (٢).

كما يستحب غسل الثوب من دم البراغيث وأشباهه وإن لم تكن نجسة، فعن الباقر والصادق عليهما السلام: «رخصا عليهما السلام في النضح اليسير منه ومن سائر النجاسات مثل دم البراغيث وأشباهه» وقال عليهما السلام: «فإذا تفاحش غسل» (٣).

أما إنه لا وجوب، فلما رواه الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن دم من البراغيث فقال: ليس به بأس وإن كثر» (٤). وكذلك يستحب الغسل لمن مس شيئاً نجساً يابساً غير متعد، ففي رواية عنهم (صلوات الله عليهم أجمعين): «رخصوا عليهم السلام في

مس النجاسة اليابسة الثوب والجسد إذا لم يعلق بهما شيء منها كالعذرة اليابسة والكلب والخنزير والميتة» (٥).

وعن الرضوى عليه السلام: «وإن مسست ميتة فاعسل يديك» (٦).

ومنها ما ورد في الحديث الشريف: عن مسعدة عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السلام «إن النبي صلى الله عليه واله قال لبعض نسائه: مري نساء المؤمنين أن يستنجين بالماء وليبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير» (٧).

ولا يخفى أن المبالغة حسنة ما لم تصل إلى حد الوسواس فانه مكروه أو محرم حسب موارد.

الأنبياء عليهم السلام يدعون إلى النظافة

مسألة: من أهم ما يدعو إليه الأنبياء عليهم السلام النظافة بالمعنى الأخص والأعم، وقد ذكرنا في بعض كتبنا أن الأنبياء عليهم السلام يدعون إلى أمرين:

١ تنظيف العقيدة عن الأوهام والأباطيل والخرافة، ثم الاعتقاد بالحق والواقع.

٢ تنظيف العمل عن الجور والرديلة وما إليهما، والتعويض بالأعمال الصالحة والإرشاد نحو الحق والصراط المستقيم.

فانا إذا نظرنا إلى العقائد التي كانت تسود العالم ولازالت بعضها كذلك، نراها من هذا القبيل:

عبادة الأصنام والأوثان، الناشئة عن الاعتقاد بألوهيتها.

عبادة الشمس والقمر والكواكب.

عبادة النار.

عبادة أفراد من البشر، كفرعون ونمرود.

عبادة بعض الحيوانات.

الاعتقاد بالنتفع والضرر من أشياء موهومة.

الاعتقاد بعدم الإله، والخالق.

الاعتقاد بالهين: إله للخير، وإله للشر.

الاعتقاد بأن المسيح عليه السلام هو الله، أو ابن الله، أو كون «عزيز» ابن الله.

الاعتقاد بكون الإله جسماً، أو له بنات.

وما أشبه ذلك، وكلها خرافة وأوهام، فالأنبياء عليهم السلام كانوا يرشدون إلى لزوم النظافة من هذه الخرافات والأباطيل.

كما كانوا يرشدون إلى لزوم تنظيف العمل عن الجور، فإن بعض الأعمال التي تصدر عن الناس، فيها جور بالنسبة إلى المجتمع، أو إلى النفس، أو ما أشبه.

فمثلاً: القتل، والزنا، والربا، والرشوة، وأكل مال الناس بالباطل، والسرقة، والاحتكار، ونحوها، جور بالنسبة إلى المجتمع..

وأكل لحم الخنزير، وشرب الخمر، والقمار، والانتحار، ونحوها، جور بالنسبة إلى النفس..

وعدم العبادة لله تعالى، وسوء الخلق، وعدم الاستقامة في البيع والشراء والنكاح والطلاق والإرث والقضاء، وغيرها، كلها أعمال جائرة..

والأنبياء عليهم السلام يدعون الناس إلى التنظيف من كل ذلك حتى تستقيم أخلاق الناس، وأعمالهم، وعباداتهم، وعقائدهم، وإذا راجعنا التاريخ نرى: ان كل عصر ساد فيه تعاليم الأنبياء عليهم السلام عاش الناس في خير ورفاه، وأمن وسلام، وغنى وصحة، وعلم وثقافة، وكل خير، وخير.

وبالعكس كل عصر ساد فيه قوانين الأرض، أو خرافة العقيدة، فانه كان أتعس عصور التاريخ، وأكثرها ظلاماً وجوراً، واستعباداً واستغلالاً.

نظافة القرآن وعدم تحريفه

مسألة: يعتقد علماء الشيعة بان القرآن لم يزد فيه حتى نقطة أو حركة في الإعراب أو البناء، كما لم ينقص منه شيء كذلك، وأن رسول الله صلى الله عليه و اله هو الذي جمع القرآن وهو الموجود الآن ما بين الدفتين، وقد ذكر ذلك أيضاً والدى رحمه الله عليه في (أجوبة المسائل الدينية) المطبوعة في كربلاء المقدسة، كما إنى أشرت إلى ذلك في كتاب (الفقه: حول القرآن الحكيم)().

وقد كتب الحاج النورى رحمه الله عليه في كتابه (فصل الخطاب في عدم تحريف الكتاب) أجوبة بعض الروايات التي ربما يستفيد البعض منها التحريف، وأنها غير صحيحة سنداً، أو خالية عن الدلالة، وكتابه قد حرف من قبل بعض السفارات الغربية، وذلك بذكر الروايات وإسقاط أجوبتها، كما أخبرني بذلك جماعة منهم المرجع الديني الكبير السيد شهاب الدين المرعشى النجفى، وآية الله السيد مرتضى الكشميرى، الذى كان من تلامذة المرجعين الكبيرين السيد حسين القمى رحمه الله عليه والسيد حسين البروجردى رحمه الله عليه، وقد حرضت بعض المؤمنين ان يطبع الكتاب بكامله.

كما أن أحد علمائنا كتب كتاباً حول ما يزعمه البعض من الاشكالات على القرآن فحرف مسيحي الكتاب إذ اسقط الأجوبة وذكر الإشكالات فقط وطبع الكتاب.

ويا حبذا لو أن بعض علماء السنة كتب كتاباً حول عدم صحة روايات تحريف القرآن عندهم، المذكورة في صحاحهم وغير صحاحهم، فإنى أظن انه لو فحص تلك الروايات لكانت إما ضعيفة السند أو عديمة الدلالة، حتى ينزه القرآن من أمثال هذه الشبهات، وقد قال تعالى: لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد().?

وقال في حقه سبحانه?: انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون().?

حرمة تنجيس القرآن

مسألة: يحرم تنجيس خط وكتابة القرآن الكريم، ويجب إزالة النجاسة عنه فوراً إذا تنجس، ولو كان التنجيس بسبب هواء أو طفل أو حيوان أو ما أشبه، أما إذا تنجس الجلد وكان هتكاً فهو كذلك، وأما إذا لم يكن هتكاً لم يجب بل يستحب.

وكذا يحرم وضع القرآن على عين النجاسة مثل الدم والميتة الموجهة للتهتك وان كانت يابسة، ويجب رفع القرآن عنها فوراً وان كان الواضع حيوان أو طفل أو هواء أو غير ذلك.

وكذلك يحرم كتابة القرآن بالحبر النجس ولو حرفاً واحداً، ولو كتب يلزم تطهيره أو محوه بالحك أو ما أشبه حتى لا يسمى قرآناً. وإذا سقط ورق القرآن أو شيء آخر مما يجب احترامه كالورقة التي كتب عليها اسم الله عزوجل أو النبي صلى الله عليه واله أو الإمام عليه السلام في المرافق الصحية وجب إخراجه وتطهيره وان كلف ذلك أجره وأما إذا لم يمكن إخراجه فاللزام ترك تلك المرافق حتى يتيقن باضمحلاله وفناء الكتابة.

مس المصحف

مسألة: يستحب الوضوء لمن يريد مس المصحف، وكذلك من يريد كتابته وقراءته، أما مس الخط فيجب أن يكون متطهراً. فعن علي بن جعفر عن موسى بن جعفر عليه السلام «قال: سألته عن الرجل يحل له أن يكتب القرآن في الألواح والصحيفة وهو على غير وضوء؟ قال: لا» ().

وعنه عليه السلام قال: «المصحف لا- تمسه على غير طهر ولا- جنباً ولا- تمس خيطه، ولا- تعلقه، إن الله تعالى يقول: لا- يمسه إلا المطهرون» ().

السواك عند قراءة القرآن

مسألة: يستحب السواك عند قراءة القرآن. فعن أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) بسنده عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه واله: نظفوا طريق القرآن، قيل: يا رسول الله وما طريق القرآن؟ قال: أفواهكم قيل: بماذا؟ قال: بالسواك» (). وعن علي بن الحكم، عن عيسى بن عبد الله، رفعه قال: «قال رسول الله صلى الله عليه واله: أفواهكم طريق من طرق ربكم فأحبتها إلى الله أطيها ريحاً فطيبوها بما قدرتم عليه» (). وفي حديث عن أمير المؤمنين عليه السلام: «إن أفواهكم طرق القرآن فطهروها بالسواك» ().

النظافة في كل شيء

مسألة: تستحب النظافة في كل شيء وقد تجب، والنظافة بالمعنى الأعم تشمل الأعمال والأخلاق وسائر شؤون الإنسان، الفردية والاجتماعية، قال صلى الله عليه واله: «النظافة من الايمان» ().

نظافة النية

مسألة: يجب تنظيف النية من الرياء وما أشبه في التبعديات كالصلاة والصوم والطواف والحج و... كما يستحب التحلى بنية الخير مطلقاً، وتنظيف النفس من نية الشر، وهناك أبواب وروايات كثيرة في الوسائل ومستدركاتهما في هذا الموضوع نشير إلى عناوينها، منها:

باب وجوب النية في العبادات الواجبة واشتراطها مطلقاً.

باب استحباب نية الخير والعزم عليه.

باب كراهة نية الشر.

باب وجوب الإخلاص في العبادة والنية.

باب ما يجوز قصده من غايات النية وما يستحب اختياره منها.

باب عدم جواز الوسوسة في النية والعبادة.

باب بطلان العبادة المقصود بها الرياء.

باب كراهة الكسل في الخلوة والنشاط بين الناس.

باب تحريم الإعجاب بالنفس وبالعامل والإدلال به.

باب جواز السرور في العبادة من غير عجب وحكم تجدد العجب في أثناء الصلاة.

الأمر بالتنظيف مدى الحياة

مسألة: الإنسان مأمور بان ينظف نفسه بنفسه أو بغيره، وغيره كذلك أحياناً، على سبيل الوجوب أو الاستحباب، من أول ساعة الولادة إلى آخر ساعات القبر، إجمالاً.

النظافة في ساعة الولادة

أما أول ساعة الولادة فغسل المولود وما أشبهه، فعن سماعة قال: «سئلت أبا عبد الله عليه السلام عن غسل الجمعة فقال: واجب في السفر والحضر إلا أنه رخص للنساء في السفر لقلّة الماء، وقال عليه السلام: غسل الجنابة واجب، غسل الحائض إذا طهرت واجب، وغسل المستحاضة واجب إذا احتشت بالكرسف فجاز دم الكرسف فعليها الغسل لكل صلاتين وللجمر غسل، وإن لم يجز الدم الكرسف فعليها الغسل لكل يوم مرة والوضوء لكل صلاة، وغسل النفساء واجب، وغسل المولود واجب، وغسل الميت واجب، وغسل الزيارة واجب، وغسل دخول البيت واجب، وغسل الاستسقاء واجب، وغسل أول ليلة من شهر رمضان يستحب، وغسل ليلة إحدى وعشرين وغسل ليلة ثلاث وعشرين سنة لا تتركها فانه يرجى في إحداهن ليلة القدر، وغسل يوم الفطر وغسل يوم الأضحى سنة لا أحب تركها، وغسل الاستخارة يستحب العمل في غسل الثلاث الليالي من شهر رمضان ليلة تسعة عشرة وإحدى وعشرين وثلاث وعشرين» (.).

قال الشيخ رحمه الله تعالى: وغسل المولود عند ولادته سنة.

أقول: إنما ذكرنا الحديث بكامله للدلالة على أن الغسل وهو من مصاديق النظافة قد يكون واجباً وقد يكون مستحباً كما سيأتى تفصيله، والمستحب قد يكون مؤكداً وقد يكون غير مؤكد، فما فيه واجب يراد به الأعم من الوجوب الشرعى المانع من النقيض وغير المانع، حيث يكون مؤكداً.

هذا بالنسبة إلى حال الولادة ومن المعلوم أن المخاطب غير المولود لأن المولود غير قابل للخطاب، واحتمال بعض أن المراد بالغسل: الغسل بالفتح غير ظاهر بعد قرينه السياق، فإذا ولد مولود، ذكراً كان أو أنثى، يستحب أن يغسل غسلًا مثل غسل الجنابة والحيض وما أشبهه.

النظافة في القبر

النظافة في القبر

وأما بالنسبة إلى آخر مراحل حياة الإنسان وهو القبر بل وداخله أيضاً، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا خرج من الميت شيء بعد ما يكفن فأصاب الكفن قرض منه» (.).

وفي حديث آخر: «إذا غسل الميت ثم أحدث بعد الغسل فانه يغسل الحدث ولا يعاد الغسل» (.).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا خرج من منخر الميت الدم أو الشيء بعد الغسل فأصاب العمامة أو الكفن قرض منه» (١).
 وفي رواية أخرى عن الصادق عليه السلام قال: «إذا خرج من الميت شيء بعد ما يكفن فأصاب الكفن قرض من الكفن» (٢).
 وفي الرضوى (عليه الصلاة والسلام): «فإن خرج منه شيء بعد الغسل فلا تعد غسله ولكن أغسل ما أصاب من الكفن إلى أن تضعه في لحده، فإن خرج منه شيء في لحده لم تغسل كفنه ولكن قرضت من كفنه ما أصاب من الذي خرج منه ومددت أحد الثوبين على الآخر» (٣).

وسياتى ما يدل على رجحان النظافة بالنسبة إلى الميت وما يتعلق به، بإذنه تعالى.

رش القبر بالماء

مسألة: يستحب رش القبر بالماء وهو من النظافة.

فعن محمد بن الحسن بإسناده عن علي بن الحسين، عن سعد ابن عبد الله، عن محمد بن الحسين، وأحمد بن الحسن بن علي بن فضال عن أبيه، عن علي بن عقبة وذبيان بن حكيم، عن موسى بن أكيل النميري، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «السنة في رش الماء على القبر أن يستقبل القبلة ويبدأ من عند الرأس إلى عند الرجل، ثم يدور إلى القبر من الجانب الآخر، ثم يرش على وسط القبر، فكذلك السنة» (٤).

وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد عن محمد بن سنان، عن طلحة ابن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رش القبر على عهد رسول الله صلى الله عليه و اله» (٥).

وعن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن حريز عن زرارة قال: «قال أبو عبد الله عليه السلام إذا فرغت من القبر فانضح، ثم ضع يدك عند رأسه وتغمز كفك عليه بعد النضح» (٦).

وعبد الله بن جعفر في (قرب الأسناد) عن السندي بن محمد، عن أبي البختری عن جعفر، عن أبيه عليهم السلام: «إن الرش على القبر كان على عهد النبي صلى الله عليه و اله» (٧).

ومحمد بن يعقوب، عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام في رش الماء على القبر قال: «يتجافى عنه العذاب مادام الندى في التراب» (٨).

ورواه الصدوق في (العلل) عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد الله البرقي، عن محمد بن أبي عمير مثله (٩).

وقال محمد بن عمر بن عبد العزيز الكشي في (كتاب الرجال) عن علي ابن الحسن عن محمد بن الوليد أن صاحب المقبرة سأله عن قبر يونس بن يعقوب وقال: «من صاحب هذا القبر فإن أبا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام أوصاني به وأمرني أن أرش قبره أربعين شهراً، أو أربعين يوماً في كل يوم مرة» (١٠).

وقال الصدوق في الهداية: قال الصادق عليه السلام: «والرش بالماء على القبر حسن، يعنى: في كل وقت» (١١).

وفي فقه الرضا عليه السلام: «إذا استوى قبره فصب عليه ماء وتجعل القبر أمامك وأنت مستقبل القبلة وتبدأ بصب الماء من عند رأسه وتدور به على القبر، ثم من أربع جوانب القبر حتى ترجع من غير أن تقطع الماء فإن فضل من الماء شيء فصبه على وسط القبر» (١٢).

وفي الجعفریات: أخبرنا عبد الله بن محمد، أخبرنا محمد بن محمد قال: حدثني موسى بن إسماعيل قال: حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال: «لما مات عثمان بن مظعون قبله رسول الله صلى الله عليه و اله فلما دفنه رش على تراب القبر الماء» (١٣). الخیر.

وفي دعائم الإسلام: «عن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه و اله رش قبر عثمان بن مظعون بالماء بعد أن سوى عليه التراب»

(.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام: «أن أمير المؤمنين عليه السلام لما وضع فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و اله في القبر إلى أن قال: فلما سوى عليها التراب أمر بقبرها فرش عليها الماء» (.)

نظافة الأكل والشرب

مسألة: يحرم أكل وشرب النجس والمنتجس، ويحرم إطعام الغير من ذلك حتى الأطفال بالنسبة إلى عين النجاسة خاصة، ولكن إذا أكل الطفل الطعام المنتجس، من تلقاء نفسه ولم يكن ضاراً به ضرراً بالغاً لم يجب منعه. وهناك آداب خاصة للأكل والشرب وهي من مصاديق النظافة بالمعنى الأخص أو الأعم، سيأتي ذكرها ان شاء الله تعالى (.)

النظافة واجتناب التدخين

مسألة: من اللازم اجتناب التدخين مهما أمكن، فانه وان لم يكن حراماً كما أفتى به مشهور الفقهاء، إلا أنه مضر وموجب للتلويث والأوساخ، ومنه كراهة رائحة الفم مما ورد النهي عن حضور حتى المسجد لمن في فمه رائحة الثوم أو ما أشبهه، فعن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «سألته عن الثوم، فقال: إنما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه و اله لريحه» وقال: «من أكل هذه البقلة الخبيثة فلا يقرب مسجدنا فأما من أكله ولم يأت المسجد فلا بأس» (.)

أما ضرره: فقد ثبت طبياً أنه ربما يصاب الإنسان بسببه بسرطان الشفة، أو سرطان اللسان، أو سرطان الحنجرة، أو سرطان الرئة، وقد رأيت أنا شخصياً جماعة ماتوا بأنواع منها جزاء مداومتهم على التدخين.

لكن الاحتمال لما كان ضعيفاً أو غير معتد به عرفاً لم يكن حراماً، نعم إن كان الاحتمال قوياً مما يعتد به العرف كان محرماً، فإن الضرر واجب الاجتناب إذا كان كثيراً عرفاً حيث قال صلى الله عليه و اله: «لا ضرر ولا ضرار» (.)، فلا يضر أحد نفسه أو غيره أو يتضرر، بأن يضر هذا ذاك وذاك هذا، كما يدل على ذلك المعنى اللغوي للكلمتين كقوله صلى الله عليه و اله لسمرة: «إنك رجل مضار ولا ضرر ولا ضرار» (.)، حيث إن سمره كان يضرر غيره، ونتيجة عمله مقابلة الغير له بالمثل كما حدث في قصة نخلته حيث أضر صاحب الدار، وصاحب الدار أضره بقلع نخلته.

والدخان يوجب أضراراً في صحة الفرد والمجتمع، ويؤذي الشخص وأسرته وأصدقاءه ومختلف الناس وتجمعاتهم، بل وكذلك الحيوانات، فان الحيوانات اللطيفة تتضرر بالدخان، كالعلق حيث يتضرر ضرراً كبيراً بسبب دخان السجاير بل أحياناً يموت كما هو المجرب.

هذا وقد تقدم قوله صلى الله عليه و اله: «النظافة من الإيمان» (.) والسجائر خلاف النظافة فانها تفسد الهواء لاسيما إذا دخن في غرفة أو مكان مغلق أو حافلة نقل أو ما أشبه ذلك.

وهكذا يضر المدخن زوجته وأولاده وأقرباءه المحيطين به، والزوجة المدخنة تضر زوجها، ويؤذي الإنسان بالتدخين أولاده وأفلاذ كبده أيضاً.

كما إن المرأة عادة تتنفر من الزوج المدخن وهكذا العكس، مضافاً إلى الإيذاء، فالرجل عادة يتنفر من الزوجة إذا كانت كذلك.

الإسلام ينهى عن المنفريات

مسألة: ان الإسلام قد نهى عن مطلق المنفريات خاصة بالنسبة إلى الزوجين بل أمر بخلافه من التعطر والتطيب.

قال الإمام الصادق عليه السلام: «ركعتان يصليهما متعطر أفضل من سبعين ركعة يصليهما غير متعطر» (.)

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «الرائحة الطيبة تشد القلب» ().

وعن الإمام الرضا عليه السلام قال: «كان يعرف موضع جعفر عليه السلام في المسجد بطيب ريحه» ().

وعنه عليه السلام قال: «ينبغي للرجل أن لا يدع أن يمس شيئاً من طيب في كل يوم، فإن لم يقدر فيوم ويوم لا، فإن لم يقدر ففي كل جمعة لا يدع ذلك» ().

هذا وإذا كانت المرأة المدخنة حاملاً فالأمر أسوء حيث تضرر الجنين كما ثبت علمياً، فإن هذه الأمهات يؤذنين الأجنة دون ان يشعرون بذلك، أو حتى مع الشعور لكن بدون الاهتمام وربما سيؤدى إلى نقص في خلق الجنين أو خلقه.

مافاً إلى أن كثيراً من المدخنين يفقدون إحساسهم الاجتماعي واحترامهم للقوانين الصحيحة وراعاتهم لحقوق الآخرين، بل يضربون عرض الحائط كل التحذيرات والتنبيهات الصادرة من الأطباء ويؤثرون في فساد حياة الناس بعد أن أفسدوا حياة أنفسهم.

والسجائر وان لم تكن من الخبائث المحرمة لكن لا شك أنها من الخبائث المكروهة، والإنسان المسلم مطالب بأن يطيب رائحة فمه بالتنظيف والسواك، فانه يقرأ القرآن ويخاطب الله سبحانه وتعالى ويؤدى العبادات المفروضة والمستحبة ويذهب إلى المساجد

ومشاهد الأئمة الطاهرين عليهم السلام ويلقى الناس ويحاورهم فكيف لا يراعيهم، ولا يبعد أن تتأذى الملائكة أيضاً بهذا الدخان كما يفهم من الروايات الواردة في السواك وما جاء في روايات أكل الثوم والبصل قال عليه السلام: «فان الملائكة لتأذى بما يتأذى به المسلم» ().

ومما يزيد الطين بله أن كثيراً من المدخنين لا ينظفون أسنانهم فترى أحدهم تنتقل السجائر الضارة بين أصابعه وقد اصفرت أسنانه بسببها، أو شفاهه التي احترقت، وأحياناً ترى شاربها قد اصفر، وكثيراً ما تنفجر شفاهه عن أسنان منخورة قد علتها الكدرة والصفرة،

وأحياناً يعلوها السواد مما يتقرز الإنسان من النظر إليها، فمن الضروري إقلاع المدخنين عن هذه العادة الضارة التي استحكمت بهم وصاروا أسارى بين برائنها وأنيابها، ليدفع الأذى عن أموالهم وأنفسهم وأسرهم ومجتمعاتهم، فإنه لا شك أن السيجارة تستهلك مالاً

كبيراً جداً بالنسبة إلى المكثرين، فقد كان الناس يتعجبون عما ورد في وحى الطفل الذي ظهر في بنى إسرائيل حيث كان من اخباراته الغيبية أن في آخر الزمان تأتي نار مدخنتها صدور الناس فكانوا يتساءلون ما معنى ذلك حتى ظهرت السجائر سنة ثمانمائة وخمسين

هجريه حيث تاريخ ظهورها.

بين الإسلام والمادية

مسألة: جعل الإسلام من موضوعات الأحكام حدثاً وخبثاً، واشترط في أمثال الصلاة النظافة منهما، بينما المادية لا تقبل إلا بالخبث، أما الأحداث فلا، فالجنابة والحيض والاستحاضة والنفاس والموت وما أشبه تستلزم التطهير بالأغسال شرعاً فحسب، بالاضافة إلى مثل

البول والغائط والمني والدم ونحوها.

كما إن المادية لا تقبل بنجاسة البول الحديثه أيضاً فلا ترى الوضوء، بل تتصوره مائعاً كالماء من هذه الحيثية، وكذلك لا ترى التطهير بالماء فقط بل بإزالة العين أو بالمعقمات وما أشبه، ومن الواضح: أن إزالة العين بالقطن أو ما أشبه ذلك في البول لا يكفي بالتنظيف

الكامل، وأما مخرج الغائط حيث يتنظف بالماء وهو الأفضل لنزول؟: إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ()؟ فيمن تنظف بالماء، وبغير الماء أيضاً، وذلك تيسيراً من جهة كثرة الابتلاء ولزوم العسر والخرج، والحكم إذا جرى يعم ما فيه العلة وما ليس فيه العلة

لضرب القانون، فلا يقال انه ليس عسر على بعض الناس أو في بعض الأوقات، كما فصلناه في بعض كتب الفقه، وقد أشار على أمير المؤمنين عليه السلام إلى هذا القانون بقوله في غسل رسول الله صلى الله عليه و اله: «الجريان السنة» ().

والتطهير والتنظيف وإزالة العين حتى في الماء والتراب والشمس ليست تدقيقات بل الأمر عرفي.

لا نظافة كنظافة الإسلام

مسألة: لا- نظافة كنظافة الاسلام، حيث لا افراط ولا تفريط فيه، فعن أبي عبدالله عليه السلام قال في حديث: «كان بنو إسرائيل إذا أصاب أحدهم قطرة بول قرضوا لحومهم بالمقاريض وقد وسع الله عليكم بأوسع ما بين السماء والأرض وجعل لكم الماء طهوراً فانظروا كيف تكونون» (١).

الطهارة من الحدث والخبث

مسألة: سبق ان الطهارة تنقسم إلى الطهارة الخبثية والطهارة الحديثة.

فالطهارة الخبثية عبارة عما تخص ظاهر البدن والثوب والمكان وما أشبه ذلك، والطهارة الحديثة ما يرتبط بالجسم والروح معاً. ومن هنا لم تحتج الطهارة الخبثية إلى قصد القرية ولا إلى القصد أصلاً، بينما الطهارة الحديثة بحاجة إلى القصد أولاً وكونه قرينة ثانياً. وقد أكد الإسلام على الطهارة بقسميها، فاللازم على المسلم تنظيف جسده بإزالة النجاسات عنها وكذلك تنظيف ثيابه والمكان الذي يصلح فيه.. بالتطهير والاجتناب عن البول والكلب والخنزير إلى غير ذلك من النجاسات المعروفة في الفقه.

أما بالنسبة إلى الحدث فهي المرتبطة بالوضوء والأغسال، والتيمم بدلا عنهما، والتي هي بين واجب ومستحب، وحيث ان فرض هذه الأمور بمجموعها صعبة على الإنسان الذي يريد التحرر من الصعوبات، فإن الالزاميات والاقتضائيات قيود يقتصر في موردها، قال تعالى: ? يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر (١)، ? ولذلك جعلها بين واجب ومستحب حسب المصلحة الواقعية التي يراها، وذكر التعليل العام وان كان في مورد خاص، قال سبحانه: ? ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون (٢).

فان طبيعة العقل أن يأمر بالحسنات وينهى عن الرذائل والقبائح، فانها وان كانت قيوداً لكنها في مصلحة الإنسان فرداً أو اجتماعاً، حالاً أو مستقبلاً، والقوانين السماوية وكذلك الأرضية وضعت لهذا الصدد، ومن هنا جاءت القوانين الصحية وما يرتبط بالمحاكم والمجتمع وما أشبه، فانها تنظر إليه.

أقسام الطهارة

مسألة: للطهارة أربعة أقسام:

١: تطهير الظاهر عن الأحداث والأخبث.

والأحداث عبارة عن ما يوجب الوضوء أو الغسل، وبدلها التيمم مثل النوم والإغماء، ومثل الجنابة والحيض.

والأخبث عبارة عما يوجب القذارة والوساخة، كالتلوث بالبول والغائط، والمني والدم وما أشبه ذلك..

وقد أشير إلى الحدث في قوله سبحانه: ? وان كنتم جنبا فاطهروا (١). ?

وقوله تعالى: ? إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق (٢). ?

وأشير إلى الخبث في قوله سبحانه: ? ويذهب عنكم رجز الشيطان (٣). ?

وفى قوله تعالى: ? ويحب المتطهرين (٤). ?

٢: تطهير الجوارح عن الجرائم والآثام بحفظ العين عن النظر إلى المحرمات رجلاً أو امرأة، وحفظ اللسان عن الكلام الذي يحرم مثل الغيبة والنميمة والافتراء والتهمة وما أشبه ذلك، وحفظ الأذن عن الاستماع إلى الغناء واستماع الغيبة ونحو ذلك، وحفظ الأنف عن استشمام الروائح الطيبة في حالة الاحرام، وحفظ الجسد عن الملامسات المحرمة بالنسبة إلى المرأة الأجنبية، أو الرجل الأجنبي، أو

الجنس الواحد بعضهم بالنسبة إلى البعض، وتنظيف اليد عن السرقة وما أشبهه، وتنظيف الرجل عن الذهاب إلى المخمرة والمقمرة.. إلى غير ذلك.

٣: تطهير القلب عن الأخلاق المذمومة، والصفات السيئة، والرذائل المحرمة أو المكروهة، كالحسد والجبن والبخل وسوء الظن وما أشبهه، كما قال سبحانه: ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ إِلَّا مَنْ أتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾ (١). وفي الحديث: «ان الله لا ينظر إلى صوركم وإنما ينظر إلى قلوبكم» (٢).

٤: تطهير الفكر والعقيدة عما سوى الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ﴾ (٣) وهذا من أصعب الأمور، وآثارها من أحسن الآثار وأعظمها ولا ينال ذلك إلا ذو حظ عظيم.

النظافة التعبديّة والتوصليّة

مسألة: ثم ان التطهير عن النجاسة الحديثية أمر تعبدي بالاضافة إلى أنه نظافة، ولذا لا تصح الطهارة الحديثية بدون القصد، وحتى إذا كانت معه لكنها لم تكن مع القربة فلا تصح، أما التطهير عن النجاسة الخبيثة: فهو أمر توصلي، والنظافة التوصلية لا تحتاج إلى أي منهما كتطهير اليد عن البول أو ما أشبهه.

فان من الأمور ما يحتاج إلى القصد ولو بدون القربة مثل المعاملات، ومنها ما يحتاج إلى القربة أيضاً كالعبادات ومنها ما لا يحتاج إليهما كما مثلنا.

التنظيف الشرعي

مسألة: هناك بعض الفروق بين التنظيف الشرعي والعرفي، فقد لاحظ الإسلام في النجاسات الخبيثة النظافة الشرعية وذلك بإزالة النجس عن البدن والثوب والمكان إزاله شرعية وبالأسلوب الذي ورد، لا عرفية فقط، فان من الممكن التنظيف بغير الماء والتراب والشمس وما أشبه ذلك بالمنظفات والمعقمات لكن ذلك لا يكفي شرعا.

لا يقال: حيث ان المقصود التنظيف والتنظيف يحصل بكل تلك، فلماذا لا تكفي في الطهارة؟

لأنه يقال: ان الشارع جعل الكلية وجعل الخصوصية أيضاً حتى يستقيم الجميع في إطار واحد.

بالإضافة إلى إمكان اشتباه الإنسان في التطبيق فيرى غير المطهر مطهراً، بينما هو ليس بمنظف أيضاً.

مضافاً إلى أن كثيراً من النجاسات قد تحمل الجراثيم والطفيليات التي لا يقضى عليها إلا الماء مثلاً، فإذا لم تنظف بالطريقة الشرعية الذي أمر بها الله عزوجل التي يعلم كل شيء (٤) ولا يخفى عليه شيء (٥) فربما تتكاثر مما تسبب الأمراض.

أو إن لتلك النجاسات آثاراً أخرى على البدن أو الروح غير الجراثيم وما أشبهه، والمعقمات إنما تقضى على الجراثيم فرضاً، لا على تلك الآثار.

وهذا جار في مطلق إزالة النجاسات، عن البدن والثوب والمكان، وكذلك التنزه عن الخنزير والكلب وما أشبهه، فمثلاً في التنزه عن البول لا- تحصل الطهارة الشرعية منه حتى إذا نظف المحل بما لم يبق حتى الأثر القليل إلا بالماء والشارع برؤيته الواقعية فرق بين الغائط والبول في المخرجين حيث لا- يكفي في البول إلا- الماء أما بالنسبة إلى الغائط فتكفي الأحجار والخرق وما أشبه ذلك لكن الماء أفضل.

ومن الواضح أن المنظفات الشرعية كلها من هذا القبيل، فالغسل أو العسل بالماء نظافة للبدن وصحة للجلد وتنشيط للروح ومحافظة للصحة و... وهكذا بالنسبة إلى الوضوء كل بقدره كذلك، والتراب أيضاً فانه منظف كما ثبت علمياً.

النهى عن القاذورة

مسألة: تكره القاذورة وهو أن يكون الإنسان وسخاً قذراً، وقد يحرم بعض مصاديقها.
فعن رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال: «بئس العبد القاذورة» (١).

لبس الثياب الحسنة

لبس الثياب الحسنة

مسألة: يستحب لبس الثياب الحسنة فانه من الزينة والجمال، والنظافة والطهارة.

فعن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي نصر، عن الرضا عليه السلام قال: قال أبي: «ما تقول في اللباس الحسن؟ فقلت: بلغنى ان الحسن عليه السلام كان يلبس وأن جعفر بن محمد عليهما السلام كان يأخذ الثوب الجديد فيأمر به فيغمس في الماء، فقال لى: البس وتجمل فان على بن الحسين عليهما السلام كان يلبس الجبة الخبز بخمسائة درهم، والمطرف الخبز بخمسين ديناراً، فيتشتى فيه فإذا خرج الشتاء باعه وتصدق بثمنه، وتلا هذه الآية؟: قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق» (١).
وعن المنصورى، عن على بن محمد الهادى عن آباءه عليهم السلام، عن الصادق عليه السلام قال: «إن الله يحب الجمال والتجمل، ويبغض البؤس والتبؤس، فان الله إذا أنعم على عبد نعمة أحب أن يرى عليه أثرها، قيل: كيف ذلك؟ قال: ينظف ثوبه، ويطيب ريحه، ويجصص داره، ويكنس أفنيته، حتى ان السراج قبل مغيب الشمس ينقى الفقر ويزيد فى الرزق» (٢).
وعن بريد بن معاوية قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لعبيد بن زياد: إظهار النعمة أحب إلى الله من صيانتها، فإياك أن تتزين إلا فى أحسن زى قومك، قال: فما رثى عبيد إلا فى أحسن زى قومه حتى مات» (٣).

الثوب النقى النظيف

مسألة: يستحب لبس الثوب النقى النظيف وقد يجب،

فعن السكونى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من اتخذ ثوباً فلينظفه» (١).
وعن سفيان بن السمط قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الثوب النقى يكبت العدو» (٢).
وعن أبى بصير، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «النظيف من الثياب يذهب الهم والحزن، وهو طهور للصلاة» (٣).
وعن محمد بن على بن الحسين فى (الخصال) بأسناده، عن على عليه السلام (فى حديث الأربعمائه) قال: «غسل الثياب يذهب الهم والحزن وهو طهور للصلاة» (٤).
وعن ابن القداح، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «البسوا البياض فانه أطيب وأطهر، وكفونا فيه موتاكم» (٥).
وعن النبى صلى الله عليه و اله قال: «خير ثيابكم البياض فليلبسه أحياءكم، وكفونا فيه موتاكم» (٦).

استحباب طى الثياب

مسألة: يستحب طى الثياب، وهذا من النظافة بالمعنى الأعم كما لا يخفى.

فعن الوليد بن صبيح، عن أبى عبد الله عليه السلام انه قال: دخلت عليه يوماً فألقى إلى ثياباً وقال: «يا وليد ردها على مطاويها»

الحديث (.)

وعن ابراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن عليه السلام انه كان يقول: «طى الثياب راحتها، وهو أبقى لها» (.)

استحباب اتخاذ النعلين واستجادتهما

استحباب اتخاذ النعلين واستجادتهما

مسألة: يستحب اتخاذ النعلين واستجادتهما وهذا من النظافة أيضاً.

عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «استجادة الحذاء وقاية للبدن وعون على الصلاة والطهور» (.)

أقول: الاستجادة عدم تركها تخرق أو ما أشبهه، والعون على الصلاة لعدم توسخ الرجل وتنجسها.

وعن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أول من اتخذ النعلين إبراهيم عليه السلام» (.)

وبهذا الأسناد قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من اتخذ نعلا فليستجدها» (.)

كراهة المشى فى حذاء واحد

مسألة: يكره المشى فى حذاء واحد فانه خلاف النظافة.

فعن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا- تمش فى حذاء واحد، قلت: لم؟ قال: لأنه ان أصابك مس من الشيطان لم يكذب يفارقك إلا ما شاء الله» (.)

وعن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام فى حديث انه قال: «لا تمش فى نعل واحد فان الشيطان أسرع ما يكون إلى العبد إذا كان على بعض هذه الأحوال وقال: انه ما اصاب أحداً شىء على هذه الحال فكاد أن يفارقه إلا أن يشاء الله عزوجل» (.)

وعن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «ثلاثة يتخوف منها الجنون: إلى أن قال: والمشى فى خف واحد» الحديث (.)

استحباب لبس الخاتم

مسألة: يستحب التزين بلبس الخاتم وهو من الجمال والنظافة بالمعنى الأعم، وقد روى عن أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام أنه قال: «علامات المؤمن خمس: التختم فى اليمين» الحديث (.)

وعن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من السنة لبس الخاتم» (.)

وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر، عن الرضا عليه السلام قال: «العقيق ينفى الفقر، ولبس العقيق ينفى النفاق» (.)

وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم التنوكى، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «تختموا بالعقيق فانه مبارك ومن تختم بالعقيق يوشك أن يقضى له بالحسنى» (.)

وعن على بن محمد بن اسحاق رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما رفعت كفى إلى الله أحب إليه من كفى فيها عقيق» (.)

وعن محمد بن أحمد رفعه قال: شكى رجل إلى النبى صلى الله عليه و اله انه قطع عليه الطريق فقال: «هلا تختمت بالعقيق، فانه يحرس من كل سوء» (.)

وعن الحسين بن خالد، عن الرضا عليه السلام قال: كان أبو عبد الله عليه السلام يقول: «تختموا باليواقيت فانها تنفى الفقر» (.)

وعن بكر بن محمد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يستحب التختم بالياقوت» ().
وعن أحمد بن محمد بن أبي نصر وكان يقوم ببعض أمور الماضي عليه السلام قال: قال لى يوماً وأملى على من كتاب: «التختم بالزمرد يسر لا عسر فيه» ().
وعن سهل بن زياد، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: «من تختم بالفيروز لم يفتقر كفه» ().

المطهرات فى الإسلام

مسألة: المطهرات التى تطهر الأشياء المتنجسة أو النجسة أحياناً كما بالاستحالة أو الانقلاب، أمور:
الأول: الماء.
الثانى: الأرض.
الثالث: الشمس.
الرابع: الاستحالة.
الخامس: نقصان ثلثى العصير العنبى، بناءً على نجاسته.
السادس: الانتقال.
السابع: الإسلام الذى يطهر بدن الكافر النجس.
الثامن: التبيحة.
التاسع: زوال عين النجاسة.
العاشر: استبراء الحيوان الجلال.
وذلك على خصوصيات وشروط مذكورة فى أحكام المطهرات من كتاب الطهارة ().

جعل الله الماء طهوراً

جعل الله الماء طهوراً

مسألة: هناك أحكام كثيرة ترتبط بالماء بأقسامه المختلفة، كرا وغيره، مطراً وبتراً وما اشبهه، وقد ذكرنا تفصيلها فى الفقه.
قال الصادق عليه السلام: «الماء كله طاهر حتى يعلم أنه قدر» ().
وفى حديث قال (عليه الصلاة والسلام): «خلق الله الماء طهوراً لا ينجسه شىء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه» ().
وفى حديث عن الرضا عليه السلام قال: «ماء البئر واسع لا يفسده شىء إلا أن يتغير» ().
نعم قد ندب الشارع إلى نزع البئر بوقوع النجاسة فيها، وسبق بيان الحكمة فى الوجوب أو الاستحباب فى باب النظافة.
وقال سماعه: «سألت أبا عبد الله عليه السلام... عن رجل معه إناءان فىهما ماء وقع فى أحدهما قدر لا يدرى أيهما هو وليس يقدر على ماء غيره قال: يهريقهما ويقيم» ().
وعن سماعه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أصابت الرجل جنباً فادخل يده فى الإناء فلا بأس إن لم يكن أصاب يده شىء من المنى» ().
وعن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن الجنب يحمل الركوة أو التور فيدخل إصبعه فيه؟ قال: ان كانت يده قدرة فأهرقه وإن كانت لم يصبها قدر فليغتسل منه» ().

وعن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر (عليه الصلاة والسلام) قال: «سألته عن الدجاجة والحمامة وأشباههما تطأ العذرة ثم تدخل في الماء هل يتوضأ منه للصلاة؟ قال: لا، إلا أن يكون الماء كثيراً قدر كرم من ماء» (.).
نعم إذا كان الماء كثيراً قدر الكرم أو جارياً أو كالمطر أو البحر أو ما أشبه ذلك فليس يتنجس بدون التغيير لمتواتر الروايات. إلى غيرها من مئات الروايات المذكورة في الوسائل ومستدركاتهما وما أشبه.

الماء المطلق وأبوابه

- لا بأس أن نشير هنا إلى بعض عناوين الباب إشارة عابرة فحسب:
- باب ان الماء طاهر مطهر يرفع الحدث ويزيل الخبث.
- باب إن ماء البحر طاهر مطهر، وكذا ماء البئر وماء الثلج.
- باب الحكم بطهارة الماء إلى أن يعلم ورود النجاسة عليه.
- باب عدم نجاسة الماء الجاري بمجرد الملاقاة للنجاسة ما لم يتغير.
- باب عدم نجاسة ماء المطر حال نزوله بمجرد ملاقاة النجاسة.
- باب عدم نجاسة ماء الحمام إذا كان له مادة بمجرد ملاقاة النجاسة.
- باب نجاسة ما نقص عن الكرم من الراكد بملاقاة النجاسة له إذا وردت عليه وإن لم يتغير.
- باب عدم نجاسة الكرم من الماء الراكد بملاقاة النجاسة بدون التغيير.
- باب مقدار الكرم بالأشبار.
- باب مقدار الكرم بالأرطال.
- باب وجوب اجتناب الإناءين إذا كان أحدهما نجساً واشتبهها.
- باب عدم جواز استعمال الماء النجس في الطهارة، ولا عند الضرورة، وجواز استعماله حينئذ في الأكل والشرب خاصة.
- باب عدم نجاسة ماء البئر بمجرد الملاقاة من غير تغير وحكم الترح.
- باب ما ينزح من البئر لموت الثور والحمار والبعير والنيذ وانصباب الخمر.
- باب ما ينزح من البئر لبول الصبي، والرجل وغيرهما.
- باب ما ينزح من البئر للسنور، والكلب، والخنزير، وما أشبهها.
- باب ما ينزح للدجاجة، والحمامة، والطير والشاة ونحوها.
- باب ما ينزح للفأرة والوزغة، والسام أبرص والعقرب ونحوها.
- باب ما ينزح للعذرة اليابسة والرطبة وخرء الكلب وما لا نص فيه.
- باب ما ينزح من البئر لموت الإنسان وللدّم القليل والكثير.
- باب ما ينزح لوقوع الميتة واغتسال الجنب.
- باب حكم التراوح وما ينزح من البئر مع التغيير.
- باب أحكام تقارب البئر والبالوعة، إلى غيرها من الأبواب.

أبواب الماء المضاف والمستعمل

مسألة: هناك أحكام ترتبط بالماء المضاف أو المستعمل في الطهارة فصلناها في الفقه، ونشير إلى بعض أبوابها:

باب أن المضاف لا يرفع حدثاً ولا يزيل خبثاً.

باب حكم النيذ واللين.

باب كم ماء الورد.

باب حكم الريق.

باب نجاسة المضاف بملاقاة النجاسة وإن كان كثيراً، وكذا المائعات.

باب كراهة الطهارة بماء أسخن بالشمس في الآنية، وإن يعجن به.

باب كراهة الطهارة بالماء الذي يسخن بالنار في غسل الأموات وجوازه في غسل الأحياء.

باب أن الماء المستعمل في الوضوء طاهر مطهر وكذا بقیة مائه.

باب حكم الماء المستعمل في الغسل من الجنابة وما ينتضح من قطرات ماء الغسل في الإناء وغيره وحكم الغسالة.

باب استحباب نضح أربع أكف من الماء لمن خشى عود ماء الغسل، أو الوضوء إليه.

باب كراهة الاغتسال بغسالة الحمام مع عدم العلم بنجاستها، وأن الماء النجس لا يطهر ببلوغه كراً.

باب جواز الطهارة بالمياه الحارة التي يشم منها رائحة الكبريت وكراهة الاستشفاء بها.

باب طهارة ماء الاستنجاء بشروطه.

باب جواز الوضوء ببقية ماء الاستنجاء وكراهة اعتياده إلا مع غسل اليد قبل دخول الإناء. إلى غيرها من الأبواب.

الشمس من المطهرات

مسألة: من المطهرات: الشمس، فإنها إذا جففت الأرض والسطح والبوارى من البول وشبهه مما لا عين له، وكان ذلك بإشراق الشمس فإنها تطهره.

ويدل على ذلك الروايات، فعن زرارة قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام عن البول يكون على السطح أو في المكان الذي يصلى فيه، فقال: إذا جففته الشمس فصل عليه فهو طاهر» (١).

وفي رواية عن جملته من الرواة: «قلنا لأبي عبد الله عليه السلام السطح يصيبه البول أو يبال عليه أيصلى في ذلك المكان، فقال: إن كان تصيبه الشمس والريح وكان جافاً فلا بأس به إلا أن يكون يتخذ مبالاً» (٢).

وعن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام في حديث قال: «سألته عن البوارى يصيبها البول هل تصلح الصلاة عليها إذا جفت من غير أن تغسل، قال: نعم لا بأس» (٣).

وعن الساباطى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سئل عن الموضع القدر يكون في البيت أو غيره فلا تصيبه الشمس ولكنه قد يبس الموضع القدر قال: لا يصلى عليه وأعلم موضعه حتى تغسله، وعن الشمس هل تطهر الأرض؟ قال: إذا كان الموضع قدراً من البول أو غير ذلك فأصابته الشمس ثم يبس الموضع فالصلاة على الموضع جائزة، وإن أصابته الشمس ولم يبس الموضع القدر وكان رطباً فلا يجوز الصلاة عليه حتى يبس، وإن كانت رجلك رطبة وجبهتك رطبة أو غير ذلك منك ما يصيب ذلك الموضع القدر فلا تصل على ذلك الموضع حتى يبس، وإن كان غير الشمس أصابته حتى يبس فإنه لا يجوز ذلك» (٤).

وعن الحضرمي عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ما أشرقت عليه الشمس فقد طهر» (٥).

وعن أبي جعفر عليه السلام في حديث آخر قال: «كل ما أشرقت عليه الشمس فهو طاهر» (٦).

وعن علي عليه السلام في حديث سئل عن الأرض فقال عليه السلام: «إذا أصابها قدر ثم أتت عليها الشمس فقد طهرت» (٧).

وفي حديث آخر عنه عليه السلام: «سئل عن البقعة يصيبها البول والقدر قال: الشمس طهور لها» (٨).

وفى حديث آخر عنه عليه السلام قال: «إذا ييست فى الأرض طهرت» (١).

وفى الرضوى عليه السلام: «وما وقعت الشمس عليه من الأماكن التى أصابها شىء من النجاسة مثل البول وغيره طهرتها، وأما الثياب فلا تطهر إلا بالغسل» (٢).

ولا يخفى انه لا اعتبار باللون والريح إلا أن من الأفضل التطهير حتى يذهب الريح أيضاً وقد قالوا (صلوات الله عليهم): «فى الأرض تصيبها النجاسة لا يصلى عليها إلا أن تجففها الشمس وتذهب بريحتها مما أصابها من النجاسة فانه إذا صارت كذلك ولم يوجد فيها عين النجاسة ولا ريحها طهرت» (٣).

ثم إن من المعلوم أن الشمس تقتل الجراثيم وتنظف الأرض ونحوها إذا كانت قدره كذلك، ولذا جعل الإسلام الشمس مطهرة، وتفصيل البحث فى الكتب الحديثه.

الأرض وتطهير باطن القدم وما أشبه

مسألة: الأرض تطهر باطن القدم والنعل والخف وما أشبهه بالمشى على النظيفة الجافة أو المس والدلك بها حتى تزول النجاسة. فعن الأحول عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «فى الرجل يطاء على الموضع الذى ليس بنظيف ثم يطاء بعده مكاناً نظيفاً قال: لا بأس إذا كان خمسة عشر ذراعاً أو نحو ذلك» (٤).

وعن ابن مسلم قال: «كنت مع أبى جعفر عليه السلام إذ مر على عذرة يابسة فوطأ عليها فأصابت ثوبه، فقلت: جعلت فداك قد وطئت على عذرة فأصبت ثوبك، فقال: أليس هى يابسة، فقلت: بلى، قال: لا بأس ان الأرض تطهر بعضها بعضاً» (٥).

وفى رواية المعلى قال: «سألت أبا عبد الله عن الخنزير يخرج من الماء فيمر على الطريق فيسيل منه الماء أمر عليه حافياً، فقال: أليس وراءه شىء جاف، قلت: بلى، قال: فلا بأس ان الأرض يطهر بعضها بعضاً» (٦).

وعن محمد الحلبي قال: «نزلنا فى مكان بيننا وبين المسجد زقاق قدر، فدخلت على أبى عبد الله، فقال: أين نزلتم، فقلت: نزلنا فى دار فلان، فقال: ان بينكم وبين المسجد زقاقاً قدرًا، أو قلنا له: ان بيننا وبين المسجد زقاقاً قدرًا، فقال: لا بأس الأرض تطهر بعضها بعضاً، قلت: والسرقين الرطب أطأ عليه، فقال: لا يضر ك مثله» (٧).

وعن حفص قال: قلت لأبى عبد الله عليه السلام: «إنى وطئت على عذرة بخفى ومسحته حتى لم أر فيه شيئاً ما تقول فى الصلاة فيه؟ فقال: لا بأس» (٨).

وعن زرارة قال: قلت لأبى جعفر عليه السلام: «رجل وطأ على عذرة فساخت رجله فيها أو ينقض ذلك وضوءه وهل يجب عليه غسلها، فقال: لا يغسلها إلا ان يقدرها ولكنه يمسحها حتى يذهب أثرها ويصلى» (٩).

وعن الحلبي عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قلت له: «إن طريقى إلى المسجد فى زقاق يبال فيه فرما مررت فيه وليس على حذاء فيلصق برجلي من نداوته فقال: أليس تمشى بعد ذلك فى أرض يابسة، قلت: بلى، قال: فلا بأس، ان الأرض يطهر بعضها بعضاً، قلت: فأطأ على الروث الرطب، قال: لا بأس أنا والله ربما وطئت عليه ثم أصلى ولا أغسله» (١٠).

وفى حديث زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال: «جرت السنة فى أثر الغائط بثلاثة أحجار ان يمسح العجان ولا يغسله ويجوز ان يمسح رجليه ولا يغسلهما» (١١).

وعن النبى صلى الله عليه و اله: «فى النعلين يصيبهما الأذى فليمسحهما وليصلى فيهما» (١٢).

وعنه صلى الله عليه و اله: «إذا وطأ أحدكم الأذى بخفيه فان التراب له طهور» (١٣).

وفى حديث قالوا (صلوات الله عليهم): «فى المتطهر إذا مشى على أرض نجسة ثم على طاهرة طهرت قدميه» (١٤).

هل النار من المَطَهَّرَات؟

مسألة: قد جعل بعض الفقهاء إصابة النار أيضاً من المَطَهَّرَات، حيث سأل السائل أبا عبد الله عليه السلام «عن البئر تقع فيها الفارة أو غيرها من الدواب فتموت فيعجن من مائها، أيؤكل ذلك الخبز؟ قال: إذا أصابتها النار فلا بأس بأكله» (١)، وتفصيل البحث في الفقه.

النجاسات والاجتناب عنها

مسألة: النجاسات التي يلزم اجتنابها ويجب إزالتها للصلاة وما أشبه هي:

١: البول.

٢: الغائط.

٣: المنى.

٤: الميتة.

٥: الدم.

٦: الكافر.

٧: الكلب.

٨: الخنزير.

٩: الخمر بأقسامه.

١٠: عرق الحيوان الجلال الذي يجب اجتنابه.

هذا بالاضافة إلى ما يستحب الاجتناب عنه والتفصيل مذكور في باب النجاسات من كتاب الطهارة (٢).

الزيت النجس

مسألة: يلزم الاجتناب عن الزيت النجس في ما يشترط فيه الطهارة، كما ورد في الروايات، وعن علي عليه السلام: «انه سئل عن الزيت يقع فيه شيء له دم فيموت، قال: الزيت خاصة يبيعه لمن يعمله صابوناً» (٣). وهذا نوع من الاجتناب وهو من مصاديق النظافة كما لا يخفى.

الاجتناب عن الميتة

مسألة: يلزم الاجتناب عن الميتة فيما يشترط فيه الطهارة، وفي الحديث: «وان كان شيئاً مات في الإدام وفيه الدم في العسل أو في الزيت أو في السمن وكان جامداً جُنب ما فوقه وما تحته ثم يؤكل بقيته، فان كان ذائباً فلا يؤكل» (٤).
وأيضاً: «سئل عن قدر طبخت وإذا في القدر فأرة ميتة، فقال عليه السلام: يهراق المرق ويغسل اللحم فينقى ثم يؤكل» (٥).
وسئل الصادق عليه السلام: «عن فأرة وقعت في سمن، قال: ان كان جامداً ألقيت وما حولها وأكل الباقي، وان كان مائعاً فسد كله ويستصبح به» (٦).

وسئل أمير المؤمنين عليه السلام: «عن الدواب تقع في السمن واللبن والزيت فتموت فيه؟ قال: إن كان ذائباً أريق اللبن واستسرج بالزيت والسمن» (٧).

وفي رواية: «قالوا عليهم السلام: إذا خرجت الدابة حية ولم تمت في الإدام لم تنجس ويؤكل، وإذا وقعت فيه فماتت لم يؤكل ولم يبع

ولم يشتر» (.)

وعن الرضوى عليه السلام: «لا ينجس الماء إلا ذو نفس سائلة أو حيوان له دم» () أى إذا مات فيه.

وعنه عليه السلام: «وإن مس ثوبك ميتاً فاغسل ما أصاب وإن مسست ميتة فاغسل يديك» (.)

وسئل على عليه السلام: «عن قدر طبخت فإذا فى القدر فأرة فقال: يهراق مرقها ويغسل اللحم ويؤكل» (.)

وسئل عليه السلام: «عن الزيت يقع فيه شيء له دم فيموت فقال: يبيعه لمن يعمله صابوناً» (.)

إلى غيرها من الروايات.

وهذه الكثرة من الروايات فى مختلف المصاديق تدل على مدى حث الإسلام على مسألة النظافة، وجوباً أو استحباباً حسب ما تقتضيه الحكمة الشرعية.

الخبز إذا شمه الفأر أو الكلب

مسألة: يستحب ترك الخبز وشبهه إذا شمه الفأر أو الكلب، نعم الفرق بينهما أن الكلب نجس العين، بخلاف الفأر فانه قدر فقط كما ذكره الفقهاء فى الفقه.

والمراد بالشّم: عدم التلوّث بسبب فم الكلب وإلا كان الاجتناب واجباً، فعن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: «سألته عن الفأرة والكلب إذا أكل الخبز أو شماه أيؤكل، قال: يطرح ما شماه ويؤكل ما بقى» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام: «انه سئل عن الكلب والفأرة أكلتا من الخبز وشبهه، قال: يطرح منه ويؤكل الباقي» (.)

وعن الصادق عن آباءه عليهم السلام فى حديث المناهى قال: «نهى رسول الله عن أكل سؤر الفأرة» (.)

وعن الصادق عليه السلام: «انه سئل عن الكلب والفأرة يأكلان من الخبز أو يشمانه، قال: ينزع ذلك الموضوع الذى أكل منه أو شماه ويؤكل سائر» (.)

ما أصابه خرد الفأر

ما أصابه خرد الفأر

مسألة: إذا أصاب خرد الفأر أو ما اشبه شيئاً وكان رطباً تنجس الشيء، فعن عمار عن أبى عبد الله عليه السلام «أنه سئل: الدقيق يصيب فيه خرد الفأر هل يجوز أكله؟ قال: إذا بقى منه شيء فلا بأس، يؤخذ أعلاه» (.)

أقول: المراد غير موضع خرد الفأر.

أبواب الأسئار

مسألة: هناك أحكام كثيرة إلزامية وغيرها ترتبط بالأسئار ذكرناها فى الفقه وجاءت فى كتب الحديث، نشير هنا إلى بعض أبوابها:

باب نجاسة سؤر الكلب والخنزير.

باب طهارة سؤر السنور وعدم كراهته.

باب نجاسة أسئار أصناف الكفار.

باب طهارة أسئار أصناف الطيار وإن أكلت الجيف مع خلو موضع الملاقاة من عين النجاسة.

باب طهارة سؤر بقية الدواب حتى المسوخ وكراهة سؤر مالا يؤكل لحمه.

باب كراهة سؤر الجلال.

باب طهارة سؤر الجنب.

باب طهارة سؤر الحائض وكراهة الوضوء من سؤرها إذا لم تكن مأمونة (أى: مأمونة الاجتناب عن النجاسة).

باب طهارة سؤر ما ليس له نفس سائلة وإن مات.

الاجتناب عن الخمر وكل مسكر

مسألة: الخمر والنيذ والفقاع وكل مسكر مائع بالأصالة نجس، فالواجب الاجتناب عنها، فقد سئل الصادق عليه السلام «عن الشراب الخبيث يصيب الثوب؟ قال: يغسل» (١).

وفى رواية أخرى قال الراوى: «قلت لأبى عبد الله عليه السلام: جعلت فداك آكل من طعام اليهودى والنصرانى، قال: فقال: لا تأكل، قال: ثم قال: يا إسماعيل لا تدعه تحريماً له ولكن دعه تنزهاً له وتنجساً له إن فى آنتهم الخمر ولحم الخنزير» (٢).

وعن أبى جميل قال: «كنت مع يونس بن عبد الرحمن ببغداد وأنا أمشى معه فى السوق، ففتح صاحب الفقاع فقاعه فأصاب ثوب يونس فرأيته قد اغتم لذلك، حتى زالت الشمس فقلت له: ألا تصلى، فقال: ليس أريد أصلى حتى أرجع إلى البيت فاغسل هذا الخمر من ثوبى، فقلت له: هذا رأيك أو شىء ترويه، فقال: أخبرنى هشام بن الحكم انه سأل أبا عبد الله عليه السلام عن الفقاع، فقال: لا تشربه فانه خمر مجهول فإذا أصاب ثوبك فاغسله» (٣).

وعن عبد الله بن سنان قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الذى يعير ثوبه لمن يعلم انه يأكل الجرى أو يشرب الخمر فيرده أوصلى فيه قبل أن يغسله، قال: لا يصلى فيه حتى يغسله» (٤).

وعن الصادق عليه السلام قال: «إذا أصاب ثوبك خمر أو نيذ يعنى المسكر فاغسله إن عرفت موضعه، وان لم تعرف موضعه فاغسله كله، وإن صليت فيه فأعد صلاتك» (٥).

وعن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث النيذ قال: «ما يبيل الميل ينجس حباً من ماء، يقولها ثلاثاً» (٦).

وعن عمار عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «لا تصل فى بيت فيه خمر ولا مسكر لأن الملائكة لا تدخله، ولا تصل فى ثوب قد أصابه خمر أو مسكر حتى يغسل» (٧).

وعن زكريا بن آدم قال: «سألت أبى الحسن عليه السلام عن قطرة خمر أو نيذ مسكر قطرت فى قدر فيه لحم كثير ومرق كثير قال: يهراق المرق أو يطعمه أهل الذمة أو الكلب، واللحم اغسله وكله إلى أن قال: قلت فخمر أو نيذ قطر فى عجين أو دم، قال: فقال: فسد، قلت: أبيع من اليهود والنصارى وأبين لهم؟ قال: نعم فانهم يستحلون شربه، قلت: والفقاع هو بتلك المنزلة إذا قطر فى شىء من ذلك، قال: فقال: أكره أن آكله إذا قطر فى شىء من طعامى» (٨).

وجوب التوقى من البول

مسألة: يجب التوقى من البول مقدمة للصلاة وما يشترط فيه الطهارة كالطواف، ويستحب فى غير ذلك.

القطب الراوندى فى دعواته: روى ابن عباس: «إن عذاب القبر ثلاثة أثلاث: ثلث للغيبه، وثلث للنميمة، وثلث للبول» (٩).

وعن على بن أبى طالب عليه السلام قال: «عذاب القبر يكون من النميمة، والبول، وعزب الرجل من أهله» (١٠).

ودعائم الإسلام: عنهم عليهم السلام: «إن رسول الله صلى الله عليه و اله أمر بالتوقى من البول، والتحفظ منه، ومن النجاسات كلها» (١١).
والعاملى فى كتاب (الاثنى عشرية) عن النبى صلى الله عليه و اله: «أنه مر على البقيع فوقف على قبر ثم قال: الآن أقعدوه وسألوه، والذى بعثنى بالحق نبيا لقد ضربوه بمرزبة من نار، لقد تطاير قلبه ناراً، ثم وقف على قبر آخر، فقال مثل مقالته على القبر الأول ثم قال:

لولا أنى أخشى على قلوبكم لسألت الله أن يسمعكم من عذاب القبر مثل الذى أسمع، فقالوا: يا رسول الله ما كان فعل هذين الرجلين؟ فقال: كان أحدهما يمشى بالنميمة، وكان الآخر لا يستبرئ عن البول» (١).

البول وكيفية تنظيفه

مسألة: تنظيف البول بغسله مرتين بالقليل، فعن أحدهما عليهما السلام.. قال الراوى: «سألته عن البول يصيب الثوب فقال: أغسله مرتين» (١).

ومثله ما رواه ابن أبى يعفور عن الصادق عليه السلام (١).

وعن أبى إسحاق عن أبى عبد الله قال: «سألته عن البول يصيب الجسد قال: صب عليه الماء مرتين» (١).

وعن ابن أبى العلاء قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: «عن البول يصيب الجسد، قال: صب عليه الماء مرتين» (١).

وعن أحمد بن محمد بن أبى نصر البزنطى قال: «سألته عن البول يصيب الجسد قال: صب عليه الماء مرتين» (١).

وفى حديث: «وسألته عن الثوب يصيبه البول قال: اغسله مرتين» (١).

وعن محمد بن مسلم قال: «سألته أبا عبد الله عليه السلام عن الثوب يصيبه البول، قال: اغسله فى المكن مرتين فإن غسلته فى ماء جار فمرة واحدة» (١).

وعن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: «سألته عن الفراش يكون كثير الصوف فيصيبه البول كيف يغسل، قال: يغسل الظاهر ثم يصب عليه الماء فى المكان الذى أصابه البول حتى يخرج من جانب الفراش الآخر» (١).

نعم فى الصبى الذى لم يأكل بعد وانما يرتضع من لبن أمه يكفى المرة الواحدة بشروط مذكورة فى الفقه (١)، فعن الحلبي قال: «سألته أبا عبد الله عليه السلام عن بول الصبى، قال: تصب عليه الماء، وإن كان قد أكل فاغسله غسلًا، والغلام والجارية فى ذلك شرع سواء» (١).

ثم إذا لم يجد الإنسان مكان البول واشتبه بين احتمالات، غسل الثوب أو الجسد كله وذلك للعلم الإجمالى كما قرر فى الأصول. فعن سماعة قال: «سألته عن بول الصبى يصيب الثوب فقال: اغسله، قلت: فإن لم أجد مكانه؟ قال: اغسل الثوب كله» (١).

الاجتناب عن بول الحيوان

مسألة: يجب الاجتناب عن بول بعض الحيوانات للصلاة وما أشبهه، فعن سماعة عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «إن أصاب الثوب شىء من بول السنور فلا تصح الصلاة فيه حتى يغسله» (١).

وعن ابن سنان قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «اغسل ثوبك من أبوال ما لا يؤكل لحمه» (١).

أبوال ما يؤكل لحمه

مسألة: يستحب التنظيف من أبوال ما يؤكل لحمه ولا يجب.

فعن محمد بن مسلم قال: «سألته أبا عبد الله عن ألبان الإبل والبقر والغنم وأبوالها ولحومها، فقال: لا تتوضأ منه إن أصابك منه شىء أو ثوباً لك فلا تغسله إلا أن تتنظف» (١).

كما أنه يستحب النضح فى ذلك إجمالاً، وفى رواية قال: «سألته عن أبوال الدواب والبغال والحمير، فقال: اغسله فإن لم تعلم مكانه فاغسل الثوب كله فإن شككت فانضح» (١).

أقول: إن النضح أيضاً يوجب النظافة لأن الماء يتبخر، فيذهب بالبخر متصاعدة من المكان بعض القذارات الموجودة.

وفى رواية: «ينضح بول البعير والشاة، وكل ما يؤكل لحمه فلا بأس ببوله» (١).

قدارة الروث والغائط

مسألة: يجب التنظيف من الغائط للصلاة وما أشبهه، أما مما يؤكل لحمه فيستحب ذلك، فعن علي بن رثاب قال: «سألت أبا عبد الله عن الروث يصيب ثوبي وهو رطب قال: إن لم تقدره فصل فيه» (٢).
أقول: ومعناه أنه ليس بواجب وإنما إذا استفدته الإنسان فله إزالة القذارة.

النظافة ووجوب الاستنجاء

مسألة: يجب الاستنجاء إذا كان يريد الصلاة والطواف ونحوهما، وإلا كان مستحباً، ولا تجزى الصلاة من دونه فان الطهارة تشترط فيها حدثاً وخبثاً.

فعن زرارة، عن الباقر عليه السلام: «لا صلاة إلا بطهور ويجزيك من الاستنجاء ثلاثة أحجار وبذلك جرت السنة من رسول الله صلى الله عليه و اله وأما البول فانه لا بد من غسله» (٣).

وفى رواية عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عليهم السلام قال: «سألته عن رجل تذكر وهو في صلاته انه لم يستنج من الخلاء، قال: ينصرف ويستنجى من الخلاء ويعيد الصلاة» (٤).

وعن مسعدة عن جعفر عن أبيه عن آبائه عليهم السلام «إن النبي صلى الله عليه و اله قال لبعض نسائه: مَرَى نساء المؤمنين أن يستنجين بالماء وليبالغن فانه مطهرة للحواشي ومذهبة للبواسير» (٥).

وفى حديث بريد بن معاوية عن أبي جعفر عليه السلام انه قال: «يجزى من الغائط المسح بالأحجار ولا يجزى من البول إلا الماء» (٦).

وعن الدعائم عن علي عليه السلام انه قال: «الاستنجاء بالماء في كتاب الله، إلى أن قال، وليس لأحد تركها» (٧).

وعن يونس بن يعقوب قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «الوضوء الذي افترضه الله على العباد لمن جاء من الغائط أو بال، قال: يغسل ذكره ويذهب الغائط ثم يتوضأ مرتين مرتين» (٨) والوضوء هنا يعنى: الاستنجاء بالماء.

وعن أبي الحسن عليه السلام قال: قلت له: «للاستنجاء حد؟ قال: لا، ينقى ما ثمة» (٩).

والجعفريات: أخبرنا محمد، حدثني موسى، حدثنا أبي، عن أبيه، عن جده جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أتانى جبرئيل عليه السلام فقال: يا محمد، كيف نزل عليكم وأنتم لا تستاكون ولا تستنجون بالماء» (١٠).

وعن أبي جعفر محمد بن علي وجعفر ابن محمد عليهما السلام: «وذكرنا الاستنجاء فقالا: إذا أنقيت ما هناك فاغسل يدك». أقول: لأنه تتلوث يد الإنسان ولو بالرائحة الخبيثة فيستحب الغسل حتى تذهب الرائحة ولغيرها من الأمور.

استحباب الاستبراء

مسألة: يستحب الاستبراء قبل التطهير، وعن دعائم الإسلام قال: «وأمرنا عليهم السلام بعد البول بحلب الإحليل، ليستبرئ ما فيه من بقية البول، ولثلا يسيل منه بعد الفراغ من الوضوء شيء» (١١).

وفى رواية عن علي عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من بال فليضع إصبعه الوسطى في أصل العجان ثم يستلها ثلاثاً» (١٢).

والمراد بالعجان الإست ما بين القبل والدبر كما فى لسان العرب وغيره (١٣).

النظافة وأحكام التخلي

مسألة: يكره الجلوس لقضاء الحاجة على شطوط الأنهار والآبار، والطرق النافذة، وتحت الأشجار المثمرة مع وجود الثمر أو ما أشبهه، وعلى أبواب الدور، وأفنية المساجد، ومنازل النزال، والحدث قائماً، وكل ذلك من مصاديق النظافة التي أمر بها الإسلام، إذ الجلوس في هذه الأماكن يوجب الوساخة.

وقد يحرم التخلي في بعضها.

فعن صفوان بن يحيى، عن عاصم بن حميد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رجل لعلى بن الحسين: أين يتوضأ الغرباء؟ قال: يتقى شقوق الأنهار والطرق النافذة وتحت الأشجار المثمرة ومواضع اللعن، وقيل له أين مواضع اللعن؟ قال: أبواب الدور» (١). وعن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام: «نهى رسول الله أن يتغوط على شفير بئر ماء يستعذب منها، أو شط نهر يستعذب منه، أو تحت شجرة مثمرة» (٢).

عن إبراهيم بن أبي زياد الكرخي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ثلاث من فعلهن ملعون: المتغوط في ظل النزال، والمانع الماء المتتاب، وساد الطريق المسلوكة» (٣).

وفي دعائم الإسلام عنهم عليهم السلام: «أن رسول الله نهى عن الغائط فيه أى فى الماء القائم وفى النهر، وعلى شفير البئر يستعذب من مائها، وتحت الشجرة المثمرة، وبين القبور، وعلى الطرق والأفنية، وأن يبول الرجل قائماً» (٤). أقول: فإن فى حالة القيام لا يخرج كل الحدث بولاً كان أو غائطاً.

وفى وصية النبى لعلى (صلوات الله عليهما) قال: «وكره البول على شط نهر جار، وكره أن يحدث إنسان تحت شجرة أو نخلة قد أثمرت، وكره ان يحدث رجل وهو قائم» (٥).

وعن على عليه السلام فى حديث الأربعمائه قال: «لا تبل على المحجة ولا تتغوط عليها» (٦).

وعن العلل عن محمد بن على بن إبراهيم: «أول حد من حدود الصلاة هو الاستنجاء وهو أحد عشر لايد لكل الناس من معرفتها واقامتها وذلك من آداب رسول الله صلى الله عليه و اله إلى أن قال: ولا تتوضأ على شط نهر جار والعلة فى ذلك أن فى الأنهار سكاناً من الملائكة، ولا فى ماء راكد والعلة فيه أنه ينجسه ويقدره يأخذ المحتاج منه فيتوضأ منه ويصلى به ولا يعلم أو يشربه أو يغتسل به، ولا بين القبور والعلة فيه أن المؤمنين يزورون قبورهم ويتأذون به، ولا- فىء النزال لأنه ربما نزله الناس فى ظلمة الليل فيظلموا فيه ويصيبهم ولا يعلموا، ولا فى أفنية المساجد أربعون ذراعاً، فى أربعين ذراعاً ولا تحت شجرة مثمرة، إلى أن قال: ولا على الثمار لهذه العلة، ولا على جواد الطريق والعلة فيه أنه ربما وطئه الناس فى ظلمة الليل» (٧).

أقول: قوله عليه السلام: «ولا على الثمار» لأنه قد لا يلاحظ الأطفال أو من أشبهه وقت سقوط الثمار على الأرض فى البساتين وغيرها فيبولون أو يتغوطون هناك عليها.

وعن على عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا تبولوا بين ظهرانى القبور ولا تتغوطوا» (٨).

وعن عبد الله بن مسكان عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «كان رسول الله أشد الناس توقياً عن البول، كان إذا أراد البول يعمد إلى مكان مرتفع من الأرض أو إلى مكان من الأمكنة يكون فيه التراب الكثير كراهية ان ينضح عليه البول» (٩)، أقول: وجه المرتفع لأن البول يكون أنزل منه فلا يرجع إليه.

وفى حديث عن النبى صلى الله عليه و اله انه قال: «البول فى الماء القائم من الجفاء» (١٠).

وفى حديث آخر عنه صلى الله عليه و اله: «لا يبولن أحدكم فى الماء الدائم» (١١).

وفى حديث ثالث عنه صلى الله عليه و اله قال: «الماء له سكان فلا تؤذوهم ببول ولا غائط» (١٢).

وفى رواية عن على عليه السلام أنه خاطب الناس قائلاً: «كنتم تبغرون بعرأ وأنتم اليوم تثلطون ثلطاً فأتبغوا الماء بالأحجار» (١).
أقول: تثلطون: الرفيق من كل شيء.

وفى رواية أن الباقر عليه السلام قال لبعض أصحابه: «لا تسيرن شبراً وأنت حاف، ولا تنزلن عن دابتك ليلاً إلا ورجلاك في خف، ولا تبولن في نفق» (٢).

أقول: لعل السر في ذلك انه مساكن الحيوانات فيؤذنين وربما خرجت عقرباً أو حية أو ما أشبه ذلك فتلدغه.
وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «من تخلى على قبر أو بال قائماً أو بال في ماء قائم أو مشى في حذاء واحد أو شرب قائماً أو خلا في بيت وحده ويات على غمر فأصابه شيء من الشيطان لم يدعه إلا أن يشاء الله وأسرع ما يكون الشيطان إلى الإنسان وهو على بعض هذه الحالات» (٣).

وفى حديث عن أبي الحسن عليه السلام: «ثلاثة يتخوف منها الجنون التغوط بين القبور والمشى في خف واحد ورجل ينام وحده» (٤).

وجوب ستر العورة

وجوب ستر العورة

مسألة: يجب ستر العورة عن الناظر المحترم في التخلي وغيره، وتفصيله في الفقه وهو من مصاديق النظافة بالمعنى الأعم، فعن حماد، عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا ينظر الرجل إلى عورة أخيه» (٥).

وعن حمزة بن أحمد عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: سألته أو سأله غيري عن الحمام؟ فقال: «أدخله بمئزر، وغض بصرك» (٦).
وعن الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) عن النبي صلى الله عليه واله انه قال: «يا على إياك ودخول الحمام بغير مئزر، ملعون ملعون الناظر والمنظور إليه» (٧).

وعن بشير النبال قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الحمام فقال: «تريد الحمام؟ قلت: نعم، فأمر باسخان الماء في دخل فاتزر بإزار فغطى ركبته وسرته إلى أن قال:

ثم قال: هكذا فافعل» (٨).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبيه، عن آبائه، عن أمير المؤمنين عليهم السلام قال: «إذا تعرى أحدكم نظر إليه الشيطان فطمع فيه فاستروا» (٩).

أبواب التخلي

مسألة: هناك أحكام كثيرة ترتبط بالتخلي بين واجب وحرام ومكروه ومستحب، فصلناها في الفقه ونشير هنا إلى بعض عناوينها حيث ترتبط بالنظافة بالمعنى الأخص أو الأعم.

باب وجوب ستر العورة وتحريم النظر إلى عورة المسلم غير المحلل رجلاً كان أو امرأة.

باب عدم جواز استقبال القبلة واستدبارها عند التخلي وكرهه استقبال الريح واستدبارها واستحباب استقبال المشرق والمغرب.

باب استحباب تغطية الرأس والتقنع عند قضاء الحاجة.

باب استحباب التباعد عن الناس عند التخلي وشدة التستر والتحفظ.

باب استحباب التسمية والاستعاذة والدعاء المأثور عند دخول المخرج والخروج منه والفراغ والنظر الى الماء والوضوء.

باب وجوب الاستنجاء وإزالة النجاسات للصلاة.

باب استحباب الاستبراء للرجل قبل الاستنجاء من البول.

باب كراهة الاستنجاء باليمين إلا لضرورة، وكذا مس الذكر باليمين وقت البول.

باب أن الواجب في الاستنجاء إزالة عين النجاسة، دون الريح مع حصول مسمى الغسل.

باب استحباب الابتداء في الاستنجاء بالمقعدة ثم بالإحليل واستحباب مبالغة النساء فيه.

باب كراهة الجلوس لقضاء الحاجة على شطوط الأنهار والآبار، والطرق النافذة، وتحت الأشجار المثمرة وقت وجود الثمر، وعلى أبواب

الدور وأفنية المساجد، ومنازل النزال، والحدث قائماً، وأنه لا يكره ذلك في غير مواضع النهي.

باب كراهة التخلي على القبر والتغوط بين القبور وإن يستعجل المتغوط وجملته من المكروهات.

باب كراهة الاستنجاء بيد فيها خاتم عليه اسم الله، وكراهة استصحابه عند التخلي وعند الجماع وعدم تحريم ذلك وكذا خاتم عليه

شيء من القرآن، وكذا درهم ودينار وعليه اسم الله.

باب كراهة طول الجلوس على الخلاء.

باب كراهة السواك في الخلاء.

باب وجوب التوقي من البول.

باب كراهة البول في الماء جارياً وراكداً وجملته من المناهي.

باب كراهة استقبال الشمس أو القمر بالعمرة عند التخلي.

باب أن أقل ما يجزئ في الاستنجاء من البول مثلاً ما على الحشفة، ويستحب الثلاث ويجزئ الصب ولا يجب الدلك.

باب أنه إذا خرج أحد الحدثين وجب غسل مخرجه دون مخرج الآخر.

باب أن الواجب في الاستنجاء غسل ظاهر المخرج دون باطنه.

باب التخيير في الاستنجاء من الغائط بين الأحجار الثلاثة غير المستعملة والماء، واستحباب الجمع، وجعل العدد تراً إن احتاج إلى

الأكثر.

باب وجوب الاقتصار على الماء في الاستنجاء من البول.

باب عدم وجوب غسل ما بين المخرجين ولا مسحه.

باب كراهة البول قائماً من غير علة إلا أن يطللى بالنورة، وكراهة أن يطمح الرجل ببوله في الهواء من مرتفع.

باب استحباب اختيار الماء على الأحجار خصوصاً لمن لا ين بطنه في الاستنجاء من الغائط، وتعيينه مع التعدى واختيار الماء البارد

لصاحب البواسير.

باب كراهة الاستنجاء بالعظم والروث، وجوازه بالمدر والخرق والكرسف ونحوها.

باب جواز استصحاب خاتم من أحجار زمزم أو زمرد عند التخلي واستحباب نزعها عند الاستنجاء.

باب أن من دخل الخلاء فوجد لقمه خبز في القدر استحبه له غسلها وأكلها بعد الخروج.

باب تحريم الاستنجاء بالخبز وحكم التربة الحسينية والمطعوم.

إلى غيرها من الأبواب التي ورد فيها الروايات الكثيرة.

التنظيف من المنى

مسألة: المنى نجس ويجب تطهيره للصلاة وما أشبهه، فعن أحدهما عليهم السلام: «في المنى يصيب الثوب فإن عرفت مكانه فاغسله وإن

خفى عليك فاغسله كله» (١).

وعن عنبسة بن مصعب قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المنى يصيب الثوب فلا يدري أين مكانه قال يغسله كله» ().
وعن محمد بن مسلم عن الصادق عليه السلام قال: «ذكر المنى فشدده وجعله أشد من البول ثم قال: إن رأيت المنى قبل أو بعد ما تدخل في الصلاة فعليك إعادة الصلاة» ().

أقول: التشديد من جهتين من جهة الغسل الذى هو لجميع البدن، ومن جهة القذارة الشديدة، وإلا ففي الروايات أن البول أشد من جهة النجاسة ().

وعن الحلبي عن الصادق عليه السلام: «إذا احتلم الرجل فأصاب ثوبه منى فليغسل الذى أصابه فإن ظن أنه أصابه منى ولم يستيقن ولم ير مكانه فليضحه بالماء، وإن استيقن أنه قد أصابه ولم ير مكانه فليغسل ثوبه كله فإنه أحسن» ().
وعن علي عليه السلام قال: «فى المنى يصيب الثوب يغسل مكانه» ().

وعن عمار بن ياسر رحمه الله عليه فى حديث قال: قال صلى الله عليه و اله: «إنما يغسل الثوب من البول أو الغائط أو المنى» ().
وعن الرضوى عليه السلام: «لا- تغسل ثوبك إلا- مما يجب عليك فى خروجه إعادة الوضوء، ولا تجب عليك إعادته إلا من بول أو منى أو غائط» ().

وعن على بن جعفر عن أخيه عليهم السلام قال: «سألته عن الرجل يجامع على الحصر أو المصلى هل تصح الصلاة عليه قال: إذا لم يصبه شىء فلا بأس وأن أصابه شىء فأغسله وصل» ()، إلى غيرها من الروايات.

من أحكام الحيوان الجلال

مسألة: عرق الجلال نجس يجب تطهيره فى الجملة ()، وكذلك لحمه ولبنه وما أشبهه، فعن هشام بن سالم عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «لا تأكلوا لحوم الجلالات وأن أصابك من عرقها فأغسله» ().
وفى رواية أخرى عن الصادق عليه السلام: «لا تشرب من ألبان الإبل الجلالة وإن أصابك شىء من عرقها فأغسله» ().
وروى الصدوق فى المقنعة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا تشرب من ألبان الإبل الجلالة وإن أصابك شىء من عرقها فأغسله» ().

النظافة من عرق الجنب من الحرام

مسألة: يجب غسل عرق الجنب من الحرام من البدن واللباس للصلاة وما أشبهه. فعن على بن مهزيار فى حديث ... «فقلت فى نفسى: يوشك أن يكون هو الإمام عليه السلام ثم قلت: أريد أن أسأله عن الجنب إذا عرق فى الثوب، فقلت فى نفسى ان كشف وجهه فهو الإمام، فلما قرب منى كشف وجهه ثم قال: إن كان عرق الجنب فى الثوب وجنابته من حرام لا تجوز الصلاة فيه وإن كان جنابته من حلال فلا بأس، فلم يبق فى نفسى بعد ذلك شبهة» ().

الدم وحكم تنظيفه

مسألة: الدم نجس ويلزم إزالته للصلاة وما أشبهه فى الجملة، فعن الباقر والصادق عليهما السلام انهما قالوا: «فى الدم يصيب الثوب يغسل كما تغسل النجاسات» ().
ثم أن دم القروح والجروح وإن كان معفوفاً فى الصلاة إلا أنه يستحب غسله كل يوم مرة.
وعن سماعة قال: «سألته عن الرجل به القرحة أو الجرح فلا يستطيع أن يربطه ولا يغسل دمه قال: يصلى ولا يغسل ثوبه كل يوم إلا مرة فإنه لا يستطيع أن يغسل ثوبه كل ساعة» ().

وكذلك بالنسبة إلى سائر الدماء غير الواجب غسلها.

وعن محمد بن ريان قال: «كُتبت إلى الرجل عليه السلام هل يجرى دم البق مجرى دم البراغيث، وهل يجوز لأحد أن يقيس بدم البق على البراغيث فيصلى فيه وأن يقيس على نحو هذا فيعمل به؟ فوقع عليه السلام يجوز الصلاة والطهر منه أفضل» (١).
وعن أبي الحسن الرضا عليه السلام: «أنه سأله عن جلود الدارث التي يتخذ منها الخفاف؟ قال: فقال: لا تصلى فيها فإنها تدبغ بخراء الكلاب» (٢).

الاجتناب من الكلب والخنزير

مسألة: الكلب والخنزير نجسان، ويغسل الثوب والجسد والإناء بسبب إصابته بهما، فعن الفضل قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إذا أصاب ثوبك من الكلب رطوبة فاغسله وإن مسه جافاً فاصب عليه الماء» (١).
وفي رواية أخرى: «أنه سأل أبا عبد الله عليه السلام عن الكلب فقال: رجس نجس لا يتوضأ بفضله وأصعب ذلك الماء واغسله بالتراب أول مرة ثم بالماء» (٢).
أقول: من الواضح أن التراب أيضاً مما ترفع الوساخه خصوصاً بالنسبة إلى الكلب حيث ذكر العلماء أن في سوره ونحوه جرائم لا تزول إلا بالماء أو التراب.

وعن محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن الكلب يشرب من الإناء قال: اغسل الإناء» (٣).
وفي رواية أخرى: «سأل أبا عبد الله عليه السلام عن الكلب يصيب شيئاً من جسد الرجل قال: يغسل المكان الذي أصابه» (٤).
وفي رواية عنه عليه السلام قال: «إذا ولغ الكلب في الإناء فصبه» (٥).
وعن محمد بن مسلم قال: «سأل أبا عبد الله عليه السلام عن الكلب السلوقي؟ قال: إذا مسسته فاغسل يدك» (٦).
أقول: وهذا من باب الاستحباب لأن اليباس لا يوجب النجاسة فلا يجب التطهير.
ويستحب النضح أيضاً في ما إذا لم يكن نجساً بسبب الرطوبة، فعن علي عليه السلام قال: «تنزهوا عن قرب الكلاب فمن أصاب الكلب وهو رطب فليغسله، وإن كان جافاً فلينضح ثوبه بالماء» (٧).
وفي رواية عن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليهما السلام قال: «وسألته عن خنزير يشرب من إناء كيف يصنع به قال: يغسل سبع مرات» (٨).

وفي رواية: «سألته عن الثوب يصيبه الخمر ولحم الخنزير إلى قوله فقال عليه السلام: لا تصل فيه فإنه رجس» (٩).
وعن الرضوى عليه السلام: «إن وقع كلب في الماء أو شرب منه أهرق الماء وغسل الإناء» (١٠).

إذا تنجست الأرض

مسألة: إذا تنجست الأرض ببول أو نحوه أخذ من التراب وألقى خارجاً، كما يمكن تطهيرها بالماء أو بالشمس، ففي حديث قصة الاعرابي الذي بال في مسجد رسول الله صلى الله عليه و اله انه صلى الله عليه و اله قال: «خذوا ما بال عليه من التراب فالفقه وأهريقوا على مكانه ماء» (١).

الاجتناب مما يقطع من الإنسان أو الحيوان

مسألة: يجب اجتناب القطعة التي تقطع من الإنسان أو الحيوان، لأن القطعة تصبح ميتة، فعن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام انه قال: «في إليات الضأن تقطع وهي أحياء أنها ميتة» (١).

وفى رواية أخرى عن أبى عبد الله عليه السلام: «إذا قطع من الرجل قطعة فهى ميتة» (١).
وفى رواية عن جعفر بن محمد قال: «كل شىء سقط من حى فهو ميتة، وكذا كل شىء سقط من أعضاء الحيوان وهى أحياء فهو ميتة لا يؤكل» (٢).

نزع البئر

مسألة: يستحب تنظيف البئر بالنزح إذا وقع فيه شىء قدر، نجساً كان أو غير نجس، فينزع بعض الدلاء كما فى الروايات.
وقد سأل يعقوب أبى عبد الله عليه السلام عن «سام أبرص وجدناه فى البئر قد تفسخ، فقال: إنما عليك أن تنزع منها سبع دلاء» (٣).
وربما كان نزع الجميع واجباً أو مستحباً حسب اختلاف الفتوى وقد روى معاوية ابن عمار عن أبى عبد الله عليه السلام: «فى البئر يبول فيها الصبى أو يصب فيها بول أو خمر فقال: ينزع الماء كله» (٤).
ولعل اختلاف الروايات فى مقادير المنزوحات لأجل اختلاف الآبار أو اختلاف الأحوال، ففى الصيف مثلاً ينتن الماء أسرع من نتنه فى الشتاء بسبب ملاقات الحيفه أو ما أشبهه، أو لأجل مراتب الاستحباب أو الوجوب على ما ذكره الفقهاء مفصلاً فى منزوحات البئر.
وإذا لم يمكن نزع الماء كله لبعض النجاسات فيلزم عليه التراوح كما ذكره الفقهاء.
وفى حديث عن الصادق (عليه الصلاة والسلام): «سئل عن بئر يقع فيها كلب أو فأرة، أو خنزير، قال: ينزف كلها ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: فان غلب عليه الماء فلينزف يوماً إلى الليل ثم يقام عليه قوم يتراوحن اثنين اثنين فينزون يوماً إلى الليل وقد طهرت» (٥).

ابتعاد البئر عن البالوعة

مسألة: فى جملة من الروايات ابتعاد البئر عن البالوعة، وهذا من مصاديق النظافة اللازمة أو المستحبة، ففى رواية سئل فيها الإمام عليه السلام: «عن بئر يتوضأ منها يجرى البول قريب منها أينجسها؟ قال الراوى: فقال عليه السلام: ان كانت البئر فى أعلى الوادى والوادى يجرى فيه البول من تحتها فكان بينهما قدر ثلاث أذرع أو أربعة أذرع لم ينجس ذلك شىء وإن كان أقل من ذلك نجسها» (٦).

ملاقاء النجاسة

مسألة: هناك أحكام خاصة فى ملاقاء النجاسة، فعن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال: «إذا وقعت الفأرة فى السمن فماتت فان كان جامداً فألقها وما يلبها وكل ما بقى، وان كان ذائباً فلا تأكله فاستصبح به والزيت مثل ذلك» (٧).
وعن جابر عن الباقر عليه السلام قال: «أتاه رجل فقال: وقعت فأرة فى خابية فيها سمن أو زيت فما ترى فى أكله؟ قال: فقال له أبو جعفر عليه السلام: لا- تأكله قال: فقال له الرجل الفأرة أهون على من أن أترك طعامى من أجلها، قال: فقال له أبو جعفر عليه السلام: انك لم تستخف بالفأرة إنما استخفت بدينك إن الله حرم الميتة من كل شىء» (٨).
والظاهر ان المراد سراية الميتة إلى سائر أجزاء ذلك الشىء المذاب.

النضح من مصاديق النظافة

مسألة: بعض الأشياء ليس نجساً حتى يحتاج إلى التطهير، وإنما يستحب النضح أو المسح بالحائط أو ما أشبه ذلك تنظيفاً، وربما تقدم بعض الروايات المرتبطة بأمثال هذه الأمور، فقد روى محمد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام قال: «سألت عن المذى يصيب الثوب قال ينضح بالماء إن شاء» (٩).

وفى رواية أخرى قال: «سألت أبا عبد الله عن المذى يصيب الثوب قال: لا بأس به فلما رددنا عليه قال: تنضح بالماء» (١٠).

وعن القلانسي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «ألقي الدمى فيصافحني قال: امسحها بالتراب وبالحناء» (١).
أقول: ومن الواضح أن اليبس ذكي إلا أن أيديهم لما تناولت الخمر ولحم الخنزير وما أشبه ذلك من النجاسات أستحب ذلك.
وعن ابن رثاب قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت: «جعلت فداك ما تقول في الشطرنج؟ قال: المقلب لها كالمقلب لحم الخنزير، فقلت: ما على من قلب لحم الخنزير قال: يغسل يده» (٢).

استحباب الغسل لغير المتنجس

مسألة: وقد يستحب الغسل بالنسبة إلى بعض الأشياء التي ليست بنجسة ولا متنجسة ولكنها مستقدرة وقد أشرنا إلى بعض المصاديق سابقاً، فقد روى علي بن جعفر عن أخيه موسى عليهم السلام قال: «سألته عن الفارة الرطبة قد وقعت في الماء تمشى على الثياب أيصلي فيها، قال: اغسل ما رأيت من أثرها وما لم تره فانضحه بالماء» (٣).
وفي المقنعة: «وان وقعت فأرة في الماء ثم خرجت فمشت على الثياب فاغسل ما رأيت من أثرها وما لم تره انضحه بالماء» (٤).

النجاسة إذا تعدت

النجاسة إذا تعدت

مسألة: إذا تعدت النجاسة وجب الغسل مع الملاقاة والرطوبة، لا مع اليبوسة إلا أنه يستحب نضح الثوب بالماء حينئذ تنزهها.
فعن العيص بن القاسم قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل بال في موضع ليس فيه ماء، فمسح ذكره بحجر وقد عرق ذكره وفخذه قال: يغسل ذكره وفخذه» (٥).
وفي رواية أخرى عن الصادق عليه السلام: «إذا أصاب ثوبك من الكلب رطوبة فاغسله، وإن مسه جافاً فأصيب عليه الماء» (٦).
وأيضاً في رواية أخرى عنه عليه السلام قال: «إذا مس ثوبك الكلب فإن كان يابساً فانضحه» (٧).
وعن علي بن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن الكلب يصيب الثوب قال: انضحه وإن كان رطباً فاغسله» (٨). وعن علي بن محمد بن جعفر قال: «سألته عن خنزير أصاب ثوباً وهو جاف هل تصلح الصلاة فيه قبل أن يغسله قال: نعم ينضحه بالماء ثم يصلي فيه» (٩).

وعن علي بن جعفر عن أخيه قال: «سألته عن الرجل وقع ثوبه على كلب ميت فقال: ينضحه بالماء فيصلى فيه» (١٠).
وفي حديث آخر عنه عليه السلام: «إذا مس ثوبك كلب فان كان يابساً فانضحه وان كان رطباً فاغسله» (١١).
إلى غيرها من الروايات والتفصيل المذكور في الفقه.

أبواب النجاسات والمطهرات

وهناك أبواب كثيرة في النجاسات والمطهرات وقد وردت روايات عديدة فيها، نشير إلى عناوين الأبواب رعايةً للكتاب، ومن أراد التفصيل فعليه بالوسائل ومستدركاتهما:

باب نجاسة البول ووجوب غسله من غير الرضيع مرتين عن الثوب والبدن.

باب طهارة الثوب إذا غسل من البول في المرحن مرتين وفي الماء الجارى يكفى مرة واحدة.

باب طهارة الثوب من بول الرضيع يصب الماء عليه مرة واحدة.

باب أنه لا يجب على المريءة للولد غسل ثوبها من بوله إلا مرة واحدة كل يوم إذا لم يكن لها غيره.

باب كيفية غسل الفراش ونحوه مما فيه الحشو إذا أصابه البول.

باب أن النجاسة إذا أصابت بعض العضو ثم عرق لم ينجس كله مع عدم جريان العرق.

باب أنه إذا تنجس موضع من الثوب وجب غسله خاصة فإن اشتبهه وجب غسل كل موضع يحصل فيه الاشتباه ويستحب غسل الثوب كله.

باب نجاسة البول والغائط من الإنسان ومن كل ما لا يؤكل لحمه إذا كان له نفس سائلة.

باب طهارة البول والروث من كل ما يؤكل لحمه واستحباب ازالته ذلك مما يكره لحمه خاصة ويتأكد في البول.

باب حكم ذرق الدجاج وبول الخشاف وجميع الطير.

باب طهارة عرق جميع الدواب وأبدانها وما يخرج من مناخرها وأفواهها الا الكلب والخنزير.

باب نجاسة الكلب ولو سلوقيا.

باب نجاسة الخنزير.

باب نجاسة الكافر ولو ذمياً ولو ناصبياً.

باب كراهة عرق الجلال.

باب نجاسة المنى.

باب طهارة المذى والودى والبصاق والمخاط والنخامة والبلل المشتبه.

باب أن من أمر الغير بغسل ثوب نجس بالمنى فلم يغسله ثم صلى فيه قبل تفقد النجاسة فعليه الإعادة.

باب وجوب إزالة النجاسة عن الثوب والبدن قليلاً كانت أو كثيرة للصلاة الا قليل الدم.

باب جواز الصلاة مع نجاسة الثوب والبدن بما ينقص عن سعة الدرهم من الدم مجتمعاً عدا ما استثنى.

باب الدماء التي لا يعفى من قليلها.

باب جواز الصلاة مع نجاسة الثوب والبدن بدم الجروح والقروح إلى أن ترقأ واستحباب غسل الثوب كل يوم مرة.

باب طهارة دم السمك والبق.

باب أنه إنما يجب غسل ظاهر البدن من النجاسة دون البواطن.

باب أنه إنما يجب إزالة عين النجاسة دون أثرها واستحباب صبغ أثر الدم بالمشق إذا لم يذهب.

باب تعدى النجاسة مع الملاقاة والرطوبة لا مع اليبوسة واستحباب نضح الثوب بالماء إذا لاقى الميتة أو الخنزير أو الكلب بغير رطوبة.

باب طهارة بدن الجنب وعرقه وحكم عرق الجنب من حرام.

باب طهارة بدن الحائض وعرقها.

باب أن الشمس إذا جففت الأرض والسطح والبوارى من البول وشبهه تطهرها وتجوز الصلاة عليها.

باب جواز الصلاة على الموضع النجس وعلى الثوب النجس مع عدم تعدى النجاسة واستحباب اجتناب ذلك.

باب جواز الصلاة فيما لا تتم الصلاة فيه منفرداً وان كان نجساً مثل القلنسوة والتكة والجورب والكمرة والنعل والخفين وما أشبه ذلك.

باب طهارة باطن القدم والنعل والخف بالمشى على الأرض النظيفة الجافة أو المسح بها حتى تزول النجاسة.

باب طهارة الحية والفأرة والعظاية والوزغ في حال حياتها واستحباب غسل أثر الفأرة أو نضحه.

باب نجاسة الميتة من كل ماله نفس سائلة إلا أن يطهر المسلم بالغسل.

باب طهارة الميتة مما ليس له نفس سائلة.

باب استحباب ترك الخبز وشبهه إذا شمه الفأر أو الكلب.

- باب أن كل شيء طاهر حتى يعلم ورود النجاسة عليه وان من شك في أن ما أصابه بول أو ماء مثلاً أو شك في تقدم ورود النجاسة على الاستعمال وتأخرها عنه بنى على الطهارة فيهما.
- باب نجاسة الخمر والنيذ والفقاع وكل مسكر.
- باب طهارة بصاق شارب الخمر مع خلوه من النجاسة.
- باب عدم وجوب الإعادة على من صلى وثوبه أو بدنه نجس قبل العلم بالنجاسة.
- باب عدم وجوب الإعادة على من نظر في الثوب قبل الصلاة فلم يجد فيه نجاسة ولم يعلم بها من قبل ثم وجدها بعد الصلاة.
- باب وجوب الإعادة في الوقت واستحباب القضاء بعده على من علم بالنجاسة فلم يغسلها ثم نسيها وقت الصلاة.
- باب وجوب الإعادة في الوقت وبعده على من صلى مع نجاسة ثوبه أو بدنه عامداً عالماً.
- باب حكم من علم بالنجاسة في اثناء الصلاة.
- باب جواز الصلاة مع النجاسة إذا تعذرت الإزالة واستحباب الإعادة.
- باب وجوب طرح الثوب النجس مع الإمكان والصلاة بالإيماء عارياً قائماً مع عدم الناظر وجالساً مع وجوده.
- باب أنه لا يجب إعلام الغير بالنجاسة ولا بخلل في الطهارة وحكم ما لو أخبره المالك.
- باب طهارة القيء.
- باب أنه لا يستعمل من الجلود إلا ما كان طاهراً في حالة الحياء ذكياً.
- باب طهارة ما يشتري من مسلم ومن سوق المسلمين والحكم بذكاته ما لم يعلم أنه ميتة وحكم ما يوجد بأرضهم.
- باب وجوب غسل الإناء من الخمر ثلاثاً وجواز استعماله بعد ذلك.
- باب ما يكره من أواني الخمر.
- باب أنه يغسل الإناء من الخنزير والفأرة سبغاً ومن باقى النجاسات ثلاثاً.
- باب جواز مؤاكلة الذمى واستخدامه مع اجتناب ما باشره برطوبة.
- باب طهارة بلل الفرج والقيح.
- باب ان الحجام مؤتمن في تطهير موضع الحجامة ما لم يظهر خلافه.
- باب طهارة المداد وجواز الصلاة في ثوب أصابه مداد أو زيت أو سمن.
- باب طهارة المسك.
- باب جواز تطهير النجاسات بالماء الذى يصب من القم.
- باب طهارة ماء الاستنجا.
- باب عدم طهارة جلد الميتة بالدباغ وعدم جواز الصلاة فيه وتحريم الانتفاع بها وكرهه الصلاة فيما يشتري ممن يستحل الميتة بالدباغ.
- باب نجاسة القطعة التى تقطع من الإنسان والحيوانات.
- باب حكم ما ينتف من البدن من جرح ونحوه.
- باب حكم اشتباه النجس بالطاهر من الثوب والإناء.
- باب عدم جواز استعمال أواني الذهب والفضة خاصة دون الصفر وغيره.
- باب كراهة الإناء المفضض واستحباب اجتناب موضع الفضة.
- باب حكم الآلات المتخذة من الذهب والفضة.
- باب طهارة ما لا تحله الحياة من الميتة غير نجس العين إن أخذ جزءاً وغسل موضع الملاقاة.

- باب وجوب تعفير الإناء بالتراب من ولوغ الكلب ثم غسله بالماء.
- باب حكم الجلود المدبوغة بخبز الكلاب والتي تنقع بالبول.
- باب أن أواني المشركين طاهرة ما لم يعلم نجاستها واستحباب اجتنابها.
- باب طهارة ما يعمله الكفار من الثياب ونحوها أو يستعملونه ما لم يعلم تنجيسهم لها، واستحباب تطهيرها أو رشها بالماء.
- باب طهارة الثوب الذي يستعيره الذمي إلى أن يعلم تنجيسه له، واستحباب تطهيره قبل استعماله.
- باب أن طين المطر طاهر حتى تعلم نجاسته واستحباب غسله بعد ثلاثة أيام.
- باب طهارة الخمر إذا انقلبت خلا وإباحتها حينئذ.
- باب جواز كتابة القرآن الكريم في الأواني التي تستعمل.
- باب كراهة الصلاة في الفراء غير الحجازية إذا لم تعلم ذكاتها.
- باب طهارة الدود الذي يقع في الكنيف والمقعدة إلا أن ترى معه نجاسة.
- باب طهارة ما أحالته النار رماداً أو دخاناً وحكم الخبز الذي عجن بماء نجس.
- باب نجاسة الدم من كل حيوان له نفس سائلة.
- باب طهارة الحديد.
- إلى غيرها وغيرها مما هو كثير يدل على أبعاد النظافة الإسلامية.

الغسل والوضوء والتميم

مسألة: لقد فرق الشارع التطهير بالغسل والوضوء وبدلهما التميم على مواضع كثيرة، واجباً ومستحباً، حتى يكون الإنسان دائماً نظيفاً، فبالقدر المانع من النقيض جعله واجباً وغيره جعله مستحباً، حتى ورد في الروايات استحباب الوضوء لقضاء الحاجة (و كراهة تركه عند السعي فيها، إلى ما أشبه ذلك).

لا وضوء بالمضاف

مسألة: دلت الروايات على عدم الوضوء من الماء المضاف، وكذلك عدم الغسل به وعدم التطهير به، بل تنجسه بمجرد ملاقاته النجاسة، فعن أبي بصير عن أبي عبدالله صلى الله عليه و اله: «الرجل يكون معه اللبن أيتوضأ منه للصلاة؟ قال: لا، إنما هو الماء والصعيد» (١).

من غير فرق في المضاف بين أن يكون ماءً أو لبناً أو دهناً أو غير ذلك.

طهارة الماء في الوضوء والغسل

مسألة: يشترط طهارة الماء في الوضوء والغسل ويبطلان بالماء النجس وتبطل الصلاة الواقعة بتلك الطهارة ويجب إعادتهما.

فعن علي بن الحسين المرتضى في رسالة (المحكم والمتشابه) نقلاً من تفسير النعماني بإسناده الآتي عن علي عليه السلام قال: «وأما الرخصة التي هي الإطلاق بعد النهي فإن الله تعالى فرض الوضوء على عباده بالماء الطاهر، وكذلك الغسل من الجنابة، فقال تعالى:

?يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق، وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين، وإن كنتم جنباً فاطهروا، وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً؟

(.)

فالفريضة من الله عزوجل الغسل بالماء عند وجوده لا يجوز غيره، والرخصة فيه إذا لم تجد الماء الطاهر التيمم بالتراب من الصعيد الطيب» (.)

هذا مضافا إلى شروط أخرى للوضوء، مذكورة في الفقه.

الوضوء لطلب الحاجة

مسألة: يستحب الوضوء لطلب الحاجة، فعن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من طلب حاجة له على غير الوضوء فلم تقض فلا يلومن إلا نفسه» (.)

وفي رواية أخرى عن الصادق عليه السلام قال: «إني لأعجب ممن يأخذ في حاجة وهو على وضوء كيف لا تقضى حاجته» (.) وعن علي عليه السلام إنه قال لأبي ذر: «إذا نزل بك أمر عظيم في دين أو دنيا فتوضأ وارفع يديك وقل (يا الله) سبع مرات فإنه يستجاب لك» (.)

أقول: ومن المحتمل أن يكون أيضاً له سبب معنوي حيث الارتباط بين الأسباب المعنوية بعضها البعض، كما في الظاهرية بعضها مع بعض وان خفي علينا إلا النادر النادر كما أمعنا إلى ذلك في كتاب (الفقه الآداب والسنن) (.)

الدعاء مع الوضوء

مسألة: يستحب الوضوء لمن أراد مطلق الدعاء، كما يستفاد ذلك من الروايات.

الوضوء لكل صلاة صلاة

مسألة: يستحب الوضوء لكل صلاة صلاة وإن كان متطهراً، ففي حديث: «إن علي بن أبي طالب (صلوات الله عليه) كان يتوضأ لكل صلاة ويقرأ؟ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم» (.)؟

وفي رواية: «إن النبي صلى الله عليه و اله كان يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح صلى الصلوات بوضوء واحد» (.)

تجديد الوضوء

مسألة: يستحب الوضوء على الوضوء فيجدد الوضوء ولو من غير حدث، وفي الحديث: «الوضوء على الوضوء نور على نور» (.)

وعن علي عليه السلام: «الوضوء بعد الطهر عشر حسنات فتطهروا» (.)

وفي لب اللباب عن رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال: «من جدد الوضوء جدد الله له المغفرة» (.)

وعن علي عليه السلام: «انه كان يجدد الوضوء لكل صلاة، يتغى بذلك الفضل» (.)

ومثله روى عن رسول الله صلى الله عليه و اله (.)، قال: «وكان النبي صلى الله عليه و اله يجدد الوضوء لكل فريضة، وكل صلاة» (.)

وفي رواية عن سماعة قال: «كنت عند أبي الحسن عليه السلام فصلى الظهر والعصر بين يدي وجلست عنده حتى حضرت المغرب فدعى بوضوء فتوضأ للصلاة، ثم قال لي: توضأ، فقلت: جعلت فداك أنا على وضوئي، فقال: وإن كنت على وضوء، إن من توضأ للمغرب كان وضوئه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في يومه إلا الكبائر ومن توضأ للصبح كان وضوئه ذلك كفارة لما مضى من ذنوبه في ليلته إلا الكبائر» (.)

وعن سعدان، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الطهر على الطهر عشر حسنات» (.)

عن المفضل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من جدد وضوءه لغير حدث، جدد الله توبته من غير استغفار» (١).
ورواه في الفقه: وزاد: وفي حديث آخر: «الوضوء على الوضوء نور على نور» (٢).

النوم على طهارة

مسألة: من المستحب النوم على طهارة فانها نضافة روحية، وقد ورد عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «من تطهر ثم أوى إلى فراشه بات وفراشه كمسجده» (١).
وكذلك التيمم بدل الوضوء أيضاً وان اختلف الثوب، والتيمم وان لم يكن تنظيفاً كالمائية إلا أنه ثبت علمياً تأثيره في القضاء على الجراثيم الصغيرة، فإن التراب طبيعته هكذا.
وعن الصادق عليه السلام قال: «من تطهر ثم أوى إلى فراشه بات فراشه كمسجده فان ذكر انه ليس على وضوء فتيتم من دثارة كائنا ما كان لم يزل في صلاة ما ذكر الله عزوجل» (٢).
وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن آباءه عليهم السلام (في حديث): «أن سلمان روى عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: من بات على طهر فكأنما أحيى الليل» (٣).
وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «لا ينام المسلم وهو جنب ولا ينام إلا على طهور فان لم يجد الماء فليتيمم بالصعيد» (٤) الحديث.
والقطب الراوندى في دعواته عن النبي صلى الله عليه و اله أنه قال: «من نام على الوضوء إن أدركه الموت في ليله مات شهيداً» (٥).

الوضوء لدخول المساجد

مسألة: يستحب دخول المساجد وهو على وضوء، أو مطلق الطهارة الحديثية أو الخبئية، فعن العلاء بن فضيل، عمن رواه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «إذا دخلت المسجد وأنت تريد أن تجلس، فلا تدخله إلا طاهراً» (١).
وعن مرام بن حكيم، عن الصادق جعفر بن محمد عليهما السلام انه قال: «عليكم بإتيان المساجد فإنها بيوت الله في الأرض، ومن أتاها متطهراً طهره الله من ذنوبه، وكتب من زواره» (٢).
وعن الصادق عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «قال الله تبارك وتعالى: إن بيوتى في الأرض المساجد تضىء لأهل السماء كما تضىء النجوم لأهل الأرض، ألا طوبى لمن كانت المساجد بيوته، ألا طوبى لعبد توضع في بيته ثم زارنى في بيتى، ألا إن على المزور كرامة الزائر، ألا بشر المشائين في ظلمات المسجد بالنور الساطع يوم القيامة» (٣).

الطهارة دائماً وأبداً

مسألة: يستحب للإنسان أن يكون على طهارة دائماً، وفي هذا المجال روايات، منها: أنه قال رسول الله صلى الله عليه و اله لأنس: «يا أنس أكثر من الطهور يزيد الله في عمرك وان استطعت أن تكون بالليل والنهار على طهارة فافعل فانك تكون إذا مت على طهارة شهيداً» (١).

من موارد استحباب الوضوء

من موارد استحباب الوضوء

مسألة: يستحب الوضوء ايضاً لجماع الحامل، وللعود إلى الجماع، كما يستحب للحائض في وقت كل صلاة.

ففى وصية النبي لعلى عليه السلام: «يا على إذا حملت امرأتك فلا تجامعها إلا وأنت على وضوء فانه إن لم تتوضأ وقضى بينكما ولد يكون أعمى القلب بخيل اليد» (١).

وعن أبى جعفر عليه السلام قال: «إذا كانت المرأة طامثاً فلا تحل لها الصلاة، وعليها أن تتوضأ وضوء الصلاة عند وقت كل صلاة ثم تقعد فى موضع طاهر وتذكر الله عزوجل وتسبحه وتحمده وتهلله كمقدار صلاتها ثم تفرغ لحاجتها» (٢).

الوضوء لمن أدخل الميت القبر

مسألة: يستحب الوضوء لمن أدخل الميت قبره، فعن محمد بن الحسن بإسناده عن على بن الحسن بن فضال، عن محمد ابن عبد الله بن زرارة، عن محمد ابن أبى عمير، عن حماد بن عثمان، عن عبيد الله الحلبي، ومحمد بن مسلم، عن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث قال: «توضأ إذا أدخلت الميت القبر» (٣).

ومحمد بن يعقوب: عن أبى على الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى، عن العلاء بن رزين، عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام فى حديث قال: قلت له: «من أدخل الميت القبر عليه وضوء؟ قال: لا، إلا أن يتوضأ من تراب القبر إن شاء» (٤).

وهذا يدل على نفى الوجوب ولا ينافى الاستحباب، ويحتمل أن يكن الوضوء بمعنى غسل اليد من أثر تراب القبر. وفى فقه الرضا عليه السلام: «توضأ إذا أدخلت القبر الميت» (٥).

هل فى المذى وضوء؟

مسألة: يستحب الوضوء من المذى عن شهوة ولا يجب، وذلك كما فى بعض الروايات. قال صلى الله عليه و اله: «فأما المذى فالرجل يلاعب امرأته فيمذى ففيه الوضوء» (٦)، أى استحباباً.

استحباب صفق الوجه بالماء

استحباب صفق الوجه بالماء

مسألة: يستحب صفق الوجه بالماء عند التوضؤ، فعن محمد بن الحسن بإسناده، عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن معاوية بن حكيم، عن ابن المغيرة، عن رجل، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «إذا توضأ الرجل فليصفق وجهه بالماء، فإنه إن كان ناعساً فزرع واستيقظ، وإن كان البرد فزرع ولم يجد البرد» (٧).

مسألة: تجب الطهارة للطواف الواجب وتستحب للمستحب الإبتدائي، ففى دعائم الإسلام: عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال: «لا طواف إلا بطهارة، ومن طاف على غير وضوء لم يعتد بذلك الطواف، ومن طاف تطوعاً على غير وضوء، ثم توضأ وصلّى ركعتين بعد طوافه فلا بأس بذلك، فأما طواف الفريضة فلا يجزئ إلا بوضوء» (٨).

من أبواب الوضوء

وهناك أبواب كثيرة فى الوضوء وأحكامه وآدابه وشرائطه مذكورة فى كتب الحديث والفقه نشير إلى بعض عناوينها:
باب وجوبه للصلاة ونحوها.

باب تحريم الدخول فى الصلاة بغير طهارة ولو فى التقية وبطلانها مع عدمها.

- باب وجوب إعادة الصلاة على من ترك الوضوء أو بعضه ولو ناسياً حتى صلى، ووجوب القضاء بعد خروج الوقت.
- باب وجوب الطهارة عند دخول وقت الصلاة وأنه يجوز تقديمها قبل دخوله بل يستحب.
- باب وجوب الطهارة للطواف الواجب واستحبابها للطواف المستحب وبقية أفعال الحج.
- باب استحباب الوضوء لقضاء الحاجة وكراهة تركه عند السعي فيها.
- باب جواز إيقاع الصلوات الكثيرة بوضوء واحد ما لم يحدث.
- باب استحباب تجديد الوضوء من غير حدث لكل صلاة وخصوصاً المغرب والعشاء والصبح.
- باب استحباب النوم على طهارة ولو على تيمم.
- باب استحباب الطهارة لدخول المساجد.
- باب استحباب الوضوء لنوم الجنب وعقيب الحدث، والصلاة عقيب الوضوء والكون على طهارة.
- باب استحباب الوضوء لمس كتابه القرآن الكريم ونسخه وعدم جواز مس المحدث والجنب كتابه القرآن.
- باب استحباب الوضوء لجماع الحامل والعود إلى الجماع وإن تكرر، ولمن أتى جارية وأراد أن يأتي أخرى.
- باب استحباب وضوء الحائض في كل صلاة وذكر الله مقدار صلاتها.
- باب كيفية الوضوء وجملة من أحكامه.

الوضوء وأبواب نواقضه

- مسألة: هناك مسائل كثيرة وروايات عديدة في نواقض الوضوء وأحكامها، نشير إلى بعض الأبواب فحسب:
- باب انه لا ينقض الوضوء إلا اليقين بحصول الحدث دون الظن والشك.
- باب أن النوم الغالب على السمع ينقض الوضوء على أي حال كان، وأنه لا ينقض الوضوء شيء من الأشياء غير الأحداث المنصوصة.
- باب حكم ما أزال العقل من إغماء وجنون وسكر وغيرها.
- باب أن ما يخرج من الدبر من حب القرع والديدان لا ينقض الوضوء إلا أن يكون متلطخاً بالعدرة.
- باب حكم البلل المشتبه الخارج بعد البول والمنى.
- باب أن تغليم الأظفار والحلق ونتف الإبط وأخذ الشعر لا ينقض الوضوء، ولكن يستحب مسح الموضع بالماء إذا كان بالحديد.
- باب حكم صاحب السلس والبطن.

السواك عند الوضوء

- مسألة: يستحب السواك قبل الوضوء، كما ورد عنه عليه السلام: «السواك شطر الوضوء» (١).
- وقال النبي صلى الله عليه و اله: «لولا- أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة» (٢). والمراد بالأمر هنا: ما كان على وجه الوجوب.

استحباب المضمضة والاستنشاق والسعوط

- مسألة: تستحب المضمضة والاستنشاق وتكرارهما والمبالغة فيهما مطلقاً، في الوضوء وفي غير الوضوء، وهذا من مصاديق النظافة كما لا يخفى.
- فعن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه و اله قال: «ليبالغ أحدكم في المضمضة والاستنشاق فانه

غفران لكم ومنفرة للشيطان» (١).

وعن ابن سنان عن الصادق عليه السلام قال: «المضمضة والاستنشاق مما سن رسول الله صلى الله عليه و اله» (٢).

وفى رواية هند بنت الجون: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله دعا بماء فغسل يديه فانقاها ثم مضمض فاه ومجه على عوسجة كانت إلى جنب خيمه خالتها ثلاث مرات واستنشق ثلاثاً» (٣).

وفى (الخصال) بإسناده، عن على عليه السلام فى حديث الأربعمائه قال: «والمضمضة والاستنشاق سنه وطهور للفم والأنف، والسعوط مصححه للرأس وتنقيه للبدن وسائر أوجاع الرأس» (٤).

التنظيف بالأغسال

مسألة: ورد فى الشرع الإسلامى التنظيف بالأغسال، وهو بين واجب ومستحب، على تفصيل مذكور فى الفقه.

وعن الرضوى عليه السلام قال: «والغسل ثلاثة وعشرون: من الجنابة، والإحرام، وغسل الميت، ومن غسل الميت، وغسل الجمعة، وغسل دخول المدينة، وغسل دخول الحرم، وغسل دخول مكة، وغسل زيارة البيت، ويوم عرفه، وخمس ليل من شهر رمضان أول ليلة منه وليلة سبعة عشر وليلة تسعة عشر وليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين، ودخول البيت، والعدين، وليلة النصف من شعبان، وغسل الزيارات، وغسل الاستخارة، وغسل طلب الحوائج من الله تبارك وتعالى، وغسل يوم غدیر خم، الفرض من ذلك غسل الجنابة والواجب غسل الميت وغسل الاحرام، والباقي سنه» (٥).

لا تغسل بماء اغتسل فيه غيرك

مسألة: من المكروه أن يغتسل الإنسان بماء اغتسل فيه غيره، فعن أبى الحسن الرضا عليه السلام قال: «من اغتسل من الماء الذى قد اغتسل فيه فأصابه الجذام فلا يلومن إلا نفسه، فقلت لأبى الحسن عليه السلام: إن أهل المدينة يقولون إن فيه شفاء من العين، فقال: كذبوا يغتسل فيه الجنب من الحرام والزانى والناصب الذى هو شرهما وكل خلق من خلق الله ثم يكون فيه شفاء من العين» (٦).

المياه الساخنة والحارة

مسألة: المياه الساخنة والحارة من العيون وما أشبهه، إن كانت مضافاً عرفاً، لم يصح الغسل ولا التطهير بها، وإلا جاز مع كراهة، وفى الفقيه: «أما ماء الحمامات فان النبى صلى الله عليه و اله إنما نهى ان يستشفى بها ولم ينه عن التوضؤ بها، وهى المياه الحارة التى تكون فى الجبال يشم منها رائحة الكبريت» (٧).

وعن أبى عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام: «النبى صلى الله عليه و اله نهى أن يستشفى بالحمامات التى توجد فى الجبال» (٨). أقول: لعل وجه النهى أنها غالباً توجب بعض الأمراض الجلدية أو غيرها، فانها وان كانت شفاءً من بعض الأمراض لكنها توجب بعض الأمراض الأخرى.

النظافة فى غسل الجنابة

مسألة: يجب غسل الجنابة فى الجملة (٩)، سواء للرجل أو المرأة، فاعلاً أو مفعولاً، قبلاً أو دبراً، بإنزال أو بغير إنزال، وكذلك يجب الغسل على المنزل وان لم يكن بدخول لأنه أجنب بالإنزال، والأغسال بشكل عام من مصاديق النظافة فى الإسلام، وهى تنظيف جسد وروحي كما لا يخفى.

وعن موسى بن جعفر عليهم السلام قال: «الغسل من الجنابة فريضة» (١٠).

وفى رواية: انه «من ترك شعرة متعمداً لم يغسلها من الجنابة فهو فى النار» (١).
 وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «غسل الجنابة واجب، وغسل الحائض إذا طهرت واجب، وغسل المستحاضة واجب، إلى أن قال:
 وغسل النفساء واجب، وغسل المولود واجب وغسل الميت واجب» (٢).
 وعن سعد الأشعري قال: «سألت الرضا عليه السلام عن الرجل يلمس فرج جاريتة حتى تنزل الماء من غير أن يباشر، يعبث بها بيده حتى تنزل، قال: إذا أنزلت من شهوة فعليها الغسل» (٣) الحديث.
 وعن أبى عبد الله عليه السلام فى حديث: «فأما المنى فهو الذى تسترخى له العظام ويفتر به الجسد وفيه الغسل» (٤).
 وسأل رجل أبى عبد الله عليه السلام «عن رجل يأتي أهله من خلفها، قال: هو أحد المأئين فيه الغسل» (٥).

أحكام الجنابة وأبوابها

مسألة: هناك احكام كثيرة ترتبط بالجنابة وغسلها وكيفية، نكتفى بذكر الأبواب فقط، ومن أراد رواياتها فعليه بالوسائل ومستدركاتهما:
 باب وجوب الغسل من الجنابة وعدم وجوبه من البول والغائط.
 باب وجوب الغسل بانزال المنى يقظة أو نوماً رجلاً كان أو امرأة بجماع أو غيره وعدم وجوب غسل الجنابة بغير الجماع والإنزال.
 باب اعتبار المنى بالدفق وفتور الجسد عند الاشتباه فإن كان كذلك وجب الغسل وإلا فلا إلا أن يكون مريضاً فتكفى الشهوة من غير دفق.
 باب وجوب الغسل على من وجد المنى على جسده أو ثوبه الذى ينفرد به خاصة.
 باب حكم الوطء فى الدبر من غير إنزال.
 باب أن غسل الجنابة إنما يجب للصلاة ونحوها لا لنفسه.
 باب عدم جواز وضع الجنب والحائض شيئاً فى المسجد وجواز أخذهما منه.
 باب حكم لمس الجنب شيئاً عليه اسم الله والدرهم البيض ولمسه لكتابة القرآن وما عداها من المصحف.
 باب جواز قراءة الجنب والحائض والنفساء القرآن ما عدا العزائم الأربع وكراهة ما زاد على سبع آيات للجنب وتأكدها فيما زاد على سبعين آية.
 باب كراهة الأكل والشرب للجنب إلا بعد الوضوء والمضمضة وغسل الوجه واليد.
 باب كراهة الإدهان للجنب قبل الغسل.
 باب جواز خضاب الجنب والحائض والنفساء وجنبه المختضب على كراهية فى غير النفساء إلا أن يأخذ الخضاب ويذهب.
 باب جواز إطلاع الجنب بالنورة وحجامة وتذكيته وذكر الله عزوجل.
 باب استحباب المضمضة والاستنشاق قبل الغسل، وعدم وجوبهما وعدم وجوب غسل شىء من البواطن.
 باب كراهة النوم للجنب إلا بعد الوضوء أو الغسل أو التيمم أو إرادة العود إلى الوطء وعدم تحريم نوم الجنب رجلاً كان أو امرأة من غير غسل ولا وضوء ولا تيمم.
 باب كيفية غسل الجنابة ترتيباً وارتماساً وجملة من أحكامه.
 باب حكم غسل الرجلين بعد الغسل.
 باب وجوب الترتيب فى الغسل بغير الارتماس ووجوب الإعادة مع المخالفة.
 باب عدم وجوب الموالاة والمتابعة بين الأعضاء فى الغسل وجواز التراخي بينها ووجوب إعادته لو أحدث حدثاً أصغر أو أكبر فى أثناءه وجواز أمر الغير بإحضار ماء الغسل وجواز تقديم الغسل وبعضه قبل دخول وقت الصلاة.

- باب جواز بقاء أثر الطيب والخلوق والزعفران والعلك ونحوها على البدن وقت الغسل.
- باب أنه يجزئ في الغسل مسماه ولو كالدهن ويستحب الغسل بصاع.
- باب استحباب الوضوء قبل الغسل في غير الجنابة.
- باب حكم البلل المشتبه بعد الغسل.
- باب استحباب الدعاء بالمأثور عند الغسل.
- باب وجوب إيصال الماء إلى أصول الشعر وجميع البدن في الغسل وعدم وجوب غسل الشعر ولا نقضه.
- باب حكم من نسي غسل الجنابة أو لم يعلم بها حتى صلى وصام.
- باب استحباب الصب على الرأس ثلاثاً وعلى كل جانب مرتين.
- باب حكم الخاتم والسوار والدملج والجائر والجرح ونحوه في الغسل.
- باب أجزاء الغسل الواحد عن الأسباب المتعددة وحكم اجتماع الجنب والميت والمحدث وهناك ماء يكفى أحدهم.
- باب استحباب غسل اليدين من الجنابة ثلاثاً قبل إدخالهما الإناء.

غسل الحيض: نظافة

- مسألة: يجب غسل الحيض عند انقطاعه بشروط مقررّة في الفقه، وقد ذكرها الفقهاء في الرسائل العملية، وذلك أيضاً من مصاديق النظافة، أصلاً وخصوصية، كتغيير القطنه وما أشبهه. فقد روى سماعه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «وغسل الحيض واجب» (١).
- وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ان طهرت بليل من حيضتها ثم توات أن تغتسل في رمضان حتى أصبحت، عليها قضاء ذلك اليوم» (٢).
- وفي دعائم الإسلام: عن جعفر بن محمد عليهما السلام أنه قال: «إذا طهرت المرأة في وقت صلاة فضيحت الغسل كان عليها قضاء تلك الصلاة وما ضيعته بعدها» (٣).
- وعن الرضوى عليه السلام: «إذا دخلت المستحاضة في حد حيضتها الثانية تركت الصلاة حتى تخرج الأيام التي تقعد في حيضها فإذا ذهب عنها الدم، اغتسلت وصلت» (٤).
- وروى القطب الراوندى عن النبي صلى الله عليه و اله، قال في حديث: «وإذا اغتسلت من حيضها كفر لها كل ذنب ولم يكتب لها خطيئة إلى الحيضة الأخرى» (٥).
- أقول: المراد بمثل هذه الأحاديث الاقتضاء، لا العلية التامة كما حققنا ذلك في كتاب (الآداب والسنن) (٦) وغيره.

الحائض وأحكامها

الحائض وأحكامها

- مسألة: من المعلوم ان الادخال بالمرأة الحائض التي هي في أيام الحيض حرام وذلك من النظافة، أما في أيام الاستحاضة فيجوز بشروط من الغسل وما أشبهه.
- وما في بعض الروايات من أن الذي يبغض علياً عليه السلام حملته أمه في وقت الحيض (١) فالظاهر انه يراد بالحيض التلوث الذي يبقى بعد الحيض أو يراد بالحيض الأعم من الاستحاضة على ما سبق، فان الطب المعاصر يرى انها لا تحمل أيام الحيض والله العالم.
- ثم لا يخفى إن الحيض قد يطلق على الدم الخارج منها مطلقاً وان كان غير حيض في الفقه، والفرق بين الحيض والاستحاضة حسب ما

ثبت من ان زيادة المبنى تدل على زيادة المعنى إنها دم زائده عليه الذى خلق هو بالأصل لمنافع خاصة. هذا مضافا إلى التروك الأخرى.

من أحكام دم الحيض

مسألة: يجب غسل الثوب الذى فيه دم الحيض للصلاة ونحوها وذلك لأجل الطهارة والنظافة أيضاً. وإذا لم يذهب عن الثوب أثر الدم يستحب صبغ الثوب بلون لا يظهر معه لون الحيض فانه أيضاً من النظافة، فعن على بن أبى حمزة عن العبد الصالح عليه السلام قال: «سألته أم ولد لأبيه فقالت: أصاب ثوبى دم الحيض وغسلته فلم يذهب أثره، فقال: اصبغيه بمشق حتى يختلط ويذهب» (١). والمشق نوع من اللون.

استبراء الحائض

مسألة: يجب الاستبراء على الحائض عند انقطاع الدم قبل العشرة وذلك بالكيفية المذكورة فى الفقه، فعن محمد بن مسلم، عن أبى جعفر عليه السلام قال: «إذا أرادت الحائض أن تغتسل فلتستدخل قطنه فإن خرج فيها شىء من الدم فلا تغتسل، وإن لم تر شيئاً فلتغتسل، وإن رأت بعد ذلك صفرة فلتتوضأ وتصل» (٢). وروى الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب مثله.

غسل الاستحاضة

مسألة: يجب غسل الاستحاضة على التفصيل الذى ذكره الفقهاء فى الكتب الفقهية وذلك من النظافة كما لا يخفى. فعن صفوان بن يحيى عن أبى الحسن عليه السلام قال: قلت له: «إذا مكثت المرأة عشرة أيام ترى الدم ثم طهرت فمكثت ثلاثة أيام طاهرة ثم رأت الدم بعد ذلك أتمسك عن الصلاة؟ قال: لا، هذه مستحاضة تغتسل وتستدخل قطنه بعد قطنه وتجمع بين الصلاتين بغسل ويأتيها زوجها إن أراد» (٣).

وفى حديث قال عليه السلام: «تغتسل المرأة الدمية بين كل صلاتين» (٤).

وعن عبد الله بن سنان، عن أبى عبد الله عليه السلام قال سمعته يقول عن المرأة المستحاضة التى لا تطهر: «تغتسل عند صلاة الظهر فتصلى الظهر والعصر، ثم تغتسل عند المغرب فتصلى المغرب والعتمة، ثم تغتسل عند الصبح فتصلى الفجر، ولا بأس بأن يأتيها زوجها متى شاء إلا أيام قرئها، وقال: لم تفعله امرأة قط احتساباً إلا عوفيت من ذلك» (٥).

وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، قال: قال: «المستحاضة إذا ثقب الدم الكرسف اغتسلت لكل صلاتين وللغسل غسلًا. وإن لم يجز الدم الكرسف فعليها الغسل كل يوم مرة، والوضوء لكل صلاة. وإن أراد زوجها أن يأتيها فحين تغتسل، هذا إن كان دمها عيباً، وإن كانت صفرة فعليها الوضوء» (٦).

ومحمد بن الحسن بإسناده عن موسى بن القاسم، عن عباس بن عامر، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبى عبد الله قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المستحاضة أيطأها زوجها؟ وهل تطوف بالبيت؟ قال: تقعد قرأها الذى كانت تحيض فيه، فإن كان قرؤها مستقيماً فلتأخذ به، وإن كان فيه خلاف فلتحتط بيوم أو يومين، ولتغتسل ولتستدخل كرسفاً فإذا ظهر على الكرسف فلتغتسل ثم تضع كرسفاً آخر، ثم تصلى فإذا كان دماً سائلاً فلتؤخر الصلاة إلى الصلاة، ثم تصلى صلاتين بغسل واحد، وكل شىء استحل به الصلاة فليأتها زوجها ولتطف بالبيت» (٧).

وفقه الرضا عليه السلام: «فإذا زاد عليها الدم على أيامها اغتسلت فى كل يوم مع الفجر، واستدخلت الكرسف وشدت وصلت، ثم لا تزال تصلى يومها ما لم يظهر الدم فوق الكرسف، والخرقه، فإذا ظهر أعادت الغسل، وهذه صفة ما عمله المستحاضة، بعد أن تجلس

أيام الحيض» (١).

نظافة المستحاضة

مسألة: هناك مسائل ترتبط بنظافة المستحاضة وجوبا أو استحبابا، فيجب الوضوء أو الغسل على المستحاضة على ما سبق، كما يستحب لها التطيب لإزالة رائحة الدم وهو الذي يسمى بالاستدفار، فقد قال عليه السلام: «والاستدفار أن تطيب وتستجمر بالدخنة وغير ذلك» (١).

وقال أبو جعفر عليه السلام: «سئل رسول الله عن المرأة تستحاض؟ فأمرها أن تمكث أيام حيضها لا تصل فيها ثم تغتسل وتستدخل قطناً وتستغفر» (١). والاستغفار أن تجعل مثل ثغر الدابة.

غسل النفاس

غسل النفاس

مسألة: يجب على النفساء الغسل بعد تمام النفاس وهذا من النظافة أيضاً. فعن يونس ابن يعقوب قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «تجلس النفساء أيام حيضها التي كانت تحيض ثم تستظهر وتغتسل وتصلي» (١). وفي حديث سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «غسل النفساء واجب» (١).

إذا ماتت النفساء

مسألة: إذا ماتت النفساء وكثر دمها، فعن محمد بن الحسن بإسناده: عن الحسن بن محبوب رفعه قال: «المرأة إذا ماتت نفساء وكثر دمها أدخلت إلى السرة في الأديم، أو مثل الأديم نظيف ثم تكفن بعد ذلك ويحشى القبل والدبر بالقطن» (١). ومحمد بن علي بن الحسين قال: «قال الصادق عليه السلام وذكر مثله، إلا أنه قال: وتنظف ثم يحشى القبل والدبر، ثم تكفن بعد ذلك» (١).

غسل مس الميت: نظافة

مسألة: يجب الغسل على من مس الميت في الجملة، أي بعد البرد وقبل التغيل، وهو من النظافة أيضاً كما ورد في الروايات. ففي (عيون الأخبار) وفي (العلل) بأسانيده عن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام قال: «إنما أمر من يغسل الميت بالغسل لعله الطهارة مما أصابه من نضح الميت إذا خرج منه الروح بقي منه أكثر آفته» (١). وبأسانيده: عن محمد بن سنان، عن الرضا عليه السلام قال: «وعله اغتسال من غسل الميت أو مسه: الطهارة لما أصابه من نضح الميت: لأن الميت إذا خرج منه الروح بقي أكثر آفته، فلذلك يتطهر منه ويطهر» (١). وقد روى ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قلت له: «أينغسل من غسل الميت؟ قال: نعم» (١). أقول: لا فرق في الميت بين الرجل والمرأة وكذلك الماس.

وعن ابن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من غسل ميتاً وكفنه اغتسل غسل الجنابة» (١) والمراد انه مثل غسل الجنابة في الكيفية والخصوصيات.

وفي الفقه الرضوي عليه السلام: «وان مسست ميتة فاغسل يديك وليس عليك غسل، إنما يجب عليك ذلك في الإنسان وحده» (١).

وفيه أيضاً: «متى مسست ميتاً قبل الغسل بحرارته فلا غسل عليك» (١).

وفيه أيضاً: «الغسل ثلاثة وعشرون إلى أن قال: ومن غسل الميت» (٢).

وفى تحف العقول عن أمير المؤمنين عليه السلام: «من مس جسد ميت بعد ما يبرد لزمه الغسل، من غسل مؤمناً فليغتسل بعد ما يلبسه أكفانه» (٣).

وفى (الخصال) بإسناده: عن علي عليه السلام (فى حديث الأربعمائه) قال: «ومن غسل منكم ميتاً فليغتسل بعد ما يلبسه أكفانه» (٤). وعن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال: «قلت: الرجل يغمض الميت أعليه غسل؟ قال: إذا مسه بحرارته فلا: ولكن إذا مسه بعد ما يبرد فليغتسل، قلت: فالذى يغسله يغتسل؟ قال: نعم، قلت: فيغسله ثم يلبسه أكفانه قبل أن يغتسل؟ قال: يغسله ثم يغسل يديه من العاتق، ثم يلبسه أكفانه ثم يغتسل، قلت: فمن حملة عليه غسل؟ قال: لا، قلت: فمن أدخله القبر عليه وضوء؟ قال: لا، إلا أن يتوضأ من تراب القبر إن شاء» (٥).

ورواه الكليني أيضاً: عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان بن يحيى عن العلاء بن رزين، مثله (٦). وعن إسماعيل بن جابر، قال: «دخلت على أبي عبد الله عليه السلام حين مات ابنه إسماعيل الأكبر، فجعل يقبله وهو ميت فقلت: جعلت فداك، أليس لا ينبغي أن يمس الميت بعد ما يموت، ومن مسه فعليه الغسل؟ فقال: أما بحرارته فلا بأس، إنما ذاك إذا برد» (٧). وعن عاصم بن حميد قال: «سألته عن الميت إذا مسه الإنسان أفیه غسل؟ قال: فقال: إذا مسست جسده حين يبرد فاغتسل» (٨). وعن معاوية ابن عمار قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الذى يغسل الميت عليه غسل؟ قال: نعم، قلت: فإذا مسه وهو سخن؟ قال: لا غسل عليه، فإذا برد فعليه الغسل، قلت: والبهائم والطير إذا مسها عليه غسل؟ قال: لا، ليس هذا كالإنسان» (٩). وعن محمد بن الحسن الصفار قال: «كتبت إليه: رجل أصاب يديه أو بدنه ثوب الميت الذى يلى جلده قبل أن يغسل، هل يجب عليه غسل يديه أو بدنه؟ فوقع عليه السلام: إذا أصاب يدك جسد الميت قبل أن يغسل فقد يجب عليك الغسل» (١٠). وعنه: عن الحسن بن عبيد قال: «كتبت إلى الصادق عليه السلام: هل اغتسل أمير المؤمنين عليه السلام حين غسل رسول الله صلى الله عليه وآله عند موته، فأجابه: النبى صلى الله عليه وآله طاهر مطهر، ولكن أمير المؤمنين عليه السلام فعل وجرت به السنة» (١١). وقد سبق فى الجنبه حديث سماعة: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «وغسل من مس ميتاً واجب» (١٢). وفقه الرضا عليه السلام: «فإن مسست بعد ما برد فعليك الغسل» (١٣).

مس القطعة المنفصلة

مسألة: يجب الغسل أيضاً على من مس قطعة منفصلة من آدمى إن كان فيها عظم. فعن محمد بن الحسن بإسناده عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا قطع من الرجل قطعة فهى ميتة، فإذا مسه إنسان فكل ما كان فيه عظم فقد وجب على من يمسه الغسل فإن لم يكن فيه عظم فلا غسل عليه» (١٤).

حكمة غسل الميت وكيفيته

مسألة: يجب غسل الميت على التفصيل المذكور فى الفقه وهذا يدل على كبير اهتمام الشرع بأمر النظافة حتى بالنسبة إلى الميت، فالإسلام دين الطهارة والنظافة سواء فى حياة الإنسان أو قبلها (١٥) أو بعدها. فعن محمد بن سنان: «إن الرضا عليه السلام كتب إليه فى جواب مسأله إلى أن قال وعلة غسل الميت انه يغسل لأنه يطهر وينظف من أدناس أمراضه وما أصابه من صنوف علله لأنه يلقى الملائكة ويأشر أهل الآخرة فيستحب إذا ورد على الله وأهل الطهارة فيما سونه

ويماسهم أن يكون طاهراً نظيفاً موجهاً به إلى الله عزوجل ليطلب به ويشفع له» (١).
أقول: وإن كان الروح يلقى الملائكة لكن جسد الميت أيضاً يلاقيهم، هذا بالإضافة إلى أن كلاً من الروح والجسد يؤثر أحدهما في الآخر حتى بعد الموت.

وعن سماعه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «غسل الجنابة واجب إلى أن قال: وغسل الميت واجب» (٢).
وعن ابن مسكان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن غسل الميت، فقال: اغسله بماء وسدر ثم اغسله على أثر ذلك غسله أخرى بماء وكافور وذريرة إن كانت واغسله الثالثة بماء قراح، قلت: ثلاث غسلات لجسده كله، قال: نعم» (٣).
وهناك أيضاً تعليمات خاصة بالنسبة إلى الغاسل والمغتسل وما أشبه وكلها من النظافة.
ففي رواية عنهم عليهم السلام: «ثم اغسل يديه ثلاث مرات كما يغتسل الإنسان من الجنابة إلى نصف الذراع ثم اغسل فرجه وأنفه ثم اغسل رأسه بالرغوة وبالغ في ذلك إلى أن قال: وادلك بدنه دلماً رقيقاً وكذلك ظهره وبطنه إلى أن قال: فان خرج شيء فانقه» (٤).
وعن الحلبي قال: قال الصادق عليه السلام: «يغسل الميت ثلاث غسلات: مرة بالسدر ومرة بالماء يطرح فيه الكافور ومرة أخرى بالماء القراح ثم يكفن» (٥).

هل يوضأ الميت؟

هل يوضأ الميت؟

مسألة: يستحب وضوء الميت وضوء الصلاة زيادة في التنظيف، فعن حماد عن حريز عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الميت يبدأ بفرجه ثم يوضأ وضوء الصلاة» (١).
وعن عبد الله بن عبيد قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن غسل الميت قال: يطرح عليه خرقة ثم يغسل فرجه ويوضأ وضوء الصلاة ثم يغسل رأسه بالسدر والأشنان ثم بالماء والكافور ثم بالماء القراح ويطرح فيه سبع ورقات صحاح من ورق السدر في الماء» (٢).

أبواب غسل الميت وما يرتبط به

مسألة: هناك أحكام كثيرة ترتبط بنظافة الميت نشير إلى عناوين أبوابها رعاية للكتاب، ومن أراد التفصيل فليراجع الوسائل ومستدر كاتها.

باب كيفية غسل الميت وجملته من أحكامه.

باب أن غسل الميت كغسل الجنابة.

باب وجوب تغسيل من مات في الماء.

باب استحباب توجيه الميت إلى القبلة عند الغسل كالمحتضر وعدم وجوبه.

باب استحباب مباشرة غسل الميت عيناً والدعاء له بالمأثور.

باب استحباب كتم الغاسل ما يرى من الميت إلى أن يدفن وعدم جواز إظهار ما يشينه.

باب استحباب رفق الغاسل بالميت وكراهة العنف به.

باب كراهة تغسيل الميت بماء أسخن بالنار إلا أن يخاف الغاسل على نفسه البرد.

باب عدم جواز إزالة شيء من شعر الميت أو ظفره فإن فعل جعله معه في الكفن، وكراهة غمز مفاصله.

باب أن السقط إذا تم له أربعة أشهر غسل وإن تم له ستة أشهر فصاعداً فحكمه حكم غيره من الأموات.

باب أحكام الشهيد ووجوب تغسيل كل ميت مسلم سواه.

باب وجوب تغسيل من قتل في معصية وحكم جراحاته وقطع رأسه.

باب أنه إذا خيف تناثر جسد الميت أجزاء صب الماء عليه إن أمكن وإلا أجزاء تيممه.

باب إن من وجب رجمه أو قتله قصاصاً ينبغي له أن يغتسل ويحفظ ويلبس كفته ويسقط ذلك بعد قتله.

باب حكم تغسيل الذمي المسلم إذا لم يحضره مسلم ولا مسلمة ذات رحم وكذا الذمية والمسلمة.

باب جواز تغسيل المرأة قرابتها من الرجال المحارم وكذا الرجل واستحباب كونه من وراء الثوب.

باب سقوط تغسيل المرأة مع عدم وجود امرأة ولا رجل ذي محرم وكذا الرجل.

باب استحباب تغسيل الرجل المرأة التي لا يوجد لها امرأة ولا ذو محرم من وراء الثوب، بأن يصب عليها الماء أو يغسل وجهها وكفيها أو ييممها وكذا الرجل.

باب جواز تغسيل المرأة ابن ثلاث سنين أو أقل، وتغسيل الرجل بنت ثلاث سنين أو أقل.

باب جواز تغسيل الرجل زوجته والمرأة زوجها واستحباب كونه من وراء الثوب.

باب جواز تغسيل أم الولد سيدها.

باب أن الميت يغسله أولى الناس به أو من يأمره الولي.

باب استحباب كثرة الماء في غسل الميت إلى سبع قرب.

باب كراهة إرسال ماء غسل الميت في الكنيف وجواز إرساله في البالوعة.

باب جواز تغسيل الميت في الفضاء واستحباب الستر بينه وبين السماء.

باب أجزاء الغسل الواحد للميت إذا كان جنباً أو حائضاً أو نفساء.

باب أنه يجوز للجنب والحائض تغسيل الميت ولمن غسله أن يجامع قبل غسل المس واستحباب الوضوء في الموضعين وإجزاء غسل واحد.

التكفين وأبوابه

باب عدد قطع الكفن الواجب والندب وجملته من أحكامها.

باب استحباب كون كافور الحنوط ثلاثة عشر درهماً وثلاثاً لا يزيد أو أربعة مثاقيل أو مثقالاً رجلاً كان أو امرأة.

باب استحباب تكفين الميت في ثوب كان يصل في فيه ويصوم.

باب استحباب تكفين الميت في ثوب كان يحرم فيه.

باب استحباب وضع الجريدتين الخضراوين مع الميت.

باب استحباب وضع الجريدة كيفما أمكن ولو في القبر أو عليه.

غسل من عليه الحد أو القصاص

مسألة: من يكون عليه حد يوجب القتل يؤمر به قبله فيغتسل، فعن مسمع عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «المرجوم والمرجومة يغسلان ويحفظان ويلبسان الكفن قبل ذلك ثم يرجمان ويصلى عليهما، والمقتص منه بمنزلة ذلك يغسل ويحفظ ويلبس الكفن ويصلى عليه» (١).

هل يغسل السقط؟

مسألة: لا يخفى أن السقط أيضاً يجب غسله في الجملة، فعن سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن السقط إذا استوى في خلقته يجب عليه الغسل واللحد والكفن، قال: نعم كل ذلك يجب عليه إذا استوى» (.).
وفي رواية أخرى: «السقط إذا تم له أربعة أشهر غسل» (.).

من مصاديق النظافة بعد الموت

مسألة: ثم من التنظيف إزالة الوسخ والدم وما أشبهه من الميت، فعن العلا قال: «سئل أبو عبد الله عليه السلام وأنا حاضر عن رجل قتل فقطع رأسه في معصية الله أيغسل أم يفعل به ما يفعل بالشهيد؟ فقال عليه السلام: إذا قتل في معصية الله يغسل أولاً منه الدم، ثم يصب عليه الماء صباً ولا يدللك جسده، ويبدأ باليدين والدبر، وتربط جراحاته بالقطن» (. الحديث).

نظافة الكفن

مسألة: لا يجوز تكفين الميت بجلد الميتة، والكفن المغصوب حتى ولو لم يوجد شيء آخر، ولا يجوز تكفين الميت بالكفن النجس، ولا بالحرير الخالص، ولا بالقماش المذهب، ولا إشكال في حالة الاضطرار.
فعن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إذا أردت أن تكفنه فان استطعت أن يكون في كفنه ثوب كان يصلح فيه نظيف فافعل» (.).

وفي رواية أخرى: «يستحب أن يكون في كفنه ثوب كان يصلح فيه نظيف فان ذلك يستحب أن يكفن فيما كان يصلح فيه» (.).
ويستحب أن يكون الكفن جيداً، فعن يونس بن يعقوب قال أبو عبد الله: «إن أبي أوصاني عند الموت يا جعفر كفني في ثوب كذا وكذا و ثوب كذا وكذا اشتر لي برداً واحداً وعمامةً وأجدهما فان الموتى يتباهون بأكفانهم» (.).
وفي حديث عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أجيدوا أكفان موتاكم، فإنها زينتهم» (.).
وعن محمد بن يحيى: عن أحمد بن محمد عن عيسى، عن محمد بن الحسين، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم، عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «تتوقوا في الأكفان، فإنكم تبعثون بها» (.).
كما يستحب أن يكون الكفن أبيض فعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «ليس من لباسكم شيء أحسن من البياض فالبسوه وكفونوا فيه موتاكم» (.).

ومحمد بن يعقوب: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن قداح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ألبسوا البياض فإنه أطيب وأظهر، وكفونوا فيه موتاكم» (.).
وقال السيد على بن طاووس في فلاح السائل: عن تاريخ نيسابور في ترجمة إبراهيم بن عبد الرحمن بن سهل بإسناده: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: خير ثيابكم البيض، فلبسها أحياءكم، وكفونوا فيها موتاكم، فإنها من خير ثيابكم» (.).

تطيب الميت وكفنه

مسألة: يستحب تطيب الميت والكفن بالذرية والكافور.

فعن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا كفت الميت فذر على كل ثوب شيئاً من ذرية و كافور» (.).
وفي رواية وزاد عليه السلام: «ويجعل شيئاً من الحنوط على مسامعه ومساجده، و شيئاً على ظهر الكفن» (.).

النجاسة إذا أصابت الكفن

مسألة: إذا تنجس الكفن بنجاسة الميت نفسه أو بنجاسة أخرى، يجب غسل أو قطع ذلك الموضع المتنجس ولو بعد وضع الميت في القبر، إن لم يستوجب ذلك تلف الكفن، وإذا لم يمكن غسله أو قطعه يجب تبديله بكفن آخر طاهر إن أمكن التبديل. فعن محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا خرج من الميت شيء بعد ما يكفن فأصاب الكفن قرض منه» (١). وعن عدة من أصحابنا: عن سهل بن زياد، عن بعض أصحابه رفعه قال: «إذا غسل الميت ثم أحدث بعد الغسل فإنه يغسل الحدث، ولا يعاد الغسل» (٢). وفقه الرضا عليه السلام: «فإن خرج منه شيء بعد الغسل فلا تعد غسله، ولكن اغسل ما أصاب من الكفن إلى أن تضعه في لحده، فإن خرج منه شيء في لحده لم تغسل كفنه، ولكن قرضت من كفنه ما أصاب من الذي خرج منه» (٣).

نظافة المصلين على الميت

مسألة: يستحب للجنب والحائض إذا اراد الصلاة على الجنازة التيمم بدل الغسل، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الطامث تصلى على الجنازة، لأنه ليس فيها ركوع ولا سجود، والجنب يتيمم ويصلى على الجنازة» (٤). أي يستحب له ذلك. وعن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام: «عن المرأة الطامث إذا حضرت الجنازة؟ فقال: تتيمم وتصلى عليها، وتقوم وحدها بارزة عن الصف» (٥).

النظافة في الأغسال المستحبة

مسألة: الاغسال المستحبة كثيرة وكلها من مصاديق النظافة جسداً وروحاً نذكر جملة منها: غسل يوم الجمعة، ويجوز تعجيله يوم الخميس وليته وكذا ليلة الجمعة، كما يجوز قضاؤه يوم الجمعة بعد الزوال ويوم السبت إلى الغروب، بل إلى آخر الأسبوع. وغسل أول ليلة من شهر رمضان، وغسل أول يوم من شهر رمضان، وغسل كل ليلة من شهر رمضان، ويتأكد في العشر الأواخر. وغسل يوم عيد الفطر، وغسل يوم عيد الأضحى، وغسل يوم التروية، وغسل يوم عرفة. وغسل ليلة النصف من رجب، وغسل أول شهر رجب، وغسل وسطه، وغسل آخره، وغسل يوم المبعث وهو السابع والعشرون من رجب. وغسل يوم المولود وهو السابع عشر من ربيع الأول، وغسل ليلة النصف من شعبان، وغسل يوم الغدير، وغسل يوم المباهلة، وغسل يوم دحو الأرض، وغسل يوم النيروز، وغسل يوم التاسع من ربيع الأول. وكذا يستحب غسل دخول حرم مكة المكرمة، وغسل دخول حرم المدينة المنورة، وغسل دخول المسجد الحرام، وغسل دخول الكعبة، وغسل دخول المدينة وغسل دخول مسجد النبي صلى الله عليه و اله. وكذلك يستحب غسل الإحرام، وغسل زيارة النبي صلى الله عليه و اله، وغسل زيارة كل إمام، وغسل زيارة البيت، والغسل للطواف من غير فرق بين طواف الزيارة أو العمرة أو النساء أو الوداع أو غيرها، وغسل الوقوف بعرفات والغسل للذبح والغسل للنحر والغسل للحلق. وغسل من ترك صلاة إحدى الكسوفين عمداً عند احتراق القرص كله إذا أراد قضاء الصلاة.

وغسل التوبة سواء كان عن كبيرة أو صغيرة.
 والغسل بعد الكفر سواء كان كفراً أصلياً أو ارتدادياً.
 وغسل صلاة الحاجة، وغسل صلاة الاستسقاء، وغسل صلاة الاستخارة، وغسل صلاة الظلامة.
 وغسل صلاة الخوف من الظالم المروية في مكارم الأخلاق().
 وغسل الأخذ من تربة سيد الشهداء (صلوات الله عليه).
 وغسل رؤية إحدى الأئمة عليهم السلام في المنام.
 وغسل المباهلة مع من يدعى باطلا.
 والغسل لتحصيل النشاط للعبادة أو لخصوص صلاة الليل فان في كل واحدٍ منهما قال جمع.
 والغسل بعد قتل الزوج.
 والغسل للتوجه إلى السفر خصوصاً سفر زيارة الإمام الحسين عليه السلام.
 وغسل قريب الزوال من يوم الخامس عشر من رجب لعمل أم داود.
 وغسل المرأة إذا تعطرت لغير زوجها.
 وغسل من شرب مسكراً فنام.
 والغسل عند احتمال الجنابة كواجدي المنى في الثوب المشترك.
 وغسل من سعى إلى مصلوب عمداً لينظره بعد مضي ثلاثة أيام على صلبه ورآه.
 وإعادة الغسل عند زوال العذر الذي رخص، لاحتمال اشتغال الغسل على نقص.
 وغسل من مات جنباً قبل تغسيله غسل الميت.
 وغسل الجنب لمعاودة الجماع.
 والغسل عند الإفاقة من الجنون.
 ولا- يخفى أن جملة من هذه الأغسال لم تثبت إلا- أن فيها أقوالاً عند بعض الفقهاء، والإتيان بها برجاء المطلوبية لا بأس به. ومحل البحث في هذه الأغسال ثبوتاً ونفياً وبيان للخصوصيات هو الفقه.

الأغسال في الروايات

الأغسال في الروايات

ثم ان الروايات في الباب كثيرة جداً، نذكر جملة منها:

فعن معاوية بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: «الغسل من الجنابة ويوم الجمعة والعيدين وحين تحرم وحين تدخل مكة والمدينة ويوم عرفة ويوم تزور البيت وحين تدخل الكعبة وفي ليلة تسع عشرة وإحدى وعشرين وثلاث وعشرين من شهر رمضان ومن غسل ميتاً»().

وعن سماعة قال: «سألت أبا عبد الله عن غسل الجمعة، فقال: واجب في السفر والحضر إلا انه رخص للنساء في السفر لقلّة الماء، وقال: غسل الجنابة واجب، وغسل الحائض إذا طهرت واجب، وغسل الاستحاضة واجب، إلى أن قال: وغسل النفساء واجب، وغسل المولود واجب، وغسل الميت واجب، وغسل من غسل ميتاً واجب، وغسل المحرم واجب، وغسل يوم عرفة واجب، وغسل الزيارة واجب إلا من علة، وغسل دخول البيت واجب، وغسل دخول الحرم يستحب ان لا يدخله إلا بغسل، وغسل المباهلة واجب، وغسل الاستسقاء

واجب، وغسل أول ليلة من شهر رمضان يستحب، وغسل ليلة احدى وعشرين سنة، وغسل ليلة ثلاث وعشرين سنة لا يتركها لانه يرجى فى إحداهن ليلة القدر، وغسل يوم الفطر وغسل يوم الأضحى سنة لا أحب تركها، وغسل الاستخارة مستحب» (١).
أقول: واجب يعنى ثابت وهو أعم من الوجوب بمعنى المنع من النقيض، ومن المستحب الذى يرجح فعله بدون منع من نقيضه، وأما اختلاف الألسنة فلشدة الاستحباب وقلته.

وعن محمد بن على بن الحسين قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «الغسل فى سبعة عشر موطناً ليلة سبعة عشر من شهر رمضان وليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين وفيها ترضى ليلة القدر وغسل العيدين، وإذا دخلت الحرمين ويوم تحرم ويوم الزيارة ويوم تدخل البيت ويوم التروية ويوم عرفة، وإذا غسلت ميتاً وكفنته أو مسسته بعد ما يبرد، ويوم الجمعة، وغسل الكسوف إذا احترق القرص كله فاستيقظت ولم تصل فعليك ان تغتسل وتقصي الصلاة، وغسل الجنابة فريضة» (٢).

وعن ابن شاذان فى كتاب كتبه الإمام الرضا عليه السلام إلى المأمون: «وغسل يوم الجمعة سنة وغسل العيدين وغسل دخول مكة والمدينة وغسل الزيارة وغسل الإحرام وأول ليلة من شهر رمضان وليلة سبع عشرة وليلة تسعة عشرة وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان هذه الأغسال سنة، وغسل الجنابة فريضة وغسل الحيض مثله» (٣).

وروى: «إن الغسل أربعة عشر وجهاً، ثلاث منها غسل واجب مفروض متى ما نسيه ثم ذكره بعد الوقت اغتسل، وان لم يجد الماء تيمم ثم إن وجدت الماء فعليك الإعادة، وأحد عشر غسل سنة، غسل العيدين والجمعة وغسل الإحرام ويوم عرفة ودخول مكة ودخول المدينة وزيارة البيت وثلاث ليال من شهر رمضان، ليلة تسعة عشر وليلة احدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين، ومتى ما نسى بعضها أو اضطر أو به علة تمنعه من الغسل فلا إعادة» (٤).

وعن كتاب (مدينة العلم) لابن بابويه رحمه الله عليه حديث فيه: «وغسل زيارة قبور الأئمة عليه السلام إلى قوله وغسل صلاة الاستسقاء، وغسل صلاة الاستخارة سنة» (٥)....

غسل الجمعة: نظافة

مسألة: من الأغسال المستحبة غسل الجمعة وتركه مكروه، وهو نظافة وطهور، فعن الصادق عليه السلام: «غسل يوم الجمعة طهور وكفارة لما بينهما من الذنوب من الجمعة إلى الجمعة» (٦).

وقال عليه السلام «العله فى غسل الجمعة أن الأنصار كانت تعمل فى نواضحها وأموالها، فإذا كان يوم الجمعة حضروا المسجد فتأذى الناس بأرياح آباطهم، فأمر الله النبى صلى الله عليه و اله بالغسل فجرت به السنة» (٧).
أقول: الناضح هو البعير أو الثور أو الحمار الذى يستقى عليه الماء، والأثنى بالهاء فيقال ناضحاً.
وهذه الرواية تدل على أن من حكمه غسل الجمعة النظافة كما لا يخفى.

وعن الصادق عليه السلام: «ليترين أحدكم يوم الجمعة يغتسل ويتطيب ويسرح لحيته ويلبس أنظف ثيابه» (٨).

وعن رسالة الشهيد الثانى عن النبى صلى الله عليه و اله قال: «من اغتسل يوم الجمعة ومس من طيب امرأته إن كان لها ولبس من صالح ثيابه ثم لم يتخط رقاب الناس ولم يلبس عند الموعظة كان كفارة لما بينهما» (٩).

وعن أبى جعفر فى قوله سبحانه?: فاسعوا إلى ذكر الله (١٠)؟ قال: «السعى قص الشارب و تنف الإبط و تقليم الأظافر والغسل» (١١).

وعن محمد بن سنان عن الرضا عليه السلام أنه كتب إليه فى جواب مسأله: «عله غسل العيدين والجمعة وغير ذلك من الأغسال لما فيه من تعظيم العبد ربه واستقباله الكريم والجليل وطلب المغفرة لذنوبه وليكون لهم يوم عيد معروف يجتمعون فيه على ذكر الله، فجعل فيه الغسل تعظيماً لذلك اليوم وتفضيلاً له على سائر الأيام وزيادة فى النوافل والعبادة وليكون طهارة له من الجمعة إلى الجمعة» (١٢).

وعن هشام بن الحكم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «ليترين أحدكم يوم الجمعة يغتسل ويتطيب» (١).
وعن زرارة قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «لا تدع الغسل يوم الجمعة فانه سنة وشم الطيب إلى أن قال: الغسل واجب يوم الجمعة» (٢).
أقول: (الوجوب) بمعنى الثبوت، قال سبحانه؟ فإذا وجبت جنوبها (؟) أي: ثبتت.
وعن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام قال: «اغتسل يوم الجمعة إلا أن تكون مريضاً، أو تخاف على نفسك» (٣).
وعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من جاء إلى الجمعة فليغتسل» (٤).
وعن محمد بن سهل، عن أبيه قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن الرجل يدع غسل الجمعة ناسياً أو غير ذلك؟ قال: «ان كان ناسياً فقد تمت صلاته، وان كان متعمداً فالغسل أحب إلى، وإن هو فعل فليستغفر الله ولا يعود» (٥).

تقديم غسل الجمعة

مسألة: يجوز تقديم غسل الجمعة عليها في الجملة، ففي الرضوى عليه السلام: «وان كنت مسافراً وتخوفت عدم الماء يوم الجمعة اغتسل يوم الخميس» (١).
وعن محمد بن الحسين، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال لأصحابه: «إنكم تأتون غداً منزلاً ليس فيه ماء فاغتسلوا اليوم لغد، فاغتسلنا يوم الخميس للجمعة» (٢).
وعن أحمد بن محمد، عن الحسين بن موسى بن جعفر، عن أمه وأم أحمد بنت موسى قالتا: كنا مع أبي الحسن عليه السلام بالبادية ونحن نريد بغداد فقال لنا يوم الخميس: «اغتسلا اليوم لغد يوم الجمعة، فان الماء بها غدا قليل، فاغتسلنا يوم الخميس ليوم الجمعة» (٣).

هل لغسل الجمعة قضاء؟

مسألة: كما يجوز تقديم غسل الجمعة، يجوز قضاؤه أيضاً، فعنه عليه السلام: «فان فاتك الغسل يوم الجمعة قضيت يوم السبت أو ما بعده من أيام الجمعة» (١).
وعن حريز، عن بعض أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لابد من غسل يوم الجمعة في السفر والحضر، فمن نسي فليعد من الغد» (٢).
وعن عبد الله بن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن رجل فاتته الغسل يوم الجمعة؟ قال: «يغتسل ما بينه وبين الليل، فان فاتته اغتسل يوم السبت» (٣).

أغسال شهر رجب

مسألة: من مستحبات شهر رجب الغسل، فانه يستحب في أوله ووسطه وآخره، فعن اقبال السيد في كتاب العبادات عن النبي صلى الله عليه و اله انه قال: «من أدرك شهر رجب فاغتسل في أوله وأوسطه وآخره خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه» (١).
وإلى غيرها من الروايات مثل ما رواه الراوندى وغيره.

شهر شعبان وأغساله

مسألة: من مستحبات شهر شعبان الغسل، فانه يستحب في ليلة النصف منه، فعن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «صوموا شعبان واغتسلوا ليلة النصف منه، ذلك تخفيف من ربكم» (١).

النظافة لشهر رمضان

مسألة: من مستحبات شهر رمضان الغسل، فعن الصادق عليه السلام قال: «من اغتسل أول ليلة من شهر رمضان في نهر جار ويصب على رأسه ثلاثين كفاً من الماء طهر الى شهر رمضان من قابل» (١).

وعن أبي عبد الله: «ان من ضرب وجهه بكف ماء ورد أمن ذلك اليوم من المذلة والفقر ومن وضع على رأسه من ماء ورد أمن تلك السنة من البرسام ولا تدعوا ما نوصيكم به» (٢).

أقول: وهذه الفوائد مادية ومعنوية وهي نظافة جسدية وروحية كما أشرنا إلى أمثال ذلك في كتاب (الآداب والسنن).

عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام، كم اغتسل في شهر رمضان ليلة؟ قال: «ليلة تسع عشرة، وليلة احدى وعشرين، وثلاث وعشرين، قال: قلت فان شق علي؟ فقال في احدى وعشرين، وثلاث وعشرين، قال: قلت فان شق علي؟ قال حسبك الآن» (٣).

وروى علي بن عبد الواحد بأسناده إلى عيسى بن راشد، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الغسل في شهر رمضان؟ فقال: «كان أبي يغتسل في ليلة تسع عشرة، واحدى وعشرين، وثلاث وعشرين، وخمس وعشرين» (٤).

قال: «وعن النبي صلى الله عليه و اله، انه كان يغتسل في كل ليلة من العشر الأواخر» (٥).

وعن بريد قال: «رأيت عليه السلام اغتسل في ليلة ثلاث وعشرين مرتين، مرة من أول الليل، ومرة من آخر الليل» (٦).

«وفي رواية أخرى عن أبي عبد الله عليه السلام مثله، إلا أنه قال ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان» (٧).

وعن الحسن بن راشد قال: «قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ان الناس يقولون ان المغفرة تنزل على من صام شهر رمضان ليلة القدر، فقال: يا حسن ان القاريجار (مغرب كاركر) انما يعطى أجرته عند فراغه وذلك ليلة العيد، قلت: جعلت فداك فما ينبغي لنا أن نعمل فيها، فقال: إذا غربت الشمس فاغتسل» (٨).

وفي الوسائل: القاريجار فارسي مغرب معناه العامل والأجير قاله بعض مشايخنا (٩).

وعن الصادق عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه و اله يغتسل في شهر رمضان في العشر الأواخر في كل ليلة» (١٠).

غسل العيد وليلته

مسألة: يستحب الغسل يوم العيد وليلته، فقد روى في الاقبال: «انه يغتسل قبل الغروب من ليلته إذا علم أنها ليلة العيد» (١١).

وعن الصادق عليه السلام قال: «الغسل يوم الفطر سنة» (١٢).

وعنه عليه السلام قال: «صلاة العيد يوم الفطر أن تغتسل من نهر، فان لم يكن نهر تول أنت بنفسك استيفاء الماء بتخشع وليكن غسلك تحت الظلال أو تحت حائط وتستتر بجهدك» (١٣).

وعن علي بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر عليه السلام قال: «سألته هل يجزيه أن يغتسل قبل طلوع الفجر، هل يجزيه ذلك من غسل العيدين قال: أن اغتسل يوم الفطر والأضحى قبل الفجر لم يجزه وان اغتسل بعد طلوع الفجر أجزاء» (١٤).

الأعياد الثلاثة والغسل فيها

مسألة: يستحب الغسل في عيد الأضحى، فعن علي بن يقطين قال: سألت أبا الحسن عليه السلام، عن الغسل في الجمعة والأضحى والفطر؟ قال عليه السلام: «سنة وليس بفريضة» (١٥).

عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «غسل يوم الفطر ويوم الأضحى سنة لأحب تركها» (١٦).

عن عمار الساباطي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام، عن الرجل ينسى أن يغتسل يوم العيد حتى صلى؟ قال: «ان كان في وقت فعله

أن يغتسل ويعيد الصلاة، وإن مضى الوقت فقد جازت صلاته» (١).

غسل عيد الغدير

مسألة: يستحب الغسل في عيد الغدير، فعن علي بن الحسين العبدى قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «صيام يوم غدیر خم يعدل صيام عمر الدنيا إلى أن قال: من صلى فيه ركعتين يغتسل عند زوال الشمس من قبل أن تزول مقدار نصف ساعة إلى أن قال: عدلت عند الله عز وجل مائة ألف حجة ومائة ألف عمرة» (١).
وفى حديث آخر عن الصادق عليه السلام حول يوم الغدير: «فإذا كان صبيحة ذلك اليوم وجب الغسل في صدر نهاره» (٢). أقول: وجب أى ثبت.

النيروز وآدابه

مسألة: يستحب الغسل ليوم النيروز، فعن الصادق عليه السلام فى يوم النيروز قال: «إذا كان يوم النيروز فاغتسل والبس أنظف ثيابك» (١).
أقول: قد ذكرنا فى (الفقه) ان يوم الجمعة ويوم النيروز كانا عيدين لمشركى العرب والمجوس فأقرهما الإسلام وأمضاهما.

الغسل لكل عيد

مسألة: يستحب الغسل لكل عيد، فعن ابن أبى العلاء ويحيى انهما استأذنا للدخول على أحمد بن إسحاق القمى صاحب أبى الحسن العسكرى عليه السلام فى اليوم التاسع من ربيع الأول بمدينة قم قالوا: فخرج علينا وهو مستور بمئزر يفوح مسكاً وهو يمسح وجهه، فأنكرنا ذلك عليه! فقال: لا عليكمما فإنى اغتسلت للعيد، قلنا أو هذا يوم عيد قال: نعم» (١).
وفى حديث آخر: «إن فى هذا اليوم وهو التاسع من ربيع الأول عتيد فيه النبى صلى الله عليه و اله وأمر الناس أن يعيدوا فيه ويتخذ فيه المريس» (٢).
والمريس الثريد أو نحوه.

لكل يوم غُسل

مسألة: يستحب الغسل فى كل يوم، وليس ذلك من دخول الحمام المكروه كل يوم، فإن الغسل مثل الوضوء، كما يستحب دوام التطهير بالوضوء كذلك يستحب الغسل كل يوم على ما يفهم عن خبر حنان بن سدير قال: «دخل رجل من أهل الكوفة على أبى جعفر (ع)، فقال (ع) له: أنتغسل من فراتكم فى كل يوم مرة قال: لا، قال: ففى كل جمعة، قال: لا، قال: ففى كل شهر، قال: لا، قال: ففى كل سنة قال: لا، قال: فقال له أبو جعفر (ع): انك لمحروم من الخير» (١).
ومن هذا الحديث يفهم الاستحباب كل يوم وكل أسبوع وكل شهر وكل سنة.

غسل التوبة

مسألة: يستحب الغسل للتوبة، فعن مسعدة بن زياد قال: «كنت عند أبى عبد الله عليه السلام فقال له رجل: بأبى أنت وأمى إنى أدخل كنيفاً لى ولى جيران وعندهم جوار يتغنين ويضربن بالعود فربما أطلت الجلوس استماعاً منى لهن، فقال عليه السلام: لا تفعل، فقال

الرجل: والله ما آتيهن إنما هو سماع أسمع به بأذني، فقال عليه السلام: لله أنت أما سمعت الله عزوجل يقول?: ان السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولاً؟ فقال: بلى والله لكأني لم أسمع بهذه الآية من كتاب الله من عجمي ولا عربي، لاجرم إنني لا أعود إن شاء الله وأني أستغفر الله، فقال له: ثم فاغتسل وسل ما بدا لك، فانك كنت مقيماً على أمر عظيم ما كان أسوأ حالك لو مت على ذلك، أحمد الله وسله التوبة من كل ما يكره، فانه لا يكره إلا كل قبيح، والقبيح دعه لأهله فان لكل أهلاً» (١).

وعن معروف عن أبي جعفر عليه السلام قال: «دخلت عليه فأنشأت الحديث فذكرت باب القدر فقال عليه السلام: لا أراك إلا هناك أخرج عني، قال: قلت: جعلت فداك إنني أتوب منه، فقال: لا- والله حتى تخرج إلى بيتك وتغسل ثوبك وتغتسل وتتوب منه إلى الله كما يتوب النصراني من نصرانيته، قال: ففعلت» (٢).

أقول: غسل الثوب لأن الآثار المعنوية كالمادية تتعدى إلى أطرافها، خيراً أو شراً.

وفي حديث عن الغوالي أنه صلى الله عليه و اله: «أرسل قبل نجد سريه فأسروا واحداً اسمه ثمامة بن اثال الحنفي سيد ثمامة، فأتوا به وشدوه إلى سارية من سوارى المسجد، فمر به النبي صلى الله عليه و اله فقال: ما عندك يا ثمامة فقال: خير إن قتلت قتلت وارما أى من عليه الدم وان مننت، مننت على شاكر، وان أردت مالاً قل تعط ما شئت، فتركه ولم يقل شيئاً، فمر به اليوم الثاني فقال مثل ذلك، ثم مر به اليوم الثالث فقال مثل ذلك، فلم يقل النبي صلى الله عليه و اله شيئاً، ثم قال أطلقوا ثمامة فمر واغتسل وجاء وأسلم وكتب إلى قومه فجاءوا مسلمين» (٣).

لكن من المحتمل أن يكون هذا الغسل، الغسل للإسلام بعد الكفر كما قال به جمع، ويؤيده ما رواه على بن إبراهيم فى مجيئ الأنصار إلى النبي صلى الله عليه و اله وبعثه مصعب ابن عمير إلى المدينة ليدعوا قبائل الأوس والخزرج إلى الإسلام، ويعلمهم القرآن ومعالم الدين، وساق القصة إلى ان ذكر دخول أسيد بن خضير من الأوس عليه وميله إلى الإسلام قال: «فقال: كيف تصنعون إذا دخلتم فى هذا الأمر؟ قال: نغتسل ونلبس ثوبين طاهرين ونشهد الشهادتين ونصلى ركعتين فرمى بنفسه مع ثيابه فى البئر ثم خرج وعصر ثوبه» (٤). وقد ذكر الفقهاء تفصيل هذا الغسل فى الكتب الفقهية، وهل انه واجب أو ليس بواجب، وهكذا بالنسبة إلى غسل الثياب، فهل الإسلام يظهر الثياب ونحوه بمجردة إذا لم تكن العين موجودة فيها؟ ذكرناه فى الفقه.

الغسل لقضاء الحاجة

مسألة: يستحب الغسل لمن له حاجة وأراد قضاءها من الله، فعن عبد الرحيم القصير قال: «دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت: جعلت فداك إنني اخترعت دعاء قال: دعنى من اختراعك إذا نزل بك أمر فافزع إلى رسول الله صلى الله عليه و اله وصل ركعتين تهديهما إلى رسول الله، قلت: كيف أصنع، قال: تغتسل وتصلى ركعتين» (٥).

وعن مقاتل قال: قلت للرضا عليه السلام: «جعلت فداك علمنى دعاء لقضاء الحوائج، فقال: إذا كانت لك حاجة إلى الله عزوجل مهمة فاغتسل والبس أنظف ثيابك» (٦).

وفى رواية أخرى عن الصادق عليه السلام قال: «من كان له حاجة إلى الله تعالى مهمة يريد قضائها فليغتسل وليلبس أنظف ثيابه ويصعد إلى سطحه ويصلى» (٧).

إلى غيرها من الروايات.

غسل الاستخارة

مسألة: يستحب الغسل للاستخارة، فعن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام فى الأمر يطلبه الطالب من ربه؟ فقال: «يتصدق فى يومه على ستين مسكيناً على كل مسكين صاع بصاع النبي صلى الله عليه و اله، فإذا كان الليل فاغتسل فى ثلث الليل الثانى إلى أن قال: فإذا

رفع رأسه من السجدة الثانية استخار الله مائة مرة، يقول وذكر الدعاء» (١).
 أقول: ومعنى الاستخارة: طلب الخير من الله سبحانه وتعالى، ففي الروايات: «ان الإنسان إذا أراد أن يعمل شيئاً استخار الله وطلب منه الخير فان الله يجعل الخير في ما يفعله» (٢).
 وعن سماعه عن الصادق عليه السلام: «وغسل الاستخارة يستحب» (٣).

من مستحبات الإحرام

مسألة: يستحب غسل الإحرام، للعمرة أو الحج، واجباً أو مستحباً، فعن أبي عبد الله عليه السلام: «إذا انتهيت إلى العقيق من قبل العراق أو إلى الوقت من هذه المواقيت وأنت تريد الإحرام إن شاء الله، فانتف إبّطيك إلى أن قال: واغتسل والبس ثوبيك» (٤).

غسل الزيارة

مسألة: يستحب الغسل لزيارة قبر النبي صلى الله عليه و اله والأئمة المعصومين عليهم السلام، فعن يوسف عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أتيت قبر الحسين عليه السلام فأت الفرات واغتسل» (٥).
 وعن مدينة العلم عن الصادق عليه السلام أنه ذكر في الأغسال: غسل الزيارة (٦).
 وعن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام في كتاب كتبه إلى المأمون: «وغسل يوم الجمعة سنة، وغسل العيدين، وغسل دخول مكة والمدينة وغسل الزيارة وغسل الإحرام وأول ليلة من شهر رمضان وليلة سبع عشرة وليلة تسع عشرة وليلة إحدى وعشرين وليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان هذه الأغسال سنة وغسل الجنابة فريضة، وغسل الحيض مثله» (٧).

الغسل لمن أراد أن يراهم عليهم السلام

مسألة: يستحب الغسل لمن أراد أن يرى أحدهم (عليهم الصلاة والسلام) ويعرف موضعه عندهم، فعن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: وسمعته يقول: «من كانت له إلى الله حاجة وأراد أن يرانا وان يعرف موضعه فليغتسل ثلاث ليال يناجى بنا فإنه يرانا ويغفر له بنا، ولا يخفى عليه موضعه» (٨).

من موجبات النشاط

مسألة: يستحب الغسل للنشاط، فعن ابن طاووس قال: «رأيت في بعض الأحاديث: أن مولانا علياً عليه السلام كان يغتسل الليالي الباردة طلباً للنشاط في صلاة الليل» (٩).

غسل من ترك صلاة الكسوف

مسألة: يستحب الغسل لمن ترك صلاة الكسوف في الجملة.
 عن حريز، عن أخبره، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا انكسف القمر فاستيقظ الرجل فكسل أن يصلى فليغتسل من غد وليقض الصلاة، وان لم يستيقظ ولم يعلم بانكساف القمر فليس عليه إلا القضاء بغير غسل» (١٠).

الغسل لقضاء صلاة الكسوف

مسألة: يستحب الغسل لمن ترك صلاة الكسوف عمداً، أو مع احتراق القرص كله ولم لو يتركها متعمداً. فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا انكسف القمر فاستيقظ الرجل فكسل ان يصلى فليغتسل من غد وليقض الصلاة» () الحديث، والتفصيل المذكور في الفقه.

غسل المولود

مسألة: يستحب أن يغسل المولود كما سبق ()، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «غسل المولود واجب» ()، أقول: واجب أى ثابت. وهناك روايات ذكرها صاحب الوسائل فى استحباب غسل المولود والظاهر أنها ترتبط بالتنظيف لا بالغسل المعهود، ويستفاد منها استحباب غسل بالفتح وتنظيف يدي الصبيان وأفواههم من دسومته الأكل وما أشبهه، فعن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن علي عليه السلام قال: «اغسلوا صبيانكم من الغمر فان الشيطان يشم الغمر فيفرغ الصبي فى رقاده، ويتأذى به الكاتبان» () .

وفى الوسائل: عن علي عليه السلام: «اغسلوا صبيانكم من الغمر فان الشيطان ليشم الغمر، فيفرغ الصبي فى رقاده ويتأذى به الملكان» () . وعن الرضا عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال رسول الله صلى الله عليه و اله وذكر مثل ذلك () .

غسل المرأة من طيبها لغير زوجها

مسألة: يستحب أن تغتسل المرأة التى تطيب لغير زوجها كغسلها من جنابتها، فعن عمر الجلاب قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «أيا امرأة باتت وزوجها عليها ساخط فى حق لم تقبل منها صلاة حتى يرضى عنها. وأيا امرأة تطيب لغير زوجها لم تقبل منها صلاة حتى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها» () .

الغسل من قتل الوزغ

مسألة: يستحب الغسل لمن قتل وزغاً، فعن عبد الله ابن طلحة قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الوزغ، فقال: رجس وهو مسخ كله فإذا قتله فاغتسل» () .

وقال الصدوق: «روى ان من قتل وزغاً فعليه الغسل» () .

أقول: لا يستبعد ان يكون ذلك من جهة الطهارة المعنوية والمادية، فان من المعروف ان الوزغ ينشر مادة البرص، فلعل قاتله يتلوث بهذه المادة التى تظهر منه، هذا من جهة المادة، وأما من جهة المعنى حتى فى الوسائل قال بعض مشايخنا ان العلة فى ذلك انه يخرج عن ذنوبه، فيغتسل منها () .

ولكن المحتمل أن يكون الغسل شرطاً حيث إن الإنسان يغتسل لإزالة مادة الأمراض والجراثيم إلى غير ذلك من الاحتمالات.

سائر الأغسال

سائر الأغسال

أقول: أما بقية الأغسال التى ذكرناها فى الفهرست أولاً- ولم نذكر لها الروايات، فبعضها ذكرها بعض الفقهاء ولعلمهم وجدوا فى الروايات ما لم نجده.

هذا ومن الواضح أن كل هذه الأغسال تنظيف، بالإضافة إلى الفوائد الأخر والمثوبات المذكورة لها، إلى غير ذلك.

ثم انه لا فرق بين الرجل والمرأة في الأغسال المستحبة المذكورة، فعن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن المرأة عليها غسل يوم الجمعة والفطر والأضحى ويوم عرفة؟ قال: «نعم، عليها الغسل كله» (()).

أبواب الأغسال المسنونة

وهناك أبواب كثيرة للأغسال المسنونة في الوسائل والمستدرک، من أراد التفصيل راجعها، منها:
باب الأغسال المسنونة.

باب استحباب غسل يوم عرفة أينما كان.

باب استحباب الأغسال المذكورة للنساء والرجال.

باب استحباب الغسل ليالي الأفراد الثلاث من شهر رمضان.

باب استحباب الغسل ليلة ثلاث وعشرين من شهر رمضان مرتين في أول الليل وآخره.

باب تأكد استحباب غسل الجمعة في السفر والحضر للأثني والذكر العبد والحر وعدم الاستحباب للنساء في السفر.
باب كراهة ترك غسل الجمعة.

باب أن من فاتته غسل الجمعة حتى صلى استحباب له الغسل وأعادته مادام الوقت باقياً.

باب استحباب تقديم الغسل يوم الخميس لمن خاف قلة الماء يوم الجمعة.

باب أن من فاتته الغسل يوم الجمعة قبل الزوال استحباب له قضاءه في بقية النهار أو يوم السبت.

باب أن وقت غسل الجمعة من طلوع الفجر إلى الزوال وإن ما قرب من الزوال أفضل فإن نام بعده لم يعد.

باب استحباب الدعاء بالمأثور عند غسل الجمعة.

باب أن وقت الغسل في شهر رمضان من أول الليل إلى آخره فإن نام لم يعد.

باب ما يستحب من الأغسال في شهر رمضان.

باب استحباب الغسل ليلتي العيدين ويومهما.

باب استحباب إعادة الصلاة بعد الغسل لمن نسي غسل العيدين وذكر في الوقت خاصة وعدم وجوب ذلك.

باب أن وقت غسل العيدين بعد الفجر.

باب استحباب غسل التوبة وصلاتها.

باب استحباب الغسل لمن قتل وزغاً أو قصد إلى مصلوب فنظر إليه.

باب استحباب غسل قضاء الحاجة.

باب استحباب غسل الاستخارة.

باب استحباب الغسل في أول رجب ووسطه وآخره.

باب استحباب غسل ليلة النصف من شعبان.

باب استحباب غسل يوم النيروز.

باب استحباب الغسل لمن ترك صلاة الكسوف متعمداً أو مع احتراق القرص كله.

باب استحباب غسل الإحرام.

باب استحباب غسل المولود.

باب استحباب غسل يوم الغدير.

باب استحباب غسل الزيارة.

باب استحباب غسل المرأة من طيبها لغير زوجها كغسلها من جنابتها.

باب تداخل الأغسال إذا تعددت وإجزاء غسل واحد عنها وإجزاء كل غسل عن الوضوء.

التنظيف بالتيميم

التنظيف بالتيميم

مسألة: يستحب التيمم في كل مكان يستحب فيه الوضوء أو الغسل إذا لم يمكنه الوضوء والغسل، كما أنه يجب التيمم لمن لا يجد الماء أو ما أشبه ذلك في كل مكان يجب فيه الوضوء أو الغسل.

ومن الواضح أن التراب من المطهرات على ما ذكرته الروايات، وقد كشف العلم الحديث شيئاً من ذلك.

ويدل على ذلك متواتر الروايات مثل ما رواه محمد بن أبي نصر عن الرضا عليه السلام: «في الرجل تصيبه الجنابة وبه قروح أو جروح أو يكون يخاف على نفسه من البرد، فقال: لا يغتسل يتيماً» (١).

وفي حديث قالوا (صلوات الله عليهم أجمعين): «في المسافر إذا لم يجد الماء إلا بموضع يخاف فيه على نفسه إن مضى في طلبه من لصوص أو سباع أو ما يخاف منه التلف والهلاك يتيماً ويصلي» (٢).

وفي رواية: «يكفيك الصعيد عشر سنين» (٣).

وفي رواية أخرى: «رب الماء هو رب الصعيد» (٤).

وفي حديث عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «قال الله عزوجل: جعلت لك ولأمتك الأرض كلها مسجداً وترابها طهوراً» (٥).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «وأعطيت خمساً لم يعطها أحد قبلي: جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، وأحل لي المغنم، ونصرت بالرعب، وأعطيت جوامع الكلم، وأعطيت الشفاعة» (٦).

أقول: قوله صلى الله عليه و اله: «جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً» لأن الأمم السابقة كانوا يصلون في مكانات خاصة لا في كل موضع من مواضع الأرض، والمراد بالباقي من الأعطيات الخمس: القسم الكامل من كل هذه الأمور وإلا فإن من الواضح شفاعته سائر الأنبياء عليهم السلام وغيرهم أيضاً، وهكذا غيرها.

وعن أبي جعفر عليه السلام في خير: «إن رسول الله قال لسلمان وأبي ذر: وجعل لي الأرض مسجداً وطهوراً أينما كنت أتيماً من تربتها وأصلي عليها» (٧).

وفي رواية عنه صلى الله عليه و اله: «نصرت بالرعب وجعل لي ظهر الأرض مساجد وطهوراً» (٨).

المراد من «نصرت بالرعب»

أقول: الظاهر أن المراد من النصر بالرعب، ليس الرعب السلاحي بل الرعب العملي، والرعب التقدمي، فإن العالم مرعوب عند الجاهل، والإنسان الذي يتقدم مرعوب أيضاً عند غيره، وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه و اله وان كان قويا عسكرياً أيضاً، ولكن استعماله صلى الله عليه و اله للسلاح كان قليلاً جداً ودفاعياً فقط كما ذكرنا تفصيله في بعض الكتب التاريخية (٩).

وعن علي عليه السلام أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «إن الأرض بكم بره تيممون منها وتصلون عليها في الحياة وهي لكم كفات في الممات وذلك من نعمه له الحمد، فأفضل ما يسجد عليه الأرض النقية» (١٠).

وعن حماد قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل لا يجد الماء أيتيمم لكل صلاة؟ فقال: لا هو بمنزلة الماء» (١١).

وعن جعفر عن آبائه عليهم السلام: «أن النبي صلى الله عليه و اله قال لأبي ذر يا أبا ذر يكفيك الصعيد عشر سنين» (١).
أقول: ومن الواضح أن عشر مثال المبالغة لا- مثال التحديد، فيجوز لمن لم يتمكن من الماء ولو أكثر من ذلك. وهو بمنزلة قوله سبحانه?: إن تستغفر لهم سبعين مرة (٢)? فإنه لم يرد العدد الخاص وإلا فاستغفار ثمانين وتسعين ومائة هكذا أيضاً فإنه لا يكفي لما تعمدوا الضلالة والانحراف.

أبواب التيمم

مسألة: هناك أحكام كثيرة ترتبط بالتيمم، نشير إلى أبوابها ومن أراد التفصيل فعليه بالوسائل ومستدركاتهما:

باب وجوب طلب الماء مع الإمكان غلوة سهم في الحزنة وغلوة سهمين في السهله.

باب عدم وجوب طلب الماء مع الخوف ولو على المال وجواز التيمم وإن علم وجود الماء في محل الخطر.

باب جواز التيمم مع عدم الوصول إلى الماء كالبرّ وزحام الجمعة وعرفة.

باب وجوب التيمم على من معه ماء نجس أو مشته بالنجس.

باب جواز التيمم مع عدم التمكن من استعمال الماء لمرض وبرد وجدري وكسر وجرح وقرح ونحوها.

باب كراهة التيمم بتراب يوطأ وتراب الطريق.

باب جواز التيمم بالتراب والحجر وجميع أجزاء الأرض دون المعادن ونحوها.

باب جواز التيمم بالحص والنورة وعدم جوازه بالرماد والشجر.

باب جواز التيمم عند الضرورة بغبار الثوب واللبد ومعرفة الدابة ونحو ذلك فإن لم يوجد فبالطين وعدم جواز التيمم بالثلج.

باب وجوب الطهارة بالثلج مع إمكان إذابته أو حصول مسمى الغسل برطوبته.

باب كيفية التيمم وجملة من احكامه.

باب وجوب الضربتين في التيمم سواء كان عن وضوء أم عن غسل، ويتخير في الثانية بين الجمع والتفريق.

باب حد ما يمسح في التيمم من الوجه واليدين.

باب عدم وجوب إعادة الصلاة الواقعة بالتيمم إلا أن يقصر في طلب الماء فتجب أو يجده في الوقت فتستحب.

باب أن من منعه الزحام من الخروج للوضوء جاز له التيمم والصلاة ثم يستحب له الاعادة.

باب ان من تعمد الجنابة ثم تيمم وصلى مع خوف التلف استحب له الاعادة.

باب وجوب تحمل المشقة الشديدة في الغسل لمن تعمد الجنابة دون من احتلم وعدم جواز التيمم للمتعمد حينئذ.

باب حكم اجتماع ميت وجنب ومحدث أو جنب وجماعة محدثين وهناك ماء لا يكفي الجميع.

باب انتقاض التيمم بكل ما ينقض الوضوء وبالتمكن من استعمال الماء فان تعذر وجب التيمم، وإن انتقض تيمم الجنب ولو بالحدث

الأصغر وجب عليه الغسل.

باب جواز إيقاع صلوات كثيرة بتيمم واحد ما لم يحدث أو يجد الماء.

باب أن من دخل في صلاة بتيمم ثم وجد الماء وجب عليه الانصراف والطهارة والاستئناف ما لم يركع.

باب وجوب تأخير التيمم والصلاة إلى آخر الوقت مع رجاء زوال العذر خاصة.

باب أن المتيمم يستباح ما يستبيحه المتطهر بالماء.

باب وجوب تيمم الجنب وإن وجد من الماء ما يكفي للوضوء وحده وعدم أجزاء الوضوء له.

باب جواز التيمم مع وجود ماء يضطر إليه للشرب ولا يزيد عن قدر الضرورة بما يكفي للطهارة وعدم وجوب إهراق الماء.

باب وجوب شراء الماء للطهارة وإن كثر الثمن وعدم جواز التيمم مع القدرة على الشراء.

باب كراهية الجماع على غير ماء إلا مع الضرورة وعدم تحريمه.

باب كراهية الإقامة على غير ماء ولو لغرض.

باب استحباب نفض اليدين بعد الضرب على الأرض.

باب حكم من تيمم وصلى في ثوب نجس هل يعيد أم لا، وتيمم الجنب والحائض للخروج من المسجدين.

من شروط الصلاة والطواف

مسألة: يجب إزالة النجاسات كلها للصلاة والطواف، فعن الحسن بن زياد قال: «سئل أبو عبد الله عليه السلام عن الرجل يبول فيصيب بعض فخذه نكتة من بوله، فيصلي ثم يذكر بعد ذلك أنه لم يغسله قال: يغسله ويعيد صلاته» (١)، وتفصيل الأحكام في الفقه.

النظافة في الصلاة

مسألة: يجب أو يستحب النظافة في الصلاة كل في مورده، قال صلى الله عليه و اله: «لا صلاة الا بطهور» (٢)، ومن مصاديق النظافة في الصلاة النظافة في مكان المصلي ولباسه وأفعاله وقراءته وغير ذلك وتفصيل الكلام في الفقه.

لا صلاة في جلد الميتة

مسألة: لا تجوز الصلاة في جلد الميتة، فعن القاسم الصيقل قال: «كتبت إلى الرضا عليه السلام اني أعمل أعماد السيوف من جلود الحمر الميتة فتصيب ثيابي فأصلي فيها؟ فكتب عليه السلام إلى: اتخذ ثوباً لصلاتك، فكتبت إلى أبي جعفر الثاني عليه السلام: إنني كتبت إلى أبيك عليه السلام بكذا وكذا فصعب عليّ ذلك، فصرت أعملها من جلود الحمر الوحشية الذكية؟ فكتب إلى كل أعمال البر بالصبر يرحمك الله، فان كان ما تعمل وحشياً ذكياً فلا بأس» (٣).

وعن سماعة قال: «سألته عن جلود السباع ينتفع بها؟ قال: إذا رميت وسميت فأنتفع بجلده وأما الميتة فلا» (٤).

وعن الصادق عليه السلام: «انه سئل عن جلود الغنم يختلط الذكي منها بالميتة ويعمل منها الفراء قال: إن لبستها فلا تصل فيها وان علمت أنها ميتة فلا تشتريها ولا تبعها وان لم تعلم اشتر وبع» (٥).

وعن جعفر بن محمد (صلوات الله عليهما) قال: «لا يصلى بجلد الميتة ولو دبغ سبعين مرة، انا أهل بيت لا نصلى بجلود الميتة وان دبغت» (٦).

وعن الباقر عليه السلام انه سئل «عن جلد الميتة ألبس في الصلاة فقال: لا ولو دبغ سبعين مرة» (٧).

وعن علي (صلوات الله عليه): «إن رسول الله صلى الله عليه و اله نهى عن الصلاة بجلود الميتة وان دبغت، وقال: الميتة نجس وان دبغت» (٨).

وعن ابن سنان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «أهديت لأبي جبة فرو من العراق فكان إذا أراد أن يصلى نزعها فطرحها» (٩). أقول: ولعل الوجه انها لم تذك تذكية صحيحة أو احتمال ذلك ويكفي مثل ذلك في التجنب التنزيهي.

الثوب النجس والصلاة فيه

مسألة: لا تجوز الصلاة في الثوب النجس، فعن سماعة قال: «سألته عليه السلام عن رجل يكون في فلاة من الأرض وليس عليه إلا ثوب واحد وأجنب فيه وليس عنده ماء كيف يصنع؟ قال: يتيمم ويصلى عرياناً قاعداً يومى إيماءً» (١٠).

وعن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام «في رجل أصابته جنابته وهو بالفلاة وليس عليه إلا ثوب واحد وأصاب ثوبه منى، قال: يتيمم ويطرح ثوبه ويجلس مجتمعاً فيصلى ويومئء إيماءً» (١).

تجنب الأبوال الطاهرة

مسألة: ومما ذكرنا سابقاً من حكمه وجوب النظافة واستحبابها كل في مورده، يستحب تجنب بول الخيل والبغال والحمير وإن كانت طاهرة فيغسلها للصلاة استحباباً، فعن زرارة عن أحدهما عليهما السلام: «في أبوال الدواب تصيب الثوب فكرهه، فقلت له: أليس لحومها حلالاً، قال: بلى ولكن ليس مما جعله الله للأكل» (٢).

وعن أبي مريم قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «ما تقول في أبوال الدواب وأرواثها؟ قال: أما أبوالها فاغسل ما أصابك» (٣) الحديث.

وعن عبد الرحمن قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل يمسه بعض أبوال البهائم أيغسله أم لا؟ قال: يغسل بول الحمار والفرس والبغل، فأما الشاة وكل ما يؤكل لحمه فلا بأس ببوله» (٤).

وفي حديث آخر قال عليه السلام: «ينضح بول البعير والشاة» (٥).
وعن علي بن جعفر عن أخيه عليه السلام قال: «سألته عن الثوب يوضع في مربوط الدابة على بولها أو روثها، قال: إن علق به شيء فليغسله» (٦) الحديث.

وعن موسى بن جعفر عليه السلام قال: «سألته عن الثوب يقع في مربوط الدابة على بولها وروثها كيف يصنع؟ قال: إن علق به شيء فليغسله وإن كان جافاً فلا بأس» (٧).

وعن فارس قال: «كتب إليه عليه السلام رجل يسأله عن ذرق الدجاج يجوز الصلاة فيه؟ فكتب عليه السلام: لا» (٨).

وعن داود الرقي قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن بول الخشاشيف يصيب ثوبى فأطلبه فلا أجده، فقال: اغسل ثوبك» (٩).

أقول: وذلك مع انه ليس بنجس كما يظهر من الروايات لأن الخشاشف مما يطير وقد قال الصادق عليه السلام في حديث أبي بصير: «كل شيء يطير فلا بأس ببوله وخرثه» (١٠).

السواك قبل كل صلاة

مسألة: ومن المستحبات قبل كل صلاة واجبة ومندوبة: السواك.

فعن عبد الله بن ميمون القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك» (١١).

والحسن بن فضل الطبرسي في مكارم الأخلاق في وصية النبي صلى الله عليه و اله لأئمة المؤمنين عليه السلام: «يا علي عليك بالسواك، وإن استطعت أن لا تقل منه فافعل، فإن كل صلاة تصلحها بالسواك تفضل على التي تصلحها بغير سواك أربعين يوماً» (١٢).

وعن الباقر والصادق عليهما السلام: «ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك» (١٣).

نظافة المسجد وطهارته

نظافة المسجد وطهارته

مسألة: يحرم تنجيس المسجد ويجب تطهيره، كما يكره وساخة المسجد بغير النجس، هذا إذا لم تكن اهانة وإلا حرم، كما ينبغي عدم البزاق في المساجد وعدم دخولها لمن أكل الثوم ونحوه، وكذلك يستحب كنس المساجد وإضاءتها، كما ويستحب لمن يريد دخول

المسجد أن يتطيب ويتعطر ويلبس ثياباً نظيفةً وثمانية، ويفحص باطن حذائه لكي لا يكون فيها نجاسة، إلى غير ذلك مما يجب أن تكون المساجد أنظف ما تكون مادةً ومعنى.

فعن أبي زرعة: «ان النبي صلى الله عليه و اله رأى نخامةً فى قبلة المسجد فأمر بها فحكّت وقال فيه قولاً شديداً» (١).

وفى حديث عن على عليه السلام «ان المسجد ليلتوى عند النخامة كالتواء أحدكم بالخيزران إذا وقع عليه» (٢).

وعن النبي صلى الله عليه و اله انه: «نهى عن النخامة فى القبلة وانه صلى الله عليه و اله رأى نخامةً فى قبلة المسجد فلعن صاحبها وكان غائباً فبلغ ذلك امرأته فأتت فحكّت النخامة وجعلت مكانها خلوقاً فأثنى رسول الله صلى الله عليه و اله عليها لما حفظت من أمر زوجها» (٣). وفى حديث انه صلى الله عليه و اله رأى بصاقاً فى جدار القبلة فحكه ثم أقبل على الناس فقال: إذا كان أحدكم يصلى فلا يبصق قبل وجهه فان الله قبل وجهه إذا صلى» (٤).

وعن جعفر عن أبيه عليهما السلام عن آبائه عليهم السلام: «ان علياً عليه السلام قال: البزاق فى المسجد خطيئة وكفارته دفنه» (٥).

وعن جعفر عن أبيه عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من رد ريقه تعظيماً لحق المسجد جعل الله ريقه صحةً فى بدنه وعوفى من بلوى فى جسده» (٦).

وعن جعفر عن أبيه عليه السلام قال: «من رد ريقه تعظيماً لحق المسجد جعل الله ذلك قوةً فى بدنه وكتب له بها حسنةً وحط عنه بها سيئةً، وقال: لا تمر بداء فى جوفه إلا أبرأته» (٧).

وعن الصادق عليه السلام قال: «من تنخع فى المسجد ثم ردها فى جوفه لم يمر بداء فى جوفه إلا أبرأته» (٨).

وعن جعفر عن آبائه عليهم السلام قال: «من وفر بنخامته المسجد لقي الله يوم القيامة ضاحكاً قد أعطى كتابه بيمينه» (٩).

وفى حديث عنه عن آبائه عليهم السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله عن التنخع فى المساجد» (١٠).

وعنه (عليه الصلاة والسلام) انه قال: «ان المسجد ليزوى من النخامة كما تنزوى الجلد من النار إذا انقبضت واجتمعت» (١١).

المسجد وآدابه

مسألة: يستحب التطيب عند الذهاب إلى المسجد، ويكره دخولها لمن أكل شيئاً من المؤذيات ريحها.

فعن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: «سألته عن أكل الثوم، فقال: إنما نهى رسول الله صلى الله عليه و اله عنه لريحه فقال: من أكل هذه البقلة الخبيثة فلا يقرب مسجدنا، فأما من أكله ولم يأت المسجد فلا بأس» (١٢).

وعن الصادق عليه السلام قال: «لا بأس بأن يتداوى بالثوم ولكن إذا أكل ذلك فلا يخرج إلى المسجد» (١٣).

وفى رواية مكان الثوم: «البصل والكراث» (١٤).

وفى رواية عن على عليه السلام قال: «من أكل شيئاً من المؤذيات ريحها فلا يقرب المسجد» (١٥).

وعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «من أكل البصل أو الثوم أو الكراث فلا يقربنا ولا يقرب مسجدنا» (١٦).

وفى حديث آخر عنه صلى الله عليه و اله: «من أكل هذه البقلة المنتنة فلا يغشانا فى مجالسنا وان الملائكة لتتأذى بما يتأذى به المسلم» (١٧).

وعن أبي عبد الله قال: «ان على بن الحسين عليه السلام استقبله مولى له فى ليلة باردة وعليه جبة خز ومطرف خز وعمامة وهو متغلف بالغالية، فقال له: جعلت فداك فى مثل هذه الساعة على هذه الهيئة إلى أين، قال: فقال: إلى مسجد جدى رسول الله صلى الله عليه و اله أخطب الحور العين إلى الله عزوجل» (١٨).

الاهتمام بنظافة المسجد

مسألة: يجب الاهتمام بنظافة المسجد إذا كان عدم الاهتمام يوجب تنجيس المسجد، ويستحب أحياناً أخرى إذا لم يكن كذلك. فعن جعفر بن محمد عن أبيه عليهما السلام قال: قال النبي صلى الله عليه و اله: «تعاهدوا نعالكم عند أبواب مساجدكم» (). وعنه صلى الله عليه و اله انه قال: «جنبوا مساجدكم النجاسة» ().

وفى حديث عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «من كنى المسجد يوم الخميس وليله الجمعة فأخرج منه من التراب ما يذر فى العين غفر الله له» ().

وفى حديث آخر عن الصادق عن آبائه عليهم السلام: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله قال: من قم مسجداً كتب الله له عتق رقبة ومن أخرج منه ما يقضى عيناً كتب الله عزوجل له كفلين من رحمته» ().

من أحكام المسجد

مسألة: يستحب بناء المساجد وإضاءتها، وفرشها، وما أشبه، وكلها من النظافة بالمعنى الأعم، كما لا يخفى.

فعن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «من أسرج فى مسجد من مساجد الله سراجاً لم تزل الملائكة وحمله العرش يستغفرون له مادام فى ذلك المسجد ضوء من ذلك السراج» ().

وعن رسول الله صلى الله عليه و اله: «انه رأى ليلة الأسراء هذه الكلمات مكتوبة على الباب السادس من الجنة: لا اله إلا الله محمد رسول الله على ولى الله، من أحب أن يكون قبره واسعاً فسيحاً فليبن المساجد، ومن أحب أن لا تأكله الديدان تحت الأرض فليكنس المساجد، ومن أحب أن لا يظلم لحده فلينور المساجد، ومن أحب أن يبقى طرياً تحت الأرض فلا يبلى جسده فليشتر بسط المسجد» ().

وعن النبي صلى الله عليه و اله: «من أدخل ليلة واحدة سراجاً فى المسجد، غفر الله له ذنوب سبعين سنة، وكتب له عبادة سنة وله عند الله مدينة وإن زاد على ليلة واحدة فله بكل ليلة يزيد ثواب نبي فإذا تم عشر ليال لا يصفه الواصفون ماله عند الله من الثواب فإذا تم الشهر حرم الله جسده على النار» ().

أقول: ذكرنا وجه هذه المثوبات فى كتاب (توضيح الدعاء والزيارة) وغيره فليراجع.

النهى عن العبث والتهرج فى المساجد

مسألة: يكره العبث بحصى المسجد، كما يكره تمكين الصبيان والمجانين ورفع الصوت والبيع والشراء فى المسجد.

فعن الصادق عن آبائه عليهم السلام: «ان النبي أبصر رجل يخذف حصاة فى المسجد فقال: ما زالت تلعه حتى سقطت» ()

وعن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «جنبوا مساجدكم مجانينكم وصبيانكم ورفع أصواتكم إلا بذكر الله تعالى وبيعكم وشرائكم وسلاحكم وجمروها فى كل سبعة أيام» ().

فصل فى بعض ما يرتبط بالنظافة الشخصية

نظافة البدن

مسألة: على الإنسان ان يراعى النظافة فى شخصه ايضاً، فيزيل الأوساخ والرطوبات المترشحة من بدنه، سواء كان عن ثقب كبير نسبة كالضم والأذن وما أشبه ذلك، أم عن الأثقاب الصغيرة المنتشرة فى كل البدن حيث ثبت علمياً ان فى البدن أربعمئة ألف ثقب. وكذلك يجب عليه الختان، ويلزم إزالة ما يطول من الأظفار والشعر، سواء فى شعر الرأس وغيره، كما يلزم تنظيفه من الدرر والوسخ

والقمل وما أشبه بالنسبة إلى من يتلى بها وهم كثيرون في غير العالم النظيف.

كما يستحب الترجيل بالتمشط فان ذلك يسبب تخلل الهواء بالنسبة إلى المسامات الموجودة بين فروة الرأس وبين الشعر، وينشط دورة الدم فينمو الشعر ويتقوى، ويتخلص الشعر من الوساخات العالقة ولا يصاب بقشرة ولا يتساقط، وفي الحديث: «من كان له شعر فليكرمه» (١) فالإسلام أمر بإكرام الشعر بالتنظيف والتمشيط وصيانته عن الأوساخ بل وتدهينه وتطيبه، كما كان يفعله رسول الله صلى الله عليه و اله (٢)، وكذلك يستحب الحناء ونحوه، وسند ذكر بعض روايات ذلك ان شاء الله تعالى (٣).

علماء بأن رجحان التنظيف وجوباً أو استحباباً عام لكل البدن شعراً وعرقاً وأوساخاً وما أشبه ذلك، وليس ما فرضه الإسلام فرضاً أو جعله استحباباً إلا- لما رآه الشارع من المصالح، فانها توجب إزالة ما يجتمع على البدن من الأوساخ وفتح منافذ الجسد ومساماته، والابتعاد عن الأمراض التي توجبها الجراثيم الملازمة للأوساخ، كما تسبب ابتعاد الإنسان عن وسوسة الشيطان، فان الشيطان يتخذ محلاً في الوساخ فيختبئ فيها كما ورد في كثير من الروايات بالنسبة إلى البدن وغيره، وبصورة خاصة فيما طال من شعر رأسه ومن شعر الشوارب وشعر الإبط وشعر العانة وشعر أطراف الدبر (٤).

تنظيف الأعضاء

مسألة: يستحب التنظيف للأنف بالسعوط، وللعين بالكحل، وللغم بالماء، وهكذا للحنق والشعر وللأذن، فعن علي عليه السلام في الأربعمائه قال: المضمضة والاستنشاق سنة وطهور للغم والأنف، والسعوط مصححة للرأس وتنقية للبدن وسائر أوجاع الرأس» (٥). وفي حديث سئل سائل الإمام الصادق عليه السلام قال: «الأذنان من الرأس قال: نعم، قلت: فإذا مسحت رأسي مسحت أذني؟ قال: نعم كأنني أنظر إلى أبي في عنقه عكته وكان يحفى رأسه إذا جزه كأنني أنظر والماء ينحدر على عنقه» (٦). قال في الوسائل (٧): لا تصریح فيه بالوضوء فعمل السؤال عن الغسل، والمراد بالمسح إمرار اليد على الجسد بعد صب الماء بقرينه قوله: «والماء ينحدر على عنقه».

استحباب دخول الحمام للتنظيف

استحباب دخول الحمام للتنظيف

مسألة: يستحب دخول الحمام للتنظيف، والتنظيف فيه، وقد ورد التأكيد على الحمام وبنائه وآدابه. قال أبو عبد الله صلى الله عليه و اله قال: أمير المؤمنين: «نعم البيت الحمام يذكر النار ويذهب بالدرن» (٨). وعنه عليه السلام: «نعم البيت الحمام تذكر فيه النار، ويذهب بالدرن» (٩). وفي حديث الصدوق رحمه الله عليه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «الداء ثلاثة والدواء ثلاثة: فأما الداء فالدم والمرء والبلغم، فدواء الدم الحجامة، ودواء البلغم الحمام، ودواء المرء المشى» (١٠). أقول: لم يذكر صلى الله عليه و اله الصفراء لأن الصفراء والمرء يشبه أحدهما الآخر. ثم انه يستحب الحمام يوماً ويوماً لا، إلا إذا أراد أن يضم جسد لكثرة اللحم، فانه يدخله كل يوم، والمراد بالحمام هو الحمام القديم ذو البيوت المعروفة وقد يلحق بذلك بعض الحمامات في البيوت. فعن سليمان الجعفرى قال: «مرضت حتى ذهب لحمي فدخلت على الرضا (صلوات الله عليه) فقال: أيسرك أن يعود إليك لحملك؟ فقلت: بلى، قال: الزم الحمام غباً فانه يعود إليك لحملك، وإياك ان تدمنه فان إدمانه يورث السل» (١١). وفي خبر آخر عن سليمان الجعفرى قال عليه السلام: «من أراد أن يحمل لحماً فليدخل الحمام يوماً ويغب يوماً، ومن أراد أن يضم

وكان كثير اللحم فليدخل الحمام كل يوم» (١).
وعن معاوية عن الصادق عليه السلام قال: «ثلاثة يسمّن وثلاثة يهزلن، فأما التي يسمّن فإدمان الحمام وشم رائحة الطيبة ولبس الثياب اللينة، وأما التي يهزلن فإدمان أكل البيض والسمك والطلع» (٢).
أقول: المراد بإدمان الحمام يدخلها يوماً ويوماً لا.
وعن عبيد الله الدابقي قال: دخلت حماماً بالمدينة فإذا شيخ كبير وهو قيم الحمام، فقلت: «يا شيخ لمن هذا الحمام؟ قال: لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين عليه السلام، فقلت: كان يدخله؟ فقال: نعم» (٣).
وفي الحديث: «مر رسول الله صلى الله عليه و اله، بمكان بالمباضع فقال: نعم موضع الحمام» (٤).
وعن عيسى بن عبد الله الهاشمي، عن جده، عن علي عليه السلام قال: «دخل علي وعمر الحمام، فقال عمر: بئس البيت الحمام يكثرفيه العناء ويقل فيه الحياء، فقال علي عليه السلام: نعم البيت الحمام يذهب الأذى ويذكر النار» (٥).

ابواب دخول الحمام

مسألة: سبق انه يستحب دخول الحمام وبنائه واتخاذة. وفي الوسائل باب تحت عنوان (باب استحباب دخول الحمام وتذكر النار واستحباب بنائه واتخاذة)، وهناك أبواب أخرى ترتبط بأداب الحمام وترتبط بالنظافة بالمعنى الأخص أو الأعم نشير إليها، منها:
باب وجوب ستر العورة في الحمام وغيره عن كل ناظر محترم وتحريم النظر إلى عورة المسلم غير المحلل.
باب حد العورة التي يجب سترها.
باب استحباب ستر الركبة والسرة وما بينهما.
باب استحباب دخول الحمام بمئزر وكراهة تركه.
باب كراهة دخول الماء بغير مئزر.
باب جواز الاغتسال بغير مئزر مع عدم ناظر على كراهية وخصوصاً تحت السماء.
باب جواز دخول الرجل مع جواريه الحمام بإزار وكراهة كونهم عراة، وجواز دخول النساء الحمام.
باب استحباب الدعاء بالمأثور في الحمام وجملته من أحكامه وآدابه.
باب استحباب التسليم في الحمام لمن عليه إزار وكراهة تسليم من لا إزار عليه.
باب جواز قراءة القرآن كله في الحمام لمن عليه إزار وكراهة قراءة العاري وجواز النكاح في الحمام وفي الماء.
باب استحباب التعمم عند الخروج من الحمام في الشتاء والصيف.
باب كراهة الاستلقاء في الحمام والاضطجاع والاتكاء والتدلك بالخزف وجوازه بالخرق.
باب كراهة دخول الولد الحمام مع أبيه وبالعكس وتحريم النظر إلى عورة الوالدين والولد.
باب استحباب التحية عند الخروج من الحمام وإجابتها وكيفيتها.

استحباب النورة للتنظيف

استحباب النورة للتنظيف

مسألة: يستحب استعمال النورة للتنظيف، قال أمير المؤمنين عليه السلام: «النورة نشرة وطهور للجسد» (١).
وقال عليه السلام: «النورة طهور» (٢).

وعن أبي الحسن الأول عليه السلام في حديث قال: «وشعر الجسد إذا طال قطع ماء الصلب وأرخی المفاصل وورث الضعف والسل، وإن النورة تزيد في ماء الصلب وتقوى البدن وتزيد في شحم الكليتين وتضمن البدن» (١).

وعن الصادق عليه السلام قال: «من دواء الأنبياء الحجامة والنورة والسعوط» (٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك عانته فوق أربعين يوماً» (٣).

وظاهر الروايات استحباب تنوير كل الجسد ما عدا الرأس.

وعن الرسالة الذهبية للرضا عليه السلام بعد كلام له في آداب التنوير: «ويدلكك الجسد بعد الخروج منها بشيء يقلع رائحتها كورق الخوخ وثجيرة العصفور، والحناء والسعد والورد» (٤).

ومن الواضح أن إزالة الشعر من الجسد تنظيف له حيث ان الشعر بنفسه عبارة عن أوساخ الجسد تخرج بهذه الصورة، بالإضافة إلى أنه يوجب تجمع العرق ونحوه مما يوجب التنت وما أشبه ذلك. و(العصفور) نبت يخرج في بعض البلاد يصبغ به.

وعن محمد بن عبد الله بن علي بن الحسين قال: دخل أبو عبد الله عليه السلام الحمام وأنا أريد أن أخرج منه، فقال: «يا محمد ألا تطلى؟ فقلت: عهدي به منذ أيام، فقال: أما علمت إنها طهور» (٥).

وعن عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) انه قال له ولأبي بصير: «أطليا، فقالا: فعلنا ذلك منذ ثلاث فقال: أعدا فان الاطلاع طهور» (٦).

وعن محمد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أحب للمؤمن أن يطلى في كل خمسة عشر يوماً» (٧).

وعن محمد بن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «السنة في النورة في كل خمسة عشر يوماً فمن أتت عليه إحدى وعشرين يوماً فليستدين على الله عزوجل وليتنور، ومن أتت عليه أربعون يوماً ولم يتنور فليس بمؤمن ولا مسلم ولا كرامة» (٨).

النورة وأبوابها

وهناك أبواب مذكورة في الوسائل ومستدركاتهما، منها:

باب استحباب النورة.

باب استحباب الأخذ من النورة عند الإطلاع وشمه وجعله على طرف الأنف، والصلاة على سليمان بن داود عليهما السلام.

باب استحباب الدعاء بالمأثور عند الإطلاع بالنورة.

باب استحباب طلى العورة وتوليئه الغير طلى البدن والتخير في التقديم والتأخير.

باب استحباب الاطلاع وإن قرب العهد به ولو بعد يومين.

باب استحباب الإطلاع في كل خمسة عشر يوماً، وتأكده ولو بالقرض بعد عشرين يوماً، وأكد منه بعد أربعين وكذا حلق العانة.

باب استحباب إكثار الإطلاع بالنورة في الصيف.

باب استحباب خضاب جميع البدن بالحناء بعد النورة.

باب استحباب خضاب اليد بالحناء وجعل الحناء على الأظفار بعد النورة وصلاة ركعتين شكراً عند الخروج من الحمام.

باب جواز بول المطلبي قائماً وكراهة جلوسه.

باب جواز التدلك بالنخالة والدقيق والزيت بعد النورة من غير كراهة وعدم كونه إسرافاً.

باب كراهة النورة يوم الأربعاء لا دخول الحمام، وعدم كراهة النورة يوم الجمعة وسائر الأيام.

التنظيف بالموسى

مسألة: يستحب التنظيف بالموسى فيما لا يحرم حلقه كاللحية، وقد روى عن الصادق عليه السلام: «أربع من أخلاق الأنبياء: التطيب، والتنظيف بالموسى، وحلق الجسد بالنورة، وكثرة الطروقة» (١).

الاعتناء بنظافة الإبط

مسألة: يستحب تنظيف الإبط أيضاً، فعنه عليه السلام قال: «قال الله عزوجل لإبراهيم (تطهر) فأخذ شاربه، ثم قال: (تطهر) فنتف من إبطيه، ثم قال: (تطهر) فقلتم أظفاره، ثم قال (تطهر) فحلق عانته، ثم قال (تطهر) فاختتن» (٢).

وعن السكونى، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا يطولن أحدكم شعر إبطيه فان الشيطان يتخذه محبباً يستتر به» (٣).

وقال على عليه السلام: «نتف الإبط ينفى الرائحة المكروهة، وهو طهور وسنة مما أمر به الطيب» (٤).

وفى (الخصال) باسناده عن على عليه السلام فى حديث الأربعمئة قال: «ونتف الإبط ينفى الرائحة المنكرة وهو طهور وسنة مما أمر به الطيب» (٥).

وعن عبد الله بن أبى يعفور قال: «كنا بالمدينة فلاحانى زرارة فى نتف الإبط وحلقه، فقلت: حلقه أفضل، وقال زرارة: نتفه أفضل فاستأذنا على أبى عبد الله عليه السلام فأذن لنا وهو فى الحمام يطلى قد أطلى إبطيه، فقلت لزرارة: يكفيك؟ فقال: لا لعله فعل هذا لما لا يجوز لى أن أفعله؟ فقال: فيم أنتم؟ فقلت: لاحانى زرارة فى نتف الإبط وحلقه، فقلت: حلقه أفضل، فقال: نتفه أفضل، فقال: أصبت السنة وأخطأها زرارة، حلقه أفضل من نتفه، وطلية أفضل من حلقه». (الحديث) (٦).

وعن يونس بن يعقوب قال: «بلغنى أن أبا عبد الله عليه السلام ربما دخل الحمام متعمداً يطلى إبطه وحده» (٧).

وفى الوسائل ومستدركاتهما: باب استحباب إزالة شعر الإبط للرجل والمرأة ولو بالنتف وكراهة إطالته، وباب استحباب إختيار طلى الإبط على حلقه وحلقه على نتفه وكراهة نتفه.

تنظيف العانة

مسألة: يستحب تنظيف العانة من الشعر، فعن السكونى عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك عانته فوق أربعين يوماً، ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تدع ذلك منها فوق عشرين يوماً» (٨).

وعن أبى عبد الله عليه السلام: «السنة فى النورة فى كل خمسة عشر يوماً، فمن أتت عليه عشرون يوماً فليستدن على الله عزوجل وليتنور، ومن أتت عليه أربعون يوماً ولم يتنور فليس بمؤمن ولا مسلم ولا كرامة» (٩).

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يترك حلق عانته فوق الأربعين، فان لم يجد فليستقرض على الله بعد الأربعين ولا يؤخر» (١٠).

وعن جعفر بن محمد عن أبىه عن آباءه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: لا يطولن أحدكم شاربه ولا عانته ولا شعر إبطه، فان الشيطان يتخذها محبباً يستتر بها» (١١).

وعن معمر بن خلاد قال: «سمعت على بن موسى الرضا عليه السلام يقول: ثلاث من سنن المرسلين: العطر، وأخذ الشعر، وكثرة الطروقة» (١٢).

وفى الوسائل ومستدركاتهما: باب تأكد كراهة ترك الرجل عانته أكثر من أربعين يوماً وترك المرأة لها أكثر من عشرين يوماً ولو بالقرض، وباب كراهة إطالة شعر الشارب والإبط والعانة.

التنظيف والخضاب

التنظيف والخضاب

مسألة: يستحب خضاب جميع البدن بالحناء بعد النورة، ففي حديث عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «من دخل الحمام فأطلى ثم أتبعه بالحناء من قرنه إلى قدمه كان أماناً له من الجنون والجذام والبرص والاكلة إلى مثله من النورة» (١).
وفى حديث عن أحمد بن عبدوس قال: «رأيت أبا جعفر عليه السلام وقد خرج من الحمام وهو من قرنه إلى قدمه مثل الورد من أثر الحناء» (٢).

وعن عبدوس عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الحناء يذهب بالسهك، ويزيد في ماء الوجه، ويطيب النكهة، ويحسن الولد، وقال: من أطلى في الحمام فتدلك بالحناء من قرنه إلى قدمه نفى عنه الفقر» (٣).
ولا يخفى ان هذه الرسوم الطيبة هي التي كانت تقى الإنسان من تعرضه لمختلف الأمراض التي كانت تصيبه، أما نفى مثل ذلك للفقر وما أشبه، فقد ذكرنا وجهه في كتاب الآداب والسنن» (٤).

وعن أحمد بن أبي عبد الله، عن بعض أصحابنا، رفعه قال: «من أطلى فتدلك بالحناء من قرنه إلى قدمه نفى عنه الفقر» (٥).
وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من أطلى واختضب بالحناء آمنه الله تعالى من ثلاث خصال: الجذام والبرص والاكلة إلى طليئة مثلها» (٦).

وقال الصادق عليه السلام: «الحناء على أثر النورة أمان من الجذام والبرص» (٧).
وعن الحسن بن موسى، قال: «سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من أطلى واختضب بالحناء آمنه الله من ثلاث خصال: الجذام، والبرص، والاكلة إلى طليئة مثلها» (٨).

الخضاب مطلقاً

مسألة: كما يستحب الخضاب بعد النورة، كذلك يستحب مطلقاً بالحناء وغيره، بعد النورة وغيرها.
فعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «خضب النبي صلى الله عليه و اله ولم يمنع علياً إلا قول رسول الله صلى الله عليه و اله: تختضب هذه من هذه، وقد خضب الحسين وأبو جعفر عليهما السلام» (٩).
وعن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «فى الخضاب ثلاثة خصال: مهية فى الحرب، ومحببة إلى النساء، ويزيد فى الباه» (١٠).

وعن محمد بن مسلم أنه سأل أبا جعفر عليه السلام عن الخضاب، فقال: «كان رسول الله صلى الله عليه و اله يختضب وهذا شعره عندنا» (١١).

وعن محمد بن عبد الله بن مهران، عن أبيه رفعه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «نفقة درهم فى الخضاب افضل من نفقة درهم فى سبيل الله، ان فيه أربع عشرة خصلة: يطرد الريح من الاذنين، ويجلو الغشاء عن البصر، ويلين الخياشيم، ويطيب النكهة، ويشد اللثة، ويذهب بالغشيان، ويقلل وسوسة الشيطان، وتفرح به الملائكة، ويستبشر به المؤمن، ويغضب به الكافر، وهو زينة، وهو طيب، وبراءة فى قبره، ويستحى منه منكر ونكير» (١٢).

النساء والخضاب

مسألة: يستحب الخضاب بصورة خاصة للنساء وان كانت مسنة، لكن يجب عليهن إخفاءه عن الرجال الأجانب وغير المحارم، قال تعالى: لا يبدن زينتهن (١)؟..

ففي رواية قال الصادق عليه السلام: «لا ينبغي للمرأة أن تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة، ولا ينبغي ان تدع يدها من الخضاب ولو ان تمسها بالحناء مساً وان كانت مسنة» (٢).

وعن جعفر بن محمد (صلوات الله عليهما) قال: «رخص رسول الله صلى الله عليه و اله للمرأة ان تخضب رأسها بالسواد» (٣).

قال: «وأمر رسول الله صلى الله عليه و اله النساء بالخضاب ذات البعل وغير ذات البعل، أما ذات البعل فتزين لزوجها وأما غير ذات البعل فلا تشبه يدها يد الرجال» (٤).

وعن الباقر عليه السلام قال: «لا يجوز للمرأة أن تعطل نفسها ولو أن تعلق في عنقها خيطاً ولا يجوز أن ترى أظافيرها بيضاء ولو أن تمسحها بالحناء مسحاً» (٥).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث قال: «إني لأبغض من النساء: السلتاء والمرهءاء، فالسلتاء التي لا تختضب، والمرهءاء التي لا تكتحل» (٦).

وهذا إذا لم يكن مانع أهم، وإلا فلا، كما ورد عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يا زرارة ان الملائكة بكت على الحسين عليه السلام أربعين صباحاً إلى أن قال عليه السلام: وما اختضبت منا امرأة ولا أدهنت ولا اكتحلت ولا رجلت حتى أتانا رأس عبيد الله بن زياد لعنه الله» (٧).

قال في لسان العرب: (الترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه) (٨).

ما جاء في الخضاب من أبواب

وهناك ابواب كثيرة في الوسائل ومستدركاتهما حول الخضاب، نشير اليها سرداً:

باب استحباب الخضاب للرجل والمرأة وعدم وجوبه، وجواز اقسام الخضاب واستحباب خضاب المرأة عند ارتفاع الحيض.

باب استحباب الإنفاق في الخضاب.

باب كراهة نصول الخضاب واستحباب إعادته.

باب استحباب خضاب الشيب وعدم وجوبه، وعدم استحبابه لأهل المصيبة.

باب استحباب خضاب الرأس واللحية.

باب استحباب الخضاب بالسواد.

باب استحباب الخضاب بالصفرة والحمرة، واختيار الحمرة على الصفرة، واختيار السواد عليهما.

باب استحباب الخضاب بالكتم.

باب استحباب الخضاب بالوسمة.

باب استحباب الخضاب بالحناء.

باب استحباب الخضاب بالحناء والكتم.

باب كراهة ترك المرأة الحلي وخضاب اليد وإن كانت مسنة، وإن كان زوجها أعمى.

باب استحباب الخضاب عند لقاء الأعداء وعند لقاء النساء.

استحباب الكحل وآدابه

استحباب الكحل وآدابه

مسألة: يستحب الكحل وهو زينه ونظافة وجمال، والاستحباب للرجل والمرأة، إلا إذا لم يكن معتاداً عند عرف حيث الأفضل مراعاته، كما سيأتي.

فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الكحل يهذب الفم» ().

وعن الصادق عليه السلام قال: «الكحل ينبت الشعر، ويحدّ البصر، ويعين على طول السجود» ().

أقول: إعانتة على طول السجود لأنه يسبب القوة.

وفي حديث عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الكحل يزيد في المباضة» ().

أقول: سببه أنه يسبب قوة أعصاب الرأس وقوة الأعصاب موجبة لمثل ذلك.

وعن أبي عبد الله في حديث قال: «الكحل ينبت الشعر، ويجفف الدمعة، ويعذب الريق، ويجلو البصر» ().

وفي حديث عن الرضا عليه السلام قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكتحل» (). ومعنى الإيمان: الإيمان الكامل حتى بالمستحبات.

وعن محمد بن علي بن الحسين قال: قال النبي صلى الله عليه و اله: «اكتحلوا وتراً، واستاكوا عرضاً» ().

وعن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله كان يكتحل قبل أن ينام أربعاً في اليمنى، وثلاثاً في اليسرى» ().

وعن أبي صالح الأحول عن الرضا عليه السلام قال: «من أصابه ضعف في بصره فليكتحل سبعة مراد عند منامه من الإثم» ().

وعن أبي عبد الله عليه السلام انه قال: «الكحل بالليل يطيب الفم» ().

نعم ان قيل بان الآداب الاجتماعية لا تقبل ذلك للرجال، فانه قد ذكرنا في كتاب الآداب والسنن () استحباب ان يعاشر الإنسان بآداب الناس قال عليه السلام: «فعاشر بآداب أربابها» ()، وقد ورد الحث على ان تكون المعاشرة بآدابهم، فإذا تعارض فعل المستحب أو ترك المكروه مع ما هو المتعارف عند الناس قدم المتعارف، لأن دليل «فعاشر بآداب أربابها» مقدم على دليل فعل المستحب أو ترك المكروه، نعم لا إشكال في ان الفوائد الصحية ونحوها تنتفى عند عدم فعل ذلك المستحب أو فعل ذلك المكروه.

أبواب الكحل

وهناك أبواب عديدة في الكحل وردت في كتب الحديث منها:

باب استحباب الكحل للرجل والمرأة.

باب استحباب الاكتحال بالإثم وخصوصاً بغير مسك.

باب استحباب الاكتحال وتراً وعدم وجوبه.

باب استحباب الاكتحال بالليل وعند النوم أربعاً في اليمنى وثلاثاً في اليسرى.

رعاية الشعر وتنظيفه

رعاية الشعر وتنظيفه

مسألة: ومن المستحب ان ينظف الإنسان شعره بمختلف الأشياء المنظفة، فعن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من اتخذ شعراً فليحسن ولايته أو ليجزه» (١).
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «غسل الرأس بالخطمي يذهب بالدرن وينفي الأقدار، وكذلك حال السدر، فكان رسول الله إذا غسل رأسه ولحيته غسلهما بالسدر» (٢).
وحيث إن المعيار التنظيف لا- فرق بالسدر والخطمي أو بسائر المنظفات كالصابون والطين وما أشبه ذلك، وان كان لهما بعض الخصوصيات، وفي حديث أن فاطمة عليها السلام كانت تغسل رأس الحسين عليهما السلام بالطين.

أبواب تنظيف الرأس

هناك أبواب كثيرة تخص الاعتناء بالشعر ونظافة الرأس جاءت في الوسائل ومستدر كاتها وهي:

باب استحباب غسل الرأس بالخطمي.

باب استحباب غسل الرأس بورق السدر، إلى غيرها من الأبواب.

باب استحباب جز الشعر واستئصاله.

باب استحباب حلق الرأس للرجل وكراهة إطالة شعره.

باب كراهة حلق الرجل النقرة وحدها وترك بقية الرأس واستحباب حلق القفا.

باب استحباب تسريح شعر الرأس إذا طال.

باب استحباب التمشيط.

باب استحباب التمشيط عند الصلاة فرضاً ونفلاً.

باب استحباب التمشيط بالعاج.

باب استحباب تسريح اللحية والعارضين والذؤابتين والحاجبين والرأس.

باب كراهة التمشط من قيام.

باب استحباب إمرار المشط على الصدر بعد تسريح الرأس واللحية.

باب استحباب تسريح اللحية سبعين مرة يعدها مرة مرة أو سبعمائة وأربعين مرة وكيفيته.

باب استحباب دفن الشعر والظفر والسن والدم والمشيمة والعلقة.

باب استحباب إكرام الشعر.

باب جواز جز الشيب وكراهة نتفه وعدم تحريمه.

جز الشعر

مسألة: يستحب الأخذ من الشعر، والاعتناء بنظافته، وما أشبه ذلك وقد وردت روايات في مختلف مصاديق نظافة الشعر وآدابه، من الجز وغيره.

فعن معمر بن خلاد قال: سمعت علي بن موسى الرضا عليه السلام يقول: «ثلاث من سنن المرسلين: العطر، وأخذ الشعر، وكثرة الطروقة» (١).

أقول: وجه كثرة الطروقة أن لا يميل الإنسان إلى الشهوات المحرمة، والمراد بالكثرة التوسط في مقابل العدم كالرهبانية ونحوها.
وعن الحسن بن علي بن يقطين، عن أبيه، عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: «سمعتة يقول: إن الشعر على الرأس إذا طال ضعف

البصر، وذهب بضوء نوره، وطم الشعر يجلو البصر، ويزيد في ضوء نوره» (الحديث).

وعن إسحاق بن عمار عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال لى: استأصل شعرك يقل درنه ودوابه ووسخه وتغلظ رقبتك ويجلو بصرك ويستريح بدنك» ().

وفى رواية عنه عليه السلام: «ألقوا عنكم الشعر فانه يحسن» ().

وعن زرارة قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: الرجل يقلم أظفاره ويجز شاربه ويأخذ من شعر لحيته ورأسه هل ينقض ذلك وضوءه؟ فقال: «يا زرارة كل هذا سنه، والوضوء فريضة وليس شيء من السنه ينقض الفريضة، وان ذلك ليزيده تطهيراً» ().

حلق الشعر قرعاً

مسألة: يكره حلق شعر الصبيان قرعاً، بمعنى حلق بعضه وترك بعضه، بأن يبقى كتلاً من الشعر متفرقة في الرأس، وورد بذلك روايات. فعن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لا تحلقوا الصبيان القرع، والقرع أن يحلق موضعاً ويترك موضعاً» ().

فعن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أتى النبي صلى الله عليه و اله بصبي يدعو له وله قنازع فأبى أن يدعو له وأمر أن يحلق رأسه وأمر رسول الله صلى الله عليه و اله بحلق شعر البطن» ().

وعن ابن القداح، عن أبي عبد الله عليه السلام: «انه كان يكره القرع في رؤوس الصبيان وذكر أن القرع أن يحلق الرأس إلا قليلاً، ويترك وسط الرأس يسمى القرعة» ().

تفريق الشعر

مسألة: يستحب تفريق الشعر للنساء وللرجال إذا طال الشعر وقد يجب من أجل الوضوء.

فعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «من اتخذ شعراً فلم يفرقه، فرقه الله تعالى يوم القيامة بمسما من نار» ().

وفى حديث: «من لم يفرق شعره فرقه الله بمنشار من النار في النار» ().

أقول: ذلك لما ذكرناه من أنه محل المسح.

وفى رواية فى تفسير قوله تعالى؟: «واتبع مله ابراهيم حنيفاً»؟ قال عليه السلام: «وهى عشر سنن، خمس فى الرأس وخمس فى الجسد، فأما التى فى الرأس فالممضضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب والفرق لمن طول شعر رأسه» ().

وعن الإمام الحسن عليه السلام قال: «سألت خالى هند بن أبى هاله عن حليه رسول الله صلى الله عليه و اله فقال: إلى ان قال: رجل الشعر إذا انفرقت عقيقته فرق وإلا فلا يجاوز شعره شحمة إذنيه إذا هو وفرة» ().

أقول: وما ذكر فى هذه الرواية لا ينافى الحلق حيث إن عاداتهم كانت وضع الشعر، فقد تقدم أن الإنسان يتبع عادة الناس حتى لا يكون شاذاً فيهم، ثم إن رسول الله صلى الله عليه و اله حلق رأسه فى حجة الوداع فلم يزل يحلق رأسه، هذا وقد ورد فى رواية أن الإمام الرضا عليه السلام كان يضع شعر رأسه، وذلك لما ذكرناه ().

فوائد المشط وآدابه

مسألة: يستحب ترجيل الرأس واللحية بالمشط، فعن أبى الحسن عليه السلام يقول: «المشط يذهب بالبوء» ().

وفى حديث عن الإمام الصادق عن أبيه عليه السلام، قال: «كثرة التمشط تقلل البلغم» ().

وفى حديث آخر عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «المشط يذهب بالبوء وهو الحمى» ().

أقول: الوباء في اللغة العربية ليس بالمعنى الخاص عند الطب فقط وإنما يشمل جملة من الأمراض، ولذا يقال مكان موبوء وما أشبه ذلك().

وعن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزوجل?: خذوا زينتكم عند كل مسجد()؟ قال: «المشط، فإن المشط يجلب الرزق، ويحسن الشعر، وينجز الحاجة، ويزيد في ماء الصلب، ويقطع البلغم، وكان رسول الله صلى الله عليه واله يسرح تحت لحيته أربعين مرة ومن فوقها سبع مرات ويقول: إنه يزيد في الدهن ويقطع البلغم»().

وعن أبي بصير قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله تعالى?: خذوا زينتكم عند كل مسجد()؟ قال: «هو التمشط عند كل صلاة فريضة وناقلة»().

وعن الإمام العسكري عليه السلام قال: «التسريح بمشط العاج ينبت الشعر في الرأس ويطرد الدود من الدماغ ويطفئ المرار وينقى اللثة والعمور»().

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «تسريح العارضين يشد الأضراس، وتسريح اللحية يذهب بالوباء، وتسريح الذؤابتين يذهب ببلايل الصدر، وتسريح الحاجين أمان من الجذام وتسريح الرأس يقطع البلغم»().

أقول: المستحب مطلقاً تسريح الشعر لأنه من الجمال، بالإضافة إلى الفوائد الطبية الأخر.

فعن الإمام الصادق عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه واله: «من اتخذ شعراً فليحسن ولايته أو ليجزه»().

وعن الجعفریات قال جعفر بن محمد عليه السلام عن آبائه عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه واله: «من اتخذ شعراً فليحسن إليه، ومن اتخذ زوجة فليكرمها، ومن اتخذ نعلًا فليستجدها، ومن اتخذ دابة فليستفرهاها ومن اتخذ ثوباً فلينظفه».

أقول: المراد من «يستجدها» أن يبقيها جديدة، والمراد من «يستفرهاها» أن يستكرمها ويعلفها حتى تنشط وتكون فارهة.

وعن جعفر بن بشير، عن موسى بن بكر قال: «رأيت أبا الحسن عليه السلام يتمشط بمشط عاج واشترته له»().

من آداب غسل الرأس

مسألة: نظافة الرأس وغسله بين واجب ومستحب، كما في الاغسال الواجبة وغيرها.

فمن المستحب ما ورد عن سفيان بن السمط، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «تقليم الأظفار، والأخذ من الشارب، وغسل الرأس بالخطمي، ينفى الفقر، ويزيد في الرزق»().

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «غسل الرأس بالخطمي يذهب بالدرن وينقى الأقداء»().

وعن منصور بزرج قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «غسل الرأس بالخطمي يجلب الرزق جلباً»().

عن جعفر بن خالد، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «النشرة في عشرة أشياء وعد منها غسل الرأس بالخطمي»().

وعن منصور بزرج، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «غسل الرأس بالسدر يجلب الرزق جلباً»().

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «اغسلوا رؤوسكم بورق السدر فانه قدسه كل ملك مقرب وكل نبي مرسل، ومن غسل رأسه بورق السدر صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوماً، ومن صرف الله عنه وسوسة الشيطان سبعين يوماً لم يعص الله، ومن لم يعص الله سبعين يوماً دخل الجنة»().

نظافة اللحية وآدابها

مسألة: يستحب نظافة اللحية وتحفيفها وتدويرها والأخذ من العارضين وتبطين اللحية.

ففى رواية محمد بن مسلم قال: «رأيت أبا جعفر عليه السلام والحجاء يأخذ من لحيته فقال: دورها» (١).
وعن عبد الله بن مسكان، عن الحسن الزيات قال: «رأيت أبا جعفر عليه السلام قد خفف لحيته» (٢).
وعن أبى عبد الله عليه السلام فى قدر اللحية قال: «تقبض بيدك على اللحية وتجز ما فضل» (٣).
وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «مر بالنبى رجل طويل اللحية فقال: ما كان على هذا لو هيا من لحيته، فبلغ ذلك الرجل فهيا لحيته بين اللحيين ثم دخل على النبى صلى الله عليه و اله فلما رآه قال: هكذا فافعلوا» (٤).
وعن الصيرفى قال: «رأيت أبا جعفر عليه السلام يأخذ عارضيه ويبطن لحيته» (٥).
وعن البزنطى صاحب الرضا عليه السلام قال: «وسألته عن الرجل هل يصلح له أن يأخذ من لحيته، قال: أما من عارضيه فلا بأس، وأما من مقدمها فلا» (٦).
وعن الصادق عليه السلام قال: «يعتبر عقل الرجل فى ثلاث: فى طول لحيته، وفى نقش خاتمه، وفى كنيته» (٧).
وعنه عليه السلام قال: «ما زاد من لحيته عن القبضة فهو فى النار» (٨).

لا لعدم المبالاة

مسألة: يستحب إزالة ما فى اللحية من الغبار، وتجميلها بنفسها، وإزالة الأوساخ والقشور عنها بسبب الغسل والتسريح بالمشط، وقص الزائد والتطيب، كما وردت فى الروايات.
أما ترك كل ذلك إظهاراً لما يزعمه من الزهد! أو عدم المبالاة بالبدن، فمحذور أو مكروه، وهو ابتعاد عن أوامر الإسلام.
وقد كان رسول الله صلى الله عليه و اله «ليسرح لحيته سبعين مرة أربعين من تحت وثلاثين من فوق» (٩). فانه بسبب النظافة وصحة الشعر وجمال الوجه وترك الشعث.
كما يكره العبث باللحية، فعن صفوان الجمال قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «لا تكثر وضع يدك فى لحيتك فان ذلك يشين الوجه» (١٠).

تنظيف الشارب والأخذ منه

مسألة: يستحب أخذ الشارب وتنظيفه، وذلك نوع من الجمال إلا إذا كان غير متعارف فى بلد أو جماعة حيث تقدمت الإشارة إلى مثل ذلك فى تعارض العرف والاستحباب.
فعن زرارة قال: قلت لأبى جعفر عليه السلام: «الرجل يقلم أظافيره ويجز شاربته ويأخذ من شعر لحيته ورأسه هل ينقض ذلك الوضوء، قال: يا زرارة كل هذا سنه، والوضوء فريضة، وليس شىء من السنة ينقض الفريضة وان ذلك ليزيده تطهيراً» (١١).
وعن على بن جعفر، عن أخيه أبى الحسن عليه السلام قال: «سألته عن قص الشارب أمن السنة؟ قال: نعم» (١٢).
وعن السكونى، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من السنة أن تأخذ من الشارب حتى يبلغ الإطار» (١٣).
وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «ذكرنا الأخذ من الشارب فقال: نشره وهو من السنة» (١٤).
وعن عبد الله بن عثمان انه «رأى أبا عبد الله عليه السلام أحفى شاربته حتى ألصقه بالعسيب» (١٥).
وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «كان بين نوح وإبراهيم عليه السلام ألف سنة وكانت شريعة إبراهيم بالتوحيد والإخلاص وخلع الأنداد وهى الفطرة فطر الناس عليها وهى الحنيفية وأخذ عليه ميثاقه وأن لا يعبد إلا الله ولا يشرك به شيئاً قال: وزاده فى الحنيفية الختان وقص الشارب وتنف الابط وتقليم الأظفار وحلق العانة» (١٦)...

الشارب إذا تدلّى على الشفة

مسألة: يكره إطالة الشارب وتغليظه حتى يتدلّى على الشفة، كما أنه يستحب قص المقدار من الشارب الذي يصيب الماء عند شربه وهو من مصاديق النظافة كما لا يخفى.

قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا يطولن أحدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبئاً يستتر به» (١).

وعن الإمام الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن النبي صلى الله عليه و اله قال: «لا يطولن أحدكم شاربه، ولا شعر ابطيه، ولا عانته فان الشيطان يتخذها مخابئ يستتر بها» (٢).

أقول: لأن الشيطان مركزه كل مكان وسخ.

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إن من السنة ان تأخذ من الشارب حتى يبلغ الاطار» (٣). والمراد بالاطار هنا: الفم.

المسح بالماء

المسح بالماء

مسألة: يستحب المسح بالماء بعد الأخذ من الشعر، فعن عبد الله بن الحسن، عن جده علي بن جعفر أنه سأل أخاه موسى بن جعفر عليه السلام قال: «سألته عن رجل أخذ من شعره ولم يمسحه بالماء ثم يقوم فيصلي؟ قال: ينصرف فيمسحه بالماء ولا يعيد صلاته تلك» (٤).

أبواب آداب اللحية والشارب

وهناك أبواب كثيرة فيها روايات حول اللحية والشارب وما أشبهه، نشير إلى عناوينها، ومن اراد التفصيل فعليه بالوسائل ومستدركاتهما، منها:

باب استحباب تخفيف اللحية وتدويرها والأخذ من العارضين وتبطين اللحية.

باب كراهة كثرة وضع اليد في اللحية.

باب استحباب قص ما زاد عن قبضة في اللحية.

باب استحباب الأخذ من الشارب وحد ذلك وكراهة إطالته وكذا شعر العانة والإبط.

باب عدم جواز حلق اللحية واستحباب توفيرها قدر قبضة أو نحوها.

باب استحباب أخذ الشعر من الأنف.

ثم لا يخفى ان استحباب التنظيف بإزالة الشعر يتحقق بالنتف والحلق وغير ذلك حتى بالإحراق الذي لا يضر البدن، كما في بعض الطرق الطيبة الحديثة، وذلك لاطلاق الروايات، ثم ان الاستحباب ليس خاصاً بمثل الإبط والعانة وما أشبهه، وإنما بكل الجسد إلا المحرم منه.

تقليم الأظفار وتنظيفها

تقليم الأظفار وتنظيفها

مسألة: يستحب تقليم الأظفار من اليد والرجل وترك النساء بعضها لأنها يزيد في جمالهن، وهناك روايات في التأكيد على تقليم

الأظفار وكيفيته وآدابه وهو من النظافة.

فعن أبي عبد الله عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «تقليم الأظفار يمنع الداء الأعظم ويُدّر الرزق» (١).

أقول: كل نظافة تزيد الرزق بقدرها كما ذكرنا تفصيله في كتاب الآداب والسنن.

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من السنة تقليم الأظفار» (٢).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «إنما لزم قص الأظفار لأنها مقيل الشيطان ومنه يكون النسيان» (٣).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أن أستر وأخفى ما يسلط الشيطان من ابن آدم ان صار يسكن تحت الأظافر» (٤).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «احتبس الوحي عن النبي صلى الله عليه و اله فليل له: احتبس الوحي عنك؟ فقال: وكيف لا يحتبس وأنتم لا تقلّمون أظفاركم ولا تنقون روائحكم» (٥).

وعن موسى بن بكر انه قال للصادق عليه السلام: «ان اصحابنا يقولون إنما أخذ الشارب والأظافر يوم الجمعة، فقال: سبحان الله خذها ان شئت في يوم الجمعة وان شئت في سائر الأيام» (٦).

وفي حديث عنه عليه السلام: «قصها إذا طالت» (٧).

وعنه عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله للرجال: قصوا أظفاركم، وللنساء: اتركن من أظفاركن فانه أزين لكن» (٨).

وعن الحسين بن زيد، عن الصادق عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام في حديث المناهى قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله عن تقليم الأظفار بالأسنان، ونهى عن الحجامة يوم الأربعاء والجمعة» (٩).

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام قال: «يا على ثلاثة من الوسواس: أكل الطين، وتقليم الأظفار بالأسنان، وأكل اللحية» (١٠).

أبواب تقليم الأظفار وآدابه

وهناك ابواب عديدة وردت في كتب الحديث تُعنى بتقليم الأظفار منها:

باب استحباب تقليم الأظفار وكراهة تركه.

باب استحباب قص الرجال الأظفار وترك النساء منها شيئاً.

باب كراهة تقليم الأظفار بالأسنان والأخذ بها من اللحية، والحجامة يوم الأربعاء والجمعة.

باب استحباب الابتداء بتقليم الخنصر اليسرى والختم بخنصر اليمنى.

باب استحباب مسح الأظفار والرأس بالماء بعد أخذ الأظفار والشعر بالحديد وعدم وجوب إعادة الصلاة لمن ترك ذلك حتى صلى.

نظافة الفم

مسألة: يستحب نظافة الفم وهكذا إزالة ما يجتمع على الأسنان من الدرن والصفرة، بسبب السواك والمضمضة، فان بهما يتم التنظيف لجوف الفم خصوصاً بعد الطعام والانتباه من النوم وبعد الملامسة، إذ بهما تنظف الأسنان عما يعلق بها وتطيب رائحة الفم وطعمه، ويسلم بهما الفم والأسنان والبلعوم والحنجرة من الجراثيم العالقة، وتحفظ الأسنان بذلك من النخر، وقد ذكر بعض الأطباء: ان المضمضة تسبب نمو عضلات الوجه وان السواك يقوى لحم اللثة ويشده، وهذا طبعى حيث ان الحركة والدلك يسببان النظافة والنمو، والقوة والجمال.

فعن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا قاء الرجل وهو على طهر فليتمضمض» (١١).

غسل الفم وتنظيفه

مسألة: الظاهر انه يستحب غسل الفم بكل شيء يوجب تطيب رائحته، وكونه بأصعبه أفضل، وكيفية انه يدخله في فمه ثم يرمى به، ويستحب اتخاذه بالأشنان وذلك الأسنان به.

فعن الباقر عليه السلام: «كان إذا توضعاً بالأشنان أدخله فاه فتطاعمه ثم رمى به» (١).

وعن أبي الحسن الماضي عليه السلام قال: «ضربت عليّ أسناني فجعلت عليها السعد» (٢)، والسعد له ورق شبيه بالكراث غير أنه أطول منه وأدق وأصلب، طيب الرائحة (٣).

وعن ابراهيم بن بسطام قال: «أخذني اللصوص وجعلوا في فمي الفالودج الحار حتى نضج، ثم حشوه بالثلج بعد ذلك فتساقطت أسناني وأضراسي فرأيت الرضا عليه السلام في النوم فشكوت إليه ذلك قال: استعمل السعد فان أسنانك تنبت، فلما حمل إلى خراسان بلغني انه مار بنا فاستقبلته وسلمت عليه فذكرت له حالي وأنى رأيت في المنام وأمرني باستعمال السعد وقال: أنا آمرك به في اليقظة فاستعمله فعادت إلى أسناني وأضراسي كما كانت» (٤).

ثم انه يستحب لزيادة التنظيف غسل خارج الفم بعد الأكل بالأشنان فعن الرضا عليه السلام قال: «انما يغسل بالأشنان خارج الفم وأما داخل الفم فلا يقبل الغمر» (٥).

والظاهر ان الأشنان من باب المثال وإلا فالمراد التنظيف.

استحباب غسل الفم بالسعد

مسألة: يستحب غسل الفم بالسعد، فعن أبي ولاد قال: رأيت أبا الحسن الأول عليه السلام في الحجر وهو قاعد ومعه عدة من أهل بيته فسمعتة يقول: «ضربت علي أسناني فأخذت السعد فدلكت به أسناني فنفعني ذلك وسكنت عني» (٦).

وعن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: «من استنجى بالسعد بعد الغائط وغسل به فمه بعد الطعام لم تصبه علة في فمه ولم يخف شيئاً من أرياح البواسير» (٧).

وعن أبي عزيز المرادي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «اتخذوا في أسنانكم السعد فانه يطيب الفم ويزيد في الجماع» (٨).

وعن نادر الخادم قال: «كان أبو الحسن عليه السلام إذا توضعاً بالأشنان أدخله في فيه فيطعم به ثم يرمى عنه» (٩).

السواك

مسألة: يستحب سواك الأسنان استحباباً مؤكداً، وفي ذلك متواتر الروايات، فقد قال أبو عبد الله عليه السلام: «من أخلاق الأنبياء عليهم السلام السواك» (١٠).

وفي حديث محمد بن مسلم عن الباقر عليه السلام قال النبي صلى الله عليه و اله: «ما زال جبرئيل يوصيني بالسواك حتى خفت أن أحفى أو أورد» (١١).

وفي حديث عن الصادق عليه السلام قال: «نزل جبرائيل علي رسول الله صلى الله عليه و اله بالسواك والخلال والحجامة» (١٢).

وعن ابن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «في السواك اثنتا عشرة خصلة هو من السنة، مطهرة للفم، ومجلاة للبصر، ويرضى الرب، ويذهب بالغم وفي بعض الأحاديث يذهب بالبلغم ويزيد في الحفظ، ويبيض الأسنان، ويضعف الحسنات، ويذهب بالحفر، ويشد اللثة، ويشهى الطعام، وتفرح به الملائكة» (١٣).

وفي حديث رواه الصادق عن آبائه (صلوات الله عليهم أجمعين)، قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ما زال جبرائيل يوصيني بالسواك

حتى ظننت أنه سيجعله فريضة» (.)

وفى وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام قال: «يا على ثلاثة يزدن فى الحفظ ويذهبن البلغم: اللبان والسواك وقراءة القرآن، يا على السواك من السنه، ومطهرة للقم، ويجلو البصر، ويرضى الرحمن، ويبيض الأسنان، ويذهب بالحفر، ويشد اللثة، ويشهى الطعام، ويذهب بالبلغم، ويزيد فى الحفظ، ويضعف الحسنات، وتفرح به الملائكة» (.)

أقول: كل ذلك واضح، فان النظافة مما يذهب بالبلغم، والبلغم يوجب البلادة، فالسواك يزيد فى الحفظ، وقراءة القرآن يوجب التحرك، والحركة مذهب للبلغم ومزيدة للحفظ، هذا مع قطع النظر عن السبب المعنوى الذى يتوجه الله سبحانه وتعالى به إلى قارئ القرآن، إلى غير ذلك من الروايات الكثيرة.

وعن أبى أسامة، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «من سنن المرسلين السواك» (.)

وعنه عن أبيه، عن محمد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «ثلاث أعطينهن الأنبياء عليه السلام: العطر، والازواج، والسواك» (.)

وعن أبى جميلة قال: لى أبو عبد الله عليه السلام: «نزل جبرئيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه و اله بالسواك والخلال والحجامة» (.)

وعن أمير المؤمنين عليه السلام: «السواك مطهرة للقم ومرضاة للرب» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: السواك يجلو البصر» (.)

وعن مهزم الأسدى قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «فى السواك عشر خصال: مطهرة للقم، ومرضاة للرب، ومفرحة للملائكة، وهو من السنه، ويشد اللثة، ويجلو البصر، ويذهب بالبلغم، ويذهب بالحفر» (.)

وعن أبى جعفر عليه السلام قال: «شكت الكعبة إلى الله عزوجل ما تلقى من أنفاس المشركين، فأوحى الله إليها قرى كعبة! فانى مبدلك بهم قوماً ينتظفون بقضبان الشجر، فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه و اله أوحى إليه مع جبرئيل عليه السلام بالسواك والخلال» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «السواك يذهب بالدمعة ويجلو البصر» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: أوصانى جبرئيل عليه السلام بالسواك حتى خفت على أسناني» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: مازال جبرئيل يوصينى بالسواك حتى خفت على سنى» (.)

وقال الصادق عليه السلام: «أربع من سنن المرسلين: التعطر، والسواك، والنساء، والحناء» (.)

وقال أبو جعفر عليه السلام: «لكل شىء طهور وطهور القم السواك» (.)

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «لو يعلم الناس ما فى السواك لأباتوه معهم فى لحاف» (.)

وقال أبو جعفر عليه السلام: «إن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يكثر السواك وليس بواجب» (.)

وعن على بن ابى طالب عليه السلام: «أن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يسافر بسته أشياء، وعد منها السواك» (.)

الاستياك وتكراره

مسألة: يستحب تكرار الاستياك وفيه أجر، وخاصة قبل كل صلاة، وبه روايات.

فعن أمير المؤمنين عليه السلام: عن النبي صلى الله عليه و اله قال: «من استاك كل يوم مرة رضى الله عنه فله الجنة، ومن استاك كل يوم مرتين فقد أدام سنه الأنبياء عليهم السلام وكتب الله له بكل صلاة يصلحها ثواب مائة ركعة، واستغنى عن الفقر، وتطيب نكهته،

ويزيد في حفظه، ويشهد له فهمه، ويمرء طعامه، ويذهب أوجاع أضراره، ويدفع عنه السقم، وتصافحه الملائكة لما يرون عليه من النور، وينقى أسنانه، وتشيعه الملائكة عند خروجه من البيت، وتستغفر له حملة العرش والكروبيين، وكتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة ثواب ألف سنة، ورفع الله له ألف درجة، وفتح الله له أبواب الجنة، يدخل من أيها شاء، وأعطاه الله كتابه بيمينه، وحاسبه حساباً يسيراً، وفتح الله عليه أبواب الرحمة، ولا يخرج من الدنيا حتى يرى مكانه من الجنة، وقد اقتدى بالأنبياء ومن اقتدى بالأنبياء دخل معهم الجنة، ومن استاك كل يوم فلا يخرج من الدنيا حتى يرى إبراهيم عليه السلام في المنام، وكان يوم القيامة في عداد الأنبياء، وقضى الله تعالى له كل حاجة له من أمر الدنيا والآخرة، ويكون يوم القيامة في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله، ويكون في الجنة رفيق إبراهيم ورفيق جميع الأنبياء عليهم السلام» (١).

وفي مصباح الشريعة:

«قال الصادق عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «السواك مطهرة للفم، مرضاة للرب، وجعلها من السنن المؤكدة، وفيها منافع للظاهر والباطن ما لا يحصى لمن عقل، فكما تزيل التلوث من أسنانك من مأكلك ومطعمك بالسواك، كذلك فأزل نجاسة ذنوبك بالتضرع والخشوع والتهجد والاستغفار بالأسحار، وطهر ظاهره من النجاسات، وباطنك من كدورات المخالفات وركوب المناهي كلها خالصاً لله، فإن النبي صلى الله عليه و اله أراد باستعمالها مثلاً لأهل التنبه واليقظة، وهو أن السواك نبات لطيف نظيف، وغصن شجر عذب مبارك، والأسنان خلق خلقه الله تعالى في الفم آلة للأكل، وأداة للمضغ، وسبباً لاشتواء الطعام، وإصلاح المعدة، وهي جوهرة صافية تتلوث بصحبة تمضيغ الطعام، وتتغير بها رائحة الفم، ويتولد منها الفساد في الدماغ، فإذا استاك المؤمن الفطن بالنبات اللطيف، ومسحها على الجوهرة الصافية أزال عنها الفساد والتغيير، وعادت إلى أصلها، كذلك خلق الله القلب طاهراً صافياً وجعل غذاءه الذكر والفكر والهيبة والتعظيم، وإذا شيب القلب الصافي بتغذيته بالغفلة والكدر صقل بمصقلة التوبة، ونظف بماء الإنابة، ليعود على حالته الأولى وجوهريته الأصلية قال الله تعالى: «ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين» (١).»

كراهة ترك السواك

كراهة ترك السواك

مسألة: السواك هو من الأمور التي فعلها مستحب وتركها مكروه، كصلاة الليل.

فعن أبي بكير، عن ذكره عن أبي جعفر عليه السلام في السواك قال: «لا تدعه في كل ثلاثة أيام ولو أن تمرّ مرة واحدة» (١).

وعن المرزبان بن النعمان رفعه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «مالي أراكم قلحاً ما لكم لا تستاكون» (٢).

وعن أبي الحسن يحيى الواسطي، أنه قيل لأبي عبد الله عليه السلام: «أترى هذا الخلق كلهم من الناس؟ فقال: ألق منهم التارك للسواك» (٣) (الحديث).

وفي رواية عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أتاني جبرائيل عليه السلام فقال: يا محمد، كيف تنزل عليكم وأنتم لا تستاكون ولا تستنجون بالماء، ولا تغسلون براجمكم» (٤).

السواك عند الوضوء

مسألة: سبق ان قلنا: انه يستحب السواك للوضوء، فعن محمد بن علي بن الحسين قال: قال النبي صلى الله عليه و اله في وصيته لعلي عليه السلام: «يا علي عليك بالسواك عند وضوء كل صلاة» (١).

وقال عليه السلام: «السواك شرط الوضوء» (٢).

وفى خبر عنه صلى الله عليه و اله انه قال: «السواك شطر الوضوء، والوضوء شطر الإيمان» (١).
وفى كتاب (المقنع) قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله (فى وصيته لأمر المؤمنين عليه السلام): «عليك بالسواك عند وضوء كل صلاة» (٢).

ولو نسى السواك قبل الوضوء يستحب الاستياك بعده، فعن معلى بن خنيس قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن السواك بعد الوضوء، فقال: الاستياك قبل أن تتوضأ، قلت: رأيت إن نسى حتى يتوضأ؟ قال: يستاك ثم يتمضمض ثلاث مرات» (٣).

الصلاة مع السواك أفضل

مسألة: كما يستحب السواك قبل الوضوء، كذلك يستحب قبل الصلاة أيضاً وقد تقدم.
فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعة بغير سواك» (٤).
وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة» (٥).
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا توضأ الرجل واستاك ثم قام فصلى وضع الملك فاه على فيه فلم يلفظ شيئاً إلا التقمه» (٦).

وروى الصدوق فى المقنعة قال: «صلاة تصليها بالسواك أفضل عند الله من سبعين صلاة تصليها بلا سواك» (٧).

من آداب السواك

مسألة: يستحب لمن استاك أن يتمضمض وهذا كله من النظافة، فعن بعض من رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من استاك فليتمضمض» (٨).
وعن معلى بن خنيس فى حديث من نسى السواك حتى توضأ، قال عليه السلام: «يستاك ثم يتمضمض ثلاث مرات» (٩).

السواك والأسنان الاصطناعية

مسألة: الظاهر أن استحباب السواك شامل للأسنان الاصطناعية أيضاً، فإن العلة موجودة فيها.
نعم لا يستحب السواك عند ضعف الأسنان وإن استحب حينئذ تنظيف الأسنان ولو بغير السواك، ففى رواية عن مسلم مولى لأبى عبد الله عليه السلام قال: ترك أبو عبد الله السواك قبل أن يقبض بستين وذلك أن أسنانه ضعفت» (١٠).
وفى رواية أخرى قال: «ترك الصادق السواك قبل أن يقبض بستين وذلك أن أسنانه ضعفت» (١١).
كما يستحب الاستياك بمساوك متعددة كما ورد فى الحديث الشريف.

الاسحار وسنة السواك

مسألة: يستحب السواك عند القيام من النوم، وفى السحر، كما فى الروايات.
فعن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إن رسول الله صلى الله عليه و اله كان إذا صلى العشاء الآخرة أمر بوضوئه وسواكه يوضع عند رأسه مخمراً، فيرقد ما شاء الله، ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلى أربع ركعات، ثم يرقد ثم يقوم فيستاك ويتوضأ ويصلى أربع ركعات، ثم يرقد حتى إذا كان فى وجه الصبح قام فأوتر ثم صلى الركعتين، ثم قال: لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة وقال فى آخر الحديث: إنه كان يستاك فى كل مرة قام من نومه» (١٢).
وعن على بن ابراهيم، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إذا قمت بالليل من منامك فقل:

الحمد لله إلى أن قال: ثم استك وتوضاً» (.)

على بن عيسى في كشف الغمة في سياق أحوال الإمام السجاد عليه السلام: «فإذا قام من الليل بدأ بالسواك» (.)

وقال الكليني: وروى: «أن السنة في السواك في وقت السحر» (.)

وعن محمد بن علي بن الحسين، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «إذا قمت من فراشك فانظر في أفق السماء وقل: الحمد لله إلى أن قال: وعليك بالسواك فان السواك في السحر قبل الوضوء من السنة ثم توضاً» (.)

السواك ومواقع كراهته

مسألة: يكره السواك في الحمام لأنه يوبئ الأسنان، وفي بيت الخلاء لأنه خلاف النظافة.

فعن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) قال: «إياك والسواك في الحمام فإنه يورث وباء الأسنان» (.)

افضل أنواع السواك

مسألة: يستحب الاستياك بعود الاراك، فانه أفضل أنواع السواك، وقد قرأت في مجلة غريبه أن أحد أطباءهم المسيحيين قال: «إني أظن أن أفضل شيء للأسنان هو المسواك (عود الاراك) الذي أتى به النبي العربي محمد صلى الله عليه و اله». وعللوا ذلك بوجود مادة في عود الاراك تقضى على ما يسوس الأسنان، وتساعد على حفظ سلامتها.

نعم يمكن أن يكون السواك بكل ما يوجب التنظيف ولو بالخرقة أو بالفرشاء أو بالمواد المنظفة الأخر.

لا للتدخين

مسألة: كما يستحب تنظيف الأسنان وتطيب الفم، يكره عكسه، بينما نرى إن كثيراً من المسلمين بل سائر الناس عكسوا الأمر، فتركوا السواك وأخذوا بدل السواك بالتدخين مما يكون عكس كل ذلك، فيوجب كراهة رائحة الفم وفساد الأسنان، وكذلك حال من يستعمل المخدرات من طريق الفم، أو يستعمل القات، وما أشبه ذلك.

ومن الواضح أن غير الضار ضرراً بالغاً من هذه الأمور ليس بمحرم، لأن المحرم منه ما إذا كان ضاراً ضرراً كثيراً، لكن الكلام ليس في معيار الوجوب والتحريم فقط، فان كثيراً من السنن فعلاً أو تركاً موجب لنوع من المضرات، فعلاً في المكروهات، وتركاً في المستحبات، وقد ذكرنا في (الفقه): ان الإسلام حيث لم يرد تحريم كل شيء وإيجاب كل شيء بالنسبة إلى المفيد والضار، جعل ما ليس أكيداً في منعه من النقيض حتى يكون واجباً أو محرماً، من باب الاستحباب أو الكراهة، فان القوانين الالزامية إذا كثرت لا يعمل الناس بها، ولذا قال صلى الله عليه و اله: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك» (.)

ثم أنه لو تسبب الإنسان في أذى الآخرين بسبب الدخان أو ما أشبه ذلك فهو بين حرام إذا كان أزيد من المتعارف، وبين مكروه أكيد، ويتأكد ذلك حرمة وكراهة بالنسبة إلى الزوجين حيث يعاشر أحدهما الآخر، وقد ورد التأكيد على حسن معاشرتهما.

نظافة ظاهر الأذن وباطنها

مسألة: ينبغي إزالة الأوساخ المتجمعة في باطن الأذن وظاهرها، وما يكون في الداخل في قعر الصماخه، وذلك باللطف والرفق، كما ينبغي إزالة الشعر الذي ينبت أحياناً على أطراف الأذن، خصوصاً بالنسبة إلى كبار السن، ويزيل ما علق بها من غبار ونحوه.

الأنف ورعاية نظافته

مسألة: يستحب رعاية نظافة الأنف وجماله، وذلك بأخذ الشعر الزائد من الأنف، ففي رواية عن علي عليه السلام قال: قال لنا رسول الله صلى الله عليه و اله ليأخذ أحدكم من شاربه، ويتنف شعر أنفه، فان ذلك يزيد في جماله» ().
 والمناطق في هذه الرواية يشمل مثل أخذ الشعر من الأذن، أو الشعر الذي ينبت عند النساء أحياناً في أذقانهن، أو ما أشبه ذلك.
 وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «أخذ الشعر من الأنف يحسن الوجه» (). أى ما خرج منه.
 وفي رواية أخرى عن النبي صلى الله عليه و اله قال: «ليأخذ أحدكم من شاربه، وشعر أنفه، وليتعاهد نفسه، فان ذلك يزيد في جماله، وقال صلى الله عليه و اله وكفى بالماء طيباً» ().

النظافة حتى في العطسة

مسألة: ومن الآداب المسنونة ما ترتبط بالعطسة، فهناك مستحبات يفعلها، ومكروهات يتركها، فعن أبي بكر الحضرمي قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل?: ان أنكر الأصوات لصوت الحمير» (). قال: العطسة القيحة» ().

تنظيف عكن البطن والعنق

مسألة: ينبغي تنظيف عكن البطن، أو ما انطوى من لحم أطراف العنق بالنسبة إلى الذي تكون عنده وما أشبه ذلك.

الاختتان سنة واجبة

مسألة: يجب الختان للذكور، وهو نوع من التجميل، بالاضافة إلى أنه يوجب الالتئاذ الأكثر عند الوقاع، ويحفظ عن سرطان رأس الذكر بسبب الأوساخ التي تجمع في داخل الحشفة، وكثيراً ما تسرى هذه الوساخة إلى رحم المرأة كما ثبت طبياً.
 فعن عبد الله بن جعفر أنه كتب إلى أبي محمد عليه السلام أنه روى عن الصادقين عليهما السلام:
 «أن اختنوا أولادكم يوم السابع يطهروا، وان الأرض تضح إلى الله من بول الأغلف، وليس جعلت فداك لحجامي بلدنا حذق بذلك ولا يختنونه يوم السابع، وعندنا حجام اليهود فهل يجوز لليهود أن يختنوا أولاد المسلمين أم لا ان شاء الله؟ فوقع عليه السلام: السنة يوم السابع، فلا تخالفوا السنن ان شاء الله» ().

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من سنن المرسلين الاستنجاء والختان» ().

وعن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من الحنيفية الختان» ().

وعن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: طهروا أولادكم يوم السابع، فانه أطيب وأطهر واسرع لنبات اللحم، وان الأرض تنجس من بول الأغلف أربعين صباحاً» ().

وعن الفضل بن شاذان، عن الرضا عليه السلام انه كتب إلى المأمون: «والختان سنة واجبة للرجال، ومكرمة للنساء» ().

وعن ابن أبي عمير قال: سمعت أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام يقول لما ولد الرضا عليه السلام: «ان ابني هذا ولد مختوناً طاهراً مطهراً، وليس من الأئمة عليهم السلام أحد يولد إلا مختوناً طاهراً مطهراً، ولكننا سنمر عليه موسى لإصابة السنة واتباع الحنيفية» ().

وعن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إذا أسلم الرجل اختتن ولو بلغ ثمانين سنة» ().

تنظيف المخرجين

مسألة: يلزم تنظيف المخرجين خصوصاً محل الغائط الذي ان ترك بلا تنظيف أنتن وصار محل الرائحة الخبيثة، وقد تقدم جملة من

الروايات المرتبطة بذلك.

تدهين الشعر والبدن

تدهين الشعر والبدن

مسألة: يستحب تدهين البدن وشعر الرأس، فانه جمال ونظافة، ومن هنا نرى كثيراً من الشباب ومن اليهم يدهنون رؤوسهم وكذلك النساء، لأنه يوجب بريق الشعر، بالإضافة إلى ما قد يوجد فيه من العطر مما يسبب رائحة طيبة ترغب إليها النفوس. فان الدهن يوجب الصحة، والصحة توجب الجمال.

فعن سفيان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الدهن يذهب بالسوء» (١).

وعنه عليه السلام عن علي عليه السلام قال: «الدهن يلين البشرة ويزيد في الدماغ ويسهل مجارى الماء ويذهب القشف ويسفر اللون» (٢).

وعن السكوني عن الصادق عليه السلام قال: «الدهن يظهر الغنى» (٣).

وعن الصادق عن آبائه عليهم السلام قال: «الدهن يظهر الغنى، والثياب تظهر الجمال، وحسن الملكة يكتب الأعداء» (٤)، أقول: المراد بحسن الملكة ان يكون الإنسان ذا فضائل أخلاقية، فان الأعداء لا يجدون فيه شيئاً للنيل منه، فقد ورد في الحديث: «من أصلح فاسده أرغم حاسده».

وعن الطبرسي قال: «كان النبي صلى الله عليه واله يحب الدهن ويكره الشعث، ويقول ان الدهن يذهب بالبؤس وكان يدهن بأصناف من الدهن وكان إذا ادهن بدأ برأسه ولحيته، ويقول إن الرأس قبل اللحية، وكان صلى الله عليه واله يدهن بالبنفسج ويقول هو أفضل الأدهان، وكان صلى الله عليه واله إذا ادهن بدأ بحاجبيه، ثم شاربيه ثم يدخل في أنفه ويشمه، ثم يدهن رأسه، وكان يدهن حاجبيه من الصداع ويدهن شاربيه بدهن سوى دهن لحيته» (٥).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من دهن مؤمناً كتب الله له بكل شعرة نوراً يوم القيامة» (٦).

وعن الباقر عليه السلام قال: «دهن الليل يجرى في العروق ويروى البشرة ويبيض الوجه» (٧).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أخذت الدهن على راحتك فقل: اللهم إني أسألك الزين والزينة والمحبة، وأعوذ بك من الشين والشنان والمقت، ثم اجعله على يافوخك ابدأ بما بدأ الله به» (٨).

أقول: الزين: حسن الخلق، والزينة ظاهرة، والمحبة حب الناس له وهكذا.

أبواب التدهين وآدابه

وهناك أبواب كثيرة في الوسائل ومستدركاتهما في التدهين وآدابه، نشير إلى عناوينها:

باب استحباب الإدهان وآدابه.

باب استحباب الإدهان بالليل.

باب استحباب الدعاء عند الإدهان بالمأثور والابتداء باليافوخ مرتباً.

باب استحباب التبرع بالدهن للمؤمن.

باب كراهة إدمان الرجل الدهن وإكثاره بل يدهن في الشهر مرة أو في الأسبوع مرة أو مرتين وجواز إدمان المرأة بالدهن.

باب استحباب الإدهان بدهن البنفسج، واختياره على سائر الأدهان.

باب استحباب التداوى بالبنفسج دهناً وسعوطاً للجراح والحمى والصداع وغير ذلك.

باب استحباب الادهان بدهن الخيري.

باب استحباب الادهان بدهن البان والتداوى به.

باب استحباب الدهان بدهن الزنبق والسعوط به.

التطيب بماء الورد

مسألة: ينبغى التطيب بماء الورد كما ورد الحث عليه فى الروايات.

فعن الصادق عليه السلام قال: «من أراد أن يذهب فى حاجه له ومسح وجهه بماء ورد لم يرهق وتقضى حاجته ولا يصيبه قتر ولا ذله»
(.)

وقد روت وصيفه للإمام الرضا عليه السلام قالت: «اشترت مع عدة من الجوارى فحملنا إلى المأمون، فوهبني للرضا عليه السلام فسئلت عن أحوال الرضا عليه السلام فقالت: ما أذكر منه إلا أنى كنت أراه يتبخر بالعود الهندى السننى ويستعمل بعده ماء ورد ومسكا، وكان عليه السلام إذا صلى الغداة وكان يصلها فى أول وقت ثم يسجد فلا يرفع رأسه إلى أن ترتفع الشمس ثم يقوم فيجلس للناس أو يركب، ولم يكن أحد يقدر أن يرفع صوته فى داره كائناً من كان، إنما يتكلم الناس قليلاً قليلاً» (.)

وفى رواية عنهم (عليهم الصلاة والسلام): «من مسح وجهه بماء الورد لم يصبه فى ذلك اليوم بؤس ولا فقر» (.)
أقول: البؤس قسم منه معنوى، وماء الورد يؤثر فى الأعصاب فلا يدع شيئاً فى الذهن من البؤس، والفقر له أسباب منه ضيق الخلق، وتشتت البال، وما أشبه ذلك، ومن الواضح انه إذا لم يكن بؤس لم يكن فقر.

التعطر والتطيب

التعطر والتطيب

مسألة: يستحب التطيب والتعطر وهو نظافة وزينه وجمال، واطلاق رواياته يدل على الاستحباب لا بالنسبة إلى نفس الإنسان بل بالنسبة إلى سائر ما يتعلق به.

فعن الإمام الرضا عليه السلام قال: «ثلاث من سنن المرسلين: العطر، وأخذ الشعر، وكثرة الطروقة» (.)، وقد تقدم معنى كثره الطروقة.

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «أربع من أخلاق الأنبياء: التطيب، والتنظيف بالموسى، وحلق الجسد بالنورة، وكثرة الطروقة» (.)

وعنه عليه السلام قال: «لا ينبغى للرجل أن يدع الطيب فى كل يوم» (.)

وعن أبى الحسن الرضا عليه السلام قال: «الطيب من أخلاق الأنبياء» (.)

عن العباس بن موسى قال: سمعت أبى عليه السلام يقول: «العطر من سنن المرسلين» (.)

عن حفص بن البختري، عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ما أصيب من دنياكم إلا النساء والطيب» (.)

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «الطيب يشد القلب» (.)

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «ثلاث أعطيهن الأنبياء عليه السلام: العطر، والازواج، والسواك» (.)

أقول: من الواضح أن الازواج من جهة حصانه النفس عن الشهوات كما مر بالإضافة إلى ان الزواج يوجب رفع كثير من الأمراض كما ثبت طبيياً.

وعن علي عليه السلام قال: «الطيب نشرة، والعسل نشرة، والركوب نشرة، والنظر إلى الخضرة نشرة» (١).
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: إن الريح الطيبة تشد القلب، وتزيد في الجماع» (٢).
وعن النبي عليه السلام قال: «حب الى من دنياكم النساء والطيب، وجعل قره عيني في الصلاة» (٣).
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه و اله ينفق في الطيب أكثر مما ينفق في الطعام» (٤).
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: طيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه، وطيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه» (٥).
وعن الصادق عليه السلام قال أمير المؤمنين عليه السلام: «الطيب في الشارب من أخلاق النبيين عليه السلام وكرامة للكاتبين» (٦).
أقول: يفهم من الروايات ان الكاتبين وان لم يكونا من الأجسام التي هي كأجسامنا إلا أنهم ينفرون من المنفرات. كما أن الشياطين يتخذون من المنفرات مخبئاً.
وعن الصادق عليه السلام قال: «من تطيب أول النهار لم يزل عقله معه إلى الليل» (٧).
أقول: من الواضح أن الطيب يزيد الأعصاب قوة عموماً وأعصاب الرأس خصوصاً ومن الواضح مدخليه ذلك في العقل حيث يتعلق بمراكزه الجسميه الصحيحه النشطه ولذا يستحب اشمام الطيب وشمه، فقد قال الأشعري: «سالت أبا عبد الله عن المسك هل يجوز اشمامه فقال: أنا لشمه» (٨).
وهكذا تطيب ما يرتبط به، فعن الصادق عليه السلام: «قال ينبغي للمرء المسلم ان يدخن ثيابه إذا كان يقدر» (٩).

الطيب وأبوابه

وهناك أبواب كثيرة حول الطيب وآدابه في كتب الحديث، منها:

باب استحباب الطيب.

باب استحباب الطيب في الشارب.

باب استحباب التطيب أول النهار واستحباب التطيب للصلاة وبعد الوضوء ولدخول المساجد.

باب استحباب كثرة الإنفاق في الطيب.

باب استحباب تطيب النساء بما ظهر لونه وخفى ريحه والرجال بالعكس.

باب استحباب التطيب بالمسك وشمه وجواز الاصطباغ به في الطعام.

باب استحباب التطيب بالغالية.

باب استحباب التطيب بالمسك والعنبر والزعفران والعود وما ينبغي كتابته من القرآن وجعله بين الغلاف والقارورة.

باب استحباب التطيب بالخلوق وكراهة إدمان الرجل له ومبيته متخلقاً.

باب حكم النضوح الذي فيه الضياع والتطيب به وجعله في المشطة في الرأس.

مضغ الطيب

مسألة: يستحب مضغ الكندر بعد السواك لتطيب الفم، ومنه يعرف استحباب مضغ كل ما يطيب الفم.

فعن معمر بن خلاد عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «كان وهو بخراسان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه إلى ان تطلع الشمس

ثم يؤتى خريطة فيها مساويك فيستاك بها واحداً بعد واحد ثم يؤتى بكندر فيمضغه ثم يؤتى بالمصحف فيقرأ منه» (١٠).

استحباب البخور والتجمير

مسألة: يستحب البخور والتجمير كما جاء في الروايات.

فعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال: «ينبغي للمسلم أن يدخن ثيابه إذا كان يقدر» (.).
وعن مرازم قال: «دخلت مع أبي الحسن عليه السلام الحمام فلما خرج إلى المسلخ دعا بمجمرة فتجمر بها، ثم قال: جمروا مرازم، قال: قلت: من أراد أن يأخذ نصيبه يأخذ؟ قال: نعم» (.).

وعن الحسن بن الجهم قال: «خرج إلى أبو الحسن عليه السلام فوجدت منه رائحة التجمير» (.).
وهناك في كتب الحديث أبواب عديدة في كيفية البخور وآدابه، منها:
باب استحباب البخور.

باب استحباب البخور بالقسط والمر واللبان والعود الهندي واستعمال ماء الورد والمسك بعده.

شم الرياحين

مسألة: يستحب للإنسان على ما جاء في الروايات شم الورد والريحان، فانه نوع من تنشيط الأعصاب والتنظيف لها، إذ مثاله مثال العطر.

فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أتى أحدكم بالريحان فليشمه وليضعه على عينيه فانه من الجنة» (.).
وفي حديث عن النبي صلى الله عليه و اله كالمذكور إلا انه قال في آخره: «وإذا أتى أحدكم به فلا يرد» (.).
وعن علي عليه السلام قال: «كان النبي صلى الله عليه و اله إذا رأى الفاكهة الجديدة قبلها ووضعها على عينيه وفمه ثم قال: اللهم كما أريتنا أولها في عافية فأرنا آخرها في عافية» (.).

وعن مالك الجهني قال: «ناولت أبا عبد الله عليه السلام شيئاً من الرياحين فأخذه فشمه ووضعها على عينيه، ثم قال: من تناول ريحانة فشمها ووضعها على عينيه ثم قال: اللهم صل على محمد وآل محمد لم تقع على الأرض حتى يُغفر له» (.).

وعن يونس بن يعقوب: «دخلت على أبي عبد الله عليه السلام وفي يده مخضبة فيها ريحان» (.).
ومن الاستطراد أن نقول: انه إذا أراد الإنسان ان يقدم إلى غيره ريحاناً أو شيئاً آخر يستحب ان يقدمه بكلتا يديه لأنه نوع من الاحترام، وهذا من مصاديق الآداب الاجتماعية ورعاية النظافة فيها.

ففي حديث عن الرضا عن آبائه عن علي عليهم السلام قال: «جئني رسول الله صلى الله عليه و اله بالورد بكلتا يديه، فلما أدنيتني إلى أنفي قال: انه سيد ريحان الجنة بعد الآس» (.).

دفن الزوائد

مسألة: يستحب دفن ما أخذ من زوائد البدن من الشعر والظفر والسن والدم والمشيمة، وهذا كله من النظافة.

فعن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل?: ألم نجعل الأرض كفاتاً أحياء وأمواتاً؟ قال: «دفن الشعر والظفر» (.).
وعن عبد الحميد بن أبي جعفر الفراء قال: «ان أبا جعفر عليه السلام انقلع ضررس من أضراسه فوضعه في كفه، ثم قال: الحمد لله، ثم قال: يا جعفر إذا أنا مت ودفنتني فأدفنه معي، ثم مكث بعد حين ثم انقطع أيضاً آخر فوضعه على كفه، ثم قال: الحمد لله، يا جعفر إذا مت فادفنه معي» (.).

وعن محمد بن علي بن الحسين قال: قال الصادق عليه السلام: «يدفن الرجل أظفيره وشعره إذا أخذ منها، وهي سنة» (.).

قال: «وروى: ان من السنة دفن الشعر والظفر والدم» (.).

وعن ابراهيم بن هاشم عن عبد الله بن الحسين بن زيد، عن آبائه، عن علي عليه السلام عن النبي عليه السلام قال: «أمرنا بدفن أربعة: الشعر، والسن، والظفر، والدم» (١).

وعن هشام بن عروة عن أبيه، عن عائشة: «إن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان: الشعر، والظفر، والدم، والحوض، والمشيمة، والسن، والعلقة» (٢).

نظافة المنزل وسعته

نظافة المنزل وسعته

مسألة: يستحب سعة المنازل ونظافتها، وكذلك بالنسبة إلى أثاث المنزل، حتى يكون المسكن نظيفاً جميلاً، ومبعثاً للصفاء والنقاء، والروائح الطيبة، وان يخرج في كل يوم الفضلات والقمامات إلى أماكنها المخصصة لها، وليعلم أنه من غير الصحيح إلقاء الوساخات وأكياسها من الشرفات إلى الشوارع والأزقة، فانها توجب وساختها وتلويث البيئه والأماكن العامة، وتؤدي إلى انتشار الروائح السيئه منها، وقد كان المسلمون في زمان رسول الله صلى الله عليه و اله يهتمون بنظافة المنازل، فكانت بيوتهم داخلاً وخارجاً جميلة وبهيئه، ونظيفه ووسيعه.

وإلى غير ذلك من مصاديق النظافة والجمال وغيرهما، وقد وردت بذلك روايات متواترة.

فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من السعادة سعة المنزل» (٣).

وعن الصادق عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال: «من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع» (٤).

وعن سعيد، عن غير واحد: أن أبا الحسن عليه السلام سئل عن فضل عيش الدنيا؟ قال: «سعة المنزل وكثرة المحيين» (٥).

وعن النبي صلى الله عليه و اله انه قال: «يا علي العيش في ثلاثة: دار قوراء، وجارية حسناء، وفرس قباء» (٦). ومعنى القباء الضامرة البطن.

من الشقاء: ضيق المنزل

مسألة: يكره ضيق المنزل وعدم نظافته، وذلك لما يستفاد من الروايات الواردة في هذا الباب.

فعن أبي جعفر قال: «من شقاء العيش ضيق المنزل» (٧).

وعن معمر بن خلاد قال: ان أبا الحسن اشترى داراً وأمر مولى له أن يتحول إليها، وقال: «إن منزلك ضيق، فقال: قد أحدث هذه الدار أبي، فقال أبو الحسن عليه السلام: ان كان أبوك أحقق ينبغي أن تكون مثله» (٨).

وعن عبد الله بن ميمون، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: الشؤم في ثلاثة أشياء: في الدابة والمرأة والدار، فأما المرأة فشؤمها غلاء مهرها وعسر ولادتها، وأما الدابة فشؤمها كثرة عللها وسوء خلقها، وأما الدار فشؤمها ضيقها وخبث جيرانها» (٩).

وفي حديث: «شكا رجل من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه و اله إن الدور قد اكتنفته، فقال النبي صلى الله عليه و اله: ارفع صوتك ما استطعت وسل الله أن يوسع عليك» (١٠).

كنس البيوت والأفنية

مسألة: يستحب كنس البيت والفناء وما أشبهه، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «اكنسوا أفنيكم ولا تشبهوا باليهود» (١١).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «كنس البيوت ينفي الفقر» (١٢).

وعن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: «كنس الفناء يجلب الرزق» (١).
 وعن الصادق عليه السلام قال: «غسل الإناء وكسح الفناء مجلبة للرزق» (٢).
 وفي حديث قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ألا- أنبئكم بعد ذلك بما يزيد في الرزق؟ قالوا: بلى يا أمير المؤمنين. قال: الجمع بين الصلاتين إلى أن قال عليه السلام: وكسح الفناء يزيد في الرزق» (٣).
 وعن الرضوى عليه السلام: «وروى جصص الدار واكسح الأفنية» الحديث (٤).

عدم تبييت القمامة في البيت

مسألة: يكره تبييت القمامة وترك التراب والنفايات خلف الباب وما أشبه ذلك.
 فعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «لا تؤوا التراب خلف الباب فانه مأوى الشياطين» (١).
 وعن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «لا تبيتوا القمامة في بيوتكم وأخرجوها نهاراً فإنها مقعد الشيطان» (٢).
 وعن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «لا- تؤوا منديل اللحم في البيت فانه مريض الشيطان، ولا تؤوا التراب خلف الباب فإنه مأوى الشيطان» (٣).

اسراج السراج وآدابه

مسألة: يستحب اسراج السراج في البيت وما أشبه البيت، وذلك حتى قبل ان تغيب الشمس.
 قال الرضا عليه السلام: «إسراج السراج قبل أن تغيب الشمس ينفي الفقر» (١).
 أقول: وهذا نوع من الجمال والنظافة كما لا يخفى.
 وعن الرضوى عليه السلام: «ان اسراج السراج قبل مغيب الشمس ينفي الفقر- ويزيد في الرزق» (٢).
 وعن الرضوى عليه السلام: «وروى جصص الدار واكسح الأفنية ونظفها، وأسرج السراج قبل مغيب الشمس، كل ذلك ينفي الفقر ويزيد في الرزق» (٣).
 وعن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله أن يدخل بيتاً مظلماً إلا بمصباح» (٤).

التنظيف من حوك العنكبوت

مسألة: يستحب تنظيف البيوت من حوك العنكبوت وقد وردت فيه روايات عديدة.
 فعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «بيت الشياطين من بيوتكم بيت العنكبوت» (١).
 وعن علي عليه السلام قال: «نظفوا بيوتكم من حوك العنكبوت فان تركه في البيت يورث الفقر» (٢).
 وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ترك نسج العنكبوت في البيت يورث الفقر، والأكل على الجنب يورث الفقر، والتمشط من قيام يورث الفقر، وترك القمامة في البيت يورث الفقر، واليمين الفاجرة تورث الفقر، والزنا يورث الفقر، وإظهار الحرص يورث الفقر، واعتياد الكذب يورث الفقر، وكثرة الاستماع إلى الغناء يورث الفقر، وقطيعه الرحم تورث الفقر» (٣).

امسح فراشك عند النوم

مسألة: يستحب مسح الفراش عند النوم وذلك للروايات الواردة في هذا المجال.
 فعن عبد الله بن ميمون القداح، عن جعفر، عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليمسحه بصفه»

إزاره فانه لا يدري ما حدث عليه بعده» (١).

وعن السكوني، عن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهم السلام قال: قال النبي صلى الله عليه و اله: «إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليمسحه بطرف إزاره فانه لا يدري ما حدث عليه، ثم ليقل: اللهم إن أمسكت نفسي في منامي فاغفر لها، وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين» (٢).

الفرار من الوباء والطاعون

مسألة: يلزم الفرار من الوباء والطاعون إذا كان خطراً على نفسه أو من أشبهها.

فعن علي بن المغيرة قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «القوم يكونون في البلدة فيقع فيها الموت، ألهم أن يتحولوا عنها إلى غيرها؟ قال: نعم، قلت: بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه و اله عاب قوماً بذلك؟ فقال: أولئك كانوا ربيّة بازاء العدو فأمرهم رسول الله صلى الله عليه و اله أن يثبوا في موضعهم ولا يتحولوا عنه إلى غيره، فلما وقع فيهم الموت تحولوا من ذلك المكان إلى غيره فكان تحويلهم من ذلك المكان إلى غيره كالفرار من الزحف» (٣).

وعن ابان الأحمر، قال: «سأل بعض أصحابنا أبا الحسن عليه السلام عن الطاعون يقع في بلدة وأنا فيها أتحوّل منها؟ قال: نعم، قال: في القرية وأنا فيها أتحوّل عنها؟ قال: نعم، قلت: ففي الدار وأنا فيها أتحوّل عنها؟ قال: نعم، قلت: فانا نتحدث ان رسول الله صلى الله عليه و اله قال: الفرار من الطاعون كالفرار من الزحف، قال: إن رسول الله صلى الله عليه و اله إنما قال هذا في قوم كانوا يكونون في الثغور في نحو العدو فيقع الطاعون فيخلون أما كنهم يفرون منها، فقال رسول الله صلى الله عليه و اله ذلك فيهم» (٤).

تهيئة الزوجين وتزيينهما

مسألة: يستحب التنظيف والزينة للرجال والنساء وخاصة للزوجين كما في الروايات.

فعن الحسن بن الجهم قال: «رأيت أبا الحسن عليه السلام اختضب فقال: جعلت فداك اختضبت؟ فقال: نعم إن التهيئة مما يزيد في عفة النساء، ولقد ترك النساء العفة بترك أزواجهن التهيئة، ثم قال: أيسرك أن تراها على ما تراك عليه إذا كنت على غير تهيئة؟ قلت: لا، قال: فهو ذاك، ثم قال: من أخلاق الأنبياء التنظف والتطيب وحلق الشعر وكثرة الطروقة» (٥). (الحديث) (٦).

إلى غيرها من الروايات.

آداب المائدة ونظافتها

مسألة: يستحب في المائدة رعايته أمور وآداب، تعرضت لها الروايات ونحن نذكر جملة منها لما فيها من أقسام التنظيف بالمعنى الأعم. فعن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال: الحسن بن علي عليه السلام: «في المائدة اثنتا عشرة خصلة يجب على كل مسلم أن يعرفها: أربع منها فرض، وأربع سنة، وأربع تأديب. فأما الفرض: فالمعرفة، والرضا، والتسمية، والشكر.

وأما السنة: فالوضوء قبل الطعام، والجلوس على الجانب الأيسر، والأكل بثلاث أصابع، ولعق الأصابع.

وأما التأديب: فالأكل مما يليك، وتصغير اللقمة، وتجويد المضغ، وقله النظر في وجوه الناس» (٧).

وفى وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلي (صلوات الله عليهما) قال: «يا علي اثنتا عشرة خصلة ينبغي للرجل المسلم أن يتعلمها على المائدة: أربع منها فريضة، وأربع منها سنة، وأربع منها أدب. فأما الفريضة: فالمعرفة بما يأكل، والتسمية، والشكر، والرضا.

وأما السنة: فالجلوس على الرجل اليسرى، والأكل بثلاث أصابع، وأن يأكل مما يليه، ومصم الأصابع.
وأما الأدب: فتصغير اللقمة، والمضغ الشديد، وقلة النظر في وجوه الناس، وغسل اليدين» (١). الحديث
وعن الطبرسي في مكارم الأخلاق عن النبي صلى الله عليه و اله: «انه كان يغسل يده من الطعام حتى ينقيها» (٢)،
وفي حديث: من آداب المائدة «مسح اليد بالمنديل دون المس لها» (٣)

وفي حديث: من آداب المائدة «وإذا أردت الخلال فأكسر رأسه، فقد روى أن على رؤوسه الشياطين، وأول من يغسل يده من الغمر
أشرف من يحضر عندك وأعلمهم» (٤).

أقول: لعل وجه قوله: «أن على رؤوسه الشياطين» أن رأسه يكون محل الوساخة عادة، بخلاف إذا ما كسر فإن الرأس الجديد لا وساخة
فيه.

وفي رواية أبي نيزر قال: «جاءني على بن أبي طالب عليه السلام وأنا أقوم بالضيعتين عين أبي نيزر والبغيعة، فقال لي: هل عندك من
طعام، فقلت طعام لا أرضاه لأمر المؤمنين عليهم السلام قرع من قرع الضيعة صنعتها باهالة سنخة، فقال: عليّ به. فقام إلى الربيع وهو
جدول فغسل يده، ثم أصاب من ذلك شيئاً، ثم رجع إلى الربيع فغسل يده بالرمال حتى انقاهما، ثم ضم يديه كل واحدة منهما إلى
أختها وشرب بهما حسي من ماء الربيع، ثم قال: يا أبا نيزر ان الأكف أنظف الآنية، ثم مسح ندى ذلك الماء على بطنه وقال: من
أدخله بطنه في النار فأبعده الله» (٥) الخبر.

غسل اليدين قبل الطعام وبعده

مسألة: يستحب غسل اليدين قبل الطعام وبعده. فعن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال: «يا أبا حمزة الوضوء قبل الطعام
وبعده يذيان الفقر، قلت: بأبي وأمي يذهبان، فقال: يذيان» (٦).

وعن الحسن بن محمد الحضرمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الوضوء قبل الطعام وبعده يذيان الفقر» (٧).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من غسل يده قبل الطعام وبعده عاش في سعة، وعوفى من بلوى في جسده» (٨).

وعن أبي عوف البجلي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «الوضوء قبل الطعام وبعده يزيدان الرزق» (٩).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من سره أن يكثر خير بيته فليتوضأ عند حضور طعامه» (١٠).

قال أبو عبد الله عليه السلام: «اغسلوا أيديكم قبل الطعام وبعده فانه ينفي الفقر ويزيد في العمر» (١١).

وروى أن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «أوله ينفي الفقر وآخره ينفي الهم» (١٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «غسل اليدين قبل الطعام وبعده زيادة في العمر وإمطة للغمر عن
الثياب ويجلو البصر» (١٣).

وعن أبي الحسن عليه السلام قال: «الوضوء قبل الطعام وبعده يثبت النعمة» (١٤).

وعن أبي عبد الله عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «يا علي ان الوضوء قبل الطعام وبعده شفاء
في الجسد ويمن في الرزق» (١٥).

عن السكوني، عن جعفر، عن آبائه عن علي عليه السلام قال: «من أراد أن يكثر خير بيته فليغسل يده قبل الأكل» (١٦).

لا لكثرة الأكل

مسألة: يكره كثرة الأكل وينبغي تنظيف النفس من هذه الحالة.

فعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كثرة الأكل مكروه» (١٧).

وعن عمرو بن إبراهيم: قال سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «لو أن الناس قصدوا في الطعام لاستقامت أبدانهم» (.).
وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يا أبا محمد إن البطن ليطغى من أكله، وأقرب ما يكون العبد من الله إذا ما جاع بطنه، وأبغض ما يكون العبد إلى الله إذا امتلأ بطنه» (.).

التجشؤ وكراهته

مسألة: يكره التجشؤ فانه يكون عادة من كثرة الأكل وامتلاء البطن.
فعن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أبو ذر رحمة الله عليه: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أطولكم جشأ في الدنيا، أطولكم جوعاً في الآخرة، أو قال: يوم القيامة» (.).

لا تأكل بشمالك

مسألة: يكره الأكل بالشمال كما في الروايات، وهو من آداب الأكل والشرب والتي تعد من النظافة بالمعنى الأعم.
فعن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن الرجل يأكل بشماله، أو يشرب بها؟ قال: لا يأكل بشماله، ولا يشرب بشماله، ولا يتناول بها شيئاً» (.).

كراهة الأكل ماشياً

مسألة: يكره حسب الروايات الشريفة الأكل ماشياً.
فعن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تأكل وأنت تمشى إلا أن تضطر إلى ذلك» (.).

استحباب تغطية الإناء

مسألة: يستحب تغطية الإناء على ما جاء في الروايات، وهو من النظافة كما لا يخفى.
قال الكليني: وروى: «أن الشيطان لا يكشف مخمراً يعني: مغطى» (.).
أما ترك الإناء بغير غطاء فانه يكون معرضاً للتلوث، فعن أبي خديجة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تدعوا آنتيكم بغير غطاء فان الشيطان إذا لم تغط الآنية بزق فيها وأخذ مما فيها ما شاء» (.).
وعن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أجيفوا أبوابكم، وخمروا آنتيكم، وأوكوا أسقيتكم، فان الشيطان لا يكشف غطاء، ولا يحل وكاء، وأطفوا سرجكم، فان الفويسقة تضرم البيت على أهله، واحبسوا مواشيكم وأهليكم من حين تجب الشمس إلى أن تذهب فحمة العشاء» (.).
وعن النبي صلى الله عليه و اله: «انه عد من الخصال التي تورث الفقر: وضع أواني الماء غير مغطاة في الرؤوس» (.).

لا تترك الأواني غير مغسولة

مسألة: يكره ترك الأواني غير مغسولة، فإنها توجب الفقر، فعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «عشرون خصلة تورث الفقر إلى أن قال: وضع القصاع والأواني غير مغسولة» (.).

دع النفخ في الطعام

مسألة: يكره النفخ في الطعام والشراب كما جاء في الروايات.

فعن الحسين بن زيد، عن الصادق عليه السلام، عن آبائه، عن النبي صلى الله عليه و اله في حديث المناهى قال: «ونهى أن ينفخ في طعام أو شراب، أو ينفخ في موضع السجود» (١).

ولعل كراهة ذلك لأن ذرات الهواء التى تخرج من الفم توجب ضرر الطعام والشراب، أو لعل ذلك أدب من الآداب الاجتماعية حيث أن ذرات من البصاق تخالط ذرات الهواء وتقع على الطعام أو الشراب فتشتمر منها النفوس وتمل الأكل والشرب من ذلك الشراب والطعام.

تخليل الأسنان

مسألة: يستحب تخليل الأسنان بعد الأكل ويكره تركه، فان ذلك خلاف النظافة، بالإضافة إلى انه مبعث للأمراض ويوجب كراهة رائحة الفم غالباً.

قال أبو عبد الله عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «نزل على جبرئيل عليه السلام بالخلال» (١).

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «نزل جبرائيل عليه السلام على رسول الله صلى الله عليه و اله بالسواك والخلال والحجامة» (٢).

وعن أبى عبد الله صلى الله عليه و اله قال: قال النبي صلى الله عليه و اله: «تخللوا فانه مصلحة للثة» (٣).

وفى رواية أخرى قال النبي صلى الله عليه و اله: «تخللوا فانه ينقى الفم ومصلحة للثة» (٤).

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «ناول النبي صلى الله عليه و اله جعفر بن أبى طالب عليه السلام خللاً فقال له: يا جعفر تخلل فانه مصلحة للفم، أو قال: للثة، ومجلبه للرزق» (٥).

أقول: وجه جلب الرزق انه يوجب الصحة، فلا يحتاج الإنسان إلى الطبيب والدواء، وكلاهما يوجبان ذهاب المال، أو انه لوجه معنى فان الأمر مادي معنى معاً.

وعن حمزة عن أبى الحسن عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «رحم الله المتخللين، قيل: يا رسول الله وما المتخللون؟ قال: المتخللون من الطعام، فانه إذا بقى فى الفم تغير فأذى الملك ريحه» (٦).

وعن أبى عبد الله عليه السلام: «انه من أكل الطعام فليتلخل ومن لم يفعل فعليه حرج» (٧).

وعن أبى الحسن الأول عليه السلام قال: «ملك ينادى فى السماء اللهم بارك للخلائين والمتخللين، والخل بمنزلة الرجل الصالح يدعو لأهل البيت فقلت: جعلت فداك ما الخلائون والمتخللون؟ قال: الذين فى بيوتهم الخل والذين يتخللون» (٨).

وعن على عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «تخللوا على أثر الطعام فانه صحة للنانب والنواجذ ويجلب على العبد الرزق» (٩).

وعن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه قال: «حبذا المتخللون، فقيل: يا رسول الله وما هذا التخلل؟ قال صلى الله عليه و اله: التخلل فى الوضوء بين الأصابع والأظافر، والتخلل من الطعام، فليس شىء أشد على ملكى المؤمن من أن يريان شيئاً من الطعام فى فيه وهو قائم يصلى» (١٠).

وعنه صلى الله عليه و اله قال: «نقوا أفواهكم بالخلال فانه مسكن الملكين الحافظين الكاتيين وأن مدادهم الريق وقلمهما اللسان وليس شىء أشد عليهما من فضل الطعام فى الفم» (١١).

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قال النبي صلى الله عليه و اله تخللوا فانه مصلحة للثة والنواجذ» (١٢).

وعن وهب بن عبد ربه قال: رأيت أبا عبد الله عليه السلام يتخلل فنظرت إليه فقال: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله كان يتخلل، وهو يطيب الفم» (١٣).

وعن هشام بن سالم قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: نزل جبرئيل عليه السلام عليّ بالخلال» ().
وعنه صلى الله عليه و اله انه قال: «رحم الله المتخللين من أمتي في الوضوء والطعام» ().
وقال صلى الله عليه و اله لعلي: «عليك بالخلال فانه يذهب بالبادجنام» ().
وفي البحار قال: (البادجنام كأنه معرب بادشنام وهو على ما ذكره الأطباء حمرة منكورة تشبه حمرة من يبتدئ به الجذام ويظهر على الوجه وعلى الأطراف خصوصاً في الشتاء وفي البرد وربما كان معه قروح) ().
وعن النبي صلى الله عليه و اله انه قال: «من استعمل الخشبتين أمن من عذاب الكلبتين والمراد بالخشبتين السواك والخلال» (). أي: أنه لا يحتاج عادة إلى قلع أسنانه بسبب الكلبتين لأن الخشبتين توجبان نظافة الأسنان فلا يحتاج الإنسان معهما إلى ان يذهب إلى الطبيب ليقلع أسنانه.
وعنه صلى الله عليه و اله انه قال: «تخللوا عن الطعام وتمضمضوا فانهما مصححة للناب وللنواجذ» ().
وعنه صلى الله عليه و اله انه قال: «تخللوا فانه من النظافة والنظافة من الإيمان والإيمان وصاحبه في الجنة» ().
عن يعقوب بن شعيب، عمن أخبره «أن أبا الحسن عليه السلام أتى بخلال من الاخله المهية، وهو في منزل فضل بن يونس فأخذ منها شظية ورمى بالباقي» ().

تقديم الخلال للضيف

تقديم الخلال للضيف

مسألة: كما يستحب للإنسان الخلال بعد الأكل، كذلك يستحب لصاحب البيت أن يقدم الخلال لضيفه، وفيه روايات.
فعن سليمان بن حفص عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ان من حق الضيف أن يكرم، وأن يعد له الخلال» ().
وفي خبر آخر: «ان من حق الضيف أن يعد له الخلال» ().

من آداب الخلال

مسألة: يستحب كما في الروايات رمي ما يخرج الخلال وعدم أكله.
فعن ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أما ما يكون على اللثة فكله وازدرده، وما كان بين الأسنان فارم به» ().
وعن إسحاق بن جرير قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اللحم الذي يكون في الأسنان؟ فقال: أما ما كان في مقدم الفم فكله، وما كان في الاضراس فاطرحه» ().
وأبي عبد الله عليه السلام قال: «لا يزدردن أحدكم ما يتخلل به فانه يكون منه الديلة» ().
عن أحمد بن محمد بن الحسين قال: قال عليه السلام: «ما أدرت عليه لسانك فأخرجته فابعه، وما أخرجته بالخلال فارم به» ().
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: من تخلل فليلفظ، ومن فعل فقد أحسن، ومن لم يفعل فلا حرج» ().
إلى غير ذلك من آداب المائدة.

ثوبك إذا عرقت فيه

مسألة: يستحب ولو استحباباً ضعيفاً غسل الثوب الذي أصابه عرق ولو من حلال، فقد سئل أبو عبد الله عليه السلام: «عن رجل أجنب في ثوبه فيعرق فيه، قال: ما أرى فيه بأساً، قال: انه يعرق حتى أنه لو شاء أن يعصره عصره، قال: فقطب أبو عبد الله في وجه الرجل فقال: إن أبيت فشيء من ماء فأنضحه به» (١).

وعن أبي بصير قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن القميص يعرق فيه الرجل وهو جنب حتى يتل القميص؟ فقال: لا بأس وان أحب أن يرشه بالماء فليفعل» (٢).

وفي المقنعة: «وان عرقت في ثوبك وأنت جنب حتى يتل ثوبك فانضحه بشيء من ماء وصل فيه» (٣).

من موارد غسل اليدين

من موارد غسل اليدين

مسألة: يستحب على ما جاء في الروايات غسل اليدين مرة من حدث البول والنوم، ومرتين من الغائط، وثلاثاً من الجنابة. فعن الحلبي قال: «سألته عن الوضوء كم يفرغ الرجل على يده اليمنى قبل أن يدخلها في الإناء؟ قال: واحدة من حدث البول، واثنان من حدث الغائط، وثلاث من الجنابة» (١).

وعنه، عن علي بن السندي، عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن أبي جعفر عليهما السلام قال: «يغسل الرجل يده من النوم مرة، ومن الغائط والبول مرتين، ومن الجنابة ثلاثاً» (٢).

وعن عبد الكريم ابن عتبة الهاشمي قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يبول ولم يمس يده اليمنى شيء أدخلها في وضوئه قبل أن يغسلها؟ قال: لا حتى يغسلها، قلت: فانه استيقظ من نومه ولم يبيل، أدخل يده في وضوئه قبل أن يغسلها؟ قال: لا لأنه لا يدرى حيث باتت يده فليغسلها» (٣).

وفي دعائم الإسلام: «قالوا عليهم السلام: ينبغي أن يفاض الماء من الإناء على اليد اليمنى فتغسل قبل أن تدخل الإناء» (٤).

موارد أخرى

مسألة: يستحب كما في الروايات غسل اليدين في جملة من الموارد الأخرى، كما إذا مس حيواناً ليس بنجس من السباع ونحوها. روى يونس عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته هل يحل أن يمس الثعلب والأرنب أو شيئاً من السباع حياً أو ميتاً، قال: لا يضره ولكن يغسل يده» (١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام عن بعض أصحابه قال: «سألته هل يجوز أن يمس الثعلب والأرنب أو شيئاً من السباع حياً أو ميتاً، قال: لا يضره ولكن يغسل يده» (٢).

أقول: أما إذا كان الحيوان ينجس بالموت فاللزام الغسل بالفتح بسبب الاصابة منه، فعن علي عليه السلام: «في الزيت والسمن إذا وقع فيه شيء له دم فمات فيه استسرجوه فمن مسه فليغسل يده، وإذا مس الثوب أو مسح يده في الثوب أو أصابه منه شيء فليغسل الموضع الذي أصاب من الثوب أو مسح يده فيغسل ذلك خاصة» (٣).

من موارد اهراق الماء وصبه

مسألة: يستحب صب الماء وإراقته أحيانا تنزهها وان لم يكن نجساً وبذلك روايات.

فعن سماعة قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام عن جرة وجد فيها خنفساء قد ماتت؟ قال: ألقها وتوضأ منه، وإن كان عقرباً فارق الماء

وتوضاً من ماء غيره» (١).

إعرض الوضوء على أخيك

مسألة: يستحب عرض الوضوء وهو: غسل الوجه واليدين، أو الماء للاستنجاء والتطهير على من يرد على الإنسان، فعن عدة رفعوه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا دخل عليك أخوك فاعرض عليه الطعام، فإن لم يأكل فاعرض عليه الماء، فإن لم يشرب فاعرض عليه الوضوء» (١).

النظافة بتكرار الغسلات

مسألة: يجب تكرار الغسلات لتطهير بعض المتنجسات، مثلاً تنظيف إناء الخمر بالغسل ثلاثاً. فعن عمار بن موسى عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «سألته عن الدن يكون فيه الخمر هل يصلح أن يكون فيه خل أو ماء أو كامخ أو زيتون، قال: إذا غسل فلا بأس، وعن الأبريق وغيره يكون فيه الخمر يصلح أن يكون فيه ماء؟ قال: إذا غسل فلا بأس، وقال في قدح أو إناء يشرب فيه الخمر، قال: تغسله ثلاث مرات، وسئل أيجزبه أن يصب فيه الماء؟ قال: لا يجزى حتى يدلكه بيده ويغسله ثلاث مرات» (١).

وورد غسل الإناء الذى تصيب فيه الجرد ميتاً سبع مرات (١)، فعن عمار الساباطى عن أبي عبد الله عليه السلام فى حديث قال عليه السلام: «اغسل الإناء الذى تصيب فيه الجرد ميتاً سبع مرات» (١) وكذلك بالنسبة إلى نجاسة الخنزير حيث ورد غسل الإناء منه سبعاً (١). والتفصيل فى الفقه. وكذلك بالنسبة إلى التعفير بالتراب. فعن الرضوى عليه السلام: «ان ولغ كلب فى الماء أو شرب منه أهريق الماء وغسل الإناء ثلاث مرات مرة بالتراب ومرتين بالماء» (١).

وعن النبى صلى الله عليه و اله انه قال: «إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبعاً احداهن بالتراب» (١). وعن الفضل عن أبي عبد الله عليه السلام: «فى ولوغ الكلب فى الإناء، قال: اغسله بالتراب مرة ثم بالماء مرتين» (١).

فصل فى النظافة الثقافية

دور العلماء فى النظافة بالمعنى الأعم

مسألة: ورد فى الحديث النبوى صلى الله عليه و اله: «العلماء ورثة الأنبياء» (١). وليس المراد من هذا الإرث الدراهم والدنانير والأموال والعقار وما أشبه ذلك مما كان الأنبياء عليهم السلام يملكونها أيضاً، بل المراد من حيث واجبات النبوة من تبليغ الأحكام وإرشاد الناس وهداية الضال والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وما أشبه، فانه هو المعنى المستفاد من مناسبة الحكم والموضوع كما ذكره الأصوليون. ومن الواضح أن النبوة خاصة بهم (صلوات الله عليهم أجمعين) وختمت برسول الله صلى الله عليه و اله فلا يزداد فى عدد الأنبياء حتى واحد، كما لا ينقص منهم حتى واحد، فالمعنى أن يسلك الإنسان سبلهم، وقد جاؤوا لنشر النظافة المادية والمعنوية فى المجتمع، وفى مختلف المجالات الفردية والاجتماعية.

وعليه: فلا يجوز للإنسان أن يجلس فى بيته مع ما يرى من المنكرات الكثيرة والرجس المادى والمعنوى، وانحرف كثير من الناس عن النظافة العقيدية والفكرية، وسلوك الحكام سبيل الشيطان ورجزه بالمخامرة والمقامرة وسن وتطبيق الأحكام غير الإسلامية فى قوانينهم

وأعمالهم.

فاللازم على العلماء بل على كل إنسان أن يصلح نفسه أولاً. بالمواظبة على النظافة المادية والمعنوية من فعل الطاعات، وترك المحرمات، والتخلق بالأخلاق الطيبة، والتأدب بالآداب الحسنة، ونظافة روحه وجسده كما أمره الله عز وجل.

ثم يعلم أهله وأقرباءه وجيرانه وأصدقاءه، الأقرب فالأقرب، بل جميع الناس إن أمكنه ذلك.

قال سبحانه بالنسبة إلى نظافة الإنسان?: عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم(.).?

وقال تعالى بالنسبة إلى نفسه وأهله?: قوا أنفسكم وأهليكم ناراً وقودها الناس والحجارة(.).?

وقال سبحانه بالنسبة إلى سائر الناس?: ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون(.).?

وقد ذكرنا في بعض تفاسيرنا: ان? منكم? هنا للنشوء، لا للتبعيض بقريته قوله سبحانه في الأخير?: وأولئك هم المفلحون? حيث ان الظاهر من هذه الجملة الحصر، فإذا كان العالم كذلك فحينئذ يصبح من ورثة الأنبياء عليهم السلام وإلا فمجرد العلم في العالم لا يكفي بل يلزم على العالم الدخول في ميادين العمل حتى أنه لو أدى إلى التضحية بالمال والنفس فيما إذا توفرت شرائط الجهاد والدفاع والتضحية بالنفس وما أشبه، فانه يجب عليه أن يقوم بذلك.

والحاصل: ان على العالم العامل أن يطبق الدين على نفسه كاملاً، وكذلك يطبقه على من يمكنه الأقرب فالأقرب وان تطلب ذلك التضحية بالمال والنفس.

ومن الواضح: ان هذه الطهارات الأربع، خصوصاً المرتبة الرابعة، والأسهل منها المرتبة الثالثة، وان كانت أصعب من المرتبة الثانية، التي هي أيضاً أصعب من المرتبة الأولى، من أشكال الأمور، فقد قال سبحانه?: قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وأخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين(.).?

وإنما سماهم الله فاسقين لأن الفاسق هو الخارج، يقال: فسقت النواة عن التمرة إذا خرجت منها، فالذي آباؤه وأبناؤه الخ أحب إليه من الله ورسوله وجهاد في سبيله يكون قد خرج عن طريق الطاعة، والخروج عن طريق الطاعة خروج عن موازين الكون، حيث أن الموازين الكونية حسب ما قرره الله سبحانه وتعالى تقتضى موافقة التشريع للتكوين، فهو فاسق مادياً ومعنوياً، تشريعاً وتكويناً.

ثم المراد هنا بالطهارة التي ذكرناها بمراتبها الأربع ليس الطهارة الواجبة المانعة عن النقيض، بل الأعم منها ومن الطهارة المندوبة غير المانعة من النقيض، فان في كل مرتبة من هذه المراتب الأربع ترى الطهارتين كليهما: الواجبة والمندوبة معاً، والإنسان مأمور أن يأخذ بكليتهما وان كان الذي يأخذ بالقسم الأول من الطهارتين من أهل الجنة ومأمون من النار بلطفه وكرمه عز وجل، ولكن الله سبحانه وتعالى نزل أحسن الحديث كتاباً متشابهاً كما في القرآن الحكيم، وأمرنا أن نأخذ بالأحسن، قال سبحانه?: وأمر قومك يأخذوا بأحسنها(.).?

فعلى الإنسان أن يهتم بنظافة روحه وأن يعبد الله بما للكلمة من معنى، فيستطيع أن يقترب إليه عز وجل أى: إلى رحمته ولطفه، علماً بأن سيد الرسل محمد بن عبدالله صلى الله عليه و اله وهو أفضل البشر بل أفضل جميع مخلوقات الله سبحانه وتعالى قال في هذا المجال: «ما عبدناك حق عبادتك وما عرفناك حق معرفتك»(.).

فان الإنسان مهما كان فهو ممكن محدود، والله سبحانه وتعالى واجب غير محدود، ومن الواضح: أن الممكن لا يعقل أن يصل إلى الواجب، وإلا- لزم الخلف من انقلاب الممكن عن إمكانه أو انقلاب الواجب عن وجوبه، وهكذا بالنسبة إلى المحدودية الممكنة واللامحدودية الواجبة، وهذا هو السر في عدم إمكان معرفة الإنسان بالله سبحانه وتعالى كنه المعرفة وحققها مهما كان رفيعاً، وهل يعقل أن يكون هناك أرفع من رسول الله صلى الله عليه و اله؟

وهذا لا- ينافى قول أمير المؤمنين على عليه السلام: «لو كشف لى الغطاء ما ازددت يقيناً» (١)، كما لا يخفى، فإن المراد وصول يقينه عليه السلام إلى أعلى مراتبها الممكنة وغايتها المتصورة، حتى لا يفرق فيه بين رؤية العين وبين رؤية القلب، أى العلم الوجدانى.

من شروط العلم: النظافة

من شروط العلم: النظافة

مسألة: يجب طلب العلم على كل مسلم ومسلمة كما قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة» (٢). ولكن بشرط رعاية النظافة فى الطلب، فان هناك روايات كثيرة فى لزوم نظافة العلم والعلماء، متعلمين ومعلمين، عما لا يليق به وبهم، والتأكيد على تحليهم بالآداب الحسنة، فكيف تتعلم، وماذا تتعلم، وممن تتعلم، ومتى تتعلم، وأين تتعلم، وهكذا.

قال تعالى: هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون (٣)؟

وقال صلى الله عليه و اله: «من أحب أن ينظر إلى عتقاء الله من النار فلينظر إلى المتعلمين، فوالذى نفسى بيده ما من متعلم يختلف إلى باب العالم إلا كتب الله له بكل قدم عبادة سنة، وبنى الله له بكل قدم مدينة فى الجنة، ويمشى على الأرض وهى تستغفر له، ويمشى ويصبح مغفوراً له، وشهدت الملائكة انهم عتقاء الله من النار» (٤).

وعن الإمام الباقر عليه السلام: «عالم ينتفع بعلمه أفضل من سبعين ألف عابد» (٥).

مقتطفات من منية المرید

قال الشهيد رحمه الله عليه فى كتابه «منية المرید فى آداب المفيد والمستفيد»:

فأول ما يجب عليهما (المعلم والمتعلم) اخلاص النية لله تعالى فى بذله وطلبه، وان لا يقصد بذلك عرض الدنيا من تحصيل مال أو جاه أو شهرة فانه يثمر الخذلان من الله تعالى، فيصير من؟ الاخسرين أعمالاً الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعاً (٦)؟

وقال صلى الله عليه و اله: «من تعلم علماً لغير الله وأراد به غير الله فليتبوأ مقعده من النار» (٧).

وقال صلى الله عليه و اله: «ما ازداد عبد علماً فازداد فى الدنيا رغبة إلا ازداد من الله بعداً» (٨).

وقال صلى الله عليه و اله: «كل علم وبال على صاحبه يوم القيامة إلا من عمل به» (٩).

وقال صلى الله عليه و اله: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينتفع بعلمه» (١٠).

وقال صلى الله عليه و اله: «ألا إن شر الشر شرار العلماء وان خير الخير خيار العلماء» (١١).

وقال صلى الله عليه و اله: «من قال أنا عالم فهو جاهل» (١٢).

وروى الكلينى رحمه الله عليه باسناده إلى الباقر عليه السلام قال: «من طلب العلم لياهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يصرف به

وجوه الناس إليه فليتبوء مقعده من النار، ان الرياسة لا تصلح إلا لأهلها» (١٣).

من آداب المعلم

ويلزم على المعلم ان لا ينتصب للتدريس حتى يكمل أهليته، ففى الخبر المشهور «المتشعب بما لم يعط كلابس ثوبى زور» (١٤).

وان لا يذل العلم فيبذله لغير أهله.

وان يكون عاملاً بعلمه، قال الله تعالى:؟ تأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم (١٥)؟

ويجب على المعلم تأديب طلبته على التدريج بالآداب السنية، وأول ذلك تحريضهم على الاخلاص لله تعالى، ومراقبة الله تعالى فى جميع اللحظات، والزهد فى الدنيا، والرغبة فى العلم.

ثم يجب عليه ان يحب لهم ما يحب لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه، ففى صحيح الأخبار: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» (١).

وان يزرهم عن سوء الأخلاق، وارتكاب المحرمات والمكروهات، ومجالسة الأدين والفسقة، وبالجملة يعلمهم مصالح دينهم ودنياهم.

وان لا يتعاضم عليهم قال الله تعالى?: واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين (٢).

وينبغى للمعلم ان لا يخرج إلى الدرس إلا بكامل الأبهة والهيبة فى اللباس والهيئة والنظافة، ويدعو عند خروجه مريداً للدرس، بالدعاء المروى عن النبى صلى الله عليه و اله:

«اللهم انى أعوذ بك ان أضل أو اضل، وأزل أو أزل، وأظلم أو أظلم، وأجهل أو يجهل، علىّ، عز جارك، وتقصدت اسماؤك، وجل ثنائك ولا- إله غيرك، ثم يقول: بسم الله، حسبى الله، توكلت على الله، لا- حول ولا- قوة إلا بالله العلى العظيم، اللهم ثبت جنانى، وأدر الحق على لسانى» (٣).

ويديم ذكر الله تعالى إلى أن يصل إلى المجلس، وإذا وصل سلم على من حضر، ويكرمهم بحسن السلام وطلاقة الوجه والقيام لهم على سبيل الاحترام ولا يوجد فيه كراهة.

ويجلس بسكينة ووقار، وتواضع واطراق، غير متربع ولا مقع، وإذا جلس لا يزحف، ولا يتقلقل، ولا يعبث، ولا يمرح، ولا يمزح كثيراً، ولا يضحك، أما التبسم فلا بأس به.

ومن اللازم أن ينوى قبل الشروع وجه الله تعالى ببعث النفس لغرض التقرب إليه وطلب الزلفى لديه، ثم يبتدى بالتسمية والاستعاذة والتحميد والصلاة على النبى وآله والدعاء للعلماء السالفين، فان فيها بركة.

ومع التمكن يقدم الأشرف فالأشرف من العلوم، فيقدم أصول الدين، ثم التفسير، ثم الحديث، ثم الفقه وهكذا.

ولا يطول مجلسه حتى عليهم، ولا يشتغل بالدرس وبه ما يزعجه ويشوش فكره.

ولا يجلس مجلساً يؤذى الحاضرين كدخان أو شمس أو صوت مزعج، ويراعى مصلحة الطلاب فى تقديم الوقت وتأخيرها.

ولا- يجاوز صوته مجلسه، ولا- يقصر عن سماع الحاضرين، وقد روى عن النبى صلى الله عليه و اله: «ان الله يحب الصوت الخفيض ويبغض الصوت الرفيع» (٤).

ويصون مجلسه من سوء الآداب، ويزجر من تعدى فيه، ويلزم الإرفاق بهم ويتودد للغريب أكثر، وإذا أقبل بعض الفضلاء وقد شرع فى مسألة أعادها ما لم يكن تضييع حق غيره.

ومن أهم الآداب اللازمة إذا سئل عن شىء لا يعرفه فليقل: لا أعرفه أو نحوه، قال على عليه السلام: «إذا سئلت عمّا لا تعلمون فاهربوا، قالوا: وكيف الهرب، قال: تقولون الله أعلم» (٥).

وعن أبى جعفر الباقر عليه السلام: «ما علمتم فقولوا، وما لم تعلموا فقولوا الله أعلم، إن الرجل لينتزع الآية من القرآن يخبر فيها أبعد ما بين السماء والأرض» (٦).

قال بعض الفضلاء: ينبغى للعالم أن يورث أصحابه لا أدرى، واعلم إن هذه الكلمة تدل على عظمة قائلها وتقواه، وإذا اتفق له خطأ فليبادر إلى التنبيه عليه ولا يمنعه الحياء.

وينبغى أن يختم الدرس بشىء من الحكم ليتفرقوا على الخشوع، ويختم المجلس بالدعاء فقد روى «ان النبى صلى الله عليه و اله كان إذ فرغ من حديثه وأراد أن يقوم من مجلسه يقول: (اللهم اغفر لنا ما أخطأنا، وما تعمدنا، وما أسررنا، وما أعلنا، وما أنت أعلم به منا،

أنت المقدم، وأنت المؤخر، لا إله إلا أنت» (١).

ويقول إذا قام من مجلسه: «سبحانك الله وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، استغفرك وأتوب اليك؟، سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين» (١). (٢).
رواه جماعة من فعل النبي صلى الله عليه و اله وفي بعض الروايات ان الثلاث آيات كفارة المجلس (٣).

المتعلم وآدابه

ويلزم على المتعلم حسن النية وتطهير القلب، قال النبي صلى الله عليه و اله: «ألا ان في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب» (٤).
وان يغتنم التحصيل في الشباب والفراغ وسلامة الحواس، فقد جاء في الخير: «مثل الذي يتعلم العلم في صغره كالنقش على الحجر، ومثل الذي يتعلم العلم في كبره كالذي يكتب على الماء» (٥).
فليغتنم العاقل عمره، وليرض بما تيسر من القوة واللباس، ويترك العشرة مع من يشغله عن مطلوبه، وخصوصاً لمن كثر بطالته، فان الطبع سراق، ولا يذهب شيئاً من أوقاته في غير العلم، ومن هنا قيل: لا يستطاع العلم براحه الجسد (٦).
وان يكون عالي الهمة، فلا يرض باليسير ولا يسوف، ويبدأ في التحصيل بالأهم فالأهم، والأولى ان لا يدع هنا من العلوم المحموده مع السعة ويصرف جمام قوته لعلم الآخرة. إلى آخر ما ذكره الشهيد رحمه الله عليه.

اجتنب أكل الدنيا بالدين

مسألة: من مصاديق النظافة بالمعنى الأعم تنظيف النفس عن أكل الدنيا بالدين وبه روايات.
فعن الصادق عليه السلام قال: «طلبه العلم ثلاثة: فاعرفهم بأعيانهم وصفاتهم، صنف يطلبه للجهل والمراء، وصنف يطلبه للاستطالة والختل إلى أن قال عليه السلام: وصاحب الاستطالة والختل ذو خب وملق يستطيل على مثله من أشباهه ويتواضع للأغنياء من دونه فهو لخلوائهم هاضم ولدينه حاطم، فأعمى الله على هذا خبره وقطع من آثار العلماء أثره» (٧).
وانما ذكرنا هذه الرواية لأن هذه الصفة تنشأ من النفس واللازم نظافة النفس من مثل هذه الصفة وانما قال عليه السلام: «يطلبه للجهل» لأن غاية من لا يريد وجه الله تكون جهلاً.
وعن السرائر عن أبي ذر (رضوان الله تعالى عليه) قال: «من تعلم علماً من علم الآخرة يريد به عرضاً من عرض الدنيا لم يجد ريح الجنة» (٨).

العلوم الضارة

مسألة: هناك علوم تضر الانسان ولا تنفعه، ورد النهي عنها حرمة أو كراهة، كعلم السحر وما أشبهه.
فعن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «لاأخذ بقول عراف ولا قائف ولا لص، ولا اقبل شهادة فاسق إلا على نفسه» (٩).
وعن الحسين بن زيد، عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام، عن النبي صلى الله عليه و اله (في حديث المناهي) قال: «ونهي عن إتيان العراف، وقال: من أتاه وصدقه فقد برئ مما أنزل الله على محمد صلى الله عليه و اله» (١٠).
وعن أبي خالد الكابلي قال: سمعت زين العابدين عليه السلام يقول: «الذنوب التي تغير النعم البغي على الناس إلى أن قال: والذنوب التي تظلم الهواء السحر والكهانة والإيمان بالنجوم، والتكذيب بالقدر، وعقوق الوالدين». (الحديث) (١١).

فصل فى النظافة السياسية

حرمة الاستبداد فى الحكم

مسألة: لا- يجوز الاستبداد فى الحكم، ولا- البقاء فيه طويلاً من دون إرادة الشعب له، ولا توارث الحكم خلفاً عن سلف، ولا تزييف الآراء أو حصر المرشحين فى القائمين بالحكم، ولا ما أشبه ذلك من الأمور غير النظيفة التى تجرى اليوم فى بلاد المسلمين، وذلك لأن الحكم فى الإسلام بالنسبة لغير المعصومين عليهم السلام هو بالتناوب، وبالكفاءات، وبالتصويت الحر الذى تتنافس فيه الأحزاب الحرة، وبالتعددية الحقيقية لا الحزب الواحد، وبأكثرية الآراء، وبالشورى، كما يجب توفير بقية الشروط الشرعية أيضاً.

قال تعالى بالنسبة إلى تقديم ذوى المؤهلات وأهل الكفاءات?: يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات(.).?

وقال سبحانه?: أقم يهدى إلى الحق أحق ان يتبع أمن لا يهدى الا أن يهدى(.).?

وقال تعالى فى قصة طالوت?: قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال قال ان الله اصطفاه

عليكم وزاده بسطة فى العلم والجسم(.).?

وقال سبحانه فى مواصفات الحكام الأكفاء?: الذين إن مكناهم فى الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن

المنكر والله عاقبة الأمور(.).?

وقال الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «من دعا الناس إلى نفسه وفى المسلمين من هو أعلم منه

فهو ضال متكلف»(.).

وفى حديث آخر: «لم يزل أمرهم إلى سفال»(.).

وقال تعالى بالنسبة إلى الشورى فى الحكم والتشاور فى الأمور كلها?: وأمرهم شورى بينهم(.).?

وفى المناقب عن عمار وابن عباس قالوا: لما سعد على عليه السلام المنبر وذلك بعد أن بايعه الناس قال لنا: «قوموا فتخللوا الصفوف

ونادوا: هل من كاره؟ فتصارع الناس من كل جانب: اللهم قد رضينا وسلمنا وأطعنا رسولك وابن عمه»(.).

وعن الإمام الباقر عن أبيه عن جده عليهم السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «وعليك ياخوان الصدق فأكثر من اكتسابهم

فإنهم عدة عند الرخاء وحنة عند البلاء، وشاور فى حديثك الذين يخافون الله وأحب الإخوان على قدر التقوى»(.).

وقال الصادق عليه السلام: «وشاور فى أمرك الذين يخشون الله عزوجل»(.).

وقال الصادق عليه السلام: «قال لقمان لابنه: إذا سافرت مع قوم فأكثر استشارتك إياهم فى أمرك وأمورهم»(.).

وقال على أمير المؤمنين عليه السلام: «ما عطب امرؤ استشار»(.).

وقال عليه السلام: «لا رأى لمن انفراد برأيه»(.).

وقال عليه السلام: «من شاور ذوى الأسباب دل على الرشاد»(.).

وقال موسى بن جعفر عليه السلام: «من استشار لم يعدم عند الصواب مادحا وعند الخطأ عاذرا»(.).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «مكتوب فى التوراة: من لم يستشر يندم»(.).

وقال عليه السلام: «بعثنى رسول الله صلى الله عليه و اله إلى اليمن فقال وهو يوصينى: يا على ما خار من استخار، ولا ندم من استشار»

(.).

وقال عليه السلام: «لا مظاهره أوثق من مشاوره»(.).

وقال عليه السلام: «من استقبل وجوه الآراء عرف مواقع الخطأ»(.).

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «الحزم أن تستشير ذا رأى وتطيع أمره»(.).

وقال الصادق عليه السلام: «المستبد برأيه موقوف على مداحض الزلل» (١).

التعددية السياسية

التعددية السياسية

مسألة: ينبغي للمسلمين وربما وجب عليهم، في حياتهم وخاصة السياسية، اتخاذ أسلوب التعددية السياسية والحزبية المتنافسة على البناء والتقدم، لا- المتناحرة فيما بينها كما تعارف عند بعض المسلمين في هذا اليوم حيث تشكلت فيهم أحزاب وجماعات تعمل بدل التنافس في الخير والتقدم، على ضرب بعضهم البعض.

قال تعالى?: وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين (١).?

وقال تعالى?: سابقوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض أعدت للذين آمنوا بالله ورسوله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم (١).?

وقال سبحانه?: وفي ذلك فليتنافس المتنافسون (١).?

ومعلوم: ان التسابق والتسارع لا يكون الا بين جماعتين أو حزينين أو ما أشبه ذلك، مضافا إلى أنه قد ثبت في علم النفس: ان من أهم عوامل تقدم الإنسان والمجتمع هو التنافس والتسابق فيما بينهم، وليس الانغلاق على الذات والحكر على النفس، فان الانغلاق والحكر على النفس فرديا أو اجتماعيا يؤدي إلى الجمود والتقهقر، وبالتالي إلى التأخر في كل شيء.

وفي التاريخ ان رسول الله صلى الله عليه و اله جعل التنافس بين المهاجرين والأنصار في الخير والتقدم.

وكيف كان فان التعددية السياسية والحزبية هي من الضروريات في النظام السياسي، وقد حث الإسلام عليها، ومن أهم مشاكل البلاد الإسلامية في هذا اليوم هو: عدم التعددية فيها، وذلك لأن الحزب الواحد، والحاكم الواحد، والرئيس أو الملك الواحد، إذا لم يكن أمامه حزب منافس أو مؤسسات دستورية، تحاسب الحزب الحاكم، أو تؤاخذ الحاكم والرئيس والملك على أعماله، وتسانله عن تصرفاته، لاستبد ذلك الحزب عادة ولطغى ذلك الحاكم والرئيس والملك، ولصار جباراً يفسد في الأرض، ويهلك الحرث والنسل، كما أثبتته التجارب طول التاريخ الغابر وحتى المعاصر.

وكما قال تعالى?: وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد (١).?

وكما قال سبحانه?: إن الإنسان ليطغى? أن رآه استغنى (١).?

وكما تحدث سبحانه عن فرعون الذي تجبر وتكبر وقال: أنا ربكم الاعلى، حيث لم يكن هناك من يحاسبه على أعماله، ويسأله عن تصرفاته، فاتخذ الناس عبيداً، وأموالهم مغنماً، وأرضهم ملكاً وإقطاعاً، وصرح بذلك كما في القرآن قائلاً?: أليس لى ملك مصر وهذه الأنهار تجري من تحتي (١).?

وفي الروايات: «من ملك استأثر» (١).

التعددية: وقاية وعلاج سياسي

فالإسلام لاجل الحفاظ على الأمة من الوقوع في مثل ظلم فرعون ونمرود، أمر الناس بنظام التعددية، بل وخلقهم متعددين وأراد لهم التكامل والتقدم عبر تعارفهم فيما بينهم، والأخذ بالأحسن مما عندهم، وعبر التنافس في الخير والرحمة، والبناء والتقدم، قال تعالى مخاطباً جميع الناس، وليس أمة دون أمة مما يدل على أهميته، وكبير دوره في الحياة?: يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، ان أكرمكم عند الله أتقاكم ان الله عليم خبير (١).?

فالله تعالى خلقنا متعددين ومختلفين في اللسان والفكر والثقافة، لأجل أن نتعارف ونتقارب ونأخذ بالاحسن من كل فكر وثقافة، وبذلك يكون التقدم والسعادة، لا أن يترفع قوم على قوم، ويتميز جماعة عن جماعة، فيتفوقوا على أنفسهم، وينغلقوا عن الآخرين، ويحرموا أنفسهم من أخذ الأحسن واتباع الأفضل، فيخسروا التقدم والسعادة، ويؤءوا بالتأخر والفسل، والعناء والشقاء، إضافة إلى ما يحدث عبر عدم التقارب والتعارف من التطاحن والتشاجر المؤدى إلى حروب دامية، ودمار شامل.

وعليه: فالتعددية وقاية وعلاج سياسى، بينما عدمها وهو الحزب الواحد كما تعارف اليوم فى كثير من البلاد، مما لا يعترف به الإسلام وقوع فى كابوس الظلم والجور، وسقوط فى هاوية الاستبداد والدكتاتورية.

حقوق الانسان

مسألة: تجب رعاية حقوق الإنسان السياسية وغيرها على الوجه الذى أمر به الإسلام، فإن الإسلام ضمن أكبر الحريات السياسية للأفراد والأحزاب وما أشبه ضمناً لم يضمه غير الإسلام من الأديان الأخرى، ولا سائر المبادئ الأرضية الأخرى، مهما كانت متطورة فى زعمها وحديثه وتدعى التجدد والتقدمية، قال تعالى:؟ ولا يجرمكم شئان قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى().؟

وقال سبحانه:؟ لا يكلف الله نفسا الا وسعها().؟

وقال تعالى:؟ وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل().؟

وقال سبحانه:؟ ولا تبخسوا الناس أشياءهم().؟

وقال تعالى:؟ ولا تزر وازرة وزر أخرى().؟

وقال سبحانه:؟ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا().؟

وقال تعالى:؟ وأما من آمن وعمل صالحا فله جزاء الحسنى وستقول له من أمرنا يسرا().؟

وقال سبحانه:؟ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره().؟

وقال تعالى:؟ وأن ليس للإنسان الا ما سعى؟ وأن سعيه سوف يرى().؟

وقال سبحانه:؟ الذى أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف().؟

وقال صلى الله عليه و اله: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»().؟

وقال صلى الله عليه و اله: «الناس كأسنان المشط»().؟

وقال صلى الله عليه و اله: «إن الناس من عهد آدم إلى يومنا هذا مثل أسنان المشط لا فضل للعربى على العجمى ولا للأحمر على الأسود إلا بالتقوى»().؟

وقال صلى الله عليه و اله: «من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى وإلى، ومن ترك مالا فلورثته»().؟

وقد أمر الإسلام بتوفير أوليات الحياة لكل انسان من الأمن والاستقرار والعمل والماء والرزق والتعليم والزواج وغير ذلك، فهل فى غير الإسلام ما يقول بكل ذلك، وهل هناك نظافة وطهارة بالنسبة إلى رعاية حقوق الإنسان كهذه النظافة والطهارة التى أكد عليها الاسلام؟

الحريات الإسلامية

مسألة: لاتجوز مصادرة حريات الناس التى جاء بها الإسلام وجعلها من أوليات حياة الانسان، فان الإنسان المسلم حر فى كافة شؤونه، وفى كل الدول الإسلامية: فى السفر والإقامة، والزراعة والتجارة، والبناء والعمران، والكسب والعمل، ونشر الكتب والمقالات، والمجلات والجرائد، وتأسيس محطات بث وإعلام، وتنظيم برامج ثقافية للإذاعة والتلفزيون، وتأسيس الأحزاب والتكتلات، والتأليف

والخطابة، واختيار السكن والزواج، وجميع النشاطات الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسية وغيرها، إلا في المحرمات الشرعية، ولا يحق لأحد منعه من الأمور المذكورة.

قال تعالى في بيان مهمة نبيه الكريم صلى الله عليه و اله الذى بعثه رحمة للعالمين?: يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث، ويضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم(.).?
أى يمنحهم الحريات التي جاء بها من عند الله تعالى هدية لهم.

حرمة مصادر الأموال وما أشبه

مسألة: لا- يجوز أى نوع من مصادر الأموال، وإلقاء القبض على الأشخاص ونفيهم، وإخراجهم من البلد وسجنهم، إلا في الموارد المقررة شرعاً، وعند ذلك يجب العمل وفق الحدود الشرعية.

وقد عبر الله تعالى اليهود بهذه الأمور وجعلها من أسباب ذلتهم وحقارتهم، وحذر المسلمين منها، وهددهم بمصير مشابه لليهود ان هم أخذوا بها، قال تعالى?: وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم وانتم تشهدون? ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقاً منكم من ديارهم، تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان، وإن يأتوكم أسارى تفادوهم، وهو محرم عليكم إخراجهم(.).....?

وقال تعالى?: ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل(.).?

وقال سبحانه?: إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون فى بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً(.).?

وقال تعالى?: وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً تأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً(.).?

وقال صلى الله عليه و اله: «الناس مسلطون على أموالهم»(.).

وقال صلى الله عليه و اله: «على اليد ما أخذت حتى تؤدى»(.).

واليوم حيث ان المسلمين وحكامهم لم يراعوا نظافة الإسلام وطهارته فى هذه الأمور، ضربت عليهم الذلة والمسكنة، وباؤوا بغضب من الله ومن الناس، وليس لهم نجاه منها الا- بالعودة إلى ما جاء به الإسلام من النظافة والطهارة فيما يخص دماء الناس وأعراضهم وأموالهم.

لا عنف فى الإسلام

مسألة: يحرم الإسلام الغدر والاختيال والارعاب وكل ما يسمى اليوم بالعنف والارهاب، فانه لا عنف فى الاسلام، ولا يجوز أى نوع من أعمال العنف والارهاب الذى يوجب اىذاء الناس وإرعابهم، والغدر بهم وبحياتهم، أو يؤدى إلى تشويه سمعة الإسلام والمسلمين.

كيف لا والاسلام مشتق من السلم والسلام، والقرآن الكريم يأمر بالرفق والمداراة، يقول تعالى?: ان الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى(.).?..

ويقول سبحانه فى مدح نبيه الكريم صلى الله عليه و اله?: وإنك لعلى خلق عظيم(.).?

ويوبخ الصحابى الذى عبس فى وجه الأعمى ويشهر به بقوله تعالى?: عبس وتولى? أن جاءه الأعمى(.).?

ويذكر المسلمين بنعمة الرسول صلى الله عليه و اله وأخلاقه الكريمة حيث يقول تعالى?: فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك(.).?

ويقول سبحانه?: لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم(.).?

وقال صلى الله عليه و اله: «المؤمن هين لين سمح، له خلق حسن، والكافر فظ غليظ، له خلق سيئ، وفيه جبرية»(.).

وفى النهج قال أمير المؤمنين عليه السلام: «وما يغدر من علم كيف المرجح» (١).

وقال عليه السلام فى ذم الغدر وأهل الغدر: «ولقد أصبحنا فى زمان قد اتخذ أكثر أهله الغدر كيسا، ونسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة، ما لهم قاتلهم الله، قد يرى الحول القلب وجه الحيلة، ودونها مانع من أمر الله ونهيه، فيدعها رأى عين بعد القدرة عليها، وينتهز فرصتها من لا حريجة له فى الدين» (٢).

وقال عليه السلام فى الفرق بين سياسته الممثلة لسياسة الاسلام، وسياسة معاوية الممثلة لسياسة الباطل: «والله ما معاوية بأدهى منى، ولكنه يغدر ويفجر، ولولا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس، ولكن كل غدره فجرة، وكل فجرة كفره، ولكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة» (٣).

وقال عليه السلام فى عهده إلى مالك الاشر: «ولا تدفن صلحا دعاك إليه عدوك ولله فيه رضى... وان عقدت بينك وبين عدوك عقدة، أو ألبسته منك ذمة، فحط عهدك بالوفاء، وارع ذمتك بالامانة، واجعل نفسك جنه دون ما أعطيت... فلا تغدرن بذمتك، ولا تخيسن بعهدك، ولا تختلن عدوك... فلا ادغال ولا مدالساة ولا خداع فيه» (٤)....

مضافا إلى إن الله سبحانه وتعالى فطر النفوس وجبلها على حب الرفق وأهل الرفق، وبغض العنف وأهل العنف، ولذلك ترى الناس تهوى الرسول صلى الله عليه واله وأهل بيته عليهم السلام وتحن اليهم قلوبهم لما كانوا يتحلون به من الرفق واللين، بينما تراهم يبغضون الذين ناءوهم وعادوهم لما كانوا يتصفون به من عنف وخرق، وجفوة وقسوة. وكيف كان: فاللاعنف نظافة وطهارة سياسية يأمر بها الاسلام، والعنف عكس ذلك، ينهى عنه الإسلام ويرفضه.

التجسس حرام

مسألة: يحرم التجسس على المسلمين ووضع الجواسيس عليهم، فان التجسس خلاف ما أمر به الإسلام من النظافة بالمعنى الأعم. قال تعالى: «ولا تجسسوا» (١)?

كيف لا، والتجسس يشتمل على هدر كرامة المسلمين، وكبت حرياتهم، والاعتداء على حقوقهم وحرماتهم، بينما الإسلام أوجب احترام الإنسان المسلم، وجعل حرمة ماله وعرضه، وحركاته وسكناته، كحرمة دمه، ومنع الآخرين من التطلع عليه، أو مراقبة أعماله وأفعاله، ناهيك عن التنصت على مكالماته أو استراق السمع من محله ومنزله وما أشبه ذلك، فانها من أشد المحرمات.

قال رسول الله صلى الله عليه واله: «إياكم والظن فان الظن أكلب الكذب، وكونوا إخوانا فى الله كما أمركم الله لا تتناحروا ولا تتجسسوا ولا تتفاحشوا ولا يغتب بعضكم بعضا» (٢).

وقال صلى الله عليه واله: «من اطلع فى بيت جاره فنظر إلى عورة رجل أو شعر امرأة أو شىء من جسدها كان حقيقاً على الله ان يدخله النار مع المنافقين الذين كانوا يتجسسون عورات المسلمين فى الدنيا، ولم يخرج من الدنيا حتى يفضحه الله، ويبدى عوراته للناظرين فى الآخرة» (٣).

حرمة التعذيب

مسألة: التعذيب حرام فى الإسلام، ولا يجوز انتزاع الإقرار ممن يحتمل فيه الإجماع سياسيا كان ام غير سياسى بالضرب والتعذيب، بل يجب التوصل إليه بالطرق الشرعية، وإذا اعترف فى هذه الصورة لا اعتبار به.

فان التعذيب وحشية وبربرية، والاسلام دين الأخلاق والمكارم، والرحمة والانسانية، قال تعالى: «ولقد كرمنا بنى آدم وحملناهم فى البر والبحر ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا» (١)?

وقال سبحانه: «لقد خلقنا الإنسان فى أحسن تقويم» (٢)?

ومن المعلوم: ان الإنسان الذي كرمه الله ورفع شأنه، وفضله وشرفه على كثير من مخلوقاته، لم يأذن لأحد باهانته وتعذيبه، ولم يسمح حتى بارعابه وتخويفه، فكيف بممارسة الأعمال الوحشية معه، فان التعذيب يتنافى مع كرامة الإنسان وشرافته.

وفى التاريخ: ان المسلمين فى غزوة بدر لما عثروا على غلامين للمشركين كانا قد جاءا ليستقوا الماء، فجاء بهما المسلمون إلى رسول الله صلى الله عليه و اله وكان الرسول فى الصلاة، فاستجوبهما المسلمون وسألوهما عن عدد جيش المشركين، فقالا: لا نعلم، واصرا على ذلك فضربوهما، وبمجرد الضرب خفف رسول الله صلى الله عليه و اله صلواته وانفتل منها والتفت اليهم بشدة وغضب وقال: يصدقان فى قولهم فتضربوهما حتى يكذبا عليكم!().

فالتعذيب يعد فى ثقافة الإسلام عادة جاهلية، والاسلام دين النظافة والطهارة فى كل شىء، وينهى عن كل دناءة وجاهلية، وخاصة فيما يمس كرامة الإنسان وشرافته.

النظافة من الظلم

النظافة من الظلم

مسألة: لا يجوز الظلم فانه من أشد المحرمات شرعاً وضيق فى الدنيا وظلمات فى يوم القيامة، كما يجب التحلى بالعدل فانه من أهم الواجبات شرعاً وسعة فى الدنيا وغفران فى الآخرة، وبذلك روايات كثيرة.

فعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «اتقوا الله واعدلوا فانكم تعيون على قوم لا يعدلون»().

وقال عليه السلام أيضاً: «العدل أحلى من الماء يصيبه الظمان، ما أوسع العدل إذا عدل فيه وان قل»().

وقال عليه السلام أيضاً: «العدل أحلى من الشهد وألين من الزبد وأطيب ريحاً من المسك»().

وقال عليه السلام أيضاً: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: اتقوا الظلم فانه ظلمات يوم القيامة»().

وقال عليه السلام أيضاً: «من ظلم مظلماً أخذ بها فى نفسه أو فى ماله أو فى ولده»().

وعن زيد بن على بن الحسين عن آبائه عليهم السلام قال: «يأخذ المظلوم من دين الظالم أكثر مما يأخذ الظالم من دنيا المظلوم»().

وعن جعفر بن محمد عليهما السلام قال: «من ارتكب أحداً بظلم بعث الله من ظلمه مثله أو على ولده أو على عقبه من بعده»().

وعن على عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «يقول الله عزوجل: اشتد غضبى على من ظلم من لا يجد ناصرًا غيرى»().

مجسّدوا العدالة الإسلامية

وقد كان رسول الله صلى الله عليه و اله مثالا للعدالة الإسلامية، وهكذا الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فقد كتب عليه السلام إلى بعض عماله: «أما بعد، فان دهاقين أهل بلدك شكوا منك غلظة وقسوة، واحتقاراً وجفوة، ونظرت فلم أرهم أهلاً لأن يدنوا لشركهم، ولا ان يقصوا ويجفوا لعهدهم فالبس لهم جلباباً من اللين تشوبه بطرف من الشدة، وداول لهم بين القسوة والرافة، وأمزج لهم بين التقريب والإدناء، والإبعاد والإقصاء إن شاء الله»().

وأخرج الإربلى فى (كشف الغمة) عن كتاب (ابن طلحة) عن سودة بنت عمارة الهمدانية فى حديث دخولها على معاوية قالت: «والله لقد جنته تعنى أمير المؤمنين عليه السلام فى رجل كان قد ولاه صدقاتنا فجار علينا، فصادفته قائماً يصلى، فلما رآنى انفتل من صلواته ثم أقبل على بلطف ورفق، ورحمة وتعطف وقال: الكك حاجة؟ قلت: نعم، فأخبرته الخبر.

فبكى عليه السلام ثم قال: رافعاً طرفه إلى السماء: اللهم انت الشاهد على وعليهم، وإنى لم آمرهم بظلم خلقك، ولا بترك حقك.

ثم أخرج عليه السلام قطعة جلد فكتب فيها?: بسم الله الرحمن الرحيم. قد جاء تكم بينة من ربكم فافوقوا الكيل والميزان ولا تبخسوا الناس أشياءهم، ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها، ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين().؟
 فإذا قرأت كتابي هذا فاحتفظ بما في يدك من عملنا حتى يقدم عليك من يقبضه. والسلام.
 قالت: ثم دفع الرقعة الى، فوالله ما ختمها بطين، ولا خدمها، فجئت بالرقعة إلى صاحبه، فانصرف عنا معزولاً().
 وكتب على عليه السلام إلى بعض عماله وهو زياد بن أبيه وهو خليفه عامله عبد الله بن عباس على البصرة كتاباً كما يلي:
 «وانى أقسم بالله قسماً صادقاً لئن بلغنى أنك خنت من فيئ المسلمين شيئاً صغيراً أو كبيراً، لأشدن عليك شدة تدعك قليل الوفرة، ثقيل الظهر، ضئيل الأمر والسلام»().

وأخرج العلامة المجلسي رحمه الله عليه في البحار عن كتاب (الخرائج) قال: روى أن قصاباً كان يبيع اللحم من جارية إنسان وكان يحيف عليها، فبكت وخرجت فرأت علياً عليه السلام فشكته إليه. فمشى عليه السلام معها نحوه، ودعا إلى الانصاف في حقها، وأخذ يعظه ويقول له: ينبغي أن يكون الضعيف عندك بمنزلة القوى فلا تظلم الجارية» (الحديث).

وأخرج ابن شهر آشوب في المناقب عن أبي مطر البصري قال:

إن أمير المؤمنين عليه السلام مر بأصحاب التمر، فإذا هو بجارية تبكي فقال: يا جارية ما يبكيك؟
 قالت: بعثني مولاى بدرهم فابتعت من هذا تمراً، فأتيتهم به فلم يرضوه فلما أتيت به أبى أن يقبله.
 فقال عليه السلام للتمار: يا عبد الله انها خادم، وليس لها أمر فاردد اليها درهمها وخذ التمر.
 فقام إليه الرجل فلكره.

فقال الناس: هذا أمير المؤمنين.

فربا الرجل يعنى أخذه الربو، وهو علة تحدث في الرئة من شدة الخوف، فيخرج النفس بصعوبة واصفر وأخذ التمر ورد اليها درهمها
 ثم قال: يا أمير المؤمنين ارض عنى!

فقال عليه السلام: ما أرضانى عنك ان أصلحت أمرك.

أو قال: ما أرضانى عنك إذا وفيت الناس حقوقهم»().

وذكر الكوفيون: ان سعيد بن قيس الهمداني رآه يعنى علياً عليه السلام في شدة الحر في فناء حائط، فقال: يا أمير المؤمنين بهذه الساعة؟ قال عليه السلام: «ما خرجت إلا لأعين مظلوماً أو أغيث ملهوفاً»().

نظافة التعامل مع الشعوب

نظافة التعامل مع الشعوب

مسألة: من أهم ما يجب على الحاكم والحكومة الإسلامية أن تتعامل مع شعبها أفضل وأنظف تعامل إنساني يمكن تعامله مع الشعوب، وذلك في جميع المجالات، وبما للكلمة من معنى، علماً بأن مهمة الحاكم والحكومة في الإسلام هو: إدارة البلاد والعباد، إدارة تؤدى إلى عمران البلاد وازدهارها، وصلاح العباد وتقديمهم تقدماً مطلوباً في جميع مجالات الحياة، ومن ذلك يلزم على الحاكم والحكومة أن تكون انتخابية واستشارية، ومتواضعة وخدمية، وحكومة الرسول صلى الله عليه و اله وأمير المؤمنين عليه السلام خير اسوة في ذلك.

قال على عليه السلام: «أفنع من نفسى بأن يقال: هذا أمير المؤمنين، ولا اشاركهم في مكاره الدهر، أو أكون أسوة لهم في جسوبة العيش؟ فما خلقت ليشغلنى أكل الطيبات، كالبهيمة المربوطة، همها علفها، أو المرسله شغلها تقمها»() تكثرش من أعلافها، وتلهو عما

يراد بها، أو أترك سدى، أو أهمل عابثاً، أو أجر حبل الضلالة، أو أعتسف طريق المتاهة» (١).
وفى نهج البلاغة قال عليه السلام: «ان الله تعالى فرض على أئمة العدل، أن يقدروا (١) أنفسهم بضعفة الناس كي لا يتبيخ بالفقير فقره» (٢).

نموذج من التعامل الإسلامي

أخرج الشيخ الصدوق رحمه الله عليه عن الإمام الصادق جعفر بن محمد عليه السلام: أن رسول الله صلى الله عليه و اله حين ظهر الإسلام وعلت شوكته في المدينة، رأى في بعض طريقه جارية قاعده تبكي.
فقال لها النبي صلى الله عليه و اله: ما شأنك؟
فقلت: يا رسول الله ان أهلى أعطوني أربعة دراهم لأشتري لهم بها حاجة فضاغت فلا أجراً أن أرجع إليهم.
فأعطاها رسول الله صلى الله عليه و اله أربعة دراهم، وقال: اشترى بها ما أمروك به، وارجعى إلى أهلِكَ.
ومضى رسول الله صلى الله عليه و اله ثم رجع وإذا بالجارية قاعده على الطريق تبكي، فقال لها رسول الله صلى الله عليه و اله: ما لك لا تأتين أهلِكَ؟

قالت: يا رسول الله إنى قد أبطأت عليهم وأخاف أن يضربونى.

فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: مَرَى بين يدي ودلننى على أهلِكَ، فدلته عليهم.

فجاء رسول الله صلى الله عليه و اله حتى وقف على باب دارهم ثم قال: السلام عليكم يا أهل الدار.

قالوا: وعليك السلام يا رسول الله ورحمة الله وبركاته.

فقال رسول الله صلى الله عليه و اله وهو يشفع للجارية: ان هذه الجارية أبطأت عليكم فلا تؤاخذوها.

فقالوا: نعم، بل هى حرة لممشاك (١).

نموذج آخر

عن الإمام الباقر عليه السلام فى خبر أنه رجع الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أيام حكومته فى الكوفة إلى داره فى وقت القيظ، فإذا امرأة قائمة تقول: ان زوجى ظلمنى وأخافنى وتعدى علىّ وحلف ليضربنى.

فقال عليه السلام: يا أمه الله اصبرى حتى يبرد النهار ثم أذهب معك إن شاء الله.

فقلت: يشتد غضبه وحرده على، فطأ رأسه ثم رفعه وهو يقول: لا والله أو يؤخذ للمظلوم حقه غير متع، ثم قال: أين منزلك.

فمشت تدله عليه، فمضى عليه السلام معها إلى بابه فقال: السلام عليكم، فخرج شاب، فقال على عليه السلام: يا عبد الله اتق الله فانك قد أخفتها وأخرجتها.

فقال الفتى: وما أنت وذاك والله لأحرقنها لكلامك.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام وقد سل سيفه تهديداً: آمرك بالمعروف وأنهاك عن المنكر، وأنت تستقبلنى بالمنكر وتنكر المعروف.

قال: فاقبل الناس من الطرق ويقولون: سلام عليكم يا أمير المؤمنين، فسقط الرجل فى يده، فقال لأمير المؤمنين: أقلنى من عثرتى فوالله لأكونن لها أرضاً تطأنى.

فأغمد على عليه السلام سيفه، وقال للمرأة: يا أمه الله أدخلى منزلك ولا تلجنى زوجك إلى مثل هذا وشبهه.

وقال للرجل:

ودع التكبر والتكبر يا أخى

إن التكبر للعييد وبيد

وأجعل فؤادك للتواضع منزلاً

إن التواضع بالشريف جميل (١)

ومن هذا الحديث يعرف كيف كان الإمام (صلوات الله عليه) وهو صاحب خمسين دولة حسب خارطة العالم اليوم يقوم بإدارة البلاد والعباد بمثل هذه النظافة والعدالة، والخدمة والمسؤولية.

وقد جاء فى كتاب لأمير المؤمنين على عليه السلام إلى بعض عماله:

«أما بعد، فانك ممن استظهر به على إقامة الدين، وأقمع به نخوة الأثيم، وأسدّ به لهاة الثغر المخوف، فاستعن بالله على ما أهمك، وأخلط الشدة بضغث من اللين، وارفق ما كان الرفق أرفق، واعتزم بالشدة حين لا تغنى عنك إلا الشدة، واخفض للرعية جناحك، وابسط لهم وجهك، وألن لهم جانبك، وآس بينهم فى اللحظة والنظرة، والارشاد والتحية، حتى لا يطمع العظماء فى حيفك، ولا ييأس الضعفاء من عدلك، والسلام» (١).

لا للخيانة والغلول

مسألة: يحرم الإسلام الخيانة والغلول حرمه شديدة، وخاصة خيانة الحكام وغلولهم بالنسبة إلى شعوبهم، فانها من أشد المحرمات كما جاء فى القرآن والروايات.

قال تعالى: ان الله لا يحب الخائنين (١)؟

وقال سبحانه: ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة (٢)؟

ومن كتاب لأمير المؤمنين على عليه السلام إلى زياد بن أبيه، وهو خليفة عامله عبد الله بن عباس على البصرة وعبد الله عامل أمير المؤمنين عليه السلام يومئذ عليها وعلى كور الأهواز وفارس وكرمان وغيرها:

«وانى أقسم بالله قسماً صادقاً، لئن بلغنى أنك خنت من فىء المسلمين (مالهم من غنيمته، أو خراج) شيئاً صغيراً أو كبيراً، لأشدن عليك شدة تدعك قليل الوفرة، ثقيل الظهر، ضئيل الأمر، والسلام» (١).

ومن كتاب له عليه السلام إلى بعض عماله:

«أما بعد، فقد بلغنى عنك أمر، ان كنت فعلته فقد أسخطت ربك، وعصيت إمامك، وأخزيت أمانتك، بلغنى أنك جردت الأرض فأخذت ما تحت قدميك، وأكلت ما تحت يديك، فارفع إلى حسابك، واعلم أن حساب الله اعظم من حساب الناس، والسلام» (١).

نظافة التعامل مع العدو

نظافة التعامل مع العدو

مسألة: يجب رعاية النظافة فى التعامل مع الآخرين أو يستحب كل بحسبه وذلك حتى فى التعامل مع الأعداء والكفار، وقد ذكرنا فى بعض كتبنا: ان الإسلام بعد الحث على وجوب أو استحباب رعاية حق المؤمن والمسلم أخذ يحث ويوصى حتى بالنسبة إلى الأعداء، وهذا من كمال الإسلام وميزاته حيث أنه هو الدين الوحيد من بين الأديان الذى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها.

فإن الإنسان وان كان ممن يراعى جانب العدل والإنصاف بالنسبة إلى أصدقائه أو إخوانه، إلا انه كثيراً ما يزيغ مع الأعداء، فإن العدو بما له من اصطدام عنيف مع النفس يولد فى النفوس غالباً وقعاً عدوانياً، وهو كاف للخروج عن الموازين، وعلى إثر ذلك نرى أن من

سب أحداً يقابل بأضعافه من الشتم والوقية، ومن ضرب رجلاً ضربة نراه يتلقى ضربات، وهكذا. وعلى هذا يقرر الإسلام ما يلي:

تحجيم الردّ وتأطيره

أولاً: رد الاعتداء بمثله، لا أكثر، يعنى: تحجيم الرد بقدر الاعتداء، وتأطيره فى إطار نظيف، فإن المقدار الزائد اعتداء وظلم وهو محرم، وبهذا المعنى ورد: إن المظلوم قد يصبح ظالماً(). ويقول القرآن الحكيم: فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم().؟

أولوية العفو

ثانياً: الحث على العفو وعدم الانتقام، وقلع جذور البغضاء والعدوان عن النفس، يقول تعالى:؟: وان تعفوا أقرب للتقوى().؟ ويقول سبحانه:؟: وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين().؟ ويقول عز وجل:؟: خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين().؟ وقال رسول الله: صلى الله عليه و اله: «ثلاث والذى نفسى بيده، إن كنت حالفاً لحلفت عليهن: ما نقصت صدقة من مال فتصدقوا، ولا عفا رجل عن مظلمة يتغى بها وجه الله إلا زاده الله بها عزاً يوم القيامة، ولا فتح رجل على نفسه باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر»(). وقال صلى الله عليه و اله: (العفو لا يزيد صاحبه إلا عزاً، فاعفوا يعزكم الله)(). وقال صلى الله عليه و اله: (ألا أدلكم على خير أخلاق الدنيا والآخرة؟: تصل من قطعك، وتعطى من حرمك، وتعفو عمن ظلمك)(). وقال صلى الله عليه و اله: (قال موسى: يا رب أى عبادك أعز عليك؟ قال: الذى إذا قدر عفا)(). إلى غيرها من الأحاديث والروايات التى تأمر بالعفو وحسن المعاشرة حتى مع الأعداء..!

نماذج من عفو المعصومين عليهم السلام

لقد عفى رسول الله صلى الله عليه و اله عن مثل: وحشى، قاتل عمه حمزة سيد الشهداء عليه السلام مع ما ارتكبه من عظيم الإثم وكبير الجرم(). وعفى صلى الله عليه و اله عن أهل مكة()، مع أنهم كانوا وراء كل المؤامرات التى حيكّت ضدّ النبى صلى الله عليه و اله وأصحابه، من أول البعثة إلى أواخر عمره الشريف. وعفى صلى الله عليه و اله كثيراً وعفى. ولقد عفى الإمام أمير المؤمنين عليه السلام عن أهل الجمل() مع عظيم ما اقترفوه ضده، وكبير ما جنوه فى حقه. وعفى الإمام الحسن عليه السلام عن من كان يسبه بأمر مروان، حين أقدم الإمام الحسين عليه السلام على تأديبه. وعفى الإمام الحسين عليه السلام عن الحر بن يزيد الرياحى().

وهكذا سائر الأئمة عليهم السلام: فهذا الإمام على بن الحسين زين العابدين عليه السلام يعفو عن مثل مروان، مع أن مروان كان من أعدى أعدائه وأعداء أبيه، فإنه آذى الإمام أمير المؤمنين عليه السلام وأقام عليه حرباً شعواء، وآذى الإمام الحسن عليه السلام وسبه ورمى جنازته بالنبال، وآذى الإمام الحسين عليه السلام وشتمه، وكان شريكاً فى التضييق عليه حتى اضطر عليه السلام إلى الخروج من وطنه إلى حيث قتل، ثم فرح مروان بذلك، وآذى الإمام السجاد عليه السلام بنفسه مرات عديدة، ومع ذلك كله، نراه عليه السلام

يعفو عنه.

نعم، كان من عفو الإمام السجاد عليه السلام عن مروان: انه لما أرسل يزيد بن معاوية جيشاً لإباحة المدينة المنورة فأباحوها في يوم الحرّة إذا بمروان يأتي إلى علي بن الحسين عليه السلام ويقول له: إن لي حرماً، وحرماً يكون مع حرملك، فقال الإمام عليه السلام: افعل.

فبعث مروان بامرأته، وهي عائشة ابنة عثمان بن عفان وسائر حرمة إلى الإمام علي بن الحسين، فخرج الإمام عليه السلام بحرمة وحرم مروان إلى ينبع فما أصيب حرم مروان بشيء.

وهذا الإمام الباقر عليه السلام: يعفو عن ذلك النصراني الذي قال له وبكل صلافة: أنت بقر.

فقال عليه السلام: لا، أنا باقر.

قال: أنت ابن الطباخة.

فقال عليه السلام: ذاك حرفتها.

قال: أنت ابن السوداء الزنجية البذية.

فقال عليه السلام: إن كنت صدقت غفر الله لها، وإن كنت كذبت غفر الله لك! فأسلم النصراني().

وهكذا كان دأب سائر أئمة أهل البيت عليهم السلام مما هو مذكور في كتب الأخبار والتواريخ، حيث قد ضربوا بذلك أروع الأمثلة، وأعطوا أجمل الصور والنماذج، في نظافة التعامل حتى مع الأعداء، فكيف بالتعامل مع الأحبة والأولياء؟.

نظافة التعامل مع غير المسلمين

مسألة: ينبغي للحاكم والحكومة الإسلامية أن تتعامل بالتى هي أحسن حتى مع غير المسلمين مما يصطلح عليهم اليوم بالأقليات، فتعاملهم أنظف تعامل عرفه البشر، ولا فرق بين كون الأقليات أديانا كالنصارى، أو غير أديان كالبرهمية، وبذلك روايات كثيرة.

ففى المستدرک بإسناده أن النبى صلى الله عليه و اله عاد يهودياً فى مرضه().

وقال صلى الله عليه و اله: «من آذى ذمتى فقد آذانى»().

وقال على عليه السلام: «الناس أما أخ لك فى الدين، أو نظير لك فى الخلق»().

وروى الكلينى فى الكافى بسنده عن رجل من ثقف و كان من عمال أمير المؤمنين عليه السلام قال: «استعملنى على بن أبى طالب عليه السلام على بانقيا وسواد من سواد الكوفة إلى قوله فقال لى: إذا أردت أن تتوجه إلى عملك فمر بى.

قال: فأتيته فقال لى: إياك أن تضرب مسلماً أو يهودياً أو نصرانياً فى درهم خراج، أو تبيع دابة عمل فى درهم، فإنما أمرنا أن نأخذ منهم العفو»().

وفى (وسائل الشيعة): ان الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام كان يمشى فى أزقة الكوفة، فنظر إلى رجل يستعطى الناس، فقال عليه السلام: ما هذا؟

فقالوا: انه نصرانى كبر وشاخ ولم يقدر على العمل، وليس له مال يستعيش به، فيتكفف الناس.

فقال الإمام عليه السلام فى غضب: استعملتموه على شبابه حتى إذا كبر تركتموه؟

ثم جعل الإمام عليه السلام لذاك النصرانى من بيت مال المسلمين مرتباً خاصاً ليعيش به حتى يأتية الموت().

ومن هذا المنطلق الإنسانى، أمر الإسلام بقبول إسلام الكافر فوراً، من دون شروط مسبقه أو شك فى اسلامه.

قال تعالى:؟ ولا تقولوا لمن القى إليكم السلام لست مؤمناً().؟

وعليه: فمن قال: «أشهد أن لا اله إلا الله، وأشهد ان محمداً رسول الله صلى الله عليه و اله» أصبح كسائر المسلمين من دون أى فرق

وتمييز.

رعاية المعاهدات الدولية

مسألة: يجب على الحاكم والحكومة الإسلامية ان تحافظ على حسن تعاملها مع جميع الدول، سواء المجاورة منها أو البعيدة، مسلمة وغير مسلمة، وأن تراعى جميع المعاهدات الدولية التي تعقدها مع الدول الأخرى، حتى غير الإسلامية منها، فان الإسلام قد أمر باحترام كل ذلك.

قال تعالى?: لا- ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم ان الله يحب المقسطين? إنما ينهاكم الله عن الذين قاتلوكم في الدين وأخرجوكم من دياركم وظاهروا على إخراجكم ان تولوهم ومن يتولهم فأولئك هم الظالمون(.)?

فإن هذه الآية نزلت في (خزاعة) و(بنى مدلج) حيث صالحوا الرسول الأعظم صلى الله عليه و اله على أن لا يقاتلوا المسلمين، ولا يعينوا أحداً عليهم(.)، فعقد المسلمون معهم العهود والمواثيق، وأقاموا معهم الروابط الحسنة، وبروهم وأحسنوا إليهم، وذلك حسب قانون المعاهدات العالمية الحسنة، التي يجعلها الإسلام بين بنى الانسان، فالإنسان نظير الإنسان، كما مرّ عن أمير المؤمنين عليه السلام حيث قال: «الناس إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق»(.)، فلم يقاطع المسلمون الذين لم يحاربوهم ولم يعملوا على إخراجهم، بل تعاملوا حتى مع من حاربهم أحسن تعامل، كما لا يخفى على من راجع التاريخ.

لا للاستبداد الديني

مسألة: لا يجبر الإسلام أحداً على أن يسلم، وإنما هو بالإقتناع والرضى، وليس بالجبر والإكراه.
قال تعالى?: لا إكراه في الدين(.)?

ومن الأدلة على ذلك: ان في مكة المكرمة والمدينة المنورة وما حولهما من القرى والأرياف كان يعيش فيها وبكثرة اليهود، والنصارى، والمشركون، حتى وفاة الرسول صلى الله عليه و اله فلم يجبرهم الرسول صلى الله عليه و اله على الإسلام، بل تركهم وشأنهم.

وهكذا كان الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، والإمام المجتبي عليه السلام وبقية الأئمة من أهل البيت عليه السلام، وذلك تطبيقاً منهم عليهم السلام لما جاء في القرآن الكريم.

قال تعالى?: ان هذه تذكرة فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلاً(.)?

وقال سبحانه?: قل ما أسألكم عليه من أجر إلا من شاء أن يتخذ إلى ربه سبيلاً(.)?

وقال عزوجل?: انا هديناه السبيل إما شاكراً وإما كفوراً(.)?

وقال تعالى?: الذين يتبعون الرسول النبى الأمى الذى يجدونه مكتوباً عندهم فى التوراه والإنجيل، يأمرهم بالمعروف، وينهاهم عن المنكر، ويحل لهم الطيبات، ويحرم عليهم الخبائث، ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم(.)?

وقال سبحانه?: وهديناه النجدين(.)?

وقال تعالى?: فذكر إنما أنت مذكر? لست عليهم بمسيطر(.)?

إلى غيرها من الآيات التى تدل على نفى الجبر والإكراه، والدكتاتورية والاستبداد.

ومن الأدلة على ذلك: احتجاجات الرسول صلى الله عليه و اله مع أصحاب الأديان والمبادئ كما فى كتاب الاحتجاج وافحامهم، وإيقافهم على بطلان دينهم ومبدئهم، ومع ذلك كان الرسول صلى الله عليه و اله لم يجبرهم على الإسلام.

وقصة نصارى نجران الذين نزلت فيهم آيات عديدة، وقد أمر الله رسوله صلى الله عليه و اله بمباهلتهم، ولم يأمره بإجبارهم وإكراههم على الاسلام، خير دليل على ذلك.

إصدار العفو العام

مسألة: ينبغي على الحاكم الإسلامى والحكومة الإسلامية إذا قامت، إصدار العفو العام عن كل من أجرم قبل قيام الحكم الإسلامى، كما عفى النبى صلى الله عليه و اله عن أهل مكة، وعفى أمير المؤمنين عليه السلام عن أهل البصرة، فان العفو هو الطابع العام للسياسة الإسلامية ويدل على ذلك عموماً أدلة العفو التى أشرنا إليها سابقاً.

وهكذا بالنسبة إلى المجرمين بعد قيام الدولة، ولكن بالمقدار الذى لا يخل بحقوق الناس والأمن العام، كما يظهر ذلك من قصة عفو صلى الله عليه و اله عن الفارين من الزحف مع أن الفرار من الزحف من المعاصى الكبيرة، قال تعالى: ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير().?

ولكن مع ذلك عفى رسول الله صلى الله عليه و اله عن الذين فروا من الزحف يوم أحد وتركوا رسول الله صلى الله عليه و اله وحيداً فى نفر قليل من أصحابه بين جمع من الأعداء.

وقد عفى الله تعالى عنهم بقوله عزوجل?: ولقد صدقكم الله وعده اذ تحسونهم بإذنه حتى إذا فشلتم وتنازعتم فى الأمر وعصيتم من بعدما أراكم ما تحبون، منكم من يريد الدنيا، ومنكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين().?

?ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم ان الله غفور حلیم().?

وهذا كله من النظافة بالمعنى الأعم كما لا يخفى.

وفى المناقب قال: «وبعث أمير المؤمنين عليه السلام إلى لبيد بن عطار التميمى فى كلام بلغه عنه، فمر به أمير المؤمنين عليه السلام فى بنى أسد فقام إليه نعيم بن دجاجة الأسدى فأقلته، فبعث إليه أمير المؤمنين عليه السلام فأتوه به، وأمر أن يضرب، فقال له: نعم والله ان المقام معك لذل، وان فراقك لكفر.

فلما سمع ذلك منه قال: قد عفونا عنك، ان الله عزوجل يقول?: ادفع بالتي هى أحسن السيئة().، أما قولك: ان المقام معك لذل فسيئة اكتسبتها. وأما قولك: ان فراقك لكفر فحسنة اكتسبتها فهذه بهذه» ().

لا لسفك الدماء

لا لسفك الدماء

مسألة: يحرم فى الإسلام حرمة مغلظة دم المسلم بل دم الإنسان مطلقاً الا ما خرج بالدليل وعرضه وماله، فالسياسة الإسلامية غير ملوثة بسفك الدماء والسجن والتعذيب وما أشبهه، بل تمنع عن ذلك منعاً باتاً إلا فى أقصى موارد الضرورة كما وكيفاً، وذلك حسب الموازين المقررة فى الشريعة.

وقد عفى رسول الله صلى الله عليه و اله حتى عن قاتل عمه حمزة، وعن قاتل بنته زينب وحفيده().

وكان النبى صلى الله عليه و اله لا يقدم على قتل كل مفسد أو ضال، أو مبتدع أو جبار، إلا إذا خرج بالسيف ضد المسلمين.

مع ذى الخويصرة

فعن أبي سعيد الخدرى قال: «بيننا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و اله وهو يقسم إذا أتاه ذو الخويصرة رجل من بنى تميم فقال: يا رسول الله اعدل.

فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: ويلك من يعدل ان أنا لم أعدل، وقد خبت أو خسرت ان أنا لم أعدل.
فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله ائذن لى فيه اضرب عنقه.

فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: دعه فان له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته، وصيامه مع صيامه، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شىء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شىء، ثم ينظر إلى نضيه وهو قدحه فلا يوجد فيه شىء، ثم ينظر فى قذذه فلا يوجد فيه شىء، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل أسود احدى عضديه مثل ثدى المرأة، أو مثل البضعة تدردر، يخرجون على خير فرقة من الناس.

قال أبو سعيد: فاشهد انى سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه و اله واشهد أن على بن أبى طالب قاتلهم وانا معه، وأمر بذلك الرجل فالتمس فوجد فأتى به حتى نظرت إليه على نعت رسول الله صلى الله عليه و اله الذى نعت» (١).
وإذا كان هذا سياسة الإسلام تجاه المجرمين، فالأمر بالنسبة إلى الأبرياء أوضح.

موقف الرسول صلى الله عليه و اله من فعل خالد

فى البحار وغيره من المصادر الأخرى: أن رسول الله صلى الله عليه و اله بعث خالد بن الوليد مع جماعة إلى بنى جذيمة وهم من بنى المصطلق ليدعوهم إلى الإسلام، فأوقع بهم خالد، وقتل منهم جماعة لثرة كانت بينه وبينهم، فبلغ الخبر رسول الله صلى الله عليه و اله فبكى صلى الله عليه و اله وقام وصعد المنبر ورفع يديه إلى السماء وقال ثلاثاً: (اللهم أنى أبرء إليك مما صنع خالد بن الوليد).
ثم دعا النبى صلى الله عليه و اله على بن أبى طالب عليه السلام فدفع إليه سفظاً (صندوقاً) من الذهب وأمره أن يذهب إلى بنى جذيمة ويدفع اليهم ديات الرقاب وما ذهب من أموالهم، فجاء على عليه السلام وقسم المال كما يلي:

- ١: دفع أولاً ديات المقتولين ظلماً إلى ورثتهم عن كل واحد منهم ألف دينار ذهب (١).
 - ٢: ودفع إليهم ثانياً ثمن كل جنين غرة (يعنى عبداً أو أمه).
 - ٣: ودفع إليهم ثالثاً ثمن ما فقدوه من المبالغ والعقل (٢).
 - ٤: ودفع إليهم رابعاً ثمن ما ربما فقدوه ولم يعلموا بفقدوه، مما يمكن أن أخذه خالد أو من كان معه أو مما تلف أثناء القتال.
 - ٥: ودفع إليهم خامساً ثمناً لروعة نسائهم ووزع صبيانهم.
 - ٦: ودفع إليهم سادساً مقابل كل مال فقدوه مثله من المال..
 - ٧: ودفع إليهم سابعاً بقيه المال ليرضوا عن رسول الله صلى الله عليه و اله.
- : ودفع إليهم ثامناً ما يفرح به عيالهم وخدمهم بقدر ما حزنوا.

ثم رجع على عليه السلام إلى النبى صلى الله عليه و اله وأخبره بما فعل من توزيع الذهب عليهم بثمانية أقسام قائلاً: يا رسول الله عمدت فأعطيت لكل دم دية، ولكل جنين غرة، ولكل مال مالا، وفضلت معى فضلة فأعطيتهم لميلغة كلابهم وحبلة رعاتهم، وفضلت معى فضلة فأعطيتهم لروعة نسائهم ووزع صبيانهم، وفضلت معى فضلة فأعطيتهم لما يعلمون وما لا يعلمون، وفضلت معى فضلة فأعطيتهم ليرضوا عنك يا رسول الله، فتهلل وجه النبى صلى الله عليه و اله وضحك حتى بدت نواجذه وقال: يا على أعطيتهم ليرضوا عنى رضى الله عنك، ثم قال صلى الله عليه و اله: يا على: إنما أنت منى بمنزلة هارون من موسى إلا انه لانبى بعدى (٣).

وعن أمير المؤمنين عليه السلام فى عهده عليه السلام إلى مالك الأشرى: «إياك والدماء وسفكها بغير حلها، فانه ليس شىء أدنى لنقمة، ولا أعظم لتبعة، ولا أحرى بزوال نعمه، وانقطاع مدة، من سفك الدماء بغير حقها، والله سبحانه مبتدئ بالحكم بين العباد، فيما

تسافكوا من الدماء يوم القيامة، فلا تقوین سلطانك بسفك دم حرام، فان ذلك مما يضعفه ويوهنه، بل يزيله وينقله» (١). ... نعم، هكذا كانت سيرة رسول الله صلى الله عليه و اله وسيرة أمير المؤمنين عليه السلام المعبرة عن السياسة الإسلامية، وأما ما نراه اليوم فى البلاد الإسلامية من السجن والتعذيب، والقتل وسفك الدماء، وذلك تحت عنوان القانون، وعبر تشكيل المحاكم الصورية، أو غير ذلك، فمن أشد المحرمات.

أمير المؤمنين عليه السلام والرجل الشامى

وفى المناقب عن الأصمغ بن نباتة قال: «صلينا مع أمير المؤمنين عليه السلام الغداة، فإذا رجل عليه ثياب السفر قد أقبل، فقال له على عليه السلام: من أين؟

قال: من الشام.

قال عليه السلام: ما أقدمك؟

قال: لى حاجة.

قال عليه السلام: اخبرنى وإلا أخبرتك بقضيتك.

قال: أخبرنى بها يا أمير المؤمنين.

فقال عليه السلام: نادى معاوية يوم كذا وكذا، من شهر كذا وكذا، من سنة كذا وكذا: من يقتل علياً فله عشرة آلاف دينار، فوثب فلان، وقال: أنا. قال له معاوية: أنت؟ فلما انصرف إلى منزله ندم وقال: أسير إلى ابن عم رسول الله صلى الله عليه و اله وأبى ولديه فاقتله؟

ثم نادى مناديه اليوم الثانى: من يقتل علياً فله عشرون ألف دينار، فوثب آخر فقال: أنا، فقال معاوية: أنت؟ ثم انه ندم واستقال معاوية فأقاله.

ثم نادى مناديه اليوم الثالث: من يقتل علياً فله ثلاثون ألف دينار فوثبت أنت وأنت رجل من حمير. قال: صدقت.

قال على عليه السلام: فما رأيك؟ تمضى إلى ما أمرت به أو ماذا؟ قال الرجل: لا، ولكن انصرف.

قال عليه السلام: يا قنبر أصلح راحلتك، وهبى له زاده، وأعطه نفقته (٢).

وهل هناك سياسة أنظف وأجمل من سياسة الإسلام هذه التى كان الإمام أمير المؤمنين عليه السلام مطبقاً لها فى أيام حكومته؟

إكرام الوفود

مسألة: ينبغى للحاكم الإسلامى والحكومة الإسلامية إكرام الوفود وتقسيم الجوائز وتوزيع الهدايا بينهم وان لم يكونوا مسلمين، وذلك اقتداءً برسول الله صلى الله عليه و اله وأمير المؤمنين عليه السلام فانهما كانا يعلان ذلك فى أيام حكومتهم، ويدل عليه مضافاً إلى ذلك عموم أدلة إكرام الضيف وما أشبه، روايات فى هذا المجال.

فعن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه قال: «أجيزوا الوفود».

وفى التاريخ: انه جاء وفد من جانب النجاشى إلى رسول الله صلى الله عليه و اله فأضافهم وأكرمهم، واحترمهم وأجلهم، حتى أنه صلى الله عليه و اله كان يحضر لهم بعض الحاجات بنفسه الكريمة، فقال له بعض الأصحاب: نحن نكفيك ذلك.

فقال صلى الله عليه و اله: انهم كانوا لأصحابنا مكرمين، وإنى أحب أن أكافئهم.

الإسلام وسياسة اللاعنف

الإسلام وسياسة اللاعنف

مسألة: يجب على الحاكم الإسلامي والحكومة الإسلامية تطبيق سياسة اللاعنف في الحكم، فإن الإسلام هو دين السلم والسلام، والصلح والوئام، لا العنف والإرهاب، والحرب والدمار، فالرفق واللين مستحب في كل الأمور، وفي خصوص الحكم واجب، والعنف والخرق مكروه في كل الشؤون، وفي خصوص الحكم حرام.

قال تعالى: يا أيها الذين آمنوا أدخلوا في السلم كافة، ولا تتبعوا خطوات الشيطان، انه لكم عدو مبين().؟

وقال عز وجل: وإن جنحوا للسلم فاجنح لها().؟

وقال سبحانه: ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً().؟..

وفي عهد أمير المؤمنين علي عليه السلام إلى محمد بن أبي بكر، حين قلده مصر: «فاخفض لهم جناحك، وألن لهم جانبك، وأبسط لهم وجهك، وآس بينهم في اللحظة والنظرة، حتى لا يطمع العظماء في حيفك لهم، ولا ييأس الضعفاء من عدلك عليهم، فإن الله تعالى ليسألكم معشر عباده عن الصغيرة من أعمالكم والكبيرة، والظاهرة والمستورة، فإن يعذب فأنتم أظلم، وأن يعف فهو أكرم»().

اللاعنف أبدأ

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ما اصطحب اثنان إلا- كان أعظمهما أجراً وأحبهما إلى الله عز وجل أرفقهما بصاحبه»().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ألا أخبركم بمن تحرم عليه النار غداً؟ قالوا بلى يا رسول الله، قال: الهين القريب، اللين السهل»().

وعنه عليه السلام: «المؤمنون هينون لينون كالجمل الألف إذا قيد انقاد، وإن أنيخ على صخرة استناخ»().

وعنه عليه السلام: «من زى الإيمان الفقه، ومن زى الفقه الحلم، ومن زى الحلم الرفق، ومن زى الرفق اللين، ومن زى اللين السهولة»().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: الرفق يمن، والخرق شؤم»().

وعن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ان الله رفيق يحب الرفق، ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف»().

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «ان لكل شىء قفلاً، وقفل الإيمان الرفق»().

وقال أبو جعفر عليه السلام: «من قسم له الرفق قسم له الإيمان»().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أيا أهل بيت أعطوا حظهم من الرفق فقد وسع الله عليهم في الرزق، والرفق في تقدير المعيشة خير من السعة في المال، والرفق لا يعجز عنه شىء، والتبذير لا يبقى معه شىء، إن الله عز وجل رفيق يحب الرفق»().

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: لو كان الرفق خلقاً يرى، ما كان مما خلق الله شىء أحسن منه»().

وعن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «الرفق نصف العيش»().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ان الله تبارك وتعالى رفيق يحب الرفق». الحديث().

وعن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ان الرفق لم يوضع على شىء إلا زانه، ولا نزع من شىء إلا شان»().

وعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «ان في الرفق الزيادة، والبركة، ومن يحرم الرفق يحرم الخير»().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما زوى الرفق عن أهل بيت إلا زوى عنهم الخير»().

وعن هشام بن أحمر، عن أبي الحسن عليه السلام قال: قال لي، وجرى بيني وبين رجل من القوم كلام، فقال لي: «ارفق بهم فان كفر احدهم في غضبه، ولا خير فيمن كان كفره في غضبه» ().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ان الله رفيق يحب الرفق ويعين عليه». الحديث ().

وعن أحدهما عليهما السلام قال: «ان الله رفيق يحب الرفق. الحديث» ().

وعن فضيل بن عثمان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «من كان رفيقاً في أمره نال ما يريد من الناس» ().

الرفق مع الجميع

هذا وقد حذر الإسلام عن العنف حتى بالنسبة إلى الميت، ففي الوسائل ومستدركاتهما باب تحت عنوان استحباب رفق الغاسل بالميت وكراهة العنف به.

وذكر صاحب الوسائل باباً تحت عنوان: باب استحباب الرفق بالميت والقصد في المشي بالجنزة ().

من أخلاقيات القائد

من أخلاقيات القائد

مسألة: ينبغي للقائد الإسلامي رعاية النظافة في سلوكه وتعامله أكثر من غيره، وذلك في كل الشؤون، وفي مختلف الجوانب، وخاصة في عفو عن أعدائه وأعداء حكومته مما يعبر عنهم اليوم بالمعارضة، ولقد كان رسول الله صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام وأهل بيته الطاهرون عليهم السلام، المثل الأعلى في هذا المجال، كما يشهد به التاريخ، وتحدثنا به الروايات والأخبار.

مع الغورث بن الحارث

ففي الخبر: إن النبي صلى الله عليه و اله كان قد ذهب في بعض غزواته ليستريح وينام نوم القيلولة في وقت الضحى، وذلك في ظل شجرة مورقة بعيداً عن أصحابه، فبصر به (غورث بن الحارث) فانتهاز الفرصة لقتل النبي صلى الله عليه و اله فجاء حتى وقف عليه ورفع يده مصلاً سيفه وقال: من يمنعك مني يا أبا القاسم؟

فقال النبي صلى الله عليه و اله: الله.

فسقط السيف من يد غورث، فبدر النبي صلى الله عليه و اله إلى السيف وأخذه ورفع فوق رأس غورث قائلاً له: يا غورث من يمنعك مني الآن؟

فقال: عفوكم، وكن خير آخذ. فتركه النبي صلى الله عليه و اله وعفا عنه، فجاء إلى قومه وقال لهم: (والله جئتكم من عند أكرم خلق الله) ().

اللهم اهد قومي

وفي التاريخ: انه لما اشتد الأمر برسول الله صلى الله عليه و اله يوم أحد، حيث قتل المشركون عمه حمزة، ومثلوا بجسده الشريف، وأخرجوا كبده، وقطعوا أصابع يديه ورجليه، وجدعوا أنفه، وصلموا أذنيه، وفعلوا به ما فعلوا، وقتلوا العشرات من المسلمين، وجرحوا رسول الله صلى الله عليه و اله، تقدم إليه صلى الله عليه و اله بعض أصحابه واقترح عليه أن يدعو عليهم ليعذبهم الله بعذابه من عنده، كما كان يعذب المشركين الأولين بدعاء أنبيائهم عليهم، فلم يقبل النبي صلى الله عليه و اله اقتراحه، وأجابه قائلاً: «إني لم أبعث لعاناً،

ولكن بعثت داعياً ورحمةً ثم رفع يديه نحو السماء وقال: اللهم اهد قومي فانهم لا يعلمون».

احملوا له تمراً وشعيراً

وفى الخبر: انه جاء اعرابي إلى النبي صلى الله عليه و اله وتناول بيديه أطراف رداءه صلى الله عليه و اله وجذبه جذبه شديدة أثرت أثراً بالغاً فى صفحة عنقه، وصرخ قائلاً: يا محمد، احمل لى على بعيرى هذين من مال الله الذى عندك، فانك لا تحمل لى من مالك ولا من مال أبيك.

فأراد أصحاب النبي صلى الله عليه و اله تأديبه، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه و اله عن ذلك.

ثم التفت النبي صلى الله عليه و اله إلى ذلك الأعرابي وقال له: المال مال الله وأنا عبده، ثم قال صلى الله عليه و اله: ويقاد منك يا اعرابي ما فعلت بى؟

قال الأعرابي: لا؟

فقال النبي صلى الله عليه و اله: ولم؟

قال: لأنك تعفو، وتصفح ولا تكافى السيئة بالسيئة.

فضحك النبي صلى الله عليه و اله ثم أمر صلى الله عليه و اله أن يحمل له على بعير شعير، وعلى الآخر تمر».

اليوم يوم المرحمة()

وفى التاريخ: أنه عندما دخل رسول الله صلى الله عليه و اله بأصحابه مكة فاتحاً، حمل الراية سعد بن عبادة وجعل يدور بها فى طرقات مكة وينادى قائلاً: «اليوم يوم المرحمة.. اليوم تسبى الحرمه»، فأخبروا بذلك رسول الله صلى الله عليه و اله فأمر علياً عليه السلام بان يدرك سعداً ويأخذ الراية منه، ويدخل بها ادخالاً رقيقاً وينادى فى أهل مكة بلين ولطف بعكس ذلك النداء.

فأقبل على عليه السلام وأخذ الراية من سعد، وجعل يطوف بها فى طرقات مكة: وهو ينادى ويكرر النداء قائلاً: «اليوم يوم المرحمة.. اليوم تصان الحرمه»!

ثم ان النبي صلى الله عليه و اله جمع أهل مكة، فنادى فيهم: ما تقولون إنى فاعل بكم؟

قالوا: نقول خيراً ونظن خيراً، أخ كريم وابن أخ كريم.

فقال صلى الله عليه و اله: أقول لكم كما قال أخى يوسف لأخوته?: لا- تثريب عليكم(،)؟ ثم قال صلى الله عليه و اله: «اذهبوا فأنتم الطلقاء» ().

فى فتح مكة

ومن كلام له صلى الله عليه و اله خاطب به أهل مكة عندما دخلها فاتحاً: «أيها الناس: من قال لا اله إلا الله فهو آمن، ومن دخل الكعبة فهو آمن، ومن أغلق بابه وكف يده فهو آمن، ومن ألقى سلاحه فهو آمن، ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن، ومن دخل دار حكيم بن حزام فهو آمن» ().

ودار أبى سفيان كانت بأعلى مكة، ودار حكيم بن حزام كانت بأسفل مكة، وهما من رؤوس الشرك أسلماً كرهاً منهما يوم فتح مكة.

مع أبى سفيان

وفى التاريخ: انه لما دخل النبي صلى الله عليه و اله مكة المكرمة فاتحاً، رأى أبو سفيان أنه لا يستطيع أن يقاوم النبي صلى الله عليه و اله و

اله وجيشه، ففكر أن يستسلم كرهاً، فأقبل إلى النبي صلى الله عليه و اله مستشفعاً بعمه العباس، فقبل النبي صلى الله عليه و اله شفاعة عمه فيه ووساطته له، مع علمه صلى الله عليه و اله بأن أبا سفيان كان وراء كل الحروب التي شنّها المشركون ضده، فانه مع ذلك كله عفى عنه، ولم يؤاخذه بما سبق منه، بل التفت إليه وقال له بلطف ورفق: «ألم يأن لك أن تشهد أن لا اله إلا الله؟» فقال: بأبي أنت وأمي ما أحلمك؟ وأوصلك، وأكرمك().

عفوهُ صلى الله عليه و اله عن اليهودية

وفى الكافي عن الإمام الباقر عليه السلام انه قال: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله أتى باليهودية التي سمت الشاة للنبي صلى الله عليه و اله فقال لها: ما حملك على ما صنعت؟ فقالت: قلت إن كان نبياً لم يضره، وان كان ملكاً أرحت الناس منه. قال عليه السلام: فعفا رسول الله صلى الله عليه و اله عنها»().

احسانه صلى الله عليه و اله إلى الأعرابي

وفى الخبر: أنه وفد إعرابي على رسول الله صلى الله عليه و اله وطلب منه شيئاً، فأعطاه النبي صلى الله عليه و اله وقال له: هل أحسنت إليك؟

قال الإعرابي: لا ولا أجملت، قال ذلك وهو في مجلس النبي صلى الله عليه و اله وبمخضر من أصحابه المهاجرين والأنصار، فغضب المسلمون، وشق عليهم تحمل هذه القسوة من الإعرابي، فقام إليه بعض الصحابة ليوبخه ويؤنبه، فأشار إليه النبي صلى الله عليه و اله بالكف عنه، ثم قام صلى الله عليه و اله ودخل منزله وأرسل عليه يطلبه، فلما جاء زاده ثم قال صلى الله عليه و اله له: هل أحسنت إليك؟

قال الإعرابي: نعم، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً، فقال له رسول الله صلى الله عليه و اله: لقد نقم عليك أصحابي حينما سمعوا مقاتلتك الأولى، فلو قلت مقاتلتك الثانية هذه عندهم ليرضوا عنك؟ فقال الأعرابي: سمعاً وطاعة.

ثم ان النبي صلى الله عليه و اله أقبل إلى المسجد، واقبل الأعرابي معه، حتى إذا توسط المسجد التفت إليه رسول الله صلى الله عليه و اله وقال: هل أحسنت إليك يا أخا العرب؟

قال الأعرابي: نعم، فجزاك الله من أهل وعشيرة خيراً، ثم ودّعهم وخرج.

عندها توجه النبي صلى الله عليه و اله إلى أصحابه قائلاً: «مثلي ومثل هذا مثل رجل له ناقة شردت عليه، فاتبعها الناس، فلم يزلوا ينادونها صاحبتها: خلوا بيني وبين ناقتي فاني أرفق بها منكم وأعلم. فتوجه لها بين يديها، فأخذ لها من قمام الأرض، فردها حتى جاءت، واستناخت، وشد رجلها واستوى عليها، واني لو تركتكم حيث قال الرجل ما قال فقتلتموه دخل النار».

للعفو لا للانتقام

وفى التاريخ: انه لما كذب المشركون رسول الله صلى الله عليه و اله وآذوه، وافتروا عليه، واتهموه بالجنون والسحر وما أشبه، وبصقوا في وجهه الكريم، وداسوا عنقه، وقاطعوه، وقتلوا أصحابه، وعذبوهم، وشردوهم، وتبعوهم تحت كل حجر ومدبر، وفعلوا ما فعلوا به صلى الله عليه و اله طوال السنين الصعاب، نزل عليه صلى الله عليه و اله جبرئيل عليه السلام من عند الله تعالى قائلاً: «إن الله تعالى قد سمع قول قومك لك، وما ردوا عليك، وقد أمر ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم».

فناداه صلى الله عليه و اله ملك الجبال وسلم عليه وقال: «مرنى بما شئت، ان شئت ان اطبق عليهم الأخشبين» فقال النبي صلى الله عليه و اله: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده، ولا يشرك به شيئاً».

حرية المعارضة

مسألة: ينبغى للحاكم الإسلامى والحكومة الإسلامية السماح للمعارضة بأن تعيش فى كنف الإسلام، وظلال الحكم الإسلامى، وحقوقها محفوظة ما دام لم تشهر السيف والسلاح ضد المسلمين، وهكذا كان يتعامل رسول الله صلى الله عليه و اله وأمير المؤمنين عليه السلام مع أفراد المعارضة.

فقد كان ابن الكوا من قيادى المعارضة آنذاك، إذ كان كما فى التاريخ رجلاً منافقاً خارجياً (مشاركاً أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام فى حكومته الواسعة، التى كانت ذلك اليوم أوسع حكومة على وجه الأرض، وكان على عليه السلام بالإضافة إلى انه إمام من عند الله تعالى وتعيين من الرسول صلى الله عليه و اله أكبر حاكم على وجه الكرة الأرضية..

فكان ابن الكوا يلقي اعتراضاته على أمير المؤمنين عليه السلام فى أوساط عامة، وبصورة شرسة، وبكل صلافة ووقاحة، فلم يمنعه عليه السلام عن شىء من ذلك إلا بالنصيحة والموعظة.

ففى البحار عن (المناقب) بسنده: «كان على عليه السلام فى صلاة الصبح فقرأ ابن الكوا من خلفه معرضاً به?: ولقد أوحى إليك والى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك وتكونن من الخاسرين» (١).

فأنصت على عليه السلام تعظيماً للقرآن حتى فرغ ابن الكوا من الآية، ثم عاد عليه السلام فى قراءته، ثم أعاد ابن الكوا الآية ثانية، فأنصت على عليه السلام أيضاً حتى فرغ ابن الكوا من الآية، ثم عاد عليه السلام فى قراءته، فلما قرأ أعاد ابن الكوا الآية ثالثة، فأنصت على عليه السلام أيضاً، حتى إذا فرغ ابن الكوا من الآية، قرأ عليه السلام قوله تعالى وكأنه يجيبه به?: فاصبر إن وعد الله حق ولا يستخفنك الذين لا يوقنون (٢)? ثم أتم السورة وركع عليه السلام» (١).

نعم، وهكذا كان تعامل الإمام أمير المؤمنين عليه السلام مع سائر معارضيه من الخوارج الذين خالفوه وعارضوه، ومن غيرهم، فانهم كانوا الأعداء الألداء له عليه السلام ولكنهم ماداموا لم يرفعوا السلاح، ولم يتعرض لهم الإمام أمير المؤمنين عليه السلام بسوء، حتى أنه لم يقطع عنهم عطاءهم من بيت المال.

وفى التاريخ: «ان الإمام أمير المؤمنين عليه السلام عندما كان بالكوفة أيام خلافته: مرت امرأة جميلة فرمقها القوم بأبصارهم. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: ان أبصار هذه الفحول طوامح، وان ذلك سبب هبابها، فإذا نظر أحدكم إلى امرأة تعجبه فليامس أهله، فإنما هى امرأة كامرأته، فقال رجل من الخوارج وكان حاضراً هناك: قاتله الله كافراً ما أفقهه.

قال: فوثب القوم ليقتلوه.

فقال لهم عليه السلام: رويدا إنما هو سب بسب، أو عفو عن ذنب» (١).

من شروط الحكم والحاكم

مسألة: ينبغى للحاكم الإسلامى والحكومة الإسلامية النزاهة الكاملة من حب الدنيا وجمع الأموال، فان المال إذا كان بيد الحاكم والحكومة، أفلس الناس وعاشوا الفقر والجهل، والمرض والموت، وإذا كان بيد الناس، كان علامة على نظافة الحاكم والحكومة وأمانتها الاقتصادية.

كما أن العزوف عن الدنيا وعن جمع الأموال هو اقتداء بالرسول صلى الله عليه و اله وبأهل بيته الطاهرين عليهم السلام، فان رسول الله صلى الله عليه و اله لم يورث درهماً ولا ديناراً ولا عبداً ولا وليدة ولا شاء ولا بعيراً، ولقد قبض رسول الله صلى الله عليه و اله وان درعه

مرهونة عند يهودى من يهود المدينة بعشرين صاعاً من شعير استلفها نفقة لأهله().

وعن ابن عباس: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله توفى ودرعه مرهونة عند رجل من اليهود على ثلاثين صاعاً من شعير أخذها رزقاً لعياله» ().

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «مات رسول الله صلى الله عليه و اله وعليه دين» ().

وهكذا كان أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام وسائر الأئمة المعصومين عليهم السلام فعن أبى جعفر عليه السلام قال: «قبض على عليه السلام، وعليه دين ثمانمأة ألف درهم» ().

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «مات الحسن عليه السلام وعليه دين، وقتل الحسين عليه السلام وعليه دين» ().

وعن أبى جعفر عليه السلام قال: «ان الحسين عليه السلام قتل وعليه دين، وان على بن الحسين عليه السلام باع ضيعه له بثلاثمأة ألف ليقضى دين الحسين عليه السلام وعدات كانت عليه».

وفى حديث آخر: «هم على بن الحسين عليه السلام بدين أبية حتى قضاه الله».

وعن أبى عبد الله عليه السلام: «قد مات رسول الله صلى الله عليه و اله وعليه دين، وقد مات على عليه السلام وعليه دين، ومات الحسن عليه السلام وعليه دين، وقتل الحسين عليه السلام وعليه دين» ().

الزهد والحاكم الاسلامى

مسألة: ينبغى للحكومة الإسلامية والحاكم الإسلامى الزهد فى الدنيا، والعزوف عنها، وعدم التلوث بها، أو الانغماس فيها، وترك مباحها وزخارفها، تجنباً للوعيد الذى توعد به الله الحكام المترفين، من النار والاعلال إذا هم لم يزهّدوا فى الدنيا، واقتداءً برسول الله صلى الله عليه و اله وبأهل بيته الطاهرين عليهم السلام الذين اسوا بأنفسهم أضعف رعيّتهم فى المسكن والملبس، والمأكل والمشرب. ففى نهج البلاغة قال عليه السلام فى زهد رسول الله صلى الله عليه و اله: «قضم الدنيا قضمًا، ولم يُعْرَهْ طرفًا، أهضم أهل الدنيا كشحًا، وأخمصهم من الدنيا بطنًا، عُرضت عليه الدنيا فأبى أن يقبلها... ولقد كان صلى الله عليه و اله يأكل على الأرض، ويجلس جلسة العبد، ويخصف بيده نعله، ويرقع بيده ثوبه، ويركب الحمار العارى، ويُردف خلفه، ويكون الستر على باب بيته فتكون فيه التصاوير فيقول: يا فلانة لإحدى زوجاته غيبه عنى، فانى إذا نظرت إليه ذكرت الدنيا وزخارفها، فأعرض عن الدنيا بقلبه، وأمات ذكرها من نفسه، وأحب أن تغيب زينتها عن عينه، لكيلا يتخذ منها ريشًا، ولا يعتقدها قرارًا، ولا يرجوا فيها مقامًا... خرج من الدنيا خميصًا، وورد الآخرة سليماً، لم يضع حجرًا على حجر، حتى مضى لسبيله، وأجاب داعى ربه، فما أعظم منة الله عندنا حين أنعم علينا به سلفًا تتبعه، وقائدًا نطأ عقبه، والله لقد رقت مدرعتى هذه حتى استحييت من راقعها، ولقد قال لى قائل: ألا تنبذها عنك؟ فقلت اغرب عنى، فعند الصباح يحمد القوم السرى» ().

وقال أمير المؤمنين عليه السلام فى كتابه إلى عامله على البصرة عثمان بن حنيف الأنصارى: «إلا وان لكل مأموم إمامًا يقتدى به، ويستضىء بنور علمه، ألا- وان إمامكم قد اكتفى من دنياه بطمريه () ومن طعمه بقرصيه، الا- وانكم لا- تقدرون على ذلك، ولكن أعينونى بورع واجتهاد، وعفة وسداد، فوالله ما كنت من دنياكم تبرًا () ولا ادخرت من غنائمها وفرًا ()، ولا أعددت لبالى ثوبى طمرا، ولا حزت من أرضها شبرًا، ولا أخذت منها إلا كقوت أتان دبيرة ()، ولهى فى عينى أوهى وأهون من عصفه مقرة» ().

وقال أيضاً عليه السلام: «ولو شئت لاهتديت الطريق إلى مصفى هذا العسل، ولباب هذا القمح، ونسائج هذا الفز، ولكن هيهات أن يغلبنى هواى، ويقودنى جشعى إلى تخير الأطعمة، ولعل بالحجاز أو اليمامة، من لا طمع له فى القرص، ولا عهد له بالشبع، أو أبيت مبطانًا، وحولى بطون غرثى () وأكباد حرى () أو أكون كما قال القائل:

وحسبك داءاً أن تبيت ببطنة وحولك أكباد تحن إلى القد

ثم ان الإمام أمير المؤمنين عليه السلام لما قدم الكوفة لم يسكن القصر المعروف ب(دار الامارة) رغم طلب أشرف الكوفة منه عليه السلام أن يسكنها، وإنما كانت هناك داراً متواضعة لأحد أقربائه فاستأجرها وسكنها، زهداً منه عليه السلام في الدنيا، واعراضاً عن زينتها وزخارفها.

القائد والأخلاق الاجتماعية

مسألة: ينبغي للحاكم والقائد الإسلامي أن يكون في أعلا درجات النظافة في حياته الشخصية والاجتماعية، وذلك كما كان رسول الله صلى الله عليه و اله وأهل بيته الطاهرون عليهم السلام حيث أنهم كانوا المثل الأعلى في النظافة في كل حياتهم الشخصية والاجتماعية. قال الله تعالى في حق نبيه الكريم?: وانك لعلى خلق عظيم().?

وقال سبحانه في صفة رسوله المصطفى?: عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم().?

وروى عن سلمان الفارسي انه قال: «دخلت على رسول الله صلى الله عليه و اله وهو متكئ على وسادة فألقاها الى، ثم قال صلى الله عليه و اله: يا سلمان ما من مسلم دخل على أخيه المسلم فيلقى له الوسادة إكراماً له إلا غفر الله له»().

وروى عن جرير قال: «ان النبي صلى الله عليه و اله دخل بيوته فامتأل البيت يعنى: لم يبق مجال لشخص آخر لازدحام البيت بالمسلمين أو ببعض عوائله ودخل جرير فقعد خارج البيت فأبصره النبي صلى الله عليه و اله فأخذ ثوبه فلفه فرمى به إليه وقال: اجلس على هذا، فأخذه جرير فوضعه على وجهه فقبله»().

وعن ابن عباس قال: «كان رسول الله صلى الله عليه و اله يجلس على الأرض، ويأكل على الأرض، ويحتلب الشاة ويجيب دعوة المملوك»().

وعن أبي ذر انه قال: «كان رسول الله صلى الله عليه و اله يجلس بين ظهراني أصحابه فيجىء الغريب فلا يدرى أيهم هو حتى يسأل»().

وعن ابن مسعود انه قال: «أتى النبي صلى الله عليه و اله رجل يكلمه فأرعد، فقال صلى الله عليه و اله: هون عليك، فلست بملك، إنما أنا ابن امرأة كانت تأكل القد»(). والقد: هو القديد، وهو اللحم المجفف في الشمس.

وروى عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله صلى الله عليه و اله يعود المريض، ويتبع الجنازة، ويجيب دعوة المملوك، ويركب الحمار، وكان يوم خيبر، ويوم قريظة، والنضير، على حمار مخطوم بحبل من ليف، تحته أكاف من ليف».

وكان رسول الله صلى الله عليه و اله إذا مر على جماعة بدأهم بالسلام، حتى قال بعض أصحابه: انه كلما أراد أن يبدأ النبي صلى الله عليه و اله بالسلام إذا التقى به فإذا النبي صلى الله عليه و اله يسبقه ويسلم عليه().

وروى عن أنس: ان النبي صلى الله عليه و اله أدركه أعرابي فأخذ بردائه، فجبذه جبذة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عنق رسول الله صلى الله عليه و اله وقد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته ثم قال له: يا محمد مر لى من مال الله الذى عندك. فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه و اله فضحك وأمر له بعتاء().

اجتماعيات رسول الله صلى الله عليه و اله

وروى عن أمير المؤمنين على صلى الله عليه و اله انه قال: «ما صافح رسول الله صلى الله عليه و اله أحداً قط فنزع يده من يده حتى يكون هو الذى ينزع يده.

وما فاوضه أحد في حاجة أو حديث فانصرف حتى يكون الرجل هو الذى ينصرف.

وما نازعه الحديث حتى يكون هو الذى يسكت.

وما رأى مقدماً رجله بين يدي جليس له قط.
ولا عرض له قط أمران إلا أخذ بأشدهما.
وما انتصر لنفسه من مظلمة حتى ينتهك محارم الله فيكون حينئذ غضبه لله تبارك وتعالى.
وما أكل متكناً قط حتى فارق الدنيا.
وما سئل شيئاً قط فقال: لا.
وما رد سائلاً حاجته إلا بها أو بميسور من القول.
وكان أخف الناس صلاة في تمام.
وكان أقصر الناس خطبة وأقله هذراً.
وكان يعرف بالريح الطيب إذا أقبل.
وكان إذا أكل مع القوم كان أول من يبدء وآخر من يرفع يده.
وكان إذا أكل أكل مما يليه فإذا كان الرطب والتمر جالت يده.
وإذا شرب شرب ثلاثة أنفاس.
وكان يمص الماء مصاً ولا يعبه عباً.
وكان يمينه لطعامه وشرابه وأخذه وإعطائه.
كان لا يأخذ إلا بيمينه ولا يعطى إلا بيمينه.
وكان شماله لما سوى ذلك من بدنه.
وكان يحب التيمن في كل أموره، في لبسه وتنعله وترجله.
وكان إذا دعا دعا ثلاثاً.
وإذا تكلم تكلم وترأ.
وإذا استأذن استأذن ثلاثاً.
وكان كلامه فصلاً يتبينه كل من سمعه.
وإذا تكلم رأى كالنور يخرج من بين ثناياه.
وإذا رأته قلت: أفلج الثنتين وليس بافلج.
وكان نظره اللحظ بعينه.
وكان لا يكلم أحداً بشيء يكرهه.
وكان إذا مشى ينحط من صعب.
وكان يقول: ان خياركم أحسنكم أخلاقاً.
وكان لا يذم ذواقاً ولا يمدحه.
ولا يتنازع أصحابه الحديث عنده.
وكان المحدث عنه يقول: لم أر بعيني مثله قبله ولا بعده صلى الله عليه و اله().

من أخلاق أمير المؤمنين عليه السلام

من أخلاق أمير المؤمنين عليه السلام

مسألة: يجب على الحكومة الإسلامية والحاكم الإسلامي أن يتأسى برسول الله صلى الله عليه و اله وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام في النزاهة والأمانة أيام إدارة الحكم.

ففي بحار الأنوار، عن المناقب عن الإمام محمد الباقر عليه السلام انه قال: «ولقد ولي علي عليه السلام خمس سنين وما وضع آجرة على آجرة، ولا لبنه على لبنه، ولا اقطع قطعاً، ولا أورث بيضاء، ولا حمراء» (١).

وقال علي عليه السلام: «دخلت بلادكم بأسمالي هذه، ورحلي وراحلتي ها هي، فان أنا خرجت من بلادكم بغير ما دخلت فانتى من الخائنين» (٢).

وعن علي عليه السلام: «ما كان لنا إلا أهاب كبش أبيت مع فاطمة بالليل عليها، ونعلف عليها الناصح بالنهار» (٣).

و «رئى علي عليه السلام إزار غليظ اشتراه بخمسة دراهم، ورئى عليه إزار مرقوع فقيل له في ذلك فقال عليه السلام: يقتدى به المؤمنون، ويخشع له القلب، وتذل به النفس، ويقصد به المبالغ، وفي رواية أشبه بشعار الصالحين إلى قوله وأجدر أن يقتدى به المسلم» (٤).

وورد: «أن علي بن أبي طالب عليه السلام نظر إلى فقير انخرق كم ثوبه، فخرق كم قميصه وألقاه إليه» (٥).

ما عندى غيرها

وفي كشف الغمة: قال هارون بن عترة حدثني أبي قال: دخلت علي بن أبي طالب عليه السلام بالخورتق (وهي موضع بالكوفة آنذاك والآن بظاهر الحيرة) وهو يرعد تحت سمل قطيفة (أي: الثوب الخلق البالي).

فقلت: يا أمير المؤمنين إن الله تعالى جعل لك ولأهل بيتك في هذا المال ما يعم وأنت تصنع بنفسك ما تصنع؟.

فقال عليه السلام: «والله ما أرزأكم من أموالكم شيئاً وان هذا لقطيفتي التي خرجت بها من منزلي من المدينة ما عندى غيرها» (٦).

وقال الإمام الباقر عليه السلام: «كان علي بن أبي طالب عليه السلام ليطعم الناس خبز البر واللحم، وينصرف إلى منزله ويأكل خبز الشعير، والزيت والخل» (٧).

ولم ينخل له طعام

وعن سويد بن غفلة قال: «دخلت علي بن أبي طالب عليه السلام العصر، فوجدته جالساً بين يديه صحيفة فيها لبن حازر أجد ريحه من شدة حموضته، وفي يده رغيف أرى قشار الشعير في وجهه، وهو يكسره بيده أحياناً، فإذا غلبه كسره بركبته وطرحه فيه.

فقال عليه السلام: ادن فأصب من طعامنا هذا إلى أن قال: فقلت لجاريته وهي قائمة بقرب منه: ويحك يا فضة ألا تتقين الله في هذا الشيخ؟ ألا تنخلون له طعاماً مما أرى فيه من النخالة.

قال علي عليه السلام لى: ما قلت لها؟

قال: فأخبرتته.

فقال عليه السلام: بأبى وأمى من لم ينخل له طعام، ولم يشبع من خبز البر ثلاثة أيام حتى قبضه الله عزوجل» (٨) ويقصد به رسول الله صلى الله عليه و اله.

وفي العام مرة

وقال علي عليه السلام: «واعلم إن إمامكم قد اكتفى من دنياه بطمريه (٩) لسد فورة جوعه بقرصيه (١٠) لا يطعم الفلذة (١١) في حوله إلا في ستة أضحيتته» (١٢).

وقد قال عليه السلام: «والله لديناكم هذه أهون في عيني من عراق خنزير في يد مجذوم» (١).

اقتسموا هذا المال

وروى ابن شهر آشوب رحمه الله عليه في كتاب مناقب آل أبي طالب عن سالم الجحدري قال: «شهدت على بن أبي طالب عليه السلام أتى بمال عند المساء فقال: اقتسموا هذا المال. فقالوا: قد أمسينا يا أمير المؤمنين فأخره إلى غد. فقال لهم: تقبلون لي أن أعيش إلى غد؟ قالوا: ماذا بأيدينا؟ فقال: لا تؤخروه حتى تقسموه» (٢).

التسوية في العطاء

وعن أمير المؤمنين عليه السلام انه أمر عمار بن ياسر وعبد الله بن أبي رافع وأبا الهيثم بن التيهان، ان يقسموا فيئاً بين المسلمين، وقال لهم: «أعدلوا بينهم ولا تفضلوا أحداً على أحد، فحسبوا فوجدوا الذي يصيب كل رجل من المسلمين ثلاثة دنانير، فأعطوا الناس. فأقبل عليهم طلحة والزبير ومع كل واحد منهما ابنه، فدفعوا إلى كل واحد منهم ثلاثة دنانير، فقال طلحة والزبير، ليس هكذا كان يعطينا عمر، فهذا منكم أو عن أمر صاحبكم؟ قالوا: بل هكذا أمرنا أمير المؤمنين عليه السلام. فمضيا إليه عليه السلام، فوجداه في بعض أحواله قائما في الشمس على أجير له يعمل بين يديه، فقالا له: ترى أن ترتفع معنا إلى الظل؟ قال: نعم. فقالا له: انا أتينا إلى عمالك على قسمة هذا الفيء، فأعطوا كل واحد منا مثل ما أعطوا سائر الناس. قال: وما تريدان؟ قالوا: ليس كذلك كان يعطينا عمر. قال عليه السلام: فما كان رسول الله صلى الله عليه و اله يعطيكم؟ فسكتا. فقال عليه السلام: أليس كان النبي صلى الله عليه و اله يقسم بين المسلمين بالسوية من غير زيادة؟ قالوا: نعم. قال: أفسنة رسول الله صلى الله عليه و اله أولى بالاتباع عندكما، أم سنة عمر؟ قالوا: سنة رسول الله صلى الله عليه و اله، ولكن يا أمير المؤمنين لنا سابقة وعناء وقرابة، فان رأيت أن لا تسوينا بالناس، فافعل. قال: سابقتكما أسبق أم سابقتي؟ قالوا: سابقتك، قال: فقرابتكما أقرب أم قرابتي؟ قالوا: قرابتك. قال: فعناؤكما أعظم أم عنائي؟ قالوا: بل أنت يا أمير المؤمنين أعظم عناءاً.

قال: فوالله ما أنا وأجيري هذا في المال، إلا بمنزلة واحدة، وأومى بيده الى الأجير الذى بين يديه» (١). الخبر.

أمين بيت المال

وأخرج ابن شهر آشوب (قده) فى المناقب «انه عليه السلام كان يأتى عليه وقت لا يكون عنده قيمة ثلاثة دراهم يشتري بها إزاراً، وما يحتاج اليه، ثم يقسم كل ما فى بيت المال على الناس ثم يصلى فيه فيقول: «الحمد لله الذى أخرجنى منه كما دخلته» (٢).

فى سوق الكوفة

وفى البحار عن المناقب، عن أبى الجيش البلخى قال: «ان على بن أبى طالب عليه السلام اجتاز بسوق الكوفة فتعلق به كرسى فتخرق قميصه، فأخذه بيده، ثم جاء به إلى الخياطين فقال: خيطوا لى ذا بارك الله فيكم» (٣).

قميص من كرايس

وعن الأشعث العبدى قال: «رأيت علياً عليه السلام اغتسل فى الفرات يوم جمعة، ثم ابتاع قميصاً كرايس بثلاثة دراهم، فصلى بالناس الجمعة وما خيط جربانه بعد» (٤).

وعن الزمخشري قال: «ان علياً اشترى قميصاً فقطع ما فضل عن أصابعه ثم قال للرجل حصه». أى: خط كفاهه (٥).
وعن أبى رجاء قال أخرج على عليه السلام سيقاً إلى السوق فقال: «من يشتري منى هذا، فوالذى نفس على بيده لو كان عندى ثمن أزار ما بعته. فقلت له: أنا أبيعك أزاراً، وأنسكك ثمنه إلى عطائك. فدفعت إليه أزاراً إلى عطائه، فلما قبض عطائه دفع الى ثمن الأزار» (٦).

هدايا خاصة وعامة

وقال حكيم بن أوس: «أتى إلى أمير المؤمنين عليه السلام بأحمال فأكهه فأمر ببيعها، وأن يطرح ثمنها فى بيت المال» (٧).
وعن عاصم بن ميثم قال: «انه أهدى إلى على عليه السلام سلال خبيص له خاصة، فدعا بسفرة، فثره عليه ثم جلسوا حلقتين يأكلون».
وعن أبى حريز قال: ان المجوس أهدوا إلى على عليه السلام يوم النيروز جامات من فضة فيها سكر، فقسم عليه السلام السكر بين أصحابه وحسبها من جزيتهم.
قال: وبعث دهقان إلى على عليه السلام بثوب منسوج بالذهب، فابتاعه منه عمرو بن حريث بأربعة آلاف درهم إلى العطاء» (٨)، أى وضعه فى بيت المال.

أشبه الناس برسول الله صلى الله عليه و اله

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: (كان على عليه السلام أشبه الناس طعمة وسيرة برسول الله صلى الله عليه و اله وكان يأكل الخبز والزيت، ويطعم الناس الخبز واللحم، وكان عليه السلام: يستقى ويحتطب (٩). وكان يرفع مدرعته بنفسه. وكان يخطط ثوبه بنفسه، وكان يخصف نعله بنفسه) (١٠).

مع طارق الليل

وقال على عليه السلام فى بعض خطبه بعد ما ذكر قصة عقيل ورده عليه السلام له: «واعجب من ذلك أى: من رجاء عقيل أن أعطيه

زائدا على سائر المسلمين طارق طرقنا بملفوفةٍ () فى وعائها، ومعجونه شنتها () كانما عجت بريق حية أو قيئها. فقلت: أصله، أم زكاه، أم صدقة؟ فذلك محرم علينا أهل البيت.
فقال: لا ذا، ولا ذاك، ولكنها هدية.

فقلت: هبلك الهبول ()، أعن دين الله أتيت لتخدعنى؟ أمختبط أنت؟ أم ذو جنه؟ أم تهجر. والله! لو أعطيت الأقاليم السبعة بما تحت أفلاكها على أن أعصى الله فى نمله أسلبها جلب شعيرة () ما فعلته، وان دنياكم عندى لأهون من ورقة فى فم جرادة تقضمها ().

ولما ولى على عليه السلام

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «لما ولى على عليه السلام صعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما إني والله لا ارزئكم من فيئكم هذا درهماً ما قام لى عذق يثرب، فلتصدقكم أنفسكم، أفترونى مانعاً نفسى ومعطيكم؟
قال: فقام إليه عقيل كرم الله وجهه فقال له: أتجعلنى وأسود فى المدينة سواء!!
فقال عليه السلام: اجلس ما كان ههنا أحد يتكلم غيرك؟ وما فضلك عليه إلا بسابقه أو بتقوى ().»

حتى يخرج عطائى

أخرج ابن شهر آشوب فى المناقب عن جمل أنساب الأشراف قال: «قدم عقيل على على عليه السلام فقال للحسن عليه السلام: اكس عمك، فكساه قميصاً من قميصه، ورداءاً من أرديته.

فلما حضر العشاء فإذا هو خبز وملح، فقال عقيل: ليس إلا ما أرى؟

فقال على عليه السلام: أو ليس هذا من نعمة الله وله الحمد كثيراً؟

فقال عقيل: أعطنى ما أفضى به دىنى، وعجل سراحتى حتى أرحل عنك،

قال عليه السلام: فكم دينك يا أبا يزيد؟

قال: مائة ألف درهم.

قال عليه السلام: لا والله ما هى عندى ولا أملكها، ولكن اصبر حتى يخرج عطائى فأواسيكه، ولولا انه لا بد للعيال من شىء لأعطيتك كله.

فقال عقيل: بيت المال فى يدك وأنت تسوفنى إلى عطائك؟ وما عساه يكون، ولو أعطيتنيه كله؟

فقال عليه السلام: ما أنا وأنت فيه إلا بمنزلة رجل من المسلمين وكانا يتكلمان فى مكان يشرف على صناديق أهل السوق فقال له على

عليه السلام: إن أبيت يا أبا يزيد ما أقول فانزل إلى بعض هذه الصناديق فاكسر أقفاله وخذ ما فيه.

فقال: وما فى هذه الصناديق؟

قال: فيها أموال التجار.

قال: أتأمرنى أن أكسر صناديق قوم قد توكلوا على الله وجعلوا فيها أموالهم؟

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: أتأمرنى أن أفتح بيت مال المسلمين فأعطيك أموالهم وقد توكلوا على الله وأقفلوا عليها.

ثم قال له على عليه السلام فى صيغة استشارة لإيمانه وتدينه: وان شئت أخذت سيفك وأخذت سيفى وخرجنا جميعاً إلى الحيرة فان

بها تجاراً مياسير، فدخلنا على بعضهم وأخذنا ماله!

فقال عقيل: أو سارقاً جئت؟

قال: تسرق من واحد خير من أن تسرق عن المسلمين جميعاً ().

ثكلتك الثواكل

وفى نهج البلاغة: «والله لقد رأيت عقيلاً وقد أملق حتى استماخنى من بر كم صاعاً، ورأيت صبيانه شعث الشعور، غير الألوان من فقرهم، كأنما سودت وجوههم بالعظم، وعاودنى مؤكداً، وكرر على القول مردداً. فأصغيت إليه سمعى، فظن أنى أبيع دينى، واتبع قياده مفارقاً طريقتى، فأحيت له حديده ثم أدنيتها من جسمه ليعتبر بها، فضج ضجيج ذى دنف من ألمها، وكاد أن يحترق من ميسمها فقلت له: ثكلتك الثواكل يا عقيل أثن من حديده أحماها انسانها للعبه، وتجرنى إلى نار سجرها جبارها لغضبه؟ أثن من الأذى، ولا اثن من لظى؟».

لا تقاضل فى العطاء

وأخرج الشيخ المفيد رحمه الله عليه فى الاختصاص حديثاً جاء فيه: «ثم ترك يعنى: أمير المؤمنين عليه السلام التفضيل لنفسه وولده على أحد من أهل الإسلام. دخلت عليه أخته أم هانى بنت أبى طالب فدفع إليها عشرين درهماً، فسألت أم هانى مولاتها العجيمه فقالت: كم دفع إليك أمير المؤمنين؟ فقالت: عشرين درهماً، فانصرفت مسخطة، فقال لها على عليه السلام: انصرفى رحمك الله ما وجدنا فى كتاب الله فضلاً لإسماعيل على إسحاق» (١).

أدخله بيت المال

وروى المؤرخون: «انه بعث إلى أمير المؤمنين عليه السلام من البصرة من غوص البحر بتحفة لا يدري ما قيمته، فقالت له ابنته أم كلثوم: يا أمير المؤمنين أتجمل به ويكون فى عنقى؟ فقال على عليه السلام لخازن بيت المال أبى رافع: يا أبا رافع أدخله إلى بيت المال، ثم قال لابنته: ليس إلى ذلك سبيل حتى لا تبقى امرأة من المسلمين إلا ولها مثل مالك» (١).

حتى يأتى حظنا منه

وأخرج المناقب عن أم عثمان أم ولد أمير المؤمنين عليه السلام قالت: جئت علياً عليه السلام وبين يديه قرنفل مكتوب فى الرحبه، فقلت: يا أمير المؤمنين هب لابنتى من هذا القرنفل قلادة، فقال عليه السلام: هاك ذا، ونفذ بيده إلى درهماً، ثم قال عليه السلام: فانما هذا للمسلمين أولاً، فاصبرى حتى يأتينا حظنا منه فنهب لابنتك قلادة» (١).

ما أجد لك شيئاً

وعبد الله بن جعفر الطيار، لما ضاقت عليه الدنيا ذات مرة جاء إلى عمه أمير المؤمنين عليه السلام وقال: يا أمير المؤمنين لو أمرت لى بمعونه أو نفقه فوالله مالى نفقه إلا- أن أبيع دابتي. فقال عليه السلام له: لا- والله ما أجد لك شيئاً إلا- أن تأمر عمك أن يسرق فيعطيك» (١).

المشى خلف الراكب

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «خرج أمير المؤمنين عليه السلام على أصحابه وهو راكب، فمشوا خلفه فالتفت إليهم فقال: لكم

حاجة؟

فقالوا: لا يا أمير المؤمنين، ولكننا نحب أن نمشي معك.

فقال لهم: انصرفوا فان مشى الماشى مع الراكب مفسدة للراكب ومذلة للماشى».

قال: وركب مرة أخرى فمشوا خلفه فقال عليه السلام: «انصرفوا، فان خفق النعال خلف أعقاب الرجال مفسدة لقلوب النوكى» () أى الحمقى.

العاقبة للمتقين

وأخرج المناقب عن زاذان: ان علياً عليه السلام كان يمشى فى الأسواق وحده وهو إذ ذاك يرشد الضال، ويعين الضعيف، ويمر بالبيع والبيع فيفتح عليه القرآن ويقرأ: تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً فى الأرض ولا فساداً، والعاقبة للمتقين (.)؟

ليلة فى بيت المال

وعن ابن مردويه قال: «وسمعت مذاكرة انه عليه السلام دخل عليه عمرو بن العاص ليلة وهو فى بيت المال، فطفئ السراج، وجلس فى ضوء القمر، ولم يستحل أن يجلس فى الضوء من غير استحقاق» (.)

على بالعرفاء

وفى المناقب: «ان قبراً قدم إلى أمير المؤمنين عليه السلام جامات من ذهب وفضة فى الرحبة وقال: انك لا تترك شيئاً إلا قسمته فخبأت لك هذا.

فسل سيفه وقال: ويحك لقد أحببت أن تدخل بيتى ناراً؟ ثم استعرضها بسيفه فضربها حتى انتثرت من بين إناء مقطوع بضعة وثلاثين وقال: على بالعرفاء. فجاءوا، فقال عليه السلام: هذا بالحصص» (.)

لا فرق بين العرب والموالى

وروى: «ان امرأتين أتتا علياً عليه السلام إحداهما من العرب والأخرى من الموالى فسألته، فدفع إليهما دراهم وطعاماً بالسواء، فقالت إحداهما: إنى امرأة من العرب وهذه من العجم. فقال عليه السلام: إنى والله لا- أجد لبنى إسماعيل فى هذا الفىء فضلاً على بنى إسحاق» (.)

نظافة الحرب

مسألة: الحرب فى الإسلام هى خلاف الأصل، ولذا يقتصر فيها على أقصى موارد الضرورة، وقد راعى الإسلام فى الحرب نظافة لم تر البشرية مثلاً قط رغم كثرة المنظمات الدولية اليوم التى تدعى بأنها تراقب الحروب، وتندد بالانتهاكات التى تتكرر فيها.

ولا بأس هنا بذكر بعض ما جاء من وصايا رسول الله صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام وذكر بعض المسائل الشرعية والنماذج العملية من سيرة النبى الكريم صلى الله عليه و اله وأهل بيته الطاهرين عليهم السلام فى هذا الخصوص.

ففى الكافى عن الصادق عليه السلام قال: «كان رسول الله صلى الله عليه و اله إذا أراد أن يبعث سرية، دعاهم فأجلسهم بين يديه، ثم يقول: سيروا بسم الله وبالله وفى سبيل الله وعلى مله رسول الله... لا تغلوا، ولا تمثلوا، ولا تغدروا، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا صبياً، ولا

امراً، ولا تعلقوا شجراً، إلا أن تضطروا إليها، وأيما رجل من أدنى المسلمين أو أفضلهم نظر إلى رجل من المشركين، فهو جار حتى

يسمع كلام الله، فان تبعكم فأخوكم في الدين، وان أبى فأبلغوه مأمنه، واستعينوا بالله عليه» (١). وفي هذه الوصية أجمل منشور لحقوق الإنسان عرض على العالم في مجال الحرب والعسكر، فانه لم يسبق له مثيل، ولم يأت له نظير، فهل هناك من يوصي جيشه بأن يكون حربه لله وفي سبيل الله، وأن لا يغل ولا يختلس شيئاً من الأموال والغنائم لأن الله تعالى يقول: «ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة» (٢)؟ وان لا يمثل بقتيل، لأن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «إياكم والمثلة ولو بالكلب العقور» (٣)، وأن لا يجهز على جريح، وإلى آخر ما في الوصية من بنود أخلاقية ومواد إنسانية؟

المستثنى قتلهم في الحرب

المستثنى قتلهم في الحرب

ثم إن الإسلام قد استثنى من قتل الأعداء المتواجدين في ساحة القتال والحرب، قتل عشر طوائف من الكفار المحاربين أو أربع عشرة طائفة على قول بعض آخر من الفقهاء فانهم لا يقتلون ولا يصابون بأذى رغم تواجدهم في المعركة، وهذا من ميزات الإسلام التي لا توجد في غيره.

وهؤلاء هم:

- ١ الشيخ الفاني الذي لا يقدر على حمل السلاح.
- ٢ المرأة التي لا تشارك في الحرب، وان كانت تسعف الجرحى والمحاربين وتساعدهم في المأكل والملبس ونحو ذلك.
- ٣ الطفل قبل بلوغه الشرعي، وهو إكمال خمس عشرة سنة غالباً.
- ٤ من به الشلل والزمن وكل مقعد لا يقوم على رجله.
- ٥ الأعمى.
- ٦ كل مريض أقعده المرض.
- ٧ الرسول الذي يأتي برسالة من الكفار المحاربين إلى المسلمين.
- ٨ الراهب المنشغل بعبادته، وان كان مع المحاربين، ويدعو لهم بالنصر ولكنه لا يشارك في الحرب عملياً.
- ٩ المجنون.
- ١٠ كل من لا مصلحة انتصارية في قتله.
- وأضاف عدد من الفقهاء أربع طوائف أخر لا يقتلون أيضاً وهم:
- ١١ الفلاح والمزارع الذي يعمر الأرض بالزرع.
- ١٢ أصحاب الصناعات، كالمهندسين، والمخترعين، ونحوهم.
- ١٣ أصحاب الحرف كالنجار، والصائغ، ونحوهم.
- ١٤ الخنثى.

من نصوص الاستثناء

ويدل على ذلك نصوص مذكورة في المفصلات، نشير إلى بعضها:

روى عن الإمام الصادق عليه السلام انه سئل عن النساء كيف سقطت الجزية عنهن ورفعت عنهن؟ قال: فقال: «لأن رسول الله صلى الله عليه و اله نهى عن قتل النساء والولدان في دار الحرب، إلا ان يقاتلن، فان قاتلت أيضاً، فأمسك عنها ما أمكنك ولم تخف خلاصاً».

فلما نهى عن قتلهم في دار الحرب كان في دار الإسلام أولى.

ولو امتنع أن تؤدي الجزية لم يمكن قتلها، فلما لم يمكن قتلها رفعت الجزية عنها.

ولو امتنع الرجال أن يؤدوا الجزية كانوا ناقضين للعهد، وحلت دماؤهم وقتلهم، لأن قتل الرجال (المحاربين) مباح في دار الشرك. وكذلك المقعد من أهل الذمة، والأعمى، والشيخ الفاني، والمرأة، والولدان، في أرض الحرب، فمن أجل ذلك رفعت عنهم الجزية» (.)

عدم البدء بالقتال

ومن سياسة الإسلام الإنسانية في الحرب: انه لم يبدأ بحرب قط، فجميع الحروب والغزوات التي وقعت في حياة الرسول العظيم صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام وبقية الأئمة الطاهرين من مثل الإمام الحسين عليه السلام كانت دفاعية، فلم يكن الإسلام يوماً ما يذهب إلى الكفار ليشتن عليهم الحرب جزافاً واعتباطاً، وقد فصلنا ذلك في بعض كتبنا.

كما أن من آداب الحرب في الإسلام انه لم يبدأ بالحرب إلا بعد الصبح، حتى ان في غزوة (ذات السلاسل) حينما تمكن المسلمون من الكفار ليلاً لم يهجموا عليهم، لأن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أبي أن يهاجمهم ليلاً ولذلك نزلت الآية المباركة: «والعاديات ضيحا؟ فالموريات قدحاً؟ فالمغيرات صبحاً» (.)؟

وفي وصية للإمام أمير المؤمنين عليه السلام أوصى بها عسكره قبل لقاء العدو قائلاً:

«لا تقاتلوهم حتى يبدأوكم، فانكم بحمد الله على حجة، وترككم إياهم حتى يبدأوكم حجة أخرى لكم عليهم، فإذا كانت الهزيمة بإذن الله، فلا تقتلوا مدبراً، ولا تصيبوا معوراً، ولا تجهزوا على جريح، ولا تهيجوا النساء بأذى، وان شتمن أعراضكم، وسببن أمراءكم، فانهن ضعيفات القوى والأنفس والعقول، انا كنا لنؤمر بالكف عنهن وانهن مشركات، وان كان الرجل ليتناول المرأة في الجاهلية بالفهر أو الهراوة فيعير بها وعقبه من بعده» (.)

نعم، التعرض للنساء بأذى كان عاراً حتى عند بعض الجاهليين، لكنه ومع الأسف الشديد، أصبح العالم في جاهلية ثانية أشد من الأولى، حيث ان كثيراً من الحكومات يتعرضون اليوم للنساء بالأذى من سجن وضرب، وتعذيب وقتل، وليس هناك منظمات دولية قوية تنكر عليهم، وتعيرهم بها، وتؤاخذهم وتحاسبهم عليها.

وفي كتاب كتبه أمير المؤمنين عليه السلام إلى زياد بن النضر حين أنفذه على مقدمته إلى صفين:

«اعلم أن مقدمة القوم عيونهم، وعيون المقدمة طلائعهم إلى أن قال: وعليك بالتأني في حربك، وإياك والعجلة إلا أن تتمكنك فرصة، وإياك أن تقاتل إلا أن يبدؤوك، أو يأتيك أمرى، والسلام عليك ورحمة الله» (.)

الامان لأهل الحرب

ومن سياسة الإسلام الإنسانية في الحرب، احترام الأمان الذي يعطيه المسلم لأحد الكفار أو لمجموعة منهم، وذلك حسب ما ذكر في كتاب الجهاد وما جاء في الروايات، فعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «ان علياً عليه السلام أجاز أمان عبد مملوك لأهل حصن من الحصون وقال عليه السلام: هو من المؤمنين» (.)

وعن أمير المؤمنين (صلوات الله عليه)، انه قال: خطب رسول الله صلى الله عليه و اله في مسجد الخيف فقال: «رحم الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، وبلغها إلى من لم يسمعها... فإذا آمن أحد من المسلمين أحداً من المشركين، لم يجب أن تخفر ذمته» (.)

تلويث المياه والأجواء

ومن سياسة الإسلام الإنسانية في الحرب، عدم تلوين أجواء أو مياه العدو بالسم، ولا قطع الماء عنهم، ولا الغدر بمواثيق الصلح وما أشبه، وبذلك روايات كثيرة:

فعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله أن يلقى السم في بلاد المشركين» (١).
كما نهى صلى الله عليه و اله عن إلقاء السم في مياههم.

وكذلك نهى عن قطع الماء على العدو، فإن في غزوة خيبر اقترح البعض على قطع الماء الذي كان يدخل حصون خيبر، قال عن ذلك: بأنه أقرب الطرق لاستسلام يهود خيبر وفتح قلاعهم، فأبى رسول الله صلى الله عليه و اله ذلك.

لغدر بمعاهدات الصلح

واما بالنسبة إلى النهي عن الغدر بمعاهدات الصلح وما أشبه، فانه قد وردت روايات بذلك.

فعن طلحة بن زيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قريتين من أهل الحرب، لكل واحدة منهما ملك على حدة اقتتلوا ثم اصطلحوا، ثم أن أحدا من الملكين غدر بصاحبه، فجاء إلى المسلمين فصالحهم على أن يغزوا تلك المدينة، فقال أبو عبد الله صلى الله عليه و اله: «لا ينبغي للمسلمين أن يغدروا، ولا يأمرؤا بالغدر، ولا يقاتلوا مع الذين غدروا، ولكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم، ولا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفار» (٢).

نظافة التعامل مع الأسرى

نظافة التعامل مع الأسرى

مسألة: ينبغي للقائد المسلم والجيش الإسلامي حسن التعامل مع أسرى الحرب، فإن التعامل مع الأسرى في الإسلام هو أنظف تعامل عرفته البشرية إلى اليوم، وذلك ما أكدت عليه النصوص والروايات الشريفة:

فعن أبي جعفر عليه السلام قال: «كان على عليه السلام إذا أخذ أسيراً في حروب الشام أخذ سلاحه ودابته واستحلفه أن لا يعين عليه» (٣).

وفي البحار عن (المناقب) قال: «وأسر مالك الأشر يوم الجمل مروان بن الحكم فلم يزد الإمام عليه السلام على معاتبته وأطلقه» (٤).
ولما انتصر على عليه السلام في حرب الجمل، قالت عائشة: «ملكيت فاسجج» يعنى: اعف بفضلك. قال في البحار: فعفى عنها أمير المؤمنين عليه السلام ثم جهزها أحسن الجهاز، وبعث معها بتسعين امرأة أو سبعين يرافقتها وهن في ملابس الرجال حفاظاً عليها من البصرة إلى المدينة» (٥).

كما عفى أمير المؤمنين عليه السلام عن أهل البصرة، وعن المشتركين في الحرب، والمساهمين فيها، وحتى عن رؤوس أصحاب الجمل، مثل عبد الله بن الزبير وغيره، ففي البحار عن المناقب: ان عائشة بعثت أخاها محمد بن أبي بكر إلى أمير المؤمنين عليه السلام تطلب منه الامان والعفو لعبد الله بن الزبير. فآمنه أمير المؤمنين عليه السلام وآمن معه سائر الناس ممن اشتركوا في حرب الجمل» (٦).
وفي المناقب: «لما قتل على عليه السلام أصحاب النهر جاء بما كان في عسكرهم، فمن كان يعرف شيئاً أخذه، حتى بقيت قدر ثم رأيتها بعد قد أخذت» (٧).

اكرموا كريم القوم

وفي العدد القوي، عن محمد بن جرير الطبري قال: لما ورد سبي الفرس إلى المدينة، أراد عمر بن الخطاب بيع النساء وأن يجعل

الرجال عبيداً، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: ان رسول الله صلى الله عليه و اله قال: أكرموا كريم كل قوم. فقال عمر: قد سمعته يقول: إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه، وان خالفكم. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: هؤلاء قوم قد ألقوا إليكم السلم، ورغبوا في الإسلام، ولا بد من أن يكون لي فيهم ذرية، وأنا أشهد الله وأشهدكم، إنى قد أعتقت نصيبى منهم، لوجه الله. فقال: جميع بنى هاشم قد وهبنا حقنا لك أيضاً، فقال: اللهم اشهد أنى قد أعتقت ما وهبوا لي لوجه الله، فقال المهاجرون والأنصار: وقد وهبنا حقنا لك يا أبا رسول الله صلى الله عليه و اله. فقال: اللهم اشهد أنهم قد وهبوا لي حقهم وقلته، وأشهدك إنى قد أعتقتهم لوجهك. فقال عمر: لم نقضت على عزمى فى الأعاجم، وما الذى رغبتك عن رأى فيهم؟ فأعاد عليه ما قاله رسول الله صلى الله عليه و اله فى أكرام الكرماء. فقال عمر: قد وهبت لله ولك يا أبا الحسن، ما يخصنى وسائر ما لم يوهب لك. فقال أمير المؤمنين عليه السلام: اللهم أشهد على ما قاله، وعلى عتقى إياهم، فرغب جماعة من قريش أن يستنكحوا النساء فقال أمير المؤمنين عليه السلام: هؤلاء لا يكرهن على ذلك ولكن يخيرن، فما اخترنه عمل به» () الخبر.

نظافة القانون ونظافة التطبيق

نظافة القانون ونظافة التطبيق

مسألة: إن القانون فى الإسلام من أنظف ما يكون، كما شهد به الخبراء وعلماء القانون، مضافاً إلى الواقع الخارجى والتاريخ الماضى والمعاصر. ومن ثم يجب أن يكون تطبيق هذا القانون أيضاً من أنظف ما يكون، علماً بأن تشريع القوانين خاص بالشارع المقدس، وليس لغيره سوى التطبيق. وقد شهد التاريخ واعترف المحققون بأمانة التنفيذ، ونظافة التطبيق للقوانين الإسلامية التى طبقها الرسول صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام والأئمة الطاهرون عليهم السلام نظافة جذبت إليها النفوس، واستهوت لها القلوب، حتى دخل الناس فى دين الله أفواجا، وآمنوا به زرافات زرافات. وكذلك يجب على كل من يتصدى لإدارة البلاد والعباد فى الإسلام، ويأخذ على عاتقه تطبيق قوانين الإسلام، أن يسعى جاهداً فى ظل شورى المراجع لأن تكون إدارته وتطبيقه فى أعلى درجات النظافة والنزاهة، والا كان عليه وزر تشويه سمعة الإسلام، وإثم تمويه قوانينه العادلة، كما يفعله أولئك الذين يطبقون من الإسلام قانون عقوباته فقط ومن دون رعاية لشرائط العقوبات الكثيرة التى اشترطها الإسلام فى اجراء الحدود الشرعية، وتفصيل الكلام فى كتاب «فقه القانون».

نماذج من نظافة التطبيق

فى التاريخ: انه عندما أراد رسول الله صلى الله عليه و اله تطبيق قانون؟ وانذر عشيرتك الأقربين ()؟ أخذ يدعو أقرباءه وعشيرته إلى طعام استضافهم به، فسقاهم وأطعمهم، ثلاثة أيام ثم عرض عليهم الإسلام بأمانته ونظافة وبدون أى التواء وختل (). وعندما أراد صلى الله عليه و اله تطبيق قانون الإنذار العام وإبلاغ الإسلام إلى الجميع، صعد على الصفا ونادى فى الناس قائلاً: كيف محلى عندكم؟

فأجابوا: إنك الصادق الأمين.

عندها قال: فلو أخبرتكم بأن وراء هذا الجبل جيشا جاهزاً، وأنذرتكم بأنه يريد الإغارة عليكم، والقتل والنهب فيكم، فهل تصدقوني؟ فلما أجابوه بنعم، قال: فإنى نذير لكم بين يدي الساعة.. قولوا: لا اله الا الله تفلحوا().

وعندما أراد تطبيق قانون الهجرة، مهد لهجرتهم المباركة باللقاء مع شبان المدينة. وزرع الإيمان في قلوبهم، ونشر الإسلام في ربوعهم، ثم في ليلة الهجرة أمر عليا عليه السلام بالمبيت مكانه، والنوم على فراشه، ثم خرج صلى الله عليه و اله نحو المدينة بعد أن وصى علياً عليه السلام برد الودائع والأمانات التي أودعت عنده صلى الله عليه و اله وقضاء ما عليه من ديون، فخرج من مكة بأمانه ونظافته ودخل المدينة بنزاهة وطهارة، فأحبه الناس لطهارته صلى الله عليه و اله وأمانته، والتف حوله احتفاءً بنزاهته وقداسته().

وهكذا كان الإمام أمير المؤمنين عليه السلام حيث طبق قوانين الإسلام بكل أمانة ونظافة، وقديسية وطهارة.

فمثلاً بالنسبة إلى قانون وجوب حفظ بيضة الإسلام نرى حسن تطبيقه عليه السلام له في موقفه تجاه خلافته بعد رسول الله صلى الله عليه و اله فانه لما رأى ان الناس نكثوا بيعتهم له، احتج عليهم بالتى هى أحسن، وأثبت بالدليل والبرهان حقانيته بالخلافة، وعدم شرعيتها لغيره، من دون أن يحاربهم ويخرج عليهم بالسيف، مع أنه كان من حقه ذلك، وإنما لم يفعل ذلك لأنه عليه السلام رأى أن قوى الكفر والشرك قد أحاطوا بالمسلمين من كل جانب، وبقوا يتربصون بالمسلمين بعد ارتحال نبيهم، ويتحينون فرصة انشغالهم بحرب داخلية حتى ينقضوا عليهم ويقضوا على الإسلام بالمرّة.

وفى قصة ما أسموه بالشورى لما عرضوا عليه عليه السلام الخلافة بشرط تطبيق سيرة الشيخين، لم يقبل بالشرط وأعرض عن الخلافة، وغيره قبل بالشرط ولم يعمل به، وكان بمقدور الإمام عليه السلام أن يفعل كما فعل غيره، لكنه عليه السلام لم يفعل حفاظاً على قانون الصدق والأمانة، والنظافة والطهارة، وحفاظاً على الإسلام وعلى سيرة رسول الله صلى الله عليه و اله هذا والحق كان مع على وعلى مع الحق().

وهكذا لم يقدم عليه السلام على قتل قاتله ابن ملجم وكان يعلم بأنه قاتله وقد أخبر بذلك أصحابه ومنعهم عن قتلهم له لما أرادوا ذلك، رعاية لقانون (لا قصاص قبل الجناية)، وإلى غير ذلك.

لا للجواز ولا الجنسية

مسألة: ليس فى الإسلام جواز ولا جنسية ولا إقامة ولا هوية ولا ما أشبه مما ابتدعه الاستعمار، فان الإسلام يحرم كل القيود والأغلال التى تعرقل تقدم الإنسان، وتثقل كاهله، وتحد من حرياته، وما جاء به الغرب فى بلادنا وفرضه علينا هو تحقير للإنسان وتثقل لكاهله وتقييد لحرياته وتكبير ليديه ورجليه حتى لا يستطيع التقدم والتحضر والنمو والازدهار، فيتقدم عليه غيره ممن أخذوا يرفضون هذه البدع ولم يخضعوا لها.

قال تعالى: ويضع عنهم إصرهم والأغلال التى كانت عليهم().

وقال صلى الله عليه و اله: «الناس مسطون على أموالهم» () وكذلك على أنفسهم.

وقال عليه السلام: «لا تكن عبد غيرك وقد خلقك الله حراً» ().

وحيث ان أمثال هذه الأمور: الجنسية والجواز وما أشبه تنافى حرية الإنسان المسلم، أخذ يحاربها العلماء فقد نقل عن العالم الكبير (الميرزا صادق آقا التبريزى رحمه الله عليه)، انه لما حدث قانون الجنسية والجواز والهوية والإقامة فى إيران، عارضه وأفتى بتحريم الخضوع له، حتى نقل انه أفتى بعدم جواز الحج إلى بيت الله الحرام إذا توقف الحج على الخضوع للجواز والجنسية، باعتباره محرماً أشد ومزاحماً أعظم لوجوب الحج.

لا للحدود الجغرافية

مسألة: الحدود الجغرافية المصطنعة بين بلاد الإسلام من المحرمات الشرعية، فإنها توجب تبديد شمل المسلمين وتفريق جمعهم وهي مضادة لوحدتهم التي صرح بها القرآن الحكيم في أكثر من آية وصرحت بها الأحاديث الشريفة العديدة.

قال تعالى: {إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم}. (١)؟

وقال سبحانه: {إنما المؤمنون إخوة}. (٢)؟

وقال تعالى: {واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا}. (٣)؟

وقال سبحانه: {ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم}. (٤)؟

وقال تعالى: {ولا تكونوا من المشركين؟ من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا كل حزب بما لديهم فرحون}. (٥)؟

وقال سبحانه: {ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا من بعد ما جاءهم البينات}. (٦)؟

وقال صلى الله عليه واله: «يد الله مع الجماعة» (٧).

وقال عليه السلام: «إياكم والفرقة» (٨).

نعم، انهم عبر هذه الحدود المصطنعة وغيرها بددوا شملنا وفرقوا جمعنا، وزرعوا الخلاف بيننا وأحيوا فينا العنصريات والقوميات، ورسخوا ذلك في نفوسنا، حتى إذا أحس كل بلد منا انه خاص لنفسه ولا يمسه نفع البلد الآخر وضره، استضعفونا واستحقرونا، فنهبوا ثرواتنا وسلبوا خيراتنا، وسلطوا الحرب علينا وفيما بيننا، قتلونا وأزهقوا ارواحنا أو أمانونا جوعا، كما يحدث ذلك باستمرار في بلادنا، في العراق وفي إيران، وفي الحبشة والسودان، وفي لبنان والشيشان، وغيرها وغيرها.

ولا مفر من ذلك كله الا بالغاء هذه الحدود المصطنعة، والرجوع إلى الأمة الواحدة والبلد الواحد الذي أراده الله لنا، وما ذلك على الله بعزيز.

فصل في النظافة الاقتصادية

النظافة من الفقر

مسألة: ينبغي للحاكم الإسلامي والحكومة الإسلامية العمل على توفير الفقىء، ونفى الفقر والحرمان، ومكافحة الجهل والمرض، وذلك بتطبيق النظام الاقتصادي الذي جاء به الإسلام، فإن الاقتصاد الإسلامي أنظف اقتصاد عرفه البشر، وقد فصلنا ذلك في كتبنا الاقتصادية (٩).

قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام وهو يبين حقوق الشعب على الحكومة والحاكم، وحقوق الحاكم والحكومة على الشعب: «أيها الناس ان لى عليكم حقاً، ولكم على حق، فأما حقكم علىّ: فالنصيحة لكم، وتوفير فيئكم عليكم، وتعليمكم كيلا- تجهلوا، وتأديبكم كيما تعلموا» (١٠)....

علماً بأن سلامة الاقتصاد في الحياة، له ارتباط وثيق بسلامة دين الشعب، وصلاح دنياهم وآخرتهم، فان: «الفقر سواد الوجه في الدارين» (١١) وانه «كاد الفقر أن يكون كفراً» وانه «من لا معاش له لا معاد له» كما ورد في الحديث الشريف.

هذا ولا يخفى أن الاستقلال الاقتصادي، والاكتفاء الذاتى، ونفى الفقر والحرمان، وحرية رؤوس الأموال، وحرية التجارة والصناعة وما أشبه، وعدم الضرائب غير الشرعية، وعدم الجمارك والمكوس، وقلّة الموظفين، والقضاء على البطالة، ورعاية البساطة في الأمور وخاصة لدى الحكومة والحاكم، وتوفير الحاجات الأساسية، وأمانه بيت المال، وزهد الحكام، وتزهد الناس في الجرائم، وترغيبهم على الخير، وحرمة أكل أموال الناس بالباطل، وحرمة السرقة، وحرمة الاحتكار في الجملة، وحرمة الغش، وما أشبه، كلها من النظافة

الاقتصادية التي أمر بها الإسلام.

قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام وهو يصف عوائد ما طبقه، وثمار ما حققه من الاقتصاد الإسلامي بين الناس، ويعرب عن تقرير اقتصادي، ومرسوم مالي في ظل حكومته العادلة: «إنه ما أصبح بالكوفة أحد إلا ناعماً، إن أدناهم منزلة لياكل البر، ويجلس في الظل، ويشرب من ماء الفرات» (١).

وتوفير هذه الأمور الثلاثة: الرزق، والسكن، والماء، على جميع الناس، وكل أفراد الشعب، من أصعب الأمور وأشدّها في يومنا هذا، فانها التي قد عجز عن توفيرها أقوى الدول، وأدق الأنظمة الاقتصادية، بينما الإمام أمير المؤمنين عليه السلام قد وفره لجميع أهل الكوفة التي كان يسكنها الملايين، تحت ظلال النظام الاقتصادي العادل في الإسلام.

ويؤيد صحة هذه التقرير الاقتصادي ما مر سابقاً من حديث رؤية الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في أسواق الكوفة نصرانياً يستجدي الناس، وتعجبه من وجود رؤية فقير واحد في حكومته حيث قال عليه السلام لمن حوله متسائلاً: ما هذا؟ ولم يقل من هذا، فان تعجبه عليه السلام وإتيانه بكلمة (ما) بدل (من) دليل غياب الفقر في ظل حكمه العادل ثم أمر له براتب من بيت مال المسلمين (٢).

الحرية الاقتصادية

مسألة: يجب على الحاكم الإسلامي والحكومة الإسلامية، إعطاء الحرية الاقتصادية التي قررها الإسلام لكل الناس، وذلك بأن تسمح لهم، بل وتساعدهم في إنتاج وتصنيع كل ما يحتاجونه أو يريدونه من مواد غذائية وإنشائية وخدمائية، وفي مجال الزراعة، وفي مجال الصناعة، وفي مجال الفنون والتقنيات اللازمة، فتفتح عليهم أبواب العلوم، والحرف، والمهن، والكسب، والاكساب، والتصدير والاستيراد، وغير ذلك.

ولعل من أهم القواعد الفقهية الدالة على ذلك، هي قاعدة السلطنة والتسلط أي «الناس مسطون على أموالهم وأنفسهم» وقد فصلناه في الفقه (٣).

وكان رسول الله صلى الله عليه و اله والإمام أمير المؤمنين عليه السلام وسائر أئمة أهل البيت عليهم السلام قد منحوا الحرية الاقتصادية التي قررها الإسلام للناس، وبذلك توفّر عليهم الفئء، وانعدم عنهم الفقر، وتقلّص بينهم الجهل والمرض، وانتعشت حالتهم الاقتصادية، وازدهرت أمورهم المالية، وتقدّموا في كل شيء.

كما أن رسول الله صلى الله عليه و اله كان يشجّع المسلمين على الاكتفاء الذاتي، وكان يبعث أفراداً أقوياء وأذكياء من المسلمين إلى البلاد غير الإسلامية التي تمتاز بإنتاج وصناعة بعض ما يحتاجه المسلمون في أمورهم العادية، أو غير العادية، ليتعلموا كيفية إنتاجه وصنع ذلك الشيء، ثم يأتون إلى بلادهم ويقومون بصنعه وإنتاجه، وذلك كما في قصة صنع المرأة التي كانت تصنع في الحبشة، وصنع بعض المعدات والأسلحة الحربية، التي كانت من الأمور الدفاعية وغير ذلك.

كما كان النبي صلى الله عليه و اله يشجّع المسلمين على تطوير الصنعة وتحسينها، ويقول: «رحم الله امرأً عمل عملاً فأقتنه» (٤).

إضافة إلى تشجيعه صلى الله عليه و اله المسلمين بالاكتفاء الذاتي في مجال اللحوم والألبان، والطعام والفاكهة، وما إلى ذلك، حتى قال الإمام الصادق عليه السلام: «من وجد ماءً وتراباً ثم افتقر، فأبعده الله» (٥)، وغير ذلك مما يدل على أن الحرية الاقتصادية في الإسلام هي من أنظف الحريات التي شهدها الاقتصاد في الأنظمة المختلفة، وعلى مدى الأجيال والزمان.

الملكية الشخصية

مسألة: يقر الإسلام الملكية الشخصية بشكل نظيف ونزيه، ويحترم أموال الناس كما يحترم أعراضهم ودماءهم، ولا يسمح لأحد ولا لجهة بالتصرف فيها إلا- عن تراض حاصل بين الطرفين، أو عن طيب نفس من المالك، وذلك لما في تقرير هذه الملكية من منافع

يتوقف عليها تقدم المجتمع ورقية، إضافة إلى ما فيه من احترام للإنسان واحترام لما يرتبط به.

قال الله تعالى: ﴿لها ما اكتسبت﴾.؟

وقال سبحانه: ﴿فلكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون﴾.؟

وقال تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم﴾.؟

وقال سبحانه: ﴿للرجال نصيب مما اكتسبوا، وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾.؟

وقال تعالى: ﴿فادفعوا إليهم أموالهم﴾.؟

وقال عليه السلام: ﴿لا يحل لأحد أن يتصرف في مال غيره بغير اذنه﴾.؟

وقال عليه السلام أيضاً: ﴿لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبه نفسه﴾.؟

وقال عليه السلام: ﴿لا يتوى حق امرئ مسلم﴾.؟

إلى غيرها وغيرها.

المسؤول عن ديون الشعب

المسؤول عن ديون الشعب

مسألة: يجب على الحاكم الإسلامي والحكومة الإسلامية تسديد ديون المغرمين المثقلين، فانه هو المسؤول عن ديون الشعب إذا لم يقدروا على الأداء، وبذلك روايات كثيرة.

فقد روى أبو عبد الله عليه السلام عن جده رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال: «من ترك ديناً أو ضياعاً فعلى، ومن ترك مالا فلورثته».؟

وعن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: «من مات وترك ديناً، فعلىنا دينه، وإلينا عياله، ومن مات وترك مالا، فلورثته».؟

وعن أمير المؤمنين على عليه السلام قال: ما كان رسول الله ينزل من منبره إلا قال: «من ترك مالا فلورثته، ومن ترك ديناً أو ضياعاً، فعلى».؟

قانون الضمان الاجتماعي

روى عن جابر بن عبد الله الأنصاري (رضوان الله عليه) قال: ان النبي صلى الله عليه و اله كان لا يصلى على رجل يموت وعليه دين، فأتى بجنازة، فقال صلى الله عليه و اله: هل على صاحبكم دين؟

فقالوا: نعم، ديناران.

فقال صلى الله عليه و اله: صلوا على صاحبكم.

فقال أبو قتادة: هما عليّ يا رسول الله.

قال: فصلى عليه.

فلما فتح الله على رسوله، قال: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن ترك مالا فلورثته، ومن ترك ديناً فعلى».؟

ثم قال صلى الله عليه و اله: «ما من غريم ذهب بغريمه إلى وال من ولاء المسلمين واستبان للوالى عسرتة إلا برأ هذا المعسر من دينه، وصار دينه على والى المسلمين فيما فى يديه من أموال المسلمين».؟

قال الإمام الصادق عليه السلام بعد نقل هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «وما كان سبب إسلام عامة اليهود إلا من بعد

هذا القول من رسول الله صلى الله عليه و اله وأنهم آمنوا على أنفسهم وعلى عيالاتهم» (.) .

على الإمام قضاء الديون

وعن ابن الحسن الكاظم عليه السلام انه قال: «من طلب هذا الرزق من حله، ليعود به على نفسه و عياله كان كالمجاهد في سبيل الله، فان غلب عليه، فليستدن على الله وعلى رسوله ما يقوت به عياله، فان مات ولم يقضه كان على الإمام قضاؤه، فان لم يقضه كان عليه وزره» (.) .

وعن أبي عبد الله عليه السلام انه قال: «الإمام يقضى عن المؤمنين الديون» الحديث (.) .

كفالة الرسول صلى الله عليه و اله ديون الناس

وعن أبي جعفر عليه السلام: انه قال له (عطاء): جعلت فداك، ان على ديناً إذا ذكرته فسد على ما أنا فيه، فقال عليه السلام: «سبحان الله! وما بلغك ان رسول الله صلى الله عليه و اله كان يقول في خطبته: من ترك ضياعاً فعليّ ضياعه، ومن ترك ديناً فعليّ دينه، ومن ترك مالا فلاهله، فكفالة رسول الله صلى الله عليه و اله ميتاً ككفالة حياً، وكفالة حياً ككفالة ميتاً» . فقال الرجل: نفّست عنى جعلنى الله فداك (.) .

وقال العياشى فى تفسيره عن عمر بن سليمان، عن رجل من أهل الحويزة، قال: سألت الإمام أبي الحسن الرضا عليه السلام رجل فقال له: جعلت فداك ان الله تبارك وتعالى يقول: فنظرة إلى ميسرة (.) ، ؟.. فأخبرنى عن هذه (النظرة) التى ذكرها الله، لها حد يعرف إذا صار هذا المعسر لا بد له من أن ينظر وقد أخذ مال هذا الرجل وانفق على عياله، وليس له غلة ينتظر إدراكها، ولا دين ينتظر محله، ولا مال غائب ينتظر قدومه. قال عليه السلام: «نعم، ينتظر بقدر ما ينتهى خبره إلى الامام، فيقضى عنه ما عليه من سهم الغارمين» () الحديث .

من أسباب الأولوية

وعن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: «صعد النبي صلى الله عليه و اله المنبر، فقال: من ترك ديناً أو ضياعاً فعليّ والى، ومن ترك مالا فلورثته، فصار بذلك أولى بهم من آباءهم وأمهاتهم، وصاروا أولى بهم منهم بأنفسهم وكذلك أمير المؤمنين عليه السلام بعده، جرى ذلك له مثل ما جرى لرسول الله صلى الله عليه و اله» (.) .

على الإمام ما ضمنه الرسول صلى الله عليه و اله

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «صعد رسول الله صلى الله عليه و اله المنبر، فتغيرت وجنتاه والتمع لونه، ثم أقبل بوجهه، فقال: يا معشر المسلمين! إنما بعثت أنا والساعة كهاتين إلى أن قال: أيها الناس من ترك مالا فلاهله وورثته، ومن ترك كلاً أو ضياعاً، فعليّ والى» (.) .

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «ومن كان له على رجل مال أخذه ولم ينفقه فى إسراف أو فى معصية، فعسر عليه أن يقضيه، فعلى من له المال أن ينظره حتى يرزقه الله فيقضيه، وإذا كان الإمام العادل قائماً، فعليه أن يقضى عنه دينه، لقول رسول الله صلى الله عليه و اله: من ترك مالا فلورثته، ومن ترك ديناً أو ضياعاً، فعليّ والى وعلى الإمام ما ضمنه الرسول صلى الله عليه و اله» (.) .

بيت المال

مسألة: يجب على الحكومة الإسلامية والحاكم الإسلامى أن يكون أميناً على بيت مال المسلمين، وأن يراعى سلامته بيت المال ونظافته

بكل جهده ووسعه، فان بيت المال المقرّر في الشرع الإسلامي هو من أنظف المؤسسات الاقتصادية في العالم، مما لم يوجد مثله في النظافة والنزاهة في سائر الأديان والمبادئ، إذ بيت المال في الإسلام ليس فقط مما يجب مراعاة النظافة في مصارفه، بل يجب مراعاة النظافة في موارده ومدخله أيضاً، حيث يجب تطهير موارده من الربا، ومن الغش، ومن الغصب، ومن المصادرة، ومن الاجحاف، ومن الضرائب غير الشرعية، ومن غير ذلك مما حرّمه الإسلام.

كما يجب تطهير مصروفه من الاختلاس والخيانة، ومن الزيادة والنقصان، للحاكم نفسه، ولغير الحاكم، حيث ان على الحكومة والحاكم أن لا يأخذه لنفسه ما لا يستحقه، ولا يتصرف عدواناً حتى في فلس واحد منه، ولا يهب شيئاً منه بلا استحقاق لأحد من ذويه ولا لأحد من الناس.

كما ان عليه أن يصرف حتى الفلس الأخير منه في الموارد التي قرر الشارع أن يصرفه فيها، فان من موارده: إسعاف الفقراء، وقضاء ديون المديونين، وتزويج العزّاب، ومنح رأس مال للعاملين، وتشغيل العاطلين، وعمران البلاد، والترفيه على العباد، وتثقيف الناس وغير ذلك مما يساعد على تقدم البلاد والعباد كما دلت عليه الروايات.

فعن أمير المؤمنين عليه السلام في كتابه إلى مالك الأشتر يقول: «ثم الله الله في الطبقة السفلى، من الذين لا حيلة لهم، من المساكين والمحتاجين، وأهل البؤس والزمني، فان في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً، واحفظ الله ما استحفظك من حقه فيهم، واجعل لهم قسماً من بيت مالك، وقسماً من غلات صوافي الإسلام في كل بلد، فان للأقصى منهم مثل الذي للأدنى» (١)....

إلى غير ذلك من النصوص الإسلامية الدالة على نظافة بيت المال في الإسلام ونزاهته، وقيامه بسد كل عوز اقتصادي، وترميم كل المهام الاقتصادية، التي تغني الناس، وترفع عنهم الفقر، وتبعدهم من الجهل والمرض، وتكسبهم التقدم والرشد، والانتصار والازدهار.

الجمارك

مسألة: يحرم الإسلام كل أمر يتنافى مع ما شرّعه من قانون السلطنة القائل: «الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم» والجمارك والمكوس من أبرز مصاديق المنافيات لهذا القانون، إضافة إلى ما تستعقبه من تبعات مالية واقتصادية، مضافاً إلى النصوص الواردة فيها بلفظ «العشار» وما أشبه، ولذلك فهي من أشد المحرمات في الإسلام، رغم انها قد راجت اليوم في البلاد الإسلامية وغيرها.

فعن رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال: «لا يدخل الجنة عشرة» وعدّ صلى الله عليه و اله منهم: «العشار» (١).

وعن نوف قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «يا نوف إياك أن تكون عشاراً» (٢).

النظافة من المكر والغش والخيانة

مسألة: يحرم الغش والتدليس، والمكر والخيانة مطلقاً، وخاصة في المعاملات.

فعن علي بن موسى الرضا، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من كان مسلماً فلا يمكر ولا يخدع فاني سمعت جبرئيل يقول: ان المكر والخديعة في النار، ثم قال: ليس منا من غش مسلماً، وليس منا من خان مسلماً» (١).

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ليس منا من ماكر مسلماً» (٢).

ومن المعلوم أن مضمون هذين الحديثين يعم البيع وغير البيع، ويشمل حتى مثل مكر الحكام مع شعوبهم، وخيانتهم في بيت المال، وغشهم للمسلمين، مما اشرنا اليه سابقاً.

وعن هشام بن الحكم قال: كنت أبيع السابري في الظلال، فمر بي أبو الحسن الأول عليه السلام ركباً، فقال لي: «يا هشام إن البيع في الظلال غش، والغش لا يحل» (٣).

وذلك لأن تحت الظلال والسقف يقلّ النور فيه عادة، فلا يرى المتاع جيداً.

لا تحلف في معاملتك

مسألة: يكره الحلف في المعاملة، أما الكذب منها فلا يجوز، وقد ورد أنه قام أمير المؤمنين عليه السلام على دار ابن أبي معيط وكان يقيم فيها الإبل، فقال: «يا معشر السماسرة أقلوا الإيمان، فانها منفقة للسلعة، ممحققة للربح» (١).
وعن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: «ثلاثة لا ينظر الله تعالى إليهم أحدهم: رجل اتخذ الله بضاعة لا يشتري إلا بيمين، ولا يبيع إلا بيمين» (٢).
وعن أمير المؤمنين عليه السلام: «إياكم والحلف فانه ينفق السلعة، ويمحق البركة» (٣).

النظافة من الاحتكار

مسألة: لا يجوز الاحتكار في موارد المحرمه، ويكره في غير ذلك، وقد وردت فيه روايات عديدة.
فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: الجالب مرزوق والمحتكر ملعون» (٤).
وعن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أيا رجل اشترى طعاما فكبسه أربعين صباحاً يريد به غلاء المسلمين ثم باعه فتصدق بثمانه لم يكن كفارة لما صنع» (٥).
وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا يحتكر الطعام إلا خاطئ» (٦).

من مستحبات البيع والشراء

مسألة: يستحب أن يتحلى الإنسان المسلم بالسهولة في معاملاته، فيكون سهل البيع والشراء، وسهل القضاء والاقتضاء وبذلك روايات كثيرة.
فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: بارك الله على سهل البيع سهل الشراء، سهل القضاء سهل الاقتضاء» (٧).
وعنه صلى الله عليه و اله: «ان الله تبارك وتعالى يحب العبد ان يكون سهل البيع، سهل الشراء، سهل القضاء، سهل الاقتضاء» (٨).
وعنه صلى الله عليه و اله: «غفر الله لرجل كان قبلكم كان سهلاً إذا باع، سهلاً إذا اشترى، سهلاً إذا قضى، سهلاً إذا استقضى» (٩).

نظافة النفقات والصدقات

مسألة: من آداب الصدقة أن تكون نظيفة عن المن، فانه يهدم الصنعة، كما دلت عليه النصوص الشرعية، والروايات الإسلامية.
قال تعالى: «الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله، ثم لا يتبعون ما أنفقوا مناً ولا أذى، لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون» (١٠).
وقال سبحانه: «قول معروف ومغفرة خير من صدقة يتبعها أذى» (١١).
وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى» (١٢).
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ان الله كره لى ست خصال وكرهتها للأوصياء من ولدى وأتباعهم من بعدى، منها: المن بعد الصدقة» (١٣).
وعن أبي عبد الله عليه السلام: «المن يهدم الصنعة» (١٤).

وعن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام عن رسول الله صلى الله عليه و اله (في حديث المناهى) قال: «ومن اصطنع إلى أخيه معروفاً فامتن به أحبط الله عمله، وثبت وزره، ولم يشكر له سعيه، ثم قال عليه السلام: يقول الله عزوجل: حرمت الجنة على المنان، والبخل، والقتات وهو النمام، ألا ومن تصدق بصدقة فله بوزن كل درهم مثل جبل أحد من نعيم الجنة، ومن مشى بصدقة إلى محتاج كان له كأجر صاحبها من غير أن ينقص من أجره شيء» (١).

وعن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ان الله كره لكم أيتها الأمة أربعاً وعشرين خصلةً ونهاكم عنها، وعدّ منها المن بعد الصدقة» (٢).

فصل فى النظافة الاجتماعية

العشرة الاجتماعية

مسألة: هناك آداب كثيرة فى خصوص المعاشرة مع الناس والعشرة الاجتماعية وردت فى الروايات، وقد خصص لها العلماء كتباً تحت عنوان (العشرة)، وقد بينا بعض ذلك فى كتاب (الآداب والسنن) (١) وما أشبهه (٢)، وكلها من النظافة بالمعنى الأعم كما هو واضح. قال الله تعالى: «والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل فى قلوبنا غلاً للذين آمنوا» (٣).

وقال سبحانه: «ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة» (٤)?

وقال تعالى: «وإذا حيينم بتحيّة فحيوا بأحسن منها، أو ردوها» (٥)?

وقال سبحانه: «ادفع بالتي هى أحسن، فإذا الذى بينك وبينه عداوة كأنه ولى حميم» (٦)?

وقال تعالى: «ولا تنسوا الفضل بينكم» (٧)?

وقال سبحانه: «وليعفوا وليصفحوا» (٨)?

وقال تعالى: «والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس، والله يحب المحسنين» (٩)?

وقال سبحانه: «وإذا ما غضبوا هم يغفرون» (١٠)?

وقال تعالى: «قل لعبادى يقولوا التى هى أحسن» (١١)?

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «خير المؤمنين ما كان مألّفه للمؤمنين ولا خير فيمن لا يألّف ولا يؤلّف» (١٢).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «المؤمن مألوف ولا خير فيمن لا يألّف ولا يؤلّف» (١٣).

من آداب دخول المجتمعات

مسألة: يكره دخول من فى فيه رائحة سيئه المسجد والاجتماعات وما أشبه ذلك، لمتواتر الروايات، فعن محمد بن مسلم عن أبى جعفر عليه السلام قال: «سألت عن أكل الثوم، فقال: انما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه و اله لريحه فقال: من أكل هذه البقلة الخبيثة فلا يقرب مسجدنا، فأما من أكله ولم يأت المسجد فلا بأس» (١٤).

وعن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام: «انه سئل عن أكل الثوم والبصل والكراث فقال: لا بأس بأكله نياً وفى القدور ولا بأس بأن يتداوى بالثوم ولكن إذا أكل ذلك فلا يخرج إلى المسجد» (١٥).

وعن الحسن الزيات قال: «لما أن قضيت نسكى مررت بالمدينة، فسألت عن أبى جعفر عليه السلام فقالوا هو بينبع، فأتيت بينبع، فقال لى: يا حسن أتيتنى إلى ههنا، قلت: نعم كرهت ان أخرج ولا أراك، فقال: إنى أكلت من هذه البقلة يعنى الثوم فأردت أن أتحنى عن

مسجد رسول الله صلى الله عليه و اله» ().

وفى رواية يونس: «كان أبو عبد الله عليه السلام يعجبه الكراث وكان إذا أراد أن يأكله خرج من المدينة إلى العريض» ().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله من أكل من هذا الطعام فلا يدخل مسجداً يعني الثوم» ().

وعن الصادق عليه السلام: «انه سئل عن أكل الثوم والبصل والكراث نياً ومطبوخاً، قال: لا بأس بذلك ولكن من أكله نياً فلا يدخل المسجد فيؤذى برائحته» ().

وعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «من أكل هذه البقلة المنتنة الثوم والبصل فلا يغشانا في مجالسنا، فان الملائكة لتتأذى بما يتأذى به المسلم» ().

وعن علي عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «يا علي كل الثوم فلولا إني أناجى الملك لأكلته» ().

وعن علي عليه السلام أيضاً قال: «لا يصلح أكل الثوم إلا مطبوخاً» ().

أقول: لوضوح أن المطبوخ أقل رائحة من الني.

وعن الصادق عليه السلام انه: «سئل عن أكل البصل، فقال: لا بأس به توابعاً بالقدر ولا بأس أن تتداوى بالثوم ولكن إذا أكلت ذلك فلا تخرج في المسجد» ().

أقول: التوابل هو ما يطيب به الأكل من فلفل وغيره.

وعنه صلى الله عليه و اله انه قال: «من أكل الثوم والبصل والكراث فلا يقربنا ولا يقرب المسجد» ().

وقد ذهب الإسلام في رعاية الأمور الاجتماعية غاية حتى انه جعل من المستحب للإنسان إذا أكل الثوم أن يعيد الصلاة وقد ذهب ريحه، فقد سئل أحدهما عليهما السلام عن ذلك يعني الثوم، فقال: «أعد كل صلاة صليتها مادمت تأكله» ().

النظافة في الصداقة

مسألة: الصداقة بحاجة إلى النظافة بالمعنى الأعم، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تكون الصداقة إلا بحدودها، فمن كانت فيه هذه الحدود أو شيء منها فانسبه إلى الصداقة، ومن لم يكن فيه شيء منها لا تنسبه إلى شيء من الصداقة.

فأولها: أن تكون سريره وعلانيته لك واحدة.

والثاني: أن يرى زينك زينه وشينك شينه.

والثالث: أن لا يغيره عليك ولاية ولا مال.

والرابعة: أن لا يمنعك شيئاً تناله مقدرته.

والخامسة: وهي تجمع هذه الخصال أن لا يسلمك عند النكبات» ().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام إذا صعد المنبر قال: «ينبغي للمسلم أن يتجنب مؤاخاة ثلاثة: الماجن الفاجر، والأحمق، والكذاب.

فأما الماجن الفاجر: فيزين لك فعله ويحب أن تكون مثله، ولا يعينك على أمر دينك ومعادك، ومقاربتة جفاء وقسوة، ومدخله ومخرجه عار عليك.

وأما الأحمق: فانه لا يشير عليك بخير، ولا يرجي لصف السوء عنك ولو أجهد نفسه، وربما أراد منفعتك فضررك، فموته خير من حياته، وسكوته خير من نطقه، وبعده خير من قربه.

وأما الكذاب: فانه لا يهنئك معه عيش، ينقل حديثك، وينقل إليك الحديث، كلما أفنى أحدوثه مطرها بأخرى مثلها، حتى انه يحدث بالصدق فما يصدق، ويفرق بين الناس بالعداوة فينبت السخائم في الصدور، فاتقوا الله وانظروا لأنفسكم» ().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا ينبغي للمسلم أن يؤاخي الفاجر، ولا الأحمق، ولا الكذاب» (١).
وعن أبي عبد الله عليه السلام: «إياك ومصادقة الأحمق فانك أسر ما تكون من ناحيته أقرب ما يكون إلى مسائك» (٢).

لا تجالس هؤلاء

مسألة: المجالسة مع الأفراد تؤثر في نفس الإنسان، سلباً وإيجاباً، فإن من عاشر قوماً أربعين يوماً صار منهم، ولذلك فاللزام أن ينظر الإنسان إلى من يجالسه؟ ويتجنب عن مجالسة من يلوث قلبه وروحه، فعن أبي عبد الله عليه السلام، عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ثلاثة مجالستهم تميم القلب: الجلوس مع الأندال، والحديث مع النساء، والجلوس مع الأغنياء» (١).
أقول: الحديث مع النساء فيما إذا اتخذ ذلك دأباً له.

وعن أبي جعفر الباقر عليه السلام انه قال لرجل: «يا فلان لا تجالس الأغنياء، س فان العبد يجالسهم وهو يرى ان لله عليه نعمه، فما يقوم حتى يرى أن ليس لله عليه نعمه» (٢).

أقول: وهذا فيما إذا كانت مجالستهم تذكر الدنيا، وتبعد الإنسان عن الله كما ورد في الحديث.

وفي وصية أمير المؤمنين عليه السلام لولده الحسن عليه السلام: «وإياك ومواطن التهمة، والمجلس المظنون به السوء، فان قرين السوء يغر جليسه» (١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: «لا تصحبوا أهل البدع، ولا تجالسوهم فتصيروا عند الناس كواحد منهم، قال رسول الله صلى الله عليه و اله: المرء على دين خليله وقرينه» (٢).

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام قال: «يا على من لم تنتفع بدينه ولا ديناه فلا خير لك في مجالسته، ومن لم يوجب لك فلا توجب له ولا كرامة» (١).

عن محمد بن أحمد بن يحيى باسناده رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله ان يسلم على أربعة: على السكران في سكره، وعلى من يعمل التماثيل، وعلى من يلعب بالنرد، وعلى من يلعب بالأربعة عشر، وأنا أزيدكم الخامسة: أنهاكم أن تسلموا على أصحاب الشطرنج» (٢).

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «خمسة يجتنبون على كل حال: المجذوم، والأبرص، والمجنون، وولد الزنا، والاعرابي» (١).

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام قال: «سته لا يسلم عليهم: اليهودى، والنصراني، والرجل على غائطه، وعلى موائد الخمر، وعلى الشاعر الذى يقذف المحصنات، وعلى المتفككين بسب الأمهات» (٢).

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه عليهما السلام قال: «لا تسلموا على اليهود ولا النصراني، ولا على المجوس ولا على عبدة الأوثان، ولا على شارب الخمر، ولا على صاحب الشطرنج والنرد، ولا على المخنث، ولا على الشاعر الذى يقذف المحصنات، ولا على المصلى وذلك أن المصلى لا يستطيع أن يرد السلام، لأن التسليم من المسلم تطوع والرد فريضة، ولا على آكل الربا، ولا على رجل جالس على غائط، ولا على الذى فى الحمام، ولا على الفاسق المعلن بفسقه» (١).

نظافة المشورة

مسألة: مما ورد فى النصوص الإسلامية التأكيد عليه كثيراً هو: التشاور والمشورة، وذلك لعظيم فائدتها، وجيل عوائدها، وطيب ثمارها، وجميل نتائجها فى حياة الفرد والمجتمع، وتختلف فى التأثير بحسب مواردها شدة وضعفاً، ولذا فهى بين واجب ومستحب كما فصلناه فى بعض كتبنا، وقد وردت روايات فى كفييتها وآدابها ونظافتها بالمعنى الأعم ذكرنا شطراً منها فى كتاب (الشورى فى الإسلام) (١).

فعن أبي الحسن الرضا عن آبائه، عن علي عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: يا علي لا تشاورن جباناً فإنه يضيق عليك المخرج، ولا تشاورن بخيلاً فإنه يقصر بك عن غايتك، ولا تشاورن حريصاً فإنه يزين لك شرها، واعلم أن الجبن والبخل والحرص غريزة يجمعها سوء الظن» (١).

وعن عمار الساباطي قال: «قال أبو عبد الله عليه السلام قال: يا عمار إن كنت تحب أن تستب لك النعمة، وتكمل لك المودة، وتصلح لك المعيشة، فلا تستشر العبيد والسفلة في أمرك، فانك إن ائتمتهم خانوك، وإن حدثوك كذبوك، وإن نكبت خذلوك، وإن وعدوك موعداً لم يصدقوك» (٢).

رعاية حقوق الاخوان

مسألة: يستحب النظافة في تعامل المؤمن مع أخيه، وقد يجب، كل بحسبه، وهناك روايات كثيرة في حقوق المؤمن نذكر بعضها. فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يخونه، ويجب على المسلمين الاجتهاد في التواصل والتعاون على التعاطف، والمواساة لأهل الحاجة، وتعاطف بعضهم على بعض، حتى تكونوا كما أمركم الله عزوجل، رحماء بينكم، متراحمين مغتمين لما غاب عنكم من أمرهم على ما مضى عليه معشر الأنصار على عهد رسول الله صلى الله عليه و اله» (٣). وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «ان من حق المؤمن على أخيه المؤمن أن يشبع جوعته، ويوارى عورته، ويفرج عنه كربته، فإذا مات خلفه في أهله وولده» (٤).

من حقوق المسلم

مسألة: هناك حقوق للمسلم على أخيه المسلم وهي بين واجبة ومستحبة، وهي من النظافة بالمعنى الأعم، وفي ذلك روايات كثيرة. فعن المعلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قلت له: ما حق المسلم على المسلم؟ قال: له سبع حقوق واجبات، ما منهن حق إلا وهو عليه واجب ان ضيع منها شيئاً خرج من ولاية الله وطاعته، ولم يكن لله فيه نصيب. قلت له: جعلت فداك وما هي؟ قال: يا معلى إنني عليك شفيق أخاف أن تضيع ولا تحفظ وتعلم ولا تعمل، قلت: لا قوة إلا بالله. قال: أيسر حق منها أن تحب له ما تحب لنفسك، وتكره له ما تكره لنفسك. والحق الثاني: أن تجتنب سخطه، وتتبع مرضاته، وتطيع أمره. والحق الثالث: أن تعينه بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك. والحق الرابع: أن تكون عينه ودليله ومرآته. والحق الخامس: أن لا تشبع ويجوع، ولا تروى ويظمأ، ولا تلبس ويعرى. والحق السادس: أن يكون لك خادم وليس لأخيك خادم، فواجب أن تبعث خادمك فيغسل ثيابه، ويصنع طعامه، ويمهد فراشه. والحق السابع: أن تبر قسمه، وتجيّب دعوته، وتعود مريضه، وتشهد جنازته، وإذا علمت أن له حاجة تبادره إلى قضائها، ولا تلجئه إلى أن يسألكها، ولكن تبادره مبادرة، فإذا فعلت ذلك وصلت ولايتك بولايته وولايته بولايتك» (٥).

وعن علي عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «للمسلم على أخيه ثلاثون حقاً لا براءة له منها إلا بالأداء أو العفو: يغفر زلته، ويرحم عبرته، ويستتر عورته، ويقبل عثرته، ويقبل معذرتة، ويرد غيبته، ويديم نصيحته، ويحفظ خلته، ويرعى ذمته، ويعود مرضته، ويشهد ميتته ويجيب دعوته، ويقبل هديته، ويكافئ صلته، ويشكر نعمته، ويحسن نصرته، ويحفظ حليلته، ويقضى حاجته، ويشفع

مسألته، ويسمى عطسته، ويرشد ضالته، ويرد سلامه ويطيب كلامه، وير أنعامه، ويصدق أقسامه، ويوالى وليه ولا يعاديه، وينصره ظالماً ومظلوماً، فأما نصرته ظالماً فيرده عن ظلمه، وأما نصرته مظلوماً فيعينه على أخذ حقه، ولا يسلمه ولا يخذله، ويحب له من الخير ما يحب لنفسه، ويكره له من الشر ما يكره لنفسه، ثم قال عليه السلام: سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول: ان أحدكم ليدع من حقوق أخيه شيئاً فيطالبه به يوم القيامة فيقضى له وعليه» (١). إلى غيرها من الروايات.

حرمة إيذاء المؤمن

مسألة: يحرم إيذاء المؤمن حرمة شديدة، وفي ذلك نصوص شرعية وروايات إسلامية كثيرة. قال الله تعالى: «والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا، فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً» (١). وعن هشام بن سالم قال: «سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال الله عزوجل: ليأذن بحرب مني من آذى عبدى المؤمن، وليأمن غضبي من أكرم عبدى المؤمن» (٢). وعن الرضا، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: «من استذل مؤمناً أو حقره لفقره وقلته ذات يده شهره الله يوم القيامة» (٣). وعن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «ما من مؤمن يخذل أخاه وهو يقدر على نصرته إلا خذله الله في الدنيا والآخرة» (٤). وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من حقر مؤمناً مسكيناً أو غير مسكين لم يزل الله عزوجل حاقراً له ماقتاً حتى يرجع عن محقرته إياه» (٥).

النظافة من الغيبة

مسألة: لا تجوز غيبة المؤمن ولا يجوز الاستماع إليها، فان الغيبة بمثابة أكل الإنسان لحم أخيه ميتاً، وهو ما يكرهه الإنسان كما قال تعالى: «ولا يغتب بعضكم بعضاً، أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً، فكرهتموه» (١). وذكرنا تفصيل حكمها في (المكاسب المحرمة) (٢). وعن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: «المؤمن من ائتمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم، والمسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه، والمهاجر من هجر السيئات وترك ما حرم الله، والمؤمن حرام على المؤمن أن يظلمه أو يخذله أو يغتابه أو يدفعه دفعة» (٣). وفي حديث قال رسول الله صلى الله عليه واله: «الجلوس في المسجد انتظاراً للصلاة عبادة ما لم يحدث، قيل: يا رسول الله صلى الله عليه واله وما يحدث؟ قال: الاغتياب» (٤). وعن زيد بن علي، عن آبائه، عن النبي صلى الله عليه واله قال: «تحرم الجنة على ثلاثة: على المنان، وعلى المغتاب، وعلى مدمن الخمر» (٥).

البهتان والنظافة منه

مسألة: لا يجوز بهت المؤمن، ولا اتهامه، ولا الافتراء عليه، فان البهتان من أشد المحرمات، قال سبحانه: «ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً، فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً» (١).

وعن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه بعثه الله في طينته خبال حتى يخرج مما قال.

قلت: وما طينته خبال؟

قال: صديد يخرج من فروج المومسات» (١).

وعن الرضا، عن آبائه عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله من بهت مؤمناً أو مؤمنة أو قال فيه ما ليس فيه، أقامه الله يوم القيامة على تل من نار حتى يخرج مما قال فيه» (٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا اتهم المؤمن أخاه انماث الايمان في قلبه كما ينماث الملح في الماء» (٣).

استحباب الزينة والتزين

مسألة: يستحب للمسلم أن يتزين لأخيه المسلم إذا خرج إليه، كما ويستحب في عموم الخروج إلى المسجد والمراكز العامة، واللقاء بالاخوان، وفي ذلك نصوص إسلامية كثيرة.

قال الله تعالى: يا بني آدم خذوا زينتكم عند كل مسجد (١).

وقال سبحانه: قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده (٢).

وعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ليتزين أحدكم لأخيه المسلم كما يتزين للغريب الذي يحب أن يراه في أحسن الهيئة» (٣).

وفي (مكارم الأخلاق) عن النبي صلى الله عليه و اله: «انه كان ينظر في المرأة ويرجل جمته ويمشط، وربما نظر في الماء وسوى جمته فيه ولقد كان يتجمل لأصحابه فضلاً على تجمله لأهله، وقال: إن الله يحب من عبده إذا خرج إلى إخوانه أن يتهيأ لهم ويتجمل» (٤).

نظافة التعامل مع الضيف

مسألة: يستحب إكرام الضيف ولو كان كافراً (١)، وهناك روايات كثيرة في هذا الباب.

فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا أتاك أخوك فاته بما عندك، وإذا دعوته فتكلف له» (٢).

أقول: أي بما تقدر عليه، أو بقدر حق الضيافة.

وقد ورد إن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه و اله فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي، إنني أحسن الوضوء، وأقيم الصلاة، وأؤتي الزكاة في وقتها، وأقري الضيف طيبة بها نفسي، فقال له رسول الله صلى الله عليه و اله: يخ بخ بخ ما لجهنم عليك سبيل، ان الله قد برأك من الشح ان كنت كذلك، ثم نهى عن التكلف للضيف ما لا يقدر عليه إلا بمشقة، وما من ضيف حل بقوم إلا ورزقه معه» (٣).

وعن ابن أبي يعفور قال: «رأيت لأبي عبد الله عليه السلام ضيفاً فقام يوماً في بعض الحوائج فنهاه عن ذلك، وقام بنفسه إلى تلك الحاجة وقال: نهى رسول الله صلى الله عليه و اله عن أن يستخدم الضيف» (٤).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «مما علم رسول الله صلى الله عليه و اله فاطمة عليها السلام ان قال لها: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» (٥).

النجوى من الشيطان

مسألة: يكره عند اجتماع ثلاثة أو أكثر أن يتناجى منهم اثنان، وذلك على ما جاء في النصوص الإسلامية المباركة.

قال الله تعالى: إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارهم شيئاً إلا باذن الله (١).

وقال سبحانه?: ما يكون نجوى ثلاثة إلا هو رابعهم، ولا خمسة إلا هو سادسهم، ولا أدنى من ذلك ولا أكثر إلا هو معهم أين ما كانوا ثم يتبئهم بما عملوا يوم القيامة(.).?

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إذا كان القوم ثلاثة فلا يتناجى منهم اثنان دون صاحبهما، فان في ذلك مما يحزنه ويؤذيه» (.).
وعن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: «إذا كان ثلاثة في بيت فلا يتناجى اثنان دون صاحبهما فان ذلك مما يغمه» (.).
وهذا من مصاديق النظافة في التعامل مع الآخرين بالمعنى الأعم كما لا يخفى.

الجار ونظافة التعامل معه

مسألة: قد ورد في النصوص والروايات التأكيد الكثير على رعاية حق الجار وحسن التعامل معه، فانه بين واجب ومستحب.
قال الله تعالى?: وبالوالدين احساناً وبذي القربى واليتامى والمساكين، والجار ذى القربى والجار الجنب(.).?
وعن أبي عبد الله عليه السلام: ان رسول الله صلى الله عليه و اله أتاه رجل من الأنصار فقال: «إني اشتريت داراً في بني فلان، وان أقرب جيراني مني جواراً من لا- أرجو خيره ولا- آمن شره، قال: فأمر رسول الله صلى الله عليه و اله علياً وسلمان وأبذر ونسيت آخر وأظنه المقداد أن ينادوا في المسجد بأعلى أصواتهم بأنه لا ايمان لمن لم يأمن جاره بوائقه، فنادوا بها ثلاثاً، ثم أوماً بيده إلى كل أربعين داراً من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله» (.).
وعن أبي عبد الله، عن أبيه عليهما السلام قال: «قرأت في كتاب علي عليه السلام: ان رسول الله صلى الله عليه و اله كتب بين المهاجرين والأنصار ومن لحق بهم من أهل يثرب: أن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم، وحرمة الجار على الجار كحرمة أمه» (.).
وعن الصادق، عن آبائه، عن علي عليه السلام، عن رسول الله صلى الله عليه و اله في حديث المناهي قال: «من آذى جاره حرم الله عليه ريح الجنة ومأواه جهنم وبئس المصير، ومن ضيع حق جاره فليس منا، وما زال جبرائيل يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه» (.).
وعن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: «من كف أذاه عن جاره أقاله الله عثرته يوم القيامة، ومن عف بطنه وفرجه كان في الجنة ملكاً محبوراً، ومن أعتق نسمة مؤمنة بنى الله له بيتاً في الجنة» (.).
وعن النبي صلى الله عليه و اله انه قال: «ما آمن بي من أمسى شعباناً وأمسى جاره جائعاً» (.).

حسن التعامل مع المملوك

مسألة: أكد الإسلام على حسن التعامل مع المملوك والخادم تأكيداً بالغاً، وحيداً للمولى أن يدعو مملوكه: يا فتى لو كان رجلاً، ويا فتاتي لو كانت امرأة.
قال الله تعالى?: وإذ قال موسى لفتاه(.).?
وقال سبحانه?: فلما جاوزا قال لفتاه: آتنا غداءنا، لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا(.).?
وقال تعالى في قصة يوسف عليه السلام?: وقال لفتيانه: اجعلوا بضاعتهم في رحالهم(.).?
وفي حديث عن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه قال: «وما زال يوصيني (أى: جبرئيل عن الله تبارك وتعالى) بالمملوك حتى ظننت انه سيضرب له أجلاً يعتق فيه» (.).
وقال صلى الله عليه و اله: «من أعتق رقبة فهي فداؤه من النار» (.).
وعن أبي جعفر عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «من أعتق مسلماً أعتق الله عزوجل بكل عضو منه عضواً من النار» (.).
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من أعتق نسمة مؤمنة بنى الله له بيتاً في الجنة» (.).
وعن أبي عبد الله عليه السلام في حديث حول علي بن الحسين عليه السلام قال: «وما من سنة الا وكان يعتق فيها في آخر ليلة من شهر

رمضان ما بين العشرين رأساً إلى أقل أو أكثر، وكان يقول: ان لله عزوجل في كل ليلة من شهر رمضان عند الإفطار سبعين الف الف عتيق من النار كل قد استوجب النار... وإني لأحب أن يراني الله وقد أعتقت رقاباً في ملكي في دار الدنيا رجاء أن يعتق رقبتى من النار، وما ان استخدم خادماً فوق حول، كان إذا ملك عبداً في أول السنة أو في وسط السنة إذا كان ليلة الفطر أعتق واستبدل سواهم في الحول الثاني، ثم اعتق كذلك كان يفعل حتى لحق بالله، ولقد كان يشتري السودان وما به اليهم من حاجة، يأتي بهم عرفات فيسد بهم تلك الفوج والخلال فإذا أفاض أمر بعق رقابهم وجوائز لهم من المال» (١).

وفى الحديث عن أبي جعفر عليه السلام فى أمير المؤمنين على عليه السلام قال: «ولقد أعتق من ماله ألف مملوك فى طلب وجه الله تعالى» (٢).

عبادة المرضى طهارة اجتماعية

مسألة: يستحب على ما جاء فى الروايات عبادة المريض وأخذ الهدايا إليه، حتى وان لم يكن مسلماً.

ففى الحديث إن النبى صلى الله عليه و اله عاد يهودياً فى مرضه (١).

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «من عاد مريضاً شيعه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يرجع إلى منزله» (٢).

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «أىما مؤمن عاد مؤمناً فى الله عزوجل فى مرضه وكل الله به ملكاً من العواد يعود فى قبره ويستغفر له إلى يوم القيامة» (٣).

وعن أبى جعفر عليه السلام قال: «كان فيما ناجى به موسى عليه السلام ربه أن قال: يا رب أعلمنى ما بلغ من عبادة المريض من الأجر، قال عزوجل: أوكل به ملكا يعود فى قبره إلى محشره» (٤).

وفى الحديث عن البراء: «أمرنا رسول الله صلى الله عليه و اله باتباع الجنائز وعبادة المريض» (٥).

وعن أبى جعفر عليه السلام: «أىما مؤمن عاد مؤمناً خاض الرحمة خوضاً» (٦).

وقال صلى الله عليه و اله: «من قام على مريض يوماً وليلة بعثه الله مع إبراهيم خليل الرحمان فجاز على الصراط كالبرق اللامع» (٧).

وهناك أدعية يستحب قراءتها للمريض عند عيادته مذكورة فى المفصلات (٨).

اذكروا موتاكم بالخير والخيرات

مسألة: يستحب كما فى الروايات رعاية النظافة بالنسبة إلى الأموات، وأحياناً يجب رعايته فى حقهم، كل فى مورده.

ومن مصاديق ذلك ما ورد من قوله عليه السلام: «اذكروا محاسن موتاكم» (١).

كما ان من مصاديقه أيضاً ما ورد من استحباب عمل الخير للميت، ففى الحديث قال عليه السلام: «يدخل على الميت فى قبره الصلاة والصوم والحج والصدقة والبر والدعاء، ويكتب أجره للذى يفعله وللميت» (٢).

وقال عليه السلام: «من عمل من المسلمين عن ميت عملاً صالحاً أضعف الله له أجره ونفع الله به الميت» (٣).

وعن جعفر بن محمد عن أبىه عن جده على بن الحسين، عن أبىه، عن على عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ما أهدى إلى الميت هدية، ولا أتحف تحفة أفضل من الاستغفار» (٤).

وفى لب اللباب قال: «قال النبى صلى الله عليه و اله: لا تنسوا موتاكم فى قبورهم، وموتاكم يرجون إحسانكم، وموتاكم محبوبون يرغبون فى أعمالكم البر وهم لا يقدرتون، اهدوا إلى موتاكم الصدقة والدعاء» (٥).

وعنه صلى الله عليه و اله أن رجلاً قال: «يا رسول الله هل بقى من البر بعد موت الأبوين شىء، قال: نعم، الصلاة عليهما، أو الاستغفار لهما، والوفاء بعهدهما، وإكرام صديقهما، وصلته رحمهما» (٦).

فصل في نظافة الأسرة

نظافة النكاح

نظافة النكاح

مسألة: يجب أو يستحب كل في مورده رعاية النظافة في باب النكاح، وقد ورد في مجال انتخاب الصالحات، واختيار الطبيات نصوص وروايات كثيرة نشير إلى بعضها:

قال الله تعالى:؟ والطيبات للطيبين، والطيبون للطيبات(.)؟

وقال سبحانه:؟ وأنكحوا الأيامي منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم(.)؟

وعن إبراهيم الكرخي قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ان صاحبتي هلكت وكانت لي موافقة، وقد هممت أن أتزوج، فقال لي: «أنظر أين تضع نفسك، ومن تشركه في مالك، وتطلع على دينك وسرك، فان كنت لابد فاعلاً فبكرًا تنسب إلى الخير والى حسن الخلق، واعلم أنهم كما قال:

ألا أن النساء خلقن شتى

فمنهن الغنيمه والغرام

ومنهن الهلال إذا تجلى

لصاحبه ومنهن الظلام

فمن يظفر بصالحهن يسعد

ومن يغبن فليس له انتقام

وهن ثلاث: فامرأة ولود ودود تعين زوجها على دهره لدنياه وآخرته ولا تعين الدهر عليه، وامرأة عقيم لا ذات جمال ولا خلق ولا تعين زوجها على خير، وامرأة سخابة ولاجه همازة، تستقل الكثير ولا تقبل اليسير(.)

النساء خيرهن وشرفهن

عن جابر بن عبد الله قال: كنا عند النبي صلى الله عليه و اله فقال: «ان خير نساءكم الولود الودود، العفيفة العزيزة في أهلها، الذليلة مع بعلمها، المتبرجة مع زوجها، الحصان على غيره، التي تسمع قوله، وتطيع أمره، وإذا خلا بها بذلت له ما يريد منها ولم تبذل كتبذل الرجل»(.)

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «خير نساءكم الطيبة الريح، الطيبة الطبخ، التي إذا أنفقت أنفقت بمعروف، وان أمسكت أمسكت بمعروف، فتلك عامل من عمال الله، وعامل الله لا يخيب ولا يندم»(.)

وعن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ألا اخبركم بشرار نساءكم؟ الذليلة في أهلها، العزيزة مع بعلمها، العقيم الحقود، التي لا تتورع من قبيح، المتبرجة إذا غاب عنها بعلمها، الحصان معه إذا حضر، لا تسمع قوله ولا تطيع أمره، وإذا خلا بها بعلمها تمتعت منه كما تمتع الصعبة عن ركوبها، ولا تقبل منه عذراً ولا تغفر له ذنباً»(.)

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «شرار نساءكم المقفرة الدنسة، اللجوجة العاصية، الذليلة في قومها، العزيزة في نفسها، الحصان على زوجها، الهلوك على غيره»(.)

وقال عليه السلام: «إذا أراد أحدكم أن يتزوج فليسال عن شعرها كما يسأل عن وجهها فان الشعر أحد الجمالين»(.)

وعن الرضا، عن آبائه عليهم السلام عن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه، فان فعالهم أحرى أن يكون حسناً» (١).

لا للعزوبة

قال صلى الله عليه و اله: «شرار موتاكم العزاب» (٢).
وقال عليه السلام: «ركعتان يصليهما متزوج افضل من سبعين ركعة يصليها أعزب» (٣)
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله النساء أن يتبتلن ويعطنن أنفسهن من الأزواج» (٤).
وعن عبد الصمد بن بشير قال: «دخلت امرأة على أبي عبد الله عليه السلام فقالت: أصلحك الله انى امرأة متبتلة فقال: وما التبتل عندك؟ قالت: لا أتزوج، قال: ولم؟ قالت: ألتمس بذلك الفضل، فقال: انصرفى فلو كان ذلك فضلاً لكانت فاطمة عليها السلام أحق به منك، انه ليس أحد يسبقها إلى الفضل» (٥).
إلى غير ذلك من الروايات والأحكام الشرعية.

الزواج المبكر

مسألة: يحرض الإسلام تحريضاً شديداً على النكاح والزواج ابان بلوغ البنين والبنات البلوغ الشرعى، وبذلك اغلق أبواب الفساد على الشباب والشابات، اضافة إلى ما فى الزواج المبكر من الفوائد الصحية والجسمية، وسلامة الروح والبدن حسب اعتراف علم الطب والأطباء، وفى ذلك روايات كثيرة.
قال عليه السلام: «من سعادة المرء، أن لا تطمئ أى لا تحيض ابنته فى بيته» (٦).
فمن جهة حرض الإسلام كما فى هذه الرواية على الزواج المبكر، ومن جهة أخرى رفع القيود التى وضعت فى الزواج، وحبد اتخاذ النكاح بسيطاً يقدر عليه كل فرد، فأكد على حذف الزوائد والتشريفات، وعلى أن يكون المهر قليلاً.
قال عليه السلام: «خير نسائكم أصبحهن وجهاً، وأقلهن مهراً» (٧).
كما وحبد أن لا يُرد المؤمن إذا طلب التزويج وان كان فقيراً، فالله تعالى يقول?: ان يكونوا فقراء، يغنهم الله من فضله (٨).
وقد أفتى بعض العلماء بحرمة رد المؤمن القادر على النفقة، قال العلامة المجلسى رحمه الله عليه: «ويجب إجابة المؤمن القادر على النفقة» (٩).

نظافة الفرج وعفته

مسألة: يجب أن يعف الإنسان فرجه عن الحرام وينظفه عما لا يحل، وفى ذلك نصوص كريمة، وروايات شريفة.
قال الله تعالى فى صفات المؤمنين?: «والذين هم لفروجهم حافظون؟ إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين؟ فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون» (١٠).
وقال سبحانه فى صفات عباد الرحمان?: «ولا يزنون» (١١).
وقال تعالى?: «وليستعفف الذين لا يجدون نكاحاً حتى يغنيهم الله من فضله» (١٢).
وقال سبحانه?: «ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة وساء سبيلاً» (١٣).
وعن أبى بصير، قال: سمعت أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: «من كف أذاه عن جاره أقاله الله عشرته يوم القيامة، ومن عف بطنه وفرجه كان فى الجنة ملكاً مجبوراً، ومن أعتق نسمة مؤمنة بنى الله له بيتاً فى الجنة» (١٤).

- وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «ما عبادة أفضل عند الله من عفة بطن وفرج» (١).
 وقال أبو جعفر عليه السلام: «أفضل العبادة عفة البطن والفرج» (٢).
 وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «ما عبد الله بشيء أفضل من عفة بطن وفرج» (٣).
 وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: «أفضل العبادة العفاف» (٤).

من آداب الزفاف ونظافته

من آداب الزفاف ونظافته

مسألة: هناك آداب خاصة في ليلة الزفاف، وآداب للمقاربة والجماع، وكلها من مصاديق النظافة بالمعنى الأخص أو الأعم، ولهذه الآداب تأثير كبير في توثيق علاقة الزوجين، وتشديد الألفة والمحبة بينهما، إضافة إلى ما لها من بالغ التأثير في تكوين الولد وسلامة جسمه وعقله، بل وسعادته في دنياه وآخرته.

فعن أبي سعيد الخدرى قال: أوصى رسول الله صلى الله عليه و اله على بن أبي طالب عليه السلام فقال:

«يا على إذا دخلت العروس بيتك، فاخلع خفيها حين تجلس، واغسل رجليها، وصب الماء من باب دارك إلى أقصى دارك، فانك إذا فعلت ذلك، أخرج الله من بيتك سبعين ألف لون من الفقر، وأدخل فيه سبعين ألف لون من البركة، وأنزل عليه سبعين ألف رحمة ترفرف على رأس العروس حتى تنال بركتها كل زاوية في بيتك، وتأمين العروس من الجنون والجذام والبرص أن يصيبها مادامت تلك الدار». (الحديث).

المقاربة وآدابها

وعن أبي سعيد الخدرى في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام أنه قال:

«يا على لا تجامع امرأتك بعد الظهر فانه ان قضى بينكما ولد في ذلك الوقت يكون أحول، والشيطان يفرح بالحوال في الإنسان، إلى أن قال:

يا على لا تجامع امرأتك في ليلة الفطر، فانه إن قضى بينكما ولد فيكبر ذلك الولد ولا يصيب ولداً إلا على كبر السن.

يا على لا تجامع امرأتك في ليلة الأضحى فانه ان قضى بينكما ولد يكون له ست أصابع أو أربع أصابع.

يا على لا تجامع امرأتك تحت شجرة مثمرة فانه ان قضى بينكما ولد يكون جلاداً قتالاً أو عريفاً.

يا على لا تجامع امرأتك في وجه الشمس وتلاؤها إلا أن ترخي ستراً فيستركما فانه ان قضى بينكما ولد لا يزال في بؤس وفقر حتى يموت.

يا على لا تجامع امرأتك بين الأذان والإقامة فانه إن قضى بينكما ولد يكون حريصاً على اوراق الدماء.

يا على لا تجامع أهلك في النصف من شعبان فانه ان قضى بينكما ولد يكون مشؤوماً ذا شامة في وجهه» (١).

وقائيات

وعن أبي سعيد الخدرى في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام أنه قال: «يا على لا تجامع امرأتك بشهوة امرأة غيرك، فاني أخشى أن قضى بينكما ولد أن يكون مختنئاً مخبلاً.

يا على من كان جنباً في الفراش مع امرأته فلا يقرأ القرآن، فاني أخشى أن تنزل عليهما نار من السماء فتحرقهما. (قال ابن بابويه: يعنى

به قراءة العزائم دون غيرها).

إلى أن قال صلى الله عليه و اله: يا على لا تجامع امرأتك إلا ومعك خرقه، ومع أهلك خرقه، ولا تمسها بخرقه واحدة فتقع الشهوة على الشهوة فان ذلك يعقب العداوة بينكما، ثم يؤديكما إلى الفرقة والطلاق.

يا على لا- تجامع امرأتك من قيام، فان ذلك من فعل الحمير، فان قضى بينكما ولد كان بوالاً في الفراش كالحمير البواله في كل مكان.

إلى أن قال صلى الله عليه و اله: يا على إذا حملت امرأتك فلا تجامعها إلا وأنت على وضوء فانه ان قضى بينكما ولد يكون أعمى القلب بخيل اليد.

إلى أن قال صلى الله عليه و اله: يا على لا تجامع امرأتك على سقوف البنيان، فانه ان قضى بينكما ولد يكون منافقاً مرائياً مبتدعاً. يا على إذا خرجت في سفر فلا تجامع أهلك من تلك الليلة، فانه ان قضى بينكما ولد ينفق ماله في غير حق، وقرأ صلى الله عليه و اله: ؟ان المبذرين كانوا أخوان الشياطين().

يا على لا تجامع امرأتك إذا خرجت إلى سفر مسيرة ثلاثة أيام ولياليهن، فانه ان قضى بينكما ولد يكون عوناً لكل ظالم عليك. إلى أن قال صلى الله عليه و اله: لا تجامع أهلك في أول ساعة من الليل، فإنه إن قضى بينكما ولد لا يؤمن أن يكون ساحراً موثراً للدنيا على الآخرة.

يا على احفظ وصيتي كما حفظتها عن جبرئيل عليه السلام» ().

نظافة العين

مسألة: يجب نظافة العين عما لا يحل النظر إليه، فان النظر إلى ما لا يحل سهم مسموم من سهام إبليس، يستم الروح، ويعكر صفاء القلب، ويرهق النفس، ويمرض الجسم، كما ثبت ذلك علمياً أيضاً، وقد دلت عليه الآيات والروايات.

قال الله تعالى: ؟: قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم، ويحفظوا فروجهم، ذلك أركى لهم، ان الله خبير بما يصنعون().

وقال سبحانه: ؟: وقل للمؤمنات يغضن أبصارهن، ويحفظن فروجهن، ولا يبدن زينتهن إلا ما ظهر منها (،)؟ الآية.

وقال عليه السلام: «النظرة سهم مسموم من سهام إبليس من تركها لله لا لغيره أعقبه الله إيماناً يجد طعمه» ().

وعن أبي عبد الله عليه السلام انه قال: «كان المسيح عليه السلام يقول لأصحابه ...: وإياكم والنظرة فانها تزرع في قلب صاحبها الشهوة، وكفى بها لصاحبها فتنة» ().

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «كل عين باكية يوم القيامة غير ثلاث: عين سهرت في سبيل الله، وعين فاضت من خشية الله، وعين غضت عن محارم الله» ().

الاختلاط المحرم والنظافة منه

مسألة: لا- يجوز الاختلاط المحرم بين الرجال والنساء، فان ذلك مفسدة للاجتماع، وممرضه للقلوب والأجسام، ومهزلة للعقول والأفكار، كما ثبت في علم النفس الاجتماعي، وأثبتته التجربة التاريخية والعملية، وقد حذر الإسلام منها منذ بزوغ شمسها وطلوع فجره، في القرآن والسيرة المباركة.

قال الله تعالى: ؟: وإذا سألتهم متاعاً فاسألوهن من وراء حجاب().

وقال سبحانه: ؟: يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يُدنن عليهن من جلابيبهن().

وقال عزوجل: ؟: ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى().

وقال تعالى؟: ولا يبدن زينتهن (....)?

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «يا أهل العراق نبئت أن نسائكم يدافعن الرجال في الطريق، أما تستحيون» ().

ورواه البرقي في (المحاسن) وزاد: وقال: «لعن الله من لا يغار» ().

وفي حديث آخر إن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «أما تستحيون ولا تغارون؟ نساؤكم يخرجن إلى الأسواق ويزاحمن العلوج» ().

وفي رواية عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «من طيبت من النساء فلا تخرج ولا تشهد الصلاة في المسجد» ()، وقد ذكر الحاج النورى في تفسير هذا الحديث قوله: «يعنى لثلا- يشم رائحة الطيب منها من يقرب منها من الرجال، فيكون ذلك داعية إلى وساوس الشيطان» ().

النساء والتجميل

مسألة: أكد الإسلام تأكيداً كبيراً حسب النصوص والروايات على أن تزين المرأة نفسها لزوجها، وكره لها حتى للمرأة العجوز أن تعطل نفسها من الزينة لبعها، وذلك من مصاديق النظافة والزينة والجمال.

فعن أبي جعفر عليه السلام قال: «لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو أن تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي أن تدع يدها من الخضاب ولو أن تمسحها مسحاً بالحناء وان كانت مسنة» ().

وعن جعفر بن محمد عليه السلام قال: «رخص رسول الله صلى الله عليه و اله للمرأة أن تخضب رأسها بالسواد، قال: وأمر رسول الله صلى الله عليه و اله النساء بالخضاب ذات البعل وغير ذات البعل، أما ذات البعل فتزين لزوجها، وأما غير ذات البعل فلا تشبه يدها يد الرجال» ().

وعن علي عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال: «طيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه، وطيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه» ()، والظاهر ان المراد من هذه الرواية هو: فيما إذا كانت المرأة بين الرجال أو ما أشبه ذلك، لا ما إذا كانت بين النساء، وإلا- فالاستحباب لها أيضاً، كما انه إذا كان خفيف الريح بحيث لا- يستشمه الرجال من وراء الستر والحجاب لا بأس به ويشمله الاستحباب.

نظافة التعامل مع المرأة

مسألة: هناك نصوص وروايات كثيرة تؤكد على لزوم احترام المرأة كاحترام الرجل لاشتراكهما في الإنسانية، وفي جميع الأحكام إلا ما خرج بالدليل لحكمة رآها الشارع، وتوصى بحسن التعامل معها مطلقاً، زوجة أو أمماً أو بنتاً أو أختاً أو خالة أو عمه أو ما أشبه.

قال الله تعالى؟: يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة، وخلق منها زوجها، وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً (.)؟

وقال سبحانه؟: إني لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى (.)؟

وقال عزوجل؟: من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجينه حياة طيبة (.)؟

وقال تعالى؟: وعاشروهن بالمعروف (.)؟

وقال سبحانه؟: وبراً بالديه (.)؟

وقال تعالى؟: وبراً بالدتي (.)؟

وقال سبحانه؟: وبوالدين احساناً (.)؟

وقال تعالى؟: وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض (.)،؟ بلا فرق بين النساء والرجال، وكذلك قوله سبحانه؟: واتقوا الله الذى تسألون به

والأرحام (.)؟

وقال سبحانه؟: اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم، ولا تضاوهن لتضيقوا عليهن وان كن أولات حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن، فان ارضعن لكم فآتوهن أجورهن، وأتمروا بينكم بمعروف().؟
 وروى الصدوق عنه صلى الله عليه و اله فى حديث: «وما زال يوصينى بالمرأة حتى ظننت أنه لا ينبغى طلاقها»().
 بل زاد الإسلام رعاية المرأة على الرجل فى بعض الموارد، حيث انه رفع عنها الجهاد فى ساحات الحرب، ورفع عنها كلفة الأنفاق وجعلها فى كفالة الرجل، وقدمها فى الأسرة على الولد عندما يريد الأب أن يقسم هديته وتحفته على أولاده، وغير ذلك.
 قال صلى الله عليه و اله: «من دخل السوق فاشتري تحفه فحملها إلى عياله... ليبدأ بالإناث قبل الذكور»().

التوسعة على العيال

مسألة: يستحب التوسعة على العيال، وذلك حسب النصوص والروايات الشريفة.
 قال الله تعالى:؟: لينفق ذو سعة من سعته().؟
 وقال سبحانه؟: اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم().؟
 وقال عزوجل؟: ومتعوهن على الموسع قدره().؟
 وقال تعالى؟: ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة أن يؤتوا أولى القربى().؟
 وعن أبى الحسن عليه السلام قال: «ينبغى للرجل أن يوسع على عياله كيلا يتمنوا موته، وتلا هذه الآية؟: ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمماً وأسيراً()؟ وقال: الأسير عيال الرجل ينبغى إذا زيد فى النعمة أن يزيد اسراءه فى السعة عليهم». (الحديث).
 وعن على بن الحسين عليهما السلام قال: «أرضاكم عند الله أسبغكم على عياله»().
 وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعوله»().

شراء التحف للأهل والأولاد

مسألة: يستحب كما فى الروايات شراء التحف والهدايا للعيال والأهل والأولاد.
 فعن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من دخل السوق فاشتري تحفه فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى قوم محاييج، وليبدأ بالإناث قبل الذكور فان من فرح إبنة فكأنما اعتق رقبة من ولد إسماعيل مؤمنه فى سبيل الله ومن أقر بعين ابن فكأنما بكى من خشية الله عزوجل، ومن بكى من خشية الله عزوجل أدخله الله جنات النعيم»().

تربية الأولاد وتعليمهم

مسألة: يستحب أو يجب كل فى مورده الاهتمام بتربية الأولاد، وحسن كفالتهم، وتعليمهم، وتربيتهم تربية صالحة نظيفة وهناك الكثير من النصوص والروايات فى هذا الباب.
 قال الله تعالى؟: وأنبتها نباتاً حسناً، وكفلها زكريا().؟
 وقال سبحانه؟: وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم().؟
 وقال عزوجل؟: إذ تمشى اختك فتقول: هل أدلكم على من يكفله().؟
 وقال تعالى؟: فقالت: هل أدلكم على أهل بيت يكفلونه لكم وهم له ناصحون().؟
 وعن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام فى حديث الأربعمائه قال: «علموا صبيانكم ما ينفعهم الله به حتى لا تغلب عليهم المرجئة برأيها»().

وعن النبي صلى الله عليه و اله انه قال: «من كان عنده صبي فليتصاب له» (١). إلى غير ذلك.

نظافة الاسم

مسألة: يستحب للإنسان على ما جاء في النصوص والروايات الكثيرة، أن يختار الأسماء الحسنة لنفسه ولأولاده، قال الله تعالى: «هو سَمًاكم المسلمين من قبل، وفي هذا» (١).
 وقال سبحانه: «ومبشراً برسول يأتي من بعدى اسمه أحمد» (٢).
 وقال عز وجل: «وانى سميتها مريم» (٣).
 وقال تعالى: «ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم» (٤).
 وقال سبحانه: «يا زكريا انا نبشرك بغلام اسمه يحيى» (٥).
 وفي الحديث: «خير الأسماء ما عبث وحمّد».
 وقال صلى الله عليه و اله: «أصدق الأسماء ما سمي بالعبودية وأفضلها أسماء الأنبياء» (٦).
 وعن أبي الحسن عليه السلام قال: «أول ما بير الرجل ولده أن يسميه باسم حسن، فليحسن أحدكم اسم ولده» (٧).
 وعن أبيه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «استحسنوا أسماءكم فانكم تدعون بها يوم القيامة، قم يا فلان بن فلان إلى نورك، وقم يا فلان بن فلان لا نور لك» (٨).
 وعن جعفر، عن آبائه عليهم السلام: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله كان يغير الأسماء القبيحة في الرجال والبلدان» (٩).
 وقال رجل: يا رسول الله ما حق ابني هذا؟ قال: «تحسن اسمه وأدبه وتضعه موضعاً حسناً» (١٠).

المولود وسنن ولادته

مسألة: يستحب كما في الروايات الشريفة حلق رأس المولود في اليوم السابع من ولادته وهو نظافة للرأس، كما يستحب التصديق بوزن شعره فضة، والعقيقة عنه، وهما نظافة للروح وسلامة للنفس.
 فعن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في المولود قال: «يسمى في اليوم السابع، ويعق عنه، ويحلق رأسه ويتصدق بوزن شعره فضة، ويبعث إلى القابلة بالرجل مع الورك، ويطعم منه ويتصدق» (١).
 وعن جميل بن دراج قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن العقيقة والحلق والتسمية بأيها يبدأ؟
 قال: «يصنع ذلك كله في ساعة واحدة يحلق ويذبح ويسمى، ثم ذكر ما صنعت فاطمة لولدها عليهما السلام، ثم قال: يوزن الشعر ويتصدق بوزنه فضة» (٢).
 وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «كان ناس يلطخون رأس الصبي في دم العقيقة، وكان أبي يقول: ذلك شرك» (٣).
 أقول: لأنه عمل الجاهليين فهو شرك عملي، لا انه شرك عقيدى بمعنى الاشراك بالله تعالى، وفي رواية: انه صلى الله عليه و اله جاء ببديل لذلك، وهو انه صلى الله عليه و اله أمر بأن يلطخوا رأس الصبي بالخلوق وهو نوع من الطيب معظم أجزائه من الزعفران يصبغ الرأس بالحمرة.

النظافة في الرضاع

مسألة: يستحب رعاية النظافة في رضاع الأولاد فان اللبن يُعدى وينقل صفات المرضعة إلى الولد كما ثبت ذلك علمياً أيضاً، وبذلك أكد الإسلام على نظافة الرضاع مادياً ومعنوياً.

فعن علي بن جعفر عن أخيه أبي الحسن عليه السلام قال: «سألت عن امرأة ولدت من زنا هل يصلح أن يسترضع بلبنها؟ قال: لا يصلح ولا لبن ابنتها التي ولدت من الزنا» (١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تسترضع للصبى المجوسية، وتسترضع اليهودية والنصرانية، ولا يشربن الخمر ويمنعن من ذلك» (٢).

وعن الفضيل بن يسار قال: قال لى جعفر بن محمد عليه السلام: «هذا رضاع اليهودية والنصرانية خير من رضاع الناصبية» (٣).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «انظروا من ترضع أولادكم فإن الولد يشب عليه» (٤).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا تسترضعوا الحمقاء فإن اللبن يعدى، وإن الغلام ينزع إلى اللبن، يعنى: إلى الظئر فى الرعونة والحمق» (٥).

وعن جعفر، عن أبيه أن علياً عليه السلام كان يقول: «تخيروا للرضاع كما تخيرون للنكاح، فإن الرضاع يغير الطباع» (٦).

وعن محمد بن مروان قال: قال لى أبو جعفر عليه السلام: «استرضع لولدك بلبن الحسان وإياك والقباح فإن اللبن قد يعدى» (٧).

ختان الأولاد من النظافة

مسألة: الأحوط وجوباً لولى الطفل أن يختن الطفل قبل بلوغه، ولو لم يختنه حتى بلغ وجب على الطفل نفسه، وهو نظافة قد صرح به العلم الحديث أيضاً، وقد مر بعض الروايات فى هذا الباب، والتي كان منها: إن الختان من السنن التي سنّها النبي إبراهيم الخليل عليه السلام وتسمى بالحنيفية وقد أمر بها رسول الله صلى الله عليه و اله أيضاً وجعلها من سنن الولادة وجندها فى اليوم السابع من عمر المولود.

نظافة التعامل مع الوالدين

مسألة: من الواجبات الشرعية والأخلاقية معاً هو: بر الوالدين فى الجملة، ويحرم عقوقهما، قال تعالى: «وبالوالدين احساناً» (٨).

وقال سبحانه: «واخفض لهما جناح الذل من الرحمة» (٩).

وقال عزوجل: «فلا تقل لهما أف» (١٠).

وقال تعالى: «وصاحبهما فى الدنيا معروفاً» (١١).

وعن معمر بن خلاد قال: قلت لأبى الحسن الرضا عليه السلام: «أدعو لوالدى إذا كانا لا يعرفان الحق؟ قال: ادع لهما وتصدق عنهما، وإن كانا حين لا يعرفان الحق فدارهما، فإن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: إن الله بعثنى بالرحمة لا بالعقوق» (١٢).

وعن منصور بن حازم عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «قلت أى الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، والجهاد فى سبيل الله» (١٣).

وعن زكريا بن إبراهيم فى حديث انه قال لأبى عبد الله عليه السلام: «إنى كنت نصرانياً فأسلمت إلى قوله وإن أبى وأمى على النصرانية وأهل بيتى وأمى مكفوفة البصر فأكون معهم وآكل فى آنتهم؟ قال: يأكلون لحم الخنزير؟ فقلت: لا ولا يمسونه، فقال: لا بأس، فانظر أمك فبرها، فإذا ماتت فلا تكلفها إلى غيرك» (١٤)، ثم ذكر أنه زاد فى برها على ما كان يفعله وهو نصرانى، فسألته السبب؟ فأخبرها أن الإمام الصادق عليه السلام أمره بذلك، فأسلمت.

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «كن باراً واقتصر على الجنة، وإن كنت عاقاً فظاً فأقتصر على النار» (١٥).

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «من نظر إلى أبويه نظر ماقت لهما وهما ظالمان له لم يقبل الله له صلاة» (١٦).

وعن محمد بن سنان، عن الرضا عليه السلام فيما كتب إليه من جواب مسأله: «وحرّم الله تبارك وتعالى عقوق الوالدين لما فيه: من

الخروج من التوقير لله عزوجل، والتوقير للوالدين، وكفران النعمة، وإبطال الشكر، وما يدعو من ذلك إلى قلة النسل وانقطاعه، لما في العقوق من قلة توقير الوالدين، والعرفان بحقهما، وقطع الأرحام، والزهد من الوالدين في الولد، وترك التربية لعله ترك الولد برهما»^(١).

فصل في نظافة العقوبات ونظافات أخرى غيرها

قانون العقوبات ونظافة المجتمع

مسألة: أكد الإسلام على نظافة العقوبات ونزاهة قوانينه الجزائية، ويين ان من حكمتها نظافة المجتمع من المفساد، وقد اشترط في إجرائها عشرات الشروط، مما جعلها متعسرة التطبيق والاجراء عادة، وربما متعذرة في بعض الأحيان، وقد ذكرنا في الفقه لحد السرقة أكثر من أربعين شرطاً).

ثم إن الإسلام ببرامجه الوقائية قبل العلاجية ضمن نظافة المجتمع عن الجرائم، كما يدل عليه التاريخ الإسلامي الطويل، حيث تقلصت الجرائم فيه وانعدمت مما أدى إلى أن يختلف العلماء في تحديد قطع يد السارق.

ففي عهد المعتصم العباسي، جاءوا بسارق ثبت عليه الإدانة بالسرقة، وبعد ما تم الثبوت الشرعي لدى المعتصم بشأن إدانته بجريمة السرقة، توجه إلى الفقهاء المحققين به يستفسرهم عن حكم (السارق)، فأجمع الكل على أن حكمه أن تقطع يده لقوله تعالى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا، جزاءً بما كسبا»، ولكنهم اختلفوا في أن اليد من أين تقطع؟

فقال بعض الفقهاء، ومنهم أبو داود: تقطع يده من الكرسوع أي: الزند، لقوله تعالى في آية التيمم: «فامسحوا بوجوهكم وأيديكم»، حيث أطلق القرآن كلمة (الأيدى) وأراد بها من الزند.

وقال آخرون من الفقهاء: بل تقطع يده من المرفق لقوله تعالى في آية الوضوء: «فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق». حيث أطلق القرآن كلمة (الأيدى) وأراد بها من المرفق.

هذا كله والإمام محمد بن علي الجواد عليه السلام كان حاضراً، ولكنه لم يتكلم بشيء، ولم يؤيد شيئاً من هذه الآراء، فتطلع (المعتصم) إلى رأي ثالث عند الإمام، حيث لم يؤيد هذه الأقوال وتوجه إلى الإمام قائلاً: ماذا تقول أنت يا ابن العم؟! فقال الإمام عليه السلام: قالوا: وسمعت.

فقال المعتصم: لا بد أن تقول رأيك، أي شيء عندك؟

فقال الإمام عليه السلام: إن كان لابد من ذلك، فإنهم أخطئوا فيه السنة، فإن القطع يجب أن يكون من مفصل أصابع، بان تقطع الأصابع الأربعة فقط ويترك له الكف والابهام. فقال المعتصم: ولم؟

قال الإمام: لقول رسول الله صلى الله عليه و اله: «السجود على سبعة أعضاء، الوجه، واليدين، والركبتين، وإبهامى الرجلين»^(٢)، فإذا قطعت يده من الكرسوع، أو المرفق، لم تبق له يد يسجد عليها، وقال الله تبارك وتعالى: «وان المساجد لله؟ يعني به هذه الأعضاء السبعة؟ فلا تدعوا مع الله أحداً»^(٣)؟ وما كان لله لم يقطع.

فأعجب المعتصم ذلك، فأمر بقطع يد السارق من مفصل الأصابع دون الكف والابهام»^(٤)

ويظهر من هذه القصة أنه رغم مضي أكثر من مائتي سنة من تاريخ الإسلام لم يعرف بعد حكم قطع يد السارق تفصيلاً، ولم يكن ذلك إلا لانعدام الجريمة وتقلص السرقة وقلة الابتلاء بهذا الحكم.

نظافة تطبيق العقوبات

مسألة: الظاهر ان في مثل هذا الزمان الذي لم يطبق الإسلام بكامله، لا تجرى الحدود، ولا ينفذ شيء من هذه القوانين الجزائية والعقوبات في المجتمع، وذلك كما فصلناه في بعض كتبنا، والذي يبدو للنظر وان كان اللازم في هذا الباب الرجوع إلى شورى الفقهاء المراجع أن على الدولة الإسلامية أن ترجى العقوبات إلى التأديب بالسجن ونحوه مما يصلح أن يكون رادعا، لعدة سنوات، إلى ان يطبق الإسلام في كافة جوانبه الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها، فان رسول الله صلى الله عليه و اله لم يطبق قانون العقوبات إلا بعد تطبيقه الإسلام في المدينة المنورة كاملاً، وبعد ما قلع أسباب الفساد.

هذا وقد قال تعالى: ﴿ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها﴾.؟

وقبل التطبيق الكامل للإسلام لا يكون ذلك إصلاحاً، مضافاً إلى قانون الأهم والمهم، ولكي لا تشوه سمعة الإسلام، إلى غير ذلك من الأدلة، ومع الشك فإن الحدود تدرأ بالشبهات).

وعليه: فلا تطبق العقوبات ما لم تطبق قوانين الإسلام الأخرى كاملة، وما لم تتوفر كل مستلزمات الحياة السليمة والصحيحة التي يحققها الإسلام للناس.

توبة المرتد الفطرى

مسألة: توبة المرتد الفطرى مقبولة، علماً بأن المرتد على قسمين:

١ ملئى: وهو الذى دخل فى الإسلام باختياره ولم يكن أحد من أبويه مسلماً، وهذا قال الفقهاء جميعاً بقبول توبته لو ارتد عن الإسلام ثم رجع وتاب.

٢ فطرى: وهو الذى كان أحد أبويه أو كليهما مسلمين، فانه ما دام صغيراً يتبع من كان مسلماً من أبويه، فإذا بلغ مسلماً وارتد بعد اسلامه، سمي بالمرتد الفطرى، وهذا قد اختلف الفقهاء فيه، وقد اخترنا حسب الأدلة قبول توبته أيضاً لو ارتد ثم رجع وتاب، وذلك على ما فصلناه فى الفقه.

درء الحدود بالشبهات

مسألة: الحدود تدرأ بالشبهات، موضوعية أو حكمية أو غير ذلك على ما فصلناه فى الفقه، وهذا من ميزات الإسلام ومن عظيم اهتمامه بنظافة المجتمع الإسلامى، وشدة حرصه على إعفائه عن إجراء الحدود، وتطبيق قانون العقوبات عليه، ولذلك جعل الشبهة واحتمالها أية شبهة كانت فى حق المتهم، ذريعة إلى رفع الحد عنه، ووسيلة إلى عفو عن تنفيذ القانون فى حقه، وكان اطراد هذا الحكم إلى درجة بحيث أصبح قاعدة فقهية معروفة على ما فى الروايات: «الحدود تدرأ بالشبهات» ().

لا قصاص قبل الجناية

مسألة: لا- يجوز القصاص قبل الجناية، وهذا أصل متسالم عليه فى الإسلام، وقد وردت به نصوص وروايات كثيرة، وهو من ميزات الإسلام الدال على شدة طهارة قوانينه ونظافتها.

قال الله تعالى: ﴿قلنا: يا ذا القرنين إما أن تعذب، وإما أن تتخذ فيهم حسناً؟ قال: أما من ظلم فسوف نعذبه﴾ (؟) أى: فلا عذاب قبل أن يصدر منه ظلم).

وقال سبحانه: ﴿يقولون لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنّ الأعرّ منها الاذلّ ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون﴾.؟ وكان صاحب هذا القول (ابن أبى) فانه كان ينوى ذلك وصرح ما ينويه بلسانه وأخبر القرآن الرسول صلى الله عليه و اله به، ولكن

الرسول صلى الله عليه و اله حيث لم يطبق (ابن أبي) جنايته لم يؤاخذة على مقالته.

وقد ورد أيضاً عن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام انه كان يقول لعبد الرحمن بن ملجم: أنت قاتلى، وكان يكرر عليه هذا البيت:

أريد حياته ويريد قتلى عذيرك من خليلك من مراد

فيقول له ابن ملجم: يا أمير المؤمنين إذا عرفت ذلك منى فاقتلنى.

فيجيبه عليه السلام: انه لا قصاص قبل جناية.

فسمع أصحاب الإمام ذلك فجردوا سيوفهم وقالوا: يا أمير المؤمنين من هذا الذى تخاطبه بمثل هذا الخطاب مراراً وأنت أماننا وولينا،

وابن عم نبينا؟ فمرنا بقتله.

فقال لهم: اغمدوا سيوفكم، أترون إنى أقتل رجلاً لم يقتل بعداً أحداً؟

ومثله ما رواه المستدرک عن دعائم الإسلام:

«إن أمير المؤمنين عليه السلام أتى برجل سمع وهو يتواعده بالقتل فقال عليه السلام: دعوه، فان قتلتى فالحكم فيه لولى الدم» (١).

نظافة القضاء

مسألة: القضاء الإسلامى أنظف قضاء عرفته البشرية حتى اليوم، وأبسطه وأسرعه، وهذا ليس مجرد ادعاء، بل قد أثبت صحته الواقع

الخارجى، وهو واضح على من راجع كتاب القضاء من الفقه، أو نظر فى قضاء على أمير المؤمنين عليه السلام، مضافاً إلى حرمة أخذ

القاضى الرشوة، وحتى الهدية فى الجملة، ولزوم ان يحكم بينهما بالعدل، إلى غير ذلك.

ففى مستدرک الوسائل: «إن أمير المؤمنين عليه السلام ولى أبا الأسود الدئلى القضاء ثم عزله. فقال أبو الأسود له: لم عزلتنى وما خنت

ولا جنيت؟ فقال عليه السلام: «إنى رأيت كلامك يعلو كلام خصمك» (٢).

وفى الحديث: ان قاضيا كان يقضى بالحق فى بنى إسرائيل، فلما مات جعلت دودة تقرب من منخره لأنه جاء أخو زوجته يوماً اليه مع

خصمه يتخاصمان اليه، قال القاضى فى نفسه: اللهم اجعل الحق له، فلما اختصما كان الحق له، ففرح القاضى بذلك (٣).

وقال عليه السلام: «القضاء أربعة، ثلاثة فى النار وواحد فى الجنة، رجل قضى بجور وهو يعلم فهو فى النار، ورجل قضى بجور وهو لا

يعلم فهو فى النار، ورجل قضى بحق وهو لا يعلم فهو فى النار، ورجل قضى بحق وهو يعلم فهو فى الجنة» (٤).

نظافة البيئة (١)

مسألة: لقد أكد الإسلام على نظافة البيئة تأكيداً كبيراً، وذلك عبر الروايات الكثيرة الواردة فى المياه والهواء وما أشبه.

منها: ما ورد فى باب منزوحات البئر، فقد جعل مقداراً معيناً للنزح فى وقوع شىء من النجاسات والقاذورات فيها، وهو مذكور فى

الكتب المفصلة من الفقه والحديث.

ومنها: أن الشارع أمر بابتعاد البئر عن البالوعة بقدر مذكور فى الفقه، لأن البالوعة تسرى إلى البئر عادة.

ومنها: أن الماء إذا تغير بالنجاسة وكان بئراً أو نهراً أو ما أشبه، فيجب تطهير البئر بالنزح منها حتى ينتهى التغيير، وعدم استعمال ماء

النهر أو ما أشبه إلا بعد زوال التغيير، وإذا كان الماء كرا فتغير طعمه أو لونه أو ريحه بالنجاسة، كان اللازم اجتنابه، كذا يلزم اجتناب

الماء إذا لم يكن كراً ولاقى نجساً وان لم يتغير، وماء الكر على قول ثلاثة أشبار فى ثلاثة أشبار فى ثلاثة أشبار.

ومنها: أن الشارع نهى عن استعمال الماء المضاف إذا لاقى النجس ولو كان كثيراً.

ومنها: ان الشارع أمر بصب كف من الماء فى أطراف الماء القليل حين يريد غسل الجنابة حتى لا يرجع ماء الغسل إلى ذلك الماء

القليل فيوجب وساخته أو نجاسته.

فعن علي بن جعفر عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: «سألته عن الرجل يصيب الماء في ساقية أو مستنقع أيغتسل فيه للجنابة، أو يتوضأ منه للصلاة، إذا كان لا يجد غيره والماء لا يبلغ صاعاً للجنابة ولا مداً للوضوء وهو متفرق؟ فكيف يصنع وهو يتخوف ان يكون السباع قد شربت منه؟

فقال عليه السلام: إذا كانت يده نظيفة فليأخذ كفاً من الماء بيد واحدة فلينضحه خلفه، وكفاً عن أمامه، وكفاً عن يمينه، وكفاً عن شماله، فان خشى أن لا يكفيه غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده بيده فان ذلك يجزيه، وان كان الوضوء غسل وجهه ومسح يده على ذراعيه ورأسه ورجليه، وان كان الماء متفرقاً فقدراً أن يجمعه وإلا اغتسل من هذا ومن هذا، وان كان في مكان واحد وهو قليل لا يكفيه لغسله فلا عليه أن يغتسل ويرجع الماء فيه فان ذلك يجزيه» (١).

وعن الصادق عليه السلام انه «سئل عن الرجل ينتهي إلى الماء القليل في الطريق، فيريد أن يغتسل وليس معه إناء والماء في وهدء، فان هو اغتسل رجع غسله في الماء كيف يصنع؟ قال: ينضح بكف بين يديه، وكف من خلفه، وكف عن يمينه، وكف عن شماله ثم يغتسل» (٢).

وعن الكاهلي قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «إذا أتيت ماءً فيه قلة، فانضح عن يمينك وعن يسارك وبين يديك وتوضأ» (٣).

لا لتلويث البيئ

مسألة: لقد نهى الإسلام نهياً بالغاً عن تلويث البيئ بشكل عام، كما ورد النهى عن تلويث الطرق والساحات والبساتين وما أشبه ذلك في روايات كثيرة.

ففي الخبر: انه قال رجل لعلي بن الحسين عليهما السلام: «أين يتوضأ الغرباء، قال: يتقى شطوط الأنهار، والطرق النافذة، وتحت الأشجار المثمرة، ومواضع اللعن، فقيل له وأين مواضع اللعن، قال: أبواب الدور» (٤).

وفي حديث قال: «خرج أبو حنيفة من عند أبي عبد الله عليه السلام وأبو الحسن موسى عليه السلام قائم وهو غلام، فقال له أبو حنيفة: يا غلام أين يضع الغريب ببلدكم؟ فقال: اجتنب أفنية المساجد، وشطوط الأنهار، ومساقط الثمار، ومنازل النزال، ولا تستقبل القبلة بغائط ولا بول، وارفع ثوبك وضع حيث شئت» (٥)، وقوله عليه السلام: «وارفع ثوبك» حتى لا يتلوث كما هو واضح.

وفي حديث عن النبي صلى الله عليه و اله انه قال: «نهى أن يتغوط على شفير بئر ماء يستعذب منها، أو نهر يستعذب، أو تحت شجرة فيها ثمرتها» (٦).

وفي حديث عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ثلاث من فعلهن ملعون: المتغوط في ظل النزال، والمانع الماء المنتاب، وساد الطريق المسلوكة» (٧).

وفي حديث آخر عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله أن يبول أحد تحت شجرة مثمرة أو على قارعة الطريق» (٨).

وفي حديث آخر عن الإمام الصادق عن آبائه (صلوات الله عليهم): «ان النبي صلى الله عليه و اله نهى ان يتغوط الرجل على شفير بئر يستعذب منها، أو على شفير نهر يستعذب منه، أو تحت شجرة فيها ثمرها» (٩).

وفي حديث آخر قال عليه السلام: «يتوارى خلف الجدار، ويتوقى أعين الجار، وشطوط الأنهار، ومساقط الثمار، ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها، فحينئذ يضع حيث شاء» (١٠).

وعن علي عليه السلام قال: «لا تبلى على المحجة ولا تتغوط عليها» (١١).

ومن الواضح أن كل ذلك خلاف النظافة أو خلاف النزاهة والطهارة وهي بين واجب ومستحب كل في مورده.

الطرق ورعاية نظافتها

الطرق ورعاية نظافتها

مسألة: من ملحقات نظافة البيئة وما أشبه ذلك نظافة الطرق عن كل ما يزاحمها، فقد جاء عن جماعة من علمائنا كالعلامة والشهيد وصاحب الجواهر رحمته الله عليه وغيرهم من قولهم: انه لا بأس باخراج الرواشن والأجنحة إلى الطرق النافذة إذا كانت لا تضر بالطريق، مستدلين عليه بوجوده في جميع الأعصار والأمصار من غير تكبير، وسقيفة بنى ساعدة، وبنى النجار أشهر من الشمس في رابعة النهار، فقد كانتا بالمدينة في زمن النبي صلى الله عليه واله.

أقول: هذا بالإضافة إلى أنه لا دليل على الحرمة فالأصل الاباحة. الا انه ورد في الأحاديث انه: «إذا قام القائم (صلوات الله عليه) سار إلى الكوفة وهدم بها أربعة مساجد، ولم يبق مسجد على وجه الأرض له شرف إلا هدمها وجعلها جماً، ووسع الطريق الأعظم، وكسر كل جناح خارج في الطريق، وأبطل الكنيف والميازيب إلى الطرقات، فلا يترك بدعة إلا أزالها ولا سنة لا أقامها» (١). وهذا يدل على لزوم تنحية الأذى عن الطريق، فان الكنيف الذى على الطريق، والميازيب المسلطة عليها، توجب الوساخة والأذى للمسلمين، أما إذا كانت موجبة للمضرة فهي محرمة ويجب إزالتها وهدمها فانه: «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام» (٢). أما المساجد التي يهدمها الإمام عليه السلام فهي مساجد بنيت لأجل الشر، حالها حال (مسجد ضرار) التي أمر رسول الله صلى الله عليه واله بهدمها (٣).

ولعل وجه إزالة الشرف أنها زينة، والمساجد لا ينبغي تزينتها بشكل تصرف الإنسان عن الله سبحانه وتعالى، ولذا قال رسول الله صلى الله عليه واله: «لا، عريش كعريش موسى» بالنسبة إلى مسجده، إلى غير ذلك مما يذكر في باب المساجد. وروى القطب الراوندى: «إن الفرات مد على عهد على عليه السلام فقال الناس: نخاف الغرق، فركب وصلى على الفرات، فمر بمجلس ثقيف فغمز عليه بعض شبانهم، فالتفت إليهم وقال: يا بقية ثمود، يا صغار الخدود، هل أنتم إلا طعام اللثام، من لى بهؤلاء الأعبد، فقال مشايخ منهم: إن هؤلاء شباب جهال فلا تأخذنا بهم وأعف عنا، قال عليه السلام: لا أعف عنكم إلا على أن أرجع وقد هدمتهم هذه المجالس، وسددتم كل كوة، وقلعتم كل ميزاب، وطمتم كل بالوعة على الطريق، فان هذا كله في طريق المسلمين، وفيه أذى لهم، فقالوا: نفع، ومضى وتركهم ففعلوا ذلك كله» (٤).

أقول: لعل المراد بصغار الخدود الكناية عن خستهم لأن البعض قال إن صغير الخد يكون عادة إنساناً ملتويًا، و «بقية ثمود» أى أنهم مثلهم فى الانحراف عن الله تعالى، وقوله عليه السلام: «من لى بهؤلاء الأعبد» يدل على ان الإمام المعصوم (صلوات الله عليه) له حق أن يجعل العبد حراً، كما له الحق بأن يجعل الحر عبداً، وقد حرر رسول الله صلى الله عليه واله عبيد الطائفة فى قصة مشهورة. وعلى كل فالخبر يدل على لزوم نظافة الطرق من أمثال هذه الأمور، ومنه يعرف الملاك بالنسبة إلى سائر الأمور المؤذية، بالإضافة إلى العمومات مثل: «النظافة من الايمان» (٥) وشبهه.

وعن أبى عبد الله عليه السلام انه قال: «من أراد أن يحول باب داره عن موضعه، أو يفتح معه باباً غيره فى شارع مسلوكة النافذة، فذلك له، إلا أن يتبين ان فى ذلك ضرراً بيناً، وان كان فى رائقه سكة غير نافذة، لم يفتح فيها باباً ولم ينقله عن مكان إلا برضى أهل الرائقة» (٦).

هذا بالنسبة إلى النوافذ والأبواب والشرفات، وأما بالنسبة إلى الجدر فى طرقات المسلمين قال: «من أخرج جدار داره إلى طريق ليس له، فان عليه رده إلى موضعه، وكيف يزيد إلى داره ما ليس له! ولمن يترك ذلك، وهل يُترك فيها، بل يرحل عن قريب عنها ويقدم على من لا يعذره، ويدعها لمن لا يحمد ولا ينفعه» (٧) الحديث.

وفى حديث رواه أبو بصير عنه عليه السلام قال: «إذا قام القائم عليه السلام دخل الكوفة وأمر بهدم المساجد الأربعة حتى يبلغ أساسها

ويصيرها عريشاً كعريش موسى عليه السلام، فتكون المساجد كلها جماء لا شرف لها كما كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه و اله، ويوسع الطريق الأعظم فيصير ستين ذراعاً، ويهدم كل مسجد على الطريق، وكل جناح وكنيف وميزاب على الطريق» (١). وعن علي عليه السلام: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله أمر مناديه فنادي: من ضيق طريقنا فلا جهاد له» (٢).

إذا نظفت الطريق

اذن نظافة الطريق من المزاحمات مما اهتم به الإسلام، وذلك حسب الأدلة العامة والخاصة التي سبقت، بالإضافة إلى ان ذلك يوجب الأجر الجزيل، والثواب الكبير.

فعن رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال: «الايمان بضعة وسبعون باباً، أكبرها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها امانة الأذى عن الطريق» (١).

وفي حديث ثانٍ عنه صلى الله عليه و اله انه عدّ في جملة آداب المسلم: «المميّط أذى عن الطرق» (٢).

وفي حديث ثالث قال: «بينما رجل في طريق وجد غصن شوكة فأخذه، فنظر الله له فغفر له» (٣).

وعن القطب الراوندي في دعواته عن النبي صلى الله عليه و اله انه قال: «إن على كل مسلم في كل يوم صدقة، قيل من يطيق ذلك قال صلى الله عليه و اله: إِمَاطَتِكَ الأذَى عن الطريق صدقة، وإرشادك الضال إلى الطريق صدقة، وعيادتك المريض وأمرك بالمعروف صدقة، ونهيك عن المنكر صدقة وردك السلام صدقة» (٤).

أقول: فان الصدقة مأخوذة من الصدق، والذي يفعل هذه الأمور يكون مصداقاً لله سبحانه وتعالى ولثوابه، وكلها نوع نظافة وجمال، والله نظيف وجميل ويشيب عليهما.

النظافة في الطب

مسألة: يجب على الطبيب الدقة اللازمة في تشخيصه للمرض ووصفه للدواء، وهناك روايات تدل على ضمان الطبيب والبيطار إن أخطأ في تشخيص المرض أو في وصف الدواء، وقد أفتى الفقهاء بذلك، وهذا الضمان فيما لو دقق واخطأ، فضلاً عن انه لو تساهل أو تعمّد، فان حكمه حينئذ أشق من ذلك.

فعن الإمام الصادق عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «من تطيب أو تبيطر فليأخذ البرائة من وليه، وإلا فهو له ضامن» (١).

وعن أبي جعفر عليه السلام عن أبيه عليه السلام قال: «إن علياً عليه السلام ضمن ختاناً قطع حشفة غلام» (٢).

وعن الإمام زين العابدين عليه السلام انه قال: «ان علياً عليه السلام ضمن ختاناً ختنت جارية فنزفت الدم فماتت، فقال لها علي عليه السلام: ويلاً لامك أفلا أبقيت، فضمّنها على عليه السلام دية الجارية وجعل الدية على عاقلة الختان» (٣).

هذا مضافاً إلى القوانين الطبية التي سنّها الإسلام من واجبات ومستحبات ومحرمات ومكروهات، وقاية وعلاجاً (٤)، وبعض التفاصيل المذكور في طب النبي صلى الله عليه و اله وطب الأئمة عليهم السلام وما أشبه.

من حقوق البهائم والبقاع

مسألة: لا تختص نظافة التعامل بالإنسان مع نفسه أو بنى نوعه فحسب، بل انها تشمل حتى البهائم والبقاع، وقد جاء ذلك في نصوص وروايات كثيرة.

ففي بعض خطب الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام التي خطبها أوائل خلافته ورد ما يلي: «اتقوا الله في عباده وبلاده، فإنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم» (١).

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «ان الله تبارك وتعالى يحب إبراد الكبد الحزى، ومن سقى كبداً حرى من بهيمة وغيرها أظله الله يوم لا ظل إلا ظله» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله بالنسبة إلى الغنم: «نظفوا مرائبها وامسحوا رغامها» (.)
وعن جعفر بن محمد، عن آبائه عليهم السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه واله: للدابة على صاحبها خصال: يبدأ بعلفها إذا نزل، ويعرض عليها الماء إذا مر به». (الحديث) (.)

وفى نهج البلاغة: «ولا تنفرن بهيمة ولا تفرعنها، ولا تسوءن صاحبها فيها... إلى أن قال عليه السلام: «ثم احذر إلينا ما اجتمع عندك، نصيره حيث أمر الله به، فإذا أخذها أمينك فأوعز إليه: ألا يحول بين ناقه وبين فصيلها، ولا يمصر لبنها فيضر ذلك بولدها، ولا يجهدنها ركوباً، وليعدل بين صواحبتها في ذلك وبينها... وليرفه على اللاغب، وليستأن بالنقب والضالع، وليوردها ما تمر به من العُدْر، ولا يعدل بها عن نبت الأرض إلى جواد الطرق، وليروحها في الساعات، وليمهلهما عند النطاف (.) والأعشاب، حتى تأتينا بإذن الله بدنا منقيات غير متعبات ولا مجهودات، لنقسمها على كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه واله فان ذلك أعظم لأجرك، وأقرب لرشدك، إن شاء الله».

وكان رسول الله صلى الله عليه واله يوصى بالحيوانات ويقول: «ان الله كتب الإحسان في كل شيء» (.)

وقال صلى الله عليه واله: «فإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة» (.)

وقال صلى الله عليه واله: «وإذا قتلتم فأحسنوا القتل» (.)

وقال صلى الله عليه واله: «وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته» (.)

إلى غير ذلك من الروايات الكثيرة التي وردت في باب حقوق الحيوان.

فصل في النظافة النفسية

الخوف من الله وتنظيف النفس

مسألة: من أهم ما يؤثر في نظافة النفس ونظافة المجتمع من الذنوب والآثام الفردية والاجتماعية: الخوف من الله تبارك وتعالى، وقد ورد في النصوص والروايات التأكيد الكبير على ذلك.

قال الله تعالى على لسان هابيل عليه السلام: «لئن بسطت إلى يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك إني أخاف الله رب العالمين» (.)

وقال سبحانه: «وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هي المأوى» (.)

وقال عز وجل: «قل إني أخاف ان عصيت ربي عذاب يوم عظيم» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من عرف الله خافه، ومن خاف الله حثه الخوف من الله على العمل بطاعته والأخذ بتأديبه، فبشر المطيعين المتأدبين بأدب الله، والآخذين عن الله، إنه حق على الله أن ينجيهم من مضلات الفتن» (.)

أقول: لا يخفى أن الخوف انما هو من عدل الله عز وجل، لانا مهما بذلنا جهدنا في طاعة الله وعبادته، نكون مقصرين في قبال نعمه وأياديه، فلو لم يعاملنا بفضله لكننا من الهالكين، وذلك كما ورد في الأحاديث وإلا فهذا الخوف ليس كالخوف من أسد أو نار أو حية أو ما أشبهه.

وعن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: «يا أباذر يقول الله تعالى: لا أجمع على عبدى خوفين، ولا أجمع له أمينين، فإذا أمنى أخفته يوم القيامة وإذا خافى آمنته يوم القيامة» (الحديث) (.)

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «رأس الحكمة مخافة الله» ().

أقول: الحكمة عبارة عن وضع الأشياء مواضعها سواء بالنسبة إلى الموضوعات أو الأحكام.

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «المؤمن لا يخاف غير الله ولا يقول عليه إلا الحق» ().

أقول: يعني خوفاً واقعياً، فإن الخوف من الأشياء الدنيوية أقسام من الخوف المجازي، وإنما الخوف الحقيقي من الله سبحانه وتعالى.

وفى حديث عنه عليه السلام قال: «خف الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك» ().

وعنه عليه السلام قال: «من خاف الله أخاف الله منه كل شيء، ومن لم يخف الله أخافه الله من كل شيء» ().

أقول: وجه ذلك واضح لأن الذى يخاف الله سبحانه وتعالى يتفضل الله عليه بقوة وهيبته تسبب خوف كل شيء منه، أما من لم يخف

الله فإن الله سبحانه وتعالى يجعل نفسه عادية والنفس العادية تخاف من كل شيء كما قال سبحانه:؟ يحسبون كل صيحة عليهم ().

وعن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال: «إن الله إذا جمع الناس يوم القيامة نادى فيهم مناد: أيها الناس إن أقربكم اليوم من الله أشدكم

منه خوفاً، وإن أحبكم إلى الله أحسنكم عملاً، وإن أفضلكم عنده منصباً أعملكم فيما عنده رغبةً، وإن أكرمكم عليه أتقاكم» ().

وعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «إن الله يعاتب عبداً يوم القيامة ويقول عبدى خفت من النار وما خفت منى أما لتستحيى؟ فيطرق

العبد رأسه حياءً من الله» ().

التحلى والتجمل بالرجاء

مسألة: يجب أن يكون الخوف فى الإنسان ممزوجاً مع الرجاء، فإن المؤمن يكون دائماً وأبداً بين الخوف والرجاء، وفى ذلك نصوص وروايات كثيرة.

قال الله تعالى:؟ ويدعوننا رغباً ورهباً ().

وعن الإمام الكاظم عليه السلام انه قال لهشام بن الحكم: «يا هشام لا يكون الرجل مؤمناً حتى يكون خائفاً راجياً، ولا يكون خائفاً

راجياً حتى يكون عالماً لما يخاف ويرجو» ().

وعن الصادق عليه السلام قال: «الخوف رفيق القلب والرجاء شفيع النفس، ومن كان بالله عارفاً كان من الله خائفاً وإليه راجياً، وهما

جناحا الإيمان يطير بهما العبد المحقق إلى رضوان الله، وعينا عقله يبصر بهما إلى وعد الله تعالى ووعيده، والخوف طالع عدل الله

باتقاء وعيده، والرجاء داعى فضل الله وهو يحيى القلب، والخوف يميت النفس» ().

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «المؤمن بين خوفين: خوف ما مضى وخوف ما بقى، وبموت النفس تكون حياة القلب، وبحياة

القلب البلوغ بالاستقامة، ومن عبد الله على ميزان الخوف والرجاء لا يضل ويصل إلى مأموله، وكيف لا يخاف العبد وهو غير عالم بما

يختم صحيفته، ولا له عمل يتوسل به استحقاقاً، ولا قدرة له على شيء ولا مفر وكيف لا يرجو وهو يعرف نفسه بالعجز، وهو غريق فى

بحر آلاء الله ونعمائه من حيث لا تحصي ولا تعد والمحب يعبد ربه على الرجاء بمشاهدة أحواله بعين سهر، والزاهد يعبد على الخوف»

().

وفى حديث عن الصادق عليه السلام قال: «لا يكون المؤمن مؤمناً حتى يكون خائفاً راجياً، ولا يكون خائفاً راجياً حتى يكون عاملاً لما

يخاف ويرجو» ().

النظافة عن مطلق الرذائل

النظافة عن مطلق الرذائل

مسألة: يلزم تنظيف النفس عن الصفات المذمومة العالقة بها، وأدران الملكات السيئة والتمنيات الفاسدة والانحرافات المشينة. قال تعالى؟: ونفس وما سواها؟ فألهمها فجورها وتقواها؟ قد أفلح من زكاها؟ وقد خاب من دساها؟، ومرادنا باللزوم الأعم من الواجب والمستحب، كل في موضعه.

فعن أبي بصير قال: قال: أبو عبد الله عليه السلام: «أصول الكفر ثلاثة: الحرص، والاستكبار، والحسد» (١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال النبي صلى الله عليه و اله: «أركان الكفر أربعة: الرغبة، والرغبة، والسخط، والغضب» (٢). أقول: المراد بكل ذلك ما كان فيه الجهة المخالفة لله سبحانه وتعالى وأحكامه.

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إن أول ما عصى الله به ستة: حب الدنيا، وحب الرئاسة، وحب الطعام، وحب النوم، وحب الراحة، وحب النساء» (٣).

وعن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ثلاث من كن فيه كان منافقاً وإن صام وصلى وزعم انه مسلم، من إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، إن الله عزوجل قال في كتابه؟: إن الله لا يحب الخائنين» (٤)، وقال؟: إن لعنة الله عليه إن كان من الكاذبين (٥)؟ وقال؟: واذكر في الكتاب اسماعيل انه كان صادق الوعد وكان رسولاً نبياً (٦)؟.

صفات الأشرار والنزاهة منها

في الخبر عن الإمام الصادق عليه السلام قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ألا أخبركم بشرار رجالكم، قلنا: بلى يا رسول الله، قال: شرار رجالكم البهات، الجريء، الفحاش، الآكل وحده، والمانع رفته، والضارب عبده، والملجىء عياله إلى غيره» (٧).

وعن يزيد الصائغ قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: «رجل على هذا الأمر إن حدث كذب وإن وعد أخلف، وإن ائتمن خان، ما منزلته؟ قال: هي أدنى المنازل من الكفر وليس بكافر» (٨).

وعن الباقر عليه السلام قال: «خطب رسول الله صلى الله عليه و اله الناس فقال: ألا أخبركم بشراركم، قالوا: بلى يا رسول الله، فقال: الذي يمنع رفته، ويضرب عبده، ويتزود وحده، فظنوا أن الله لم يخلق خلقاً هو شر من هذا، ثم قال صلى الله عليه و اله: ألا أخبركم بمن هو شر من ذلك، قالوا: بلى يا رسول الله قال: الذي لا يرجي خيره، ولا يؤمن شره، فظنوا أن الله لم يخلق هو شر من هذا، ثم قال صلى الله عليه و اله: ألا أخبركم بمن هو شر من ذلك، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: المتفحش اللعان، الذي إن ذكر عنده المؤمنون لعنهم، وإذا ذكروه لعنوه» (٩).

وعن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ألا- أخبركم منى بأبعدكم شبيهاً، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الفاحش، المتفحش، البذيء، البخيل، المختال، الحقود، الحسود، القاسى القلب، البعيد من كل خير يرجى، غير المأمون من كل شر يتقى» (١٠).

وعن الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «خمسة لعنتهم وكل نبي مجاب، الزائد في كتاب الله، والتارك لسنتي، والمكذب بقدر الله، والمستحل من عترتي ما حرم الله، والمستأثر بالفىء المستحل له» (١١).

إياك ودعائم الكفر والنفاق

عن سليم بن قيس عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «بنى الكفر على أربع دعائم: الفسق، والغلو، والشك، والشبهة.

والفسق على أربع شعب: على الجفاء، والعمى، والغفلة، والعتو.

والغلو على أربع شعب: على التعمق بالرأى، والتنازع فيه، والزيغ، والشقاق.

والشك على أربع شعب: على المريء، والهوى، والتردد، والاستسلام.

والشبهة على أربع شعب: إعجاب بالزينة، وتسويل النفس، وتأول العوج، ولبس الحق بالباطل. والنفاق على أربع دعائم: على الهوى، والهوينا، والحفيظة، والطمع. والهوى على أربع شعب: على البغى، والعدوان، والشهوة، والطغيان. والهوينا على أربع شعب: على الغرة، والأمل، والهيئة، والمماطلة. والحفيظة على أربع شعب: على الكبر، والفخر، والحمية، والعصبية. والطمع على أربع شعب: الفرح، والمرح، واللجاجة، والتكاثر» () الحديث.

ولا يخفى أن هذا الحديث يحتاج إلى بعض الشرح لكن الكتاب لم يوضع لمثل ذلك، كما ان في هذا الحديث جاء ذكر بعض الأمور العملية لكن الغالب الأمور النفسية التي تسبب شين الإنسان وانحرافه مثل الغلو والشك والشبهة والعمى والغفلة وما أشبه ذلك، فيلزم على الإنسان أن يطهر نفسه وينظفها من هذه الأدران التي تسبب شر الدنيا والآخرة، فان الكون بنى على الاستقامة، فلا يعقل بقاء انحراف فيه، ولذا قال على عليه السلام: «من صارع الحق صرعه» ().

من سنن الكون

ومن الواضح: إن إضاعة أحكام الله سبحانه وتعالى واتباع شهوات الدنيا، توجب التقهقر والسقوط، والخراب والفساد في العباد والبلاد، وكل من يسير اليوم في العراق من بابل إلى سامراء يرى الخراب فيهما وبينهما، وفي الكوفة أيضاً، وذلك لترك قوانين الإسلام، وإذا كان الإنسان يعيش في عصر ازدهار هذه البلاد كان يعلم بالخراب الذي سيحصل فيها بعد حين. ألم تخرّب بابل بحاكم مستبد طغى في البلاد، وأكثر فيها الفساد، بانحرافه عن الواقع، فانه كان يستبد بالأمر في أموره العملية، ويدعى الألوهية في الاعتقاد.

والكوفة كانت كذلك فقد تنازع فيها المنهج الأموي المنحرف بكل الانحراف، مع المنهج العلوي المستقيم بكل الاستقامة في القول والعمل، وحيث انه كان لدعاة المنهج الأموي السوط والسيف، ويسومون بها أصحاب المنهج العلوي سوء العذاب، تغلب المنهج الأموي وأدى إلى خراب الكوفة.

وكذلك كانت سامراء، فانه كان يحكم فيها خلفاء لم يكن همهم وهم حاشيتهم إلا شهوات الدنيا على طول الخط، فبيت الخليفة أى بحسب ادعائه انه خليفة محل الفجور بأربعة آلاف جارية جميلة وسبعة آلاف شاب باسم حفظ الخليفة وحفظ حاشيته، إلى غير ذلك مما هو خلاف القوانين الإسلامية بحيث أدى إلى خراب سامراء وسقوطها.

وبعد كل ذلك ألا يحق للرسول صلى الله عليه و اله الذى جاء بالحق والحقيقة، والصدق والواقع، ألا وهو الإسلام، ان يقول حتى مع قطع النظر عن الوحي ما ذكره القرآن الحكيم?: ليظهره على الدين كله()؟.

فان من اكتشف الكهرباء يحق له أن يقول: الكهرباء تغلب النفطيات، ومن اكتشف السيارة يحق له أن يقول: إن السيارة تغلب الخيل والبغال والحمير، وهذا هو شأن الكون.

وعليه: فالدين الإسلامى من شأنه أن يظهر على الدين كله، وسيظهر بأذنه تعالى، ولكن لو خالف المسلمون قوانين السماء فالإشكال منهم لا من الإسلام.

الناس إذا تركوا الإسلام

نعم، إن الرسول صلى الله عليه و اله يتمكن من التحديد الدقيق كما قال سبحانه?: فى بضع سنين()? بينما غيره من العقلاء إنما يعلمون الواقع على صورة ضبابية مجملّة، فعن النبي صلى الله عليه و اله فى وصية طويلة قال: «سيأتى من بعدى أقوام يأكلون طيب الطعام

وألوانها، ويركبون الدواب، ويتزينون بزينة المرأة لزوجها، ويتبرجون تبرج النساء، وزيهن مثل زى الملوك الجابرة، وهم منافقوا هذه الأمة في آخر الزمان، شاربون القهوات (الخمور) لـعبون بالكعب، راكبون الشهوات، تاركون الجماعات، راقدون عن العتات، مفرطون في العداوت، يقول الله تعالى: «فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً» (١).
أقول: هذه الأمور كلها شأن الأمم إذا طال بهم الزمن وتركوا قوانين السماء.

وفي حديث آخر عن الصادق عليه السلام عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلي عليه السلام قال: «يا علي خلق الله عزوجل الجنة لبنتين: لبنة من ذهب ولبنة من فضة إلى أن قال: فقال الله جل جلاله: وعزتي وجلالي لا يدخلها مدمن خمر، ولا نمام، ولا ديوث، ولا شرطي، ولا مخث، ولا نباش، ولا عشار، ولا قاطع رحم، ولا قدرى، يا علي كفر بالله العظيم من هذه الأمة عشرة: القتات، والساحر، والديوث، والناكح المرأة حراماً في دبرها، وناكح البهيمة، ومن نكح ذات محرم، والساعي في الفتنة، وبائع السلاح من أهل الحرب، ومانع الزكاة، ومن وجد سعة فمات ولم يحج» (٢).

أقول: من الواضح ان هذه أمور عملية وترتبط بالجوارح، لكنها انما تنبعث عن القلب المنحرف والملكة المشينة، غير النظيفة ولا السليمة، أما ناكح امرأة حراماً في دبرها فالسبب هو أن الفتيات الباكرات عادة لا يرضين بالقبل عند الزنا وذلك خوفاً من الفضيحة وحفاظاً على ماء وجههن فيكون النكاح في الدبر.
إلى غيرها من الروايات.

نظافة القلب من سوء الظن

مسألة: يجب كما في الروايات والنصوص تنظيف القلب من سوء الظن بالله تعالى، كما ويجب شحنه بحسن الظن به عزوجل.

قال الله تعالى: «الظانين بالله ظنّ السوء عليهم دائرة السوء» (٣).

وقال سبحانه: «وظننتم ظن السوء وكنتم قوماً بوراً» (٤).

وقال عزوجل: «وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم» (٥).

وعن داود عليه السلام قال: «يا رب ما آمن بك من عرفك ولم يحسن الظن بك» (٦).

وفي الحديث: «ان آخر عبد يؤمر به إلى النار فليتفت فيقول: يا رب لم يكن هذا ظني بك، فيقول: ما كان ظنك بي، قال: كان ظني بك ان تغفر لي خطيئتي وتسكنني جنتك، فيقول الله جل وعز: يا ملائكتي وعزتي وجلالي وجودي وكرمي وارتفاعي في علوي ما ظن بي عبدي خيراً ساعة قط، ولو ظن بي ساعة خيراً ما روعته بالنار، أجزوا كذبه وأدخلوه الجنة» (٧).

وعن الرضوى عليه السلام: «ان الله تبارك وتعالى أوحى إلى داود عليه السلام فلانة بنت فلانة معك في الجنة في درجتك، فسار إليها فسألها عن عملها، فخبرتة فوجده مثل سائر أعمال الناس، فسألها عن نيتها فقالت: ما كنت في حالة فنقلني منها إلى غيرها إلا كنت بالحالة التي نقلني إليها أسر مني بالحالة التي كنت فيها فقال: حسن ظنك بالله عزوجل» (٨).

وعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «رأيت رجلاً من أمتي على الصراط يرتعد كما ترتعد السعفة في يوم ريح عاصف، فجاءه حسن ظنه بالله فمسكت رعدته» (٩).

تنظيف النفس عن الغرور

مسألة: يلزم على ما في النصوص والروايات تنظيف النفس من الغرور، لأن الغرور يصدّ عن العروج في سلّم الكمال، ويهوى بالإنسان إلى درك الهوان والسقوط.

قال الله تعالى: «يا أيها الإنسان ما غرّك بربك الكريم» (١٠).

وقال سبحانه؟: ان الكافرون إلا في غرور().؟

وقال عزوجل؟: فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور().؟

وعن الحسن بن الجهم قال: «سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: إن رجلاً في بنى إسرائيل عبد الله أربعين سنة ثم قَرَّب قرباناً فلم يقبل منه، فقال لنفسه: ما أتيت إلا منك وما الذنب إلا لك، قال: فأوحى الله عزوجل إليه ذمك لنفسك أفضل من عبادتك أربعين سنة» ().

أقول: فاللازم على الإنسان أن ينظف نفسه عن الاعتلاء والترفع الكاذب.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام كما في (نهج البلاغة) انه قال: «يا أسرى الرغبة أقصروا، فان المعرج على الدنيا لا يروعه منها إلا صريف أنياب الحدثان، أيها الناس تولوا عن أنفسكم تأديبها واعدلوا بها عن ضراوة عاداتها» ().

أقول: المراد العادات السيئة التي مبعثها النفس.

وفى رواية قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من مقت نفسه دون مقت الناس، آمنه الله من فرع يوم القيامة» ().

التحلى بالزهد

التحلى بالزهد

مسألة: يلزم التحلى بالزهد، وتنظيف النفس من حب الدنيا ومن الرغبة إليها والتعلق بها، كما جاء في النصوص والروايات الكثيرة.

قال الله تعالى؟: لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم().؟

وقد شرط الله على المعصومين عليهم السلام الزهد في درجات هذه الدنيا الدنية وزخرفها وزبرجها فشرطوا (عليهم الصلاة والسلام) له ذلك، وعلم منهم الوفاء به فقبلهم وقربهم () فلما كان هذا حال المعصومين عليه السلام فكيف حال غيرهم؟

وعن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «يا أباذر إذا أراد الله عزوجل بعبد خيراً فقهه في الدين، وزهده في الدنيا، وبصره بعيوب نفسه.

يا أباذر ما زهد عبد في الدنيا إلا أثبت الله الحكمة في قلبه، وأنطق بها لسانه، وبصّره عيوب الدنيا، وداءها ودواءها، وأخرجه منها سالماً إلى دار السلام.

يا أباذر إذا رأيت أخاك قد زهد في الدنيا فاستمع منه، فإنه يلقي إليك الحكمة.

فقلت: يا رسول الله من أزهّد الناس؟

قال: من لم ينس المقابر والبلى، فترك فضل زينة الدنيا، وآثر ما يبقى على ما يفنى، ولم يعدّ غداً من أيامه، وعدّ نفسه في الموتى» ().

أقول: هذا لا ينافي أن يهتّى الإنسان لغده ما يكفيه كما في الحديث عن الإمام الحسن المجتبي عليه السلام: «اعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لآخرتك كأنك تموت غداً» (). فمعنى قوله صلى الله عليه و اله: «ولم يعدّ غداً من أيامه» هو ما ذكره الإمام عليه السلام في الجملة الثانية من حديثه.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إن من أعوان الأخلاق على الدين الزهد في الدنيا» ().

وعن علي بن الحسين عليهما السلام في حديث: «إلا- وان الزهد في آية من كتاب الله؟ لكي لا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم» ().؟

الزهد ومعناه

في الخبر عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: «ليس الزهد في الدنيا بإضاعة المال ولا بتحريم الحلال، بل الزهد في الدنيا أن لا تكون بما في يدك أو ثقتك منك بما في يد الله» (١).

وعن علي عليه السلام قال: «إن علامة الراغب في ثواب الآخرة زهده في عاجل زهرة الدنيا، أما إن زهد الزاهد في هذه الدنيا لا ينقصه بما قسم الله له فيها، وإن حرص الحريص على عاجل زهرة الدنيا لا يزيده فيها وإن حرص، فالمغبون من حرم حظه من الآخرة» (٢).

من فوائد الزهد

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من زهد في الدنيا أثبت الله الحكمة في قلبه، وأنطق بها لسانه، وبصره عيوب الدنيا داءها ودواءها، وأخرجه في الدنيا سالماً إلى دار السلام» (٣).

وعنه عليه السلام قال: «إذا أراد الله تبارك وتعالى بعبد خيراً زهده في الدنيا، وفقهه في الدين، وبصره عيوبه، ومن أوتي هذا فقد أوتي خيراً الدنيا والآخرة» (٤).

وقال عليه السلام: «لم يطلب أحد الحق بباب أفضل من الزهد في الدنيا، وهو ضد ما طلب أعداء الحق.

قلت: جعلت فداك مماذا؟

قال: من الرغبة فيها وقال: ألا من صبر كريم وإنما هي أيام قلائل، ألا انه حرام عليكم أن تجدوا طعم الإيمان حتى تزهدوا في الدنيا» (٥).

الزهد وعلامات الزاهدين

وعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «ليس الزهد في الدنيا لبس الخشن وأكل الجشب، ولكن الزهد في الدنيا قصر الأمل» (٦).

وقال صلى الله عليه و اله لعل عليه السلام: «إن الله زينك بزينة لم يزين العباد بشيء أحب إلى الله منها ولا أبلغ عنده منها، الزهد في الدنيا قد أعطاك ذلك، وجعل الدنيا لا تنال منك شيئاً، وجعل لك سيماء تعرف بها» (٧).

وعن علي عليه السلام قال: «الزاهد عندنا من علم فعمل، ومن أيقن فحذر، وان أمسى على عسر حمد الله، وان أصبح على يسر شكر الله، فهو الزاهد» (٨).

وقال عليه السلام: «الزاهد في الدنيا من وعظ فاعتظ، ومن علم فعمل، ومن أيقن فحذر، فالزاهدون في الدنيا قوم وعظوا فاتعظوا، وأيقنوا فحذروا، وعلموا فعملوا ان أصابهم يسر شكروا وان أصابهم عسر صبروا» (٩).

مفتاح باب الآخرة

في خبر عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «الزهد مفتاح باب الآخرة، والبراءة من النار، وهو تركك كل شيء يشغلك عن الله تعالى من غير تأسف على فوتها، ولا إعجاب في تركها، ولا انتظار فرج منها، ولا طلب محمدة عليها، ولا عوض لها، بل ترى فوتها راحة، وكونها آفة، وتكون أبداً هارباً من الآفة، معتصماً بالراحة، والزاهد الذي يختار الآخرة على الدنيا، والذل على العز، والجهد على الراحة، والجوع على الشبع، وعافية الأجل على محنة العاجل، والذكر على الغفلة، وتكون نفسه في الدنيا وقلبه في الآخرة، قال رسول الله صلى الله عليه و اله: حب الدنيا رأس كل خطيئة، ألا ترى كيف أحب ما أبغضه الله وأبغضه الله أشد جرماً من هذا؟ قال بعض أهل البيت عليهم السلام: لو كانت الدنيا بأجمعها لقمه في فم طفل لرحمناه كيف حال من نبذ حدود الله وراء ظهره في طلبها والحرص عليها والدنيا دار لو حسنت سكنها لما رحمتك ولما أحببتك وأحسنت وداعك، قال رسول الله صلى الله عليه و اله: لما خلق الله تعالى الدنيا أمرها بطاعته فأطاعت ربها، فقال لها: خالفي من طلبك، ووافقي من خالفك، وهي على ما عهد الله إليها وطبعها بها» (١٠).

انتهى حديث الإمام الصادق (عليه الصلاة والسلام).

أقول: المراد بقوله عليه السلام: «الذل على العز» أى الذل فى تحصيل الآخرة على العز فى الدنيا بلا آخرة.

أفضل الزهد

فى الخبر عن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام قال: «الزهد ثروة، والورع جنه، وأفضل الزهد إخفاء الزهد، الدهر يخلق الأبدان، ويحدد الآمال، ويقرب المنية، ويباعد الأمانة، من ظفر به نصب، ومن فاته تعب، ولا كرم كالتقوى، ولا تجارة كالعامل الصالح، ولا ورع كالوقوف عند الشبهة، ولا زهد كالزهد فى الحرام، الزهد كله بين كلمتين قال الله تعالى: لكى لا- تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم()، فمن لم يأس على الماضى، ومن لم يفرح بالآتى، فقد أخذ الزهد بطرفيه، أيها الناس الزهادة: قصر الأمل، والشكر عند النعم، والورع عند المحارم، فان عرف ذلك عنكم فلا يغلب الحرام صبركم ولا تنسوا عند النعم شكركم، فقد أعذر الله اليكم بحجج مسفرة ظاهرة، وكتب بارزة العذر واضحة»().

ومن الواضح ان الزهد عبارة عن ملكة فى القلب تبعث الجوارح على العمل على طبقها، فاللازم أن يغسل الإنسان حب الدنيا من قلبه وفى ذلك نظافته وطهارته، وإذا طهر القلب طهرت الأعضاء ونظفت الجوارح، فقد بينه على عليه السلام بقوله: «طوبى للراغبين فى الآخرة، الزاهدين فى الدنيا، أولئك قوم اتخذوا مساجد الله بساطاً، وترابها فراشاً، وماءها طهوراً، والقرآن شعاراً، والدعاء دثاراً، ثم قبضوا الدنيا على منهاج عيسى عليه السلام»().

أقول: قوله «قبضوا الدنيا» أى قبضهم بالدنيا على نحو قبض المسيح لها لا الانكباب عليها.

إلى غير ذلك من الأحاديث الكثيرة فان «حب الدنيا رأس كل خطيئة»().

تنظيف النفس من حب الدنيا

تنظيف النفس من حب الدنيا

مسألة: ينبغى تنزيه النفس وتنظيفها من الصفات الذميمة العالقة بها، والتي فى رأسها حب الدنيا، وما يرتبط بالدنيا.

قال الله تعالى: قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وأخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها، أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد فى سبيله، فتربصوا حتى يأتى الله بأمره، والله لا يهدى القوم الفاسقين().

وقال سبحانه: زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث، ذلك متاع الحياة الدنيا، والله عنده حسن المآب().

وعن الصادق عليه السلام قال: «رأس كل خطيئة حب الدنيا»().

وسئل على بن الحسين عليه السلام «أى الأعمال أفضل، قال: ما من عمل بعد معرفة الله ومعرفة رسول الله صلى الله عليه واله أفضل من بغض الدنيا، فان لذلك شعباً كثيرة وللمعاصى شعباً، فأول ما عصى الله به الكبر إلى أن قال: ثم الحرص، ثم الحسد، وهى معصية ابن آدم حيث حسد أخاه فقتله، فتشعب من ذلك حب النساء، وحب الدنيا، وحب الرئاسة، وحب الراحة، وحب الكلام، وحب العلو والثروة فصرن سبع خصال فاجتمعن كلهن فى حب الدنيا، فقال الأنبياء والعلماء بعد معرفة ذلك: حب الدنيا رأس كل خطيئة، والدنيا دنياوان: دنيا بلاغ، ودنيا ملعونة»().

أقول: المراد من «دنيا بلاغ» هو: ان الإنسان يبلغ بسببها إلى الآخرة المحمودة، والدنيا الملعونة ما ليست هكذا وإنما ما تتخذ لنفسها كبراً وعلواً.

وعن الصادق عليه السلام قال: «حب الدنيا رأس كل خطيئة» (١).

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «من أحب دنياه أضر بآخرته» (٢).

أقول: المراد بها الدنيا الملعونة كما هو واضح، وإلا فالميزان ما ذكره سبحانه بقوله؟: ومنهم من يقول ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار؟ أولئك لهم نصيب مما كسبوا (٣).

الدنيا وخلاصة القول فيها

وجملة القول: ان على الإنسان ان يتخذ من الدنيا بقدر الضرورة لا أكثر من ذلك مباحة وكبراً واستعلاءً، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «مالي وللدنيا انما مثلي كراكب رفعت له شجرة في يوم صائف فقال تحتها ثم راح وتركها» (٤).

أقول: «قال» من القيلولة.

وفي رواية أخرى عن الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «في طلب الدنيا إضرار بالآخرة، وفي طلب الآخرة إضرار بالدنيا، فاضروا بالدنيا فإنها أحق بالإضرار» (٥).

وعن الصادق عليه السلام: «إن في كتاب على عليه السلام إنما مثل الدنيا كمثل الحية، ما ألين مسها وفي جوفها السم النافع، يحذرهما الرجل العاقل، ويهوى إليها الصبي الجاهل» (٦).

وعن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام قال: «يا على إن الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، يا على أوحى الله إلى الدنيا أخدمى من خدمنى وأتعبى من خدمك، يا على إن الدنيا لو عدلت عند الله جناح بعوضة لما سقى الكافر منها شربة من ماء، يا على ما أحد من الأولين والآخرين إلا وهو يتمنى يوم القيامة أنه لم يعط من الدنيا إلا قوتاً» (٧).

أقول: المراد بالقوت أعم من الملبس والمسكن والمأكل والمشرب والمنكح بقدر الضرورة كما هو واضح. أما (اخدمى من خدمنى وأتعبى من خدمك) فواضح بأن من يخدم الله يواكب حركة الكون فيكون الكون معيناً له في حركته وتقدمه وذلك كمن يسبح على وفق جريان الماء، أما من يخدم الدنيا فهو منصرف عن الله سبحانه وتعالى وسنته فلا يواكبه الكون وبذلك يرتطم به ويصطدم معه.

حب المال والباه

حب المال والباه

عن أبي عبد الله صلى الله عليه و اله قال: «إن الشيطان يدير ابن آدم في كل شيء فإذا أعياه جثم له عند المال فأخذ برقبته» (٨).

وعن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إن الدينار والدرهم أهلكا من كان قبلكم وهما مهلكاكم» (٩).

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «ما ذئبان ضاريان في غنم قد غاب عنها رعاؤها أحدهما في أولها والآخر في آخرها بأضر فيها من حب المال والشرف في دين المسلم» (١٠).

أقول: وقد تقدم وجهه فإن الإنسان الذى يحب المال يكون مع المال وأهل المال، سواء كان المال عند أهل الحق أم كان عند أهل الباطل، وكذلك الذى يحب الشرف ولا يعتنى بأوامر الله ولا بالطريق الصحيح مما تنادى به الفطرة.

وعن أمير المؤمنين عن رسول الله صلى الله عليه و اله في خبر المعراج قال: قال الله تبارك وتعالى: «يا أحمد لو صلى العبد صلاة أهل السماء والأرض، ويصوم صيام أهل السماء والأرض، ويطوى عن الطعام مثل الملائكة، ولبس لباس العابدين، ثم أرى فى قلبه من حب الدنيا ذرة أو سمعتها أو رئاستها أو صيتها أو زينتها لا- يجاورنى فى دارى، ولأنزعن من قلبه محبتي، ولأظلمن قلبه حتى ينسانى، ولا

أذيقه حلاوة محبتي» ().

وعنه صلى الله عليه و اله انه قال: «ما من عمل أفضل عند الله بعد معرفة الله ومعرفة رسوله وأهل بيته من بغض الدنيا» ().

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «من ازداد في الله علماً وازداد للدنيا حباً، إزداد من الله بعداً وازداد الله عليه غضباً» ().

صورة الدنيا

عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «الدنيا بمنزلة الصورة: رأسها الكبير، وعينها الحرص، وأذنها الطمع، ولسانها الرياء، ويدها الشهوة، ورجلها العجب، وقلبها الغفلة، وكونها الفناء، وحاصلها الزوال، فمن أحبها أورثته الكبير، فمن استحسنتها أورثته الحرص، ومن طلبها أورثته الى الطمع، ومن مدحها ألبسته الرياء، ومن أرادها مكنته من العجب، ومن اطمأن إليها أولته الغفلة، ومن أعجبه متاعها أفنته، ومن جمعها وبخل بها ردتها إلى مستقرها وهي النار» ().

وعن النبي صلى الله عليه و اله قال: «الدنيا ملعونة، ملعون من فيها، ملعون من طلبها وأحبها ونصب لها، وتصديق ذلك في كتاب الله؟ كل من عليها فان؟ ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاکرام» (). وقوله؟: كل شيء هالك إلا وجهه» ().؟

ولا يخفى ان قوله صلى الله عليه و اله: «ملعون من فيها» أى: من توغل فيها، أو مفسر بما ورد عن أبي ذر عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال:

«يا أبا ذر الدنيا ملعونة، ملعون ما فيها إلا من ابتغى به وجه الله، وما من شيء أبغض إلى الله تعالى من الدنيا، خلقها ثم أعرض عنها، فلم ينظر إليها ولا ينظر إليها حتى تقوم الساعة» ().

أقول: معنى قوله صلى الله عليه و اله: «فلم ينظر إليها» أى: نظراً يجعلها هدفاً ومقصداً، وإلا فالله سبحانه وتعالى ناظر لكل شيء. وعن عيسى عليه السلام قال: «قسوة القلوب من جفوة العيون، وجفوة العيون من كثرة الذنوب، وكثرة الذنوب من حب الدنيا، وحب الدنيا رأس كل خطيئة» ().

وفى حديث: «أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام: إن كنت تحبني فأخرج حب الدنيا من قلبك، فإن حبي وحبها لا يجتمعان فى قلب» ().

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «حب الدنيا يعمى ويصم» ().

وعن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام قال: «أعظم الخطايا حب الدنيا» ().

وعنه صلى الله عليه و اله إنه قال: «من أحب الدنيا ذهب خوف الآخرة من قلبه، وما آتى الله عبداً علماً فازداد للدنيا حباً إلا ازداد الله عليه غضباً» ().

حب الرئاسة وتنظيف القلب منها

مسألة: من الأوساخ التي يلزم تنظيف القلب منها حب المقام والرئاسة، وذلك لأن حب الرئاسة ينتهى إلى الطلب، والطالب الذى يكون هدفه الرئاسة بما هي هي، لا الحق والواقع، ينتهى إلى الانحراف، وإلى العلو فى الأرض والفساد والافساد فيها، وقد قال الله تعالى؟: تلك الدار الآخرة نجعلها للذين لا يريدون علواً فى الأرض ولا فساداً» ().؟

وعن معمر بن خلاد عن أبي الحسن عليه السلام انه: «ذكر رجل فقال: إنه يحب الرئاسة، فقال: ما ذئبان ضاريان فى غنم قد تفرق رعاؤها بأضر فى دين المسلم من الرئاسة» ().

أقول: وانما قال: (ذئبان) لأنهما يحيطان بالغنم فكلما فر غنم من جانب وجد أمامه ذئباً يفترسه.

وعن الصادق عليه السلام قال: «من طلب الرئاسة هلك» ().

وعن أبي مسكان قال: «سمعت أبا عبد الله يقول: إياكم وهؤلاء الرؤساء الذين يترأسون، فوالله ما خفت النعال خلف الرجل إلا هلك وأهلك» (١)

أقول: «هلك وأهلك» فيمن يطلب الرئاسة، ويجب خفق النعال خلفه، إذ يتلازم الأمران عادةً، ولذا كان أمير المؤمنين على عليه السلام إذا رأى أحداً يمشى خلفه يصرفه إذا لم يكن له حاجة (٢).

فعن جويرة بن مسهر قال: «اشتددت خلف أمير المؤمنين عليه السلام، فقال: يا جويرية انه لم يهلك هؤلاء الحمقى إلا بخفق النعال خلفهم» (٣).

وعن أبي الربيع عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال لى: «ويحك يا أبا الربيع لا- تطلبن الرئاسة، ولا- تكن ذئباً، ولا تأكل بنا الناس فيفرك الله» (٤)

أقول: ان الذئب أيضاً يكون متطلب الرئاسة ولو بالنسبة، حيث تراه يتحكم فى قطع الغنم نهشاً وفتكاً، ولم يقنع بما يكفيه منها. وأكل الناس بهم: أن ينتسب إليهم ويهتف باسمهم وهو بعيد عنهم، ومن الواضح ان أمثال هؤلاء ينتهى أمرهم على الأغلب إلى المطاردة والانقلاب عليهم.

وعن هشام عن الإمام موسى بن جعفر عليهما السلام فى حديث انه قال: «يا هشام الصبر على الوحدة علامة قوة العقل، فمن عقل عن الله اعتزل أهل الدنيا والراغبين فيها، ورغب فيما عند الله، وكان الله أنسه فى الوحشة، وصاحبه فى الوحدة، وغناه فى العيلة، ومعزه من غير عشيرة» (٥).

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ان الله عزوجل يقول: ويل للذين يختلون الدنيا بالدين، وويل للذين يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس، وويل للذين يسير المؤمن فيهم بالتقية، أبى يغترون؟ أم على يجترؤون؟ فبى حلفت لأتيحن فتنه تترك الحليم منهم حيران» (٦).

تنظيف النفس والقلب من الحسد

تنظيف النفس والقلب من الحسد

مسألة: يلزم على الإنسان تنظيف قلبه وتطهير نفسه من الحسد، فان الحسد داء عضال، ومرض روحى وبيء، يؤدى بصحة الإنسان وسلامته، ويفسد عليه دنياه وآخرته.

قال الله تعالى: «أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله، فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة، وآتيناهم ملكاً عظيماً» (٧). وقال سبحانه: «ومن شر حاسد إذا حسد» (٨).

وعن الإمام الباقر عليه السلام: «إن رجلاً لياتى بأدنى بادرة فيكفر، وإن الحسد لياكل الإيمان كما تأكل النار الحطب» (٩).

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «كاد الفقر أن يكون كفراً، وكاد الحسد أن يغلب القدر» (١٠). أقول: لعل المعنى إن الحسود يهتم ويعمل بإزالة نعمة المحسود. فالمقدر الأول كأنه كان فى وجود النعمة له ولكن يزول بسبب عمل الحاسد.

وعن الإمام الصادق عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «قال الله عزوجل لموسى بن عمران عليه السلام يا بن عمران لا تحسدن الناس على ما آتيتهم من فضلى، ولا تمدن عينيك إلى ذلك، ولا تتبعه نفسك، فان الحاسد ساخط لنعمتى، صاد لقسمى الذى قسمت بين عبادى، ومن يك كذلك فلست منه وليس منى» (١١).

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «إن المؤمن يغبط ولا يحسد، والمنافق يحسد ولا يغبط» (١٢).

أقول: الفرق بين الحسد والغبطة هو: ان الأول طلب زوال نعمة المحسود، أو الاهتمام بجرّها منه إلى نفسه وزوالها عنه، بينما الثاني هو طلب أن يكون المغتبط كالمغبوط في النعمة، أو الاهتمام بأن يكون مثله فيها مع إرادته بقاءها له.
وعن الإمام الصادق عن آبائه عليهم السلام في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلي عليه السلام قال: «يا علي أنهاك عن ثلاث خصال، الحسد والحسد والحسد والكبر» (١).

الحسد من أصول الكفر

عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «أصول الكفر ثلاثة: الحرص والاستكبار والحسد» (١).
وعن أبي الحسن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «دب اليكم داء الأمم قبلكم: البغضاء والحسد» (١).

أقول: التحاسد ينتهي إلى التباغض، ومعنى كون ذلك داء الأمم السابقة أي: الداء الذي سبب زوال النعم عنهم.
وعن علي عليه السلام قال: «صحة الجسد من قلة الحسد» (١)،
أقول: وذلك واضح لأن الحسد محلله النفس، والنفس المريضة تسبب مرض الجسد، كما ان الجسد المريض يسبب مرض النفس، فان كليهما يعمل في الآخر، وقد أشرنا إلى ذلك فيما سبق.
وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «بينما موسى بن عمران يناجي ربه ويكلمه إذا رأى رجلاً تحت ظل عرش الله فقال: يا رب من هذا الذي أظله عرشك، فقال: يا موسى هذا من لم يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله» (١).

لا تحسدوا علياً عليه السلام

وعن الإمام الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله في خطبة يوم الغدير: «معاشر الناس ان إبليس أخرج آدم من الجنة بالحسد، فلا تحسدوه يعني علياً عليه السلام فتحبط أعمالكم وتزل أقدامكم، فان آدم أهبط إلى الأرض لخطيئة واحدة وهو صفوة الله عزوجل وكيف بكم وأنتم أنتم؟» (١).
وعن الإمام الصادق عن أبيه عليهما السلام ان النبي صلى الله عليه و اله قال: «لا تتحاسدوا فان الحسد يأكل الايمان كما تأكل النار الحطب اليابس» (١).

وعن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ما رأيت ظالماً أشبه بمظلوم من الحاسد، نفس دائم، وقلب هائم، وحزن لازم» (١).
وقال عليه السلام: «الحاسد مغتاط على من لا ذنب له إليه، بخيل بما لا يملكه» (١).
وقال عليه السلام: «الحسد آفة الدين، وحسب الحاسد ما يلقي» (١).
وقال عليه السلام: «لا مروءة لكذوب، ولا راحة لحسود» (١).
وقال عليه السلام: «يكفيك من الحاسد أنه يغتم وقت سرورك» (١).
وقال عليه السلام: «الحسود سريع الوثبة، بطيء العطفة» (١).
وقال عليه السلام: «الحسود مغموم، واللثيم مذموم» (١).
وقال عليه السلام: «لا غنى مع فجور، ولا راحة لحسود ولا مودة لملول» (١).
وقال عليه السلام: «الحسد لا يجلب إلا مضرة وغيضاً، يوهن قلبك ويمرض جسمك وشر ما استشعر قلب المرء الحسد» (١).

الحسد والإيمان لا يجتمعان

قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا يجتمع الحسد والإيمان في قلب امرئ» (.)
وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «الحسد يميث الإيمان في القلب كما يميث الماء الثلج» (.)
وعن أبي جعفر عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أقل الناس لذة الحسود» (.)
وعن الكاظم عليه السلام قال: «يا هشام أفضل ما تقرب به العبد إلى الله بعد المعرفة به: الصلاة، وبر الوالدين، وترك الحسد، والعجب، والفخر» (.)
وعن الصادق عليه السلام قال: «أن أبغضكم إلى الله المترسبون، المشاؤون بالنمائم، الحسدة لإخوانهم، ليسوا مني ولا أنا منهم إلى ان قال: والله لو قدم أحدكم ملء الأرض ذهباً على الله ثم حسد مؤمناً، لكان ذلك الذهب مما يكوى به في النار» (.)
وعن علي عليه السلام قال: «لا يكون العبد عالماً حتى لا يحسد من فوقه، ولا يحقر من هو دونه» (.)
وعنه عليه السلام قال: «يقول إبليس لجنده: القوا بينهم البغي والحسد، فانهما يعدلان قريباً من الشرك» (.)
وعن أبي الحسن الثالث عليه السلام قال: «إياك والحسد، فإنه يبين فيك ولا يعمل في عدوك» (.)
وعن علي بن الحسين عليهم السلام قال: «الحسود لا ينال شرفاً، والحقود يموت كمدأ، واللثيم يأكل ماله الأعداء، والذي خبث لا يخرج إلا نكداً» (.)

الكبر وتنظيف النفس منه

الكبر وتنظيف النفس منه

مسألة: يلزم تطهير النفس وتنظيفها من الكبر والتكبر ومن الخيلاء والكبرياء، فان الكبرياء كما في الروايات رداء الله ولا يليق بأحد غير الله، وقد لعن الله من نازعه رداءه، وأذله وأخزاه.
قال الله تعالى:؟ قال فاهبط منها فما يكون لك أن تتكبر فيها(.)؟
وقال سبحانه:؟ سأصرف عن آياتي الذي يتكبرون في الأرض(.)؟
وقال عزوجل:؟ فالיום تجزون عذاب الهون بما كنتم تستكبرون في الأرض(.)؟
وقال تعالى:؟ ان الله لا يحب كل مختال فخور(.)؟
وقال الإمام الصادق عليه السلام: «إن الكبر أدنى الإلحاد» (.)
عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: قال أبو جعفر: «العز رداء الله، والكبر إزاره، فمن تناول شيئاً منه أكبه الله في جهنم» (.)
وعن الإمام الصادق عليه السلام: «ان في جهنم لوادياً للمتكبرين يقال له سقر، شكى إلى الله عزوجل شدة حره وسأله عزوجل أن يأذن له أن يتنفس، فتنفس، فأحرق جهنم» (.)
وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «ما من عبد إلا وفي رأسه حكمة، وملك يمسكها، فإذا تكبر قال له: إتضع وضعك الله، فلا يزال أعظم الناس في نفسه وأصغر الناس في أعين الناس، وإذا تواضع رفعه الله عزوجل ثم قال له: انتعش نعشك الله، فلا يزال أصغر الناس في نفسه وأرفع الناس في أعين الناس» (.)
أقول: والأمر في الخارج هكذا فانا نرى عدم اعتناء الناس للمتكبرين واحترامهم للمتواضعين، أما ان ذلك بيد الملك فهو واضح لأن المسببات لا تكون إلا بأسباب وان كنا لا نرى السبب.
وعن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إن لإبليس كحللاً ولعوقاً وسعوطاً، فكحلله النعاس، ولعوقه الكذب، وسعوطه الكبر» (.)

أقول: كحلّه النعاس لأن مركزه العين، ولعوقه الكذب لأن مركزه اللسان، وسعوطه الكبر لأن مركزه ومظهره الأنف.

المتكبرون في القيامة

عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «يحشر المتكبرون يوم القيامة في خلق الذر في صور الناس، يوظفون حتى يفرغ الله من حساب خلقه، ثم يسلك بهم إلى النار، يسقون من طينه خبال من عصارة أهل النار» ().
 وفي حديث آخر عنه صلى الله عليه و اله قال: «أكثر أهل جهنم المتكبرون» ().
 أقول: إما تكبراً عن الحق عقيدة، أو تكبراً عن الحق عملاً.
 وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «الكبر مطايا النار» ().
 وعن جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إن أحبكم إلى، أقربكم مني يوم القيامة مجلساً: أحسنكم خلقاً، وأشدكم تواضعاً، وإن أبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون وهم المستكبرون» ().
 وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثقال حبة من كبر» ().
 وعن علي عليه السلام قال: «أقبل رجل إلى النبي صلى الله عليه و اله وقال: يا رسول الله انا فلان ابن فلان حتى عد تسعة آباء، قال رسول الله صلى الله عليه و اله: أما انك عاشرهم في النار» ().
 وعن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «يا أبا ذر أكثر من يدخل النار المتكبرون.
 فقال: رجل وهل ينجو من الكبر أحد؟
 قال صلى الله عليه و اله: نعم من لبس الصوف، وركب الحمار، وحلب العنز، وجالس المساكين، يا أبا ذر من حمل بضاعته فقد برء من الكبر يعني من السوء، يا أبا ذر من رفع ذيله، وخصف نعله، وعفر وجهه، فقد برء من الكبر» ().
 أقول: هذه أمثلة من باب المصاديق وإلا فإن ما يبعد من الكبر ليس خاصاً بهذه الأمور كما هو واضح.
 وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «الجهل في ثلاث: الكبر، وشدة المراء، والجهل بالله، فأولئك هم الخاسرون» ().
 وعن الإمام الكاظم عليه السلام قال: «يا هشام إياك والكبر فإنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من كبر، والكبر رداء الله فمن نازعه رداءه أكبه الله في النار على وجهه إلى أن قال: يا هشام إياك والكبر على أوليائي، والاستطالة بعلمك، فيمقتك الله فلا تنفعك بعد مقته دنياك ولا آخرتك، وكن في الدنيا كساكن دار ليست له، إنما ينتظر الرحيل» ().
 وعن جابر قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ألا- أخبركم بشيء أمر به نوح عليه السلام ابنه إلى أن قال: قال يا بني وأنهاك عن أمرين: لا تشرك بالله فإنه من أشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة، وأنهاك عن الكبر فإن أحداً لا يدخل الجنة وفي قلبه مثقال حبة من خردل من كبر» ().

تنظيف النفس عن الكسل والضجر

مسألة: من الصفات الذميمة التي يجب تنظيف النفس وتطهيرها منها الضجر والكسل، فإنه كما في النصوص والروايات بين مكروه ومحرم كل في مورده.

قال الله تعالى في وصف المنافقين?: وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى().?

وقال سبحانه فيهم أيضاً?: ولا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى().?

وقال عز وجل?: ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله().?

وقال تعالى?: يسبّحون له بالليل والنهار وهم لا يسأمون().?

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من كسل عن طهوره وصلاته فليس فيه خير لأمر آخرته، ومن كسل عما يصلح به أمر معيشته فليس فيه خير لأمر دنياه» (١).

وعن أبي الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام انه قال في وصيته لبعض ولده: «إياك والكسل والضجر، فانهما يمنعانك حظك من الدنيا والآخرة» (٢).

وعن الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام ان النبي صلى الله عليه و اله قال: «علامة الصابر في ثلاث: أولها أن لا يكسل، والثانية أن لا يضر، والثالثة أن لا يشكو من ربه عزوجل، لأنه إذا كسل فقد ضيع الحقوق، وإذا ضجر لم يؤد الشكر، وإذا شكا من ربه عزوجل فقد عصاه» (٣).

وقال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «العجز مهانة» (٤).

وقال عليه السلام في وصيته للحسن عليه السلام: «إياك والاتكال على المني، فانها بضائع النوكى» (٥).

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «ان كان الثواب من الله، فالكسل لماذا؟» (٦).

وقال الإمام الصادق عليه السلام: «اتقوا الله ولا تملوا من الخير، ولا تكسلوا، فان الله عزوجل ورسوله صلى الله عليه و اله غيتان عنكم وعن أعمالكم، وأنتم الفقراء إلى الله عزوجل، وإنما أراد الله عزوجل بلطفه سبباً يدخلكم به الجنة» (٧).

وعن أبي عبد الله صلى الله عليه و اله قال: «إياك وخصلتين: الضجر والكسل، فانك ان ضجرت لم تصبر على حق، وان كسلت لم تؤد حقاً» (٨).

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال لقمان: «يا بني إياك والضجر، وسوء الخلق، وقله الصبر، فلا يستقيم على هذه الخصال صاحب» (٩).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «عدو العمل الكسل» (١٠).

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «لا تستعن بكسلان، ولا تستشيرن عاجزاً» (١١).

الطمع وتطهير النفس منه

الطمع وتطهير النفس منه

مسألة: من الصفات الذميمة التي تتلوث النفس بها الطمع، فاللزام تنظيفها منه وتطهيرها عنه.

ففي الخبر عن الإمام الباقر عليه السلام قال: «بئس العبد عبد له طمع يقوده، وبئس العبد عبد له رغبة تذله» (١٢).

وعن علي بن الحسين عليه السلام قال: «رأيت الخير كله قد اجتمع في قطع الطمع عما في أيدي الناس» (١٣).

وسئل الإمام الصادق عليه السلام قال قلت: «ما الذي يثبت الإيمان في العبد، قال: الورع، والذي يخرج منه الطمع» (١٤).

وعن الإمام الباقر عليه السلام قال: «أتى رجل رسول الله صلى الله عليه و اله فقال: علمني يا رسول الله شيئاً، فقال صلى الله عليه و اله: عليك باليأس مما في أيدي الناس فانه الغنى الحاضر، قال: زدني يا رسول الله، قال: إياك والطمع فانه الفقر الحاضر» (١٥).

وعن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام قال: «أكثر مصارع العقول تحت بروق المطامع» (١٦).

وعن الإمام الرضا عن آبائه عليهم السلام عن علي عليه السلام قال: «جاء خالد إلى رسول الله صلى الله عليه و اله فقال: «يا رسول الله أوصني واقله لعلني أحفظ.»

فقال: أوصيك بخمس: باليأس مما في أيدي الناس فانه الغنى الحاضر، وإياك والطمع فانه الفقر الحاضر، وصل صلاة مودع، وإياك وما تعتذر منه، وأحب لأخيك ما تحب لنفسك» (١٧).

أقول: صلاة المودع لأنه يكون بتوجه أكثر وانقطاع أكبر إلى الله تعالى، إضافة إلى أنه ربما لا يبقى الإنسان حياً إلى الصلاة الأخرى كما هو المشاهد.

وقال الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام: «أزرى بنفسه من استشعر الطمع، ورضى بالذل من كشف عن ضره» (١).

وقال عليه السلام: «الطمع رق مؤبد» (٢).

وقال عليه السلام: «الطامع في وثاق الذل» (٣).

وقال عليه السلام: «الطامع مورد غير مصدر وضامن غير وفي» (٤).

وفي وصيته عليه السلام لولده الحسن عليه السلام قال: «وإياك أن توجف بك مطايا الطمع، وإن استطعت أن لا يكون بينك وبين الله ذو نعمة فافعل» (٥).

الطماع: أفقر الناس

قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «أفقر الناس الطماع» (١).

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «إذا أردت أن تقر عينك وتنال خير الدنيا والآخرة، فاقطع الطمع عما في أيدي الناس، وعدّ نفسك في الموتى» (٢).

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «ما أقيح بالمؤمن أن تكون له رغبة تذله» (٣)

وعن الإمام الكاظم عليه السلام في وصيته لهشام: «يا هشام إياك والطمع، وعليك باليأس مما في أيدي الناس، وأمت الطمع من المخلوقين، فان الطمع مفتاح الذل، واختلاس العقل، واختلاف المرات. وتدنيس العرض. والذهاب بالعلم، وعليك بالاعتصام بربك والتوكل عليه» (٤).

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: قال لقمان لابنه: «فإن أردت أن تجمع عز الدنيا فاقطع طمعك عما في أيدي الناس، فما بلغ الأنبياء والصديقون ما بلغوا إلا بقطع طمعهم» (٥).

وعن رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال في حديث: «إياكم واستشعار الطمع فانه يشوب القلب شدة الحرص، ويختم على القلوب بطابع حب الدنيا، وهو مفتاح كل سيئة، ورأس كل خطيئة، وسبب إحباط كل حسنة» (٦).

وعن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام قال: «الحر عبد ما طمع، والعبد حر إذا قنع» (٧).

وفي رواية أخرى عنه عليه السلام: «اليأس حر والرجاء عبد» (٨).

تنظيف النفس من الخرق

مسألة: ينبغي تخليئة النفس وتطهيرها من الخرق، كما ينبغي تحليئة النفس وتطبيعها على الرفق، فان الخرق والرفق صفتان متقابلتان، والخرق أولاً وبالذات حاله نفسية ثم تجرى آثارها على الجوارح.

فعن أبي جعفر عليه السلام قال: «من قسم له الخرق حجب عنه الإيمان» (١).

وفي رواية عن الإمام الباقر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لو كان الخرق خلقاً يرى، ما كان شىء مما خلق الله أقيح منه» (٢).

وعن رسول الله صلى الله عليه و اله انه قال: «ما كان الرفق في شىء قط إلا زانه، ولا كان الخرق في شىء قط إلا شانته» (٣).

وعن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام أنه قال لولده الحسين عليه السلام: «يا بنى رأس العلم الرفق وآفته الخرق» (٤).

وعنه عليه السلام قال: «الخرق شين الخلق» (٥).

وقال عليه السلام: «الخرق شر خلق» (.) .

وقال عليه السلام: «من كثر خرقة استرذل» (.) .

وقال عليه السلام: «الخرق: مناواة الأمراء، ومعاداة من يقدر على الضراء» (.) .

التعصب الأعمى والنظافة منه

مسألة: الحميَّة والتعصب على غير الحق بين مكروه وحرام، وعلى الإنسان أن يطهر نفسه منه ويجنبها عنه، كما أن عليه أن يجملها بالسكينة ويزينها بها، وبذلك نصوص وروايات كثيرة.

قال الله تعالى:؟ إذ جعل الذين كفروا في قلوبهم الحميَّة، حميَّة الجاهليَّة، فانزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين (.)؟

وقال سبحانه:؟ واشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم (.)؟

وقال عزوجل:؟ فبشِّر عباد؟ الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه (.)؟

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من تعصب أو تعصب له فقد خلع ربة الإيمان من عنقه» (.) .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من تعصب عصبه الله بعصابه من نار» (.) .

وقال عليه السلام: «من تعصب حشره الله يوم القيامة مع أعراب الجاهليَّة» (.) .

النظافة من المرء والخصومة

النظافة من المرء والخصومة

مسألة: من مصاديق النظافة النفسية، نظافتها من المرء والخصومة، فإن النفس المتلوثة بها تصاب بعاهات فردية واجتماعية، وديوية وأخروية، كما جاء في النصوص والروايات.

قال الله تعالى:؟ فلا تمار فيهم إلا مرءاً ظاهراً (.)؟

وقال سبحانه:؟ افتمارونه على ما يرى (.)؟

وقال عزوجل:؟ ألا ان الذين يمارون في الساعة لفي ضلال بعيد (.)؟

وقال تعالى:؟ ولقد أنذرهم بطشتنا فتماروا بالنذر (.)؟

وقال سبحانه:؟ ما ضربوه لك إلا جدلاً، بل هم قوم خصمون (.)؟

وقال عزوجل:؟ خلق الإنسان من نطفة فإذا هو خصيم مبين (.)؟

وقال تعالى:؟ وهو ألدّ الخصام (.)؟

وعن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «إياكم والمرء والخصومة، فانهما يمرضان القلوب على الاخوان، وينبت عليهما النفاق» (.) .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إياكم والخصومة، فإنها تشغل القلب، وتورث النفاق، وتكسب الضغائن» (.) .

آق الشحاء والمعاداة

مسألة: يستحب النظافة من الشحاء والمعاداة وقد يجب ذلك، وبه نصوص وروايات كثيرة.

قال الله تعالى:؟ واذكروا نعمه الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف بين قلوبكم (.)؟

وقال سبحانه?: إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء(.).?

وقال عزوجل?: لتجدنَّ أشدَّ الناس عداوةً للذين آمنوا، اليهود والذين أشركوا(.).?

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ما كاد جبرئيل يأتي نبي إلا قال: يا محمد اتق شحناء الرجال وعداوتهم»(.).

وعن الوليد بن صبيح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ما عهد إلى جبرئيل في شيء ما عهده إلى في معاداة الرجال»(.).

نظف قلبك من التفرقة

مسألة: يحرم الانطباع على كل ما يدعو إلى التفرق والتشتت بين المسلمين، من التمييز العنصري واللغوي والقومي والطائفي والبلدي، وما أشبه ذلك، ويجب تطهير النفس منها، وفيه روايات ونصوص كثيرة.

قال الله تعالى?: واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا(.).?

وقال سبحانه?: ان هذه أمتكم أمة واحدة(.).?

وقال تعالى?: انما المؤمنون أخوة(.).?

وقال عزوجل?: وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا، ان أكرمكم عند الله أتقاكم(.).?

وقال سبحانه?: ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا(.).?

وقال تعالى?: أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه(.).?

وقال سبحانه?: ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء(.).?

وقال تعالى?: ولا تكونوا من المشركين من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً(.).?

وقال سبحانه?: ولا تتبعا السبل فتفرق بكم عن سبيله(.).?

وقال تعالى?: ولا تنازعا فتفسلوا، وتذهب ربحكم(.).?

وفي تفسير القمي في قوله تعالى?: واذكروا نعمت الله عليكم إذ كنتم أعداءً فألف بين قلوبكم(.): «?انها نزلت في الأوس والخزرج، كان الحرب بينهم مائة سنة لا يضعون السلاح بالليل ولا بالنهار حتى ولد عليه الأولاد، فلما بعث الله نبيه صلى الله عليه و اله أصلح بينهم فدخلوا في الإسلام وذهبت العداوة من قلوبهم برسول الله صلى الله عليه و اله وصاروا إخواناً»(.).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام في احتجاجه على الناكثين: «فهل نقمتم منا إلا أن آمننا بالله وما أنزل علينا، ولا تتفرقوا فتضلوا والله شهيد عليكم وقد أنذرتكم ودعوتكم»(.).

وقال عليه السلام: «انى سمعت رسول الله صلى الله عليه و اله يقول: صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام، وإن المبيدة الحالقة للدين فساد ذات البين»(.).

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «انما المؤمنون إخوة، بنو أب وأم، وإذا ضرب على رجل منهم عرق سهر له الآخرون»(.).

احذر قسوة القلب

مسألة: من الصفات الذميمة التي يلزم على الإنسان اجتنابها وتطهير النفس منها قسوة القلب، علماً بأن قسوة القلب انما تكون نتيجة المعاصي والذنوب، وعدم الانقياد لله تعالى، وعدم الطاعة للرسول صلى الله عليه و اله وأهل بيته عليهم السلام ونتيجة الانهماك في الدنيا، والغفلة عن الموت والآخرة، والجنة والنار.

قال الله تعالى في المعاندين من اليهود?: ثم قست قلوبكم من بعد ذلك، فهي كالحجارة أو أشد قسوة().?

وقال سبحانه فيهم أيضاً?: فيما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية().?

وقال عز وجل?: ولكن قست قلوبهم().?

وقال تعالى?: فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله().?

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لتمان: لمة من الشيطان، ولمة من الملك، فلمة الملك الرقة والفهم، ولمة الشيطان السهو والقسوة»().

أقول: المراد من الفهم هو: التفهم، لا- أنه إذا كان بليداً لوضوح ان البلادة ليست بيد الإنسان، كما ان المراد بالسهو هو: ان لا يبالي الإنسان حتى يسهو، لا ما لو كان خارجاً عن اختياره.

وفي الحديث: ان مما ناجى الله به موسى عليه السلام انه قال له: «يا موسى لا تطول في الدنيا أملك فيقسو قلبك، والقاسى القلب منى بعيد»().

وعن الإمام الصادق عليه السلام عن آبائه في وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام: «يا على أربع خصال من الشقاء: جمود العين، وقساوة القلب، وبعد الأمل، وحب البقاء»().

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «ما جفت الدموع إلا لقسوة القلوب، وما قست القلوب إلا لكثرة الذنوب»().

الرضا بالظلم وتطهير النفس منه

مسألة: من الصفات الذميمة التي يجب تنظيف النفس منها وتطهير القلب عنها، الرضا بالظلم، وفيه روايات ونصوص كثيرة.

قال الله تعالى بالنسبة إلى قوم ثمود الراضين بعقر الناقة مع أن العاقر كان واحدا منهم?: فعقروها، فدمدم عليهم ربهم بذنبهم فسواها?().

وقال سبحانه بالنسبة إلى أصحاب السبت والناهي لهم والمعترضين عليهم?: وإذ قالت أمة منهم لم تعظون قوماً الله مهلكهم أو معذبهم عذاباً شديداً، قالوا معذرة إلى ربكم ولعلمهم يتقون? فلما نسوا ما ذكروا به أنجينا الذين ينهون عن السوء وأخذنا الذين ظلموا بعذاب بئس بما كانوا يفسقون().?

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «العامل بالظلم والمعين له والراضى به شركاء ثلاثهم»().

وفي رواية عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من عذر ظالماً بظلمه سلط الله عليه من يظلمه، فان دعا لم يستجب له ولم يأجره الله على ظلامته»().

وعن أبي عبد الله في وصيته لأصحابه قال: «وإياكم أن تعينوا على مسلم مظلوم فيدعوا عليكم فيستجاب له فيكم، فان أبانا رسول الله صلى الله عليه و اله كان يقول: إن دعوة المسلم المظلوم مستجابة، وليعن بعضكم بعضاً فان أبانا رسول الله صلى الله عليه و اله كان يقول: إن معونة المسلم خير وأعظم أجراً من صيام شهر واعتكافه في المسجد الحرام»().

وفي الزيارات: «ولعن الله أمة سمعت بذلك فرضيت به»().

وقد ذكرنا في «الأصول» وجه الجمع بين أمثال هذه النصوص وبين ما ورد من أن نية السوء لا تكتب.

وقال سماعة: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول «في قول الله?: قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات وبالذى قلتم فلم تقتلتموهم إن كنتم صادقين():? وقد علم أن هؤلاء لم يقتلوا ولكن قد كان هواهم مع الذين قتلوا فسامهم الله قاتلين، لمتابعة هواهم ورضاهم بذلك»().

وعن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام قال: «أيها الناس إنما يجمع الناس الرضا والسخط، وإنما عقر ناقة ثمود رجل واحد فعمهم

الله بالعذاب لما عموه بالرضا فقال سبحانه?: فعقروها فأصبحوا نادمين ()? فما كان إلا ان خارت أرضهم بالخسفة خوار السكة المحماة في الأرض الخوارة» (.) .

أقول: السكة الحديدية التي تحرق الأرض، والأرض الخوارة الأرض السهلة اللينة.

تنظيف النفس من الذنوب والمعاصي

مسألة: من الأمور التي يجب تنظيف الباطن منها: الذنوب والمعاصي، وذلك بالتوبة والاستغفار، والانابة إلى الله تعالى منها، وبذلك نصوص وروايات كثيرة.

قال الله تعالى?: وتوبوا إلى الله جميعاً (.)? .

وقال سبحانه?: وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون (.)? .

وقال عزوجل?: وأنبيوا إلى ربكم (.)? .

ثم انه لا- يخفى أن التوبة يجب أن تكون توبة نصوحاً كما قال الله تعالى، ومن معاني ذلك أن يكون باطنه كظاهرة بل أفضل من ذلك، فعن ابن هلال قال: «سألت أبا الحسن الأخير عليه السلام عن التوبة النصوح ما هي، فكتب عليه السلام: أن يكون الباطن كالظاهر وأفضل من ذلك» (.) .

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «التوبة النصوح أن يكون باطن الرجل كظاهرة وأفضل» (.) .

وفي رواية: «ان التوبة النصوح هو أن يتوب الرجل من ذنب وينوى أن لا يعود إليه أبداً» (.) .

تطهير القلب من الرياء والسمعة

تطهير القلب من الرياء والسمعة

مسألة: يجب تطهير الإنسان قلبه من الرياء والسمعة في أعماله وعبادته، كما يجب عليه تزيين قلبه بالاخلاص والاخبات لله تعالى، وفيه روايات ونصوص كثيرة.

قال الله تعالى في ذم المنافقين?: يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً (.)? .

وقال سبحانه?: ولا تكونوا كالذين خرجوا من ديارهم بطراً ورئاء الناس (.)? .

وقال عزوجل?: وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء (.)? .

وقال تعالى?: ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات واختبوا إلى ربهم أولئك أصحاب الجنة (.)? .

وقال سبحانه?: وبشر المختبين? الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم (.)? .

وعن محمد بن عرفة، قال: قال لى الإمام الرضا عليه السلام: «ويحك يا ابن عرفة، اعملوا لغير رياء، ولا سمعة، فانه من عمل لغير الله وكله الله إلى ما عمل، ويحك ما عمل أحد عملاً إلا رداه الله، ان خيراً فخير، وان شراً فشر» (.) .

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «كل رياء شرك، انه من عمل للناس كان ثوابه على الناس، ومن عمل لله كان ثوابه على الله» (.) .

لا تحب الشر لغيرك

مسألة: مما يجب تنظيف النفس منه وتطهير القلب عنه: حب الشر للغير، فان الإسلام يؤكد على الإنسان أن يحب لغيره ما يحب لنفسه ويكره له ما يكره لها، بل أكثر من ذلك، فان الإسلام يجتذ الايثار والمواساة.

قال الله تعالى؟: ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة؟(.)

وعن أبي جعفر عليه السلام عن أمير المؤمنين عليه السلام في وصيته للحسن عليه السلام قال: «يا بني ففهم وصيتي، واجعل نفسك ميزاناً في ما بينك وبين غيرك، وأحب لغيرك ما تحب لنفسك، واکره له ما تكره لها، لا تظلم كما لا تحب أن تظلم، وأحسن كما تحب أن يحسن إليك، واستقبح لنفسك ما تستقبحه من غيرك، وارض من الناس ما ترضى لهم منك» (.)
وفي حديث آخر: «أرض للناس ما ترضى لنفسك، وائت إلى الناس ما تحب أن يؤتى إليك» (.)
وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه و اله وهو يريد بعض غزواته فأخذ بغرز راحلته فقال: يا رسول الله علمني شيئاً أدخل الجنة به، فقال: ما أحببت أن يأتيه الناس إليك فأتته إليهم، خلّ سبيل الراحلة» (.)
إلى غير ذلك من الروايات.

الخيانة والطهارة منها

مسألة: يجب على الإنسان أن يطهر قلبه وينظف صدره وعينه، وجوارحه وأعضاءه، من الخيانة، فان الخيانة من المحرمات الشديدة في الإسلام كما في الروايات والنصوص الكثيرة.
قال الله تعالى؟: يا أيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون(.)؟
وقال سبحانه؟: ان الله لا يحب الخائنين(.)؟
وقال عزوجل؟: وان الله لا يهدي كيد الخائنين(.)؟
وقال تعالى؟: يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور(.)؟
وفي الحديث انه «نهى رسول الله صلى الله عليه و اله عن الخيانة» (.)
وقال على عليه السلام: «الكذب والخيانة ليسا من أخلاق الكرام» (.)
وقال عليه السلام: «لا تجتمع الخيانة والأخوة» (.)

تنظيف النفس من الحرص

مسألة: ومن الصفات الذميمة التي يجب على الإنسان أن ينظف نفسه منها الحرص.
قال الله تعالى في ذم المعاندين من اليهود؟: ولتجدنهم أحرص الناس على حياة(.)؟
وعن النبي صلى الله عليه و اله: «يهرم ابن آدم ويشب منه اثنتان: الحرص على المال، والحرص على العمر» (.)
وسئل الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «أى ذل أذل؟ قال: الحرص على الدنيا» (.)
وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «تبع حكيم حكيماً سبعمائة فرسخ في سبع كلمات فلما لحق به قال: يا هذا ما أرفع من السماء، وأوسع من الأرض، وأغنى من البحر، وأقسى من الحجر، وأشد حرارة من النار، وأشد برداً من الزمهرير، وأثقل من الجبال الراسيات؟
فقال له: يا هذا، الحق أرفع من السماء، والعدل أوسع من الأرض، وغنى النفس أغنى من البحر، وقلب الكافر أقسى من الحجر، والحريص الجشع أشد حرارة من النار، واليأس من روح الله أشد برداً من الزمهرير، والبهتان على البريء أثقل من الجبال الراسيات» (.)
وقال على بن محمد عليه السلام: «ما استراح ذو الحرص» (.)
وقال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «الحرص مطية التعب، والرغبة مفتاح النصب» (.)
وقال عليه السلام «الحرص ذميم المغبة» (.)
وقال عليه السلام: «الحريص منصوب فيما يضره» (.)

- وقال عليه السلام: «القناعة عز وغنى، والحرص ذل وعناء» (١).
- وقال عليه السلام: «الحرص عبد المطامع» (٢).
- وقال عليه السلام: «الحرص علامة الأتقياء» (٣).
- وقال عليه السلام: «الحرص يفسد الإيقان» (٤).
- وقال عليه السلام: «الحرص يزرى بالمرؤة» (٥).
- وقال عليه السلام: «الحرص موقع في كبير الذنوب» (٦).
- وقال عليه السلام: «الحرص ينقص قدر الرجل ولا يزيد في رزقه» (٧).
- وقال عليه السلام: «الحرص ذل ومهانة لمن يستشعره» (٨).
- وقال عليه السلام: «الحرص لا يزيد في الرزق ولكن يذل القدر» (٩).
- وقال عليه السلام: «انتقم من حرصك بالقنوع كما تنتقم من عدوك بالقصاص» (١٠).
- إلى غيرها من الروايات الواردة في هذا الباب، فاللازم تنظيف النفس عن الحرص وأن يكون الإنسان راضياً بما قسم الله وقدّر له.

تنظيف النفس من الأهواء

- مسألة: يجب أو يستحب كل في مورده تنظيف النفس عن الأهواء المختلفة الباطلة.
- قال الله تعالى:؟ ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله (١).؟
- وقال سبحانه:؟ فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا (٢).؟
- وقال عز وجل:؟ لكنه أخلد إلى الأرض واتبع هواه (٣).؟
- وقال تعالى:؟ ومن أضل ممن اتبع هواه (٤).؟
- وقال سبحانه:؟ ولو اتبع الحق أهواءهم لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن (٥).؟
- وقال تعالى:؟ فان لم يستجيبوا لك فاعلم انما يتبعون أهواءهم (٦).؟
- وقال سبحانه:؟ بل اتبع الذين ظلموا أهواءهم (٧).؟
- وعن أنس قال: «دخلت على النبي صلى الله عليه و اله وهو نائم على حصير قد أثر في جنبه قال: أمعك أحد غيرك؟ قلت: لا.

- قال: اعلم انه قد اقترب أجلى، وطال شوقى إلى لقاء ربي، وإلى لقاء أخواني الأنبياء قبلى، ثم قال: ليس شيء أحب إلى من الموت، وليس للمؤمن راحة من دون لقاء الله، ثم بكى.
- قلت: لم تبكى؟
- قال: وكيف لا أبكى وأنا أعلم ما ينزل بأمتى من بعدى.
- قلت: وما ينزل من بعدك يا رسول الله؟
- قال: الأهواء المختلفة، وقطيعه الرحم، وحب المال والشرف، وإظهار البدع» (٨).

إياك وحب المال

- مسألة: ينبغي للإنسان تطهير قلبه، وتنظيف نفسه من حب الدينار والدرهم، فان حبهما بالمقدار غير المشروع يدعو إلى منع حقوق الله وحقوق الناس فيهما، ويحرض على جمعهما وتكديسهما، والحصول عليهما ولو من الحرام.

قال الله تعالى?: وتحبون المال حباً جماً(.)?
 وقال عزوجل?: ويل لكل همزة لمزة? الذى جمع مالا وعدده? يحسب أن ماله أخله(.)?
 وقال سبحانه?: والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعباب اليم? يوم يُحمى عليها فى نار جهنم فتكوى
 بها جباههم وجنوبهم وظهورهم هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون(.)?
 وقال عزوجل?: لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون(.)?
 وقال تعالى?: والذين فى أموالهم حق معلوم? للسائل والمحروم(.)?
 وقال سبحانه?: ومما رزقناهم ينفقون(.)?
 وعن ابن عباس قال: «إن أول درهم ودينار ضربا فى الأرض نظر اليهما ابليس، فلما عاينهما أخذهما فوضعهما على عينيه ثم ضمهما
 إلى صدره ثم صرخ صرخة ثم ضمهما إلى صدره ثم قال: أنتما قره عيني، وثمره فؤادى، ما أبالى من بنى آدم إذا أحبو كما ان لا
 يعبدوا وثناً، وحسبى من بنى آدم ان يحبوكما»(.).

النظافة من كثرة النوم والفراغ

مسألة: يكره كثرة النوم، كما يكره أيضاً الفراغ والبطالة، وربما كان حراما، وعلى الإنسان أن ينظف نفسه منها، ويحذر الابتلاء بها
 والتورط فيها.
 قال الله تعالى فى بيان صفات المؤمنين?: تتجافى جنوبهم عن المضاجع يدعون ربهم خوفاً وطمعاً(.)?
 وقال سبحانه?: ومن الليل فتهجد به نافلة لك(.)?
 وقال عزوجل?: إن ربك يعلم أنك تقوم أدنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من الذين معك(.)?
 وقال تعالى?: والذين يبيتون لربهم سجداً وقياماً(.)?
 وقال سبحانه?: لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم، فضّل الله المجاهدين
 بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة، وكلاً وعد الله الحسنى، وفضّل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً(.)?
 وقال تعالى?: والذين جاهدوا فىنا لنهدينهم سبلنا(.)?
 وعن أبى عبد الله عليه السلام قال «٦-: ان الله عزوجل يبغض كثرة النوم وكثرة الفراغ»(.).
 وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «كثرة النوم مذمومة للدين والدنيا»(.).
 وعن بشير الدهان قال: سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام يقول: «ان الله عزوجل يبغض العبد النوام الفارغ»(.).
 وعن أبى الحسن موسى بن جعفر عليه السلام: «ان الله تعالى ليبغض العبد النوام، ان الله ليبغض العبد الفارغ»(.).

لا تكن سباباً فاحشاً

مسألة: ينبغى للإنسان أن يطهر جنانه وينظف لسانه من الفحش والتفاحش، ومن السب والشتم، وبذلك نصوص وروايات كثيرة.
 قال الله تعالى?: قل لعبادى يقولوا التى هى أحسن(.)?
 وقال سبحانه?: وهدوا إلى الطيب من القول(.)?
 وقال عزوجل?: وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً(.)?
 وقال تعالى?: فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً(.)?
 وقال سبحانه?: وقولوا للناس حسناً(.)?

وقال تعالى?: وقلن قولاً معروفاً(.)؟

وقال سبحانه?: فقولوا له قولاً لئناً(.)؟

وقال تعالى?: فلا تقل لهما أف، ولا تنهرهما، وقل لهما قولاً كريماً(.)؟

وقال سبحانه?: ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم(.)؟

وعن ابن مسعود قال: «جاء رجل إلى فاطمة عليها السلام، فقال: يا ابنة رسول الله هل ترك رسول الله صلى الله عليه و اله عندك شيئاً فطوقينه، فقالت: يا جارية، هات تلك الجريدة... فإذا فيها قال محمد النبي صلى الله عليه و اله: ليس من المؤمنين من لم يأمن جاره بوائقه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو يسكت، إن الله يحب الخير الحليم المتعفف، ويبغض الفاحش البذاء السائل الملحف، ان الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة، وان الفحش من البذاء والبذاء في النار» (.)

في حديث آخر عن النبي صلى الله عليه و اله: «ان من شر عباد الله من تكره مجالسته لفحشه» (.)

وعن أبي جعفر عليه السلام «في قوله تعالى?: وقولوا للناس حسناً ()؟ قال: قولوا للناس أحسن ما تحبون أن يقال لكم، فان الله يبغض اللعان السباب، الطعان على المؤمنين، المتفحش السائل الملحف» (.)

وعن الإمام الكاظم عليه السلام انه قال: «ان من شر عباد الله من تكره مجالسته لفحشه، وهل يكب الناس على مناخرهم في النار إلا حصائد السنتهم» (.)

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إن الله يبغض الفاحش البذيء، والسائل الملحف» (.)

وفي الحديث: «الجفاء والبذاء من النار، والحياء والسخاء من الجنة» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «إن من أشر عباد الله من تكره مجالسته لفحشه» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «البذاء من الجفاء، والجفاء في النار» (.)

وعن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام انه قال: «أسفه السفهاء المتبجح بفحش الكلام» (.)

وقال عليه السلام: «الفحش والتفاحش ليسا من الإسلام» (.)

وقال عليه السلام: «احذر فحش القول والكذب، فانهما يزيان بالقائل» (.)

وعن الإمام الكاظم عليه السلام: «ان الله حرم الجنة على كل فاحش بذيء قليل الحياء، لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه» (.)

وعن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: «إذا رأيت المرء لا يستحي مما قال ولا مما قيل له، فاعلموا أنه لغية أو لشرك من شيطان» (.)

والمراد من «لغية»: انه من حرام، ومن «شرك شيطان»: انه اشترك الشيطان مع أبويه في الواقعة كما في الأحاديث(.)، قال تعالى:

?وشاركهم في الأموال والأولاد(.)؟

وعن الإمام الصادق عليه السلام انه قال لبعض أصحابه: «ما فعل غريمك؟

قال: ذاك ابن الفاعلة.

فنظر إليه أبو عبد الله عليه السلام نظراً شديداً.

فقلت: جعلت فداك انه مجوسى نكح أخته.

قال: أو ليس ذلك من دينهم نكاحاً؟» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من علامات شرك الشيطان الذي لا يشك فيه: أن يكون فحاشاً لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه» (.)

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «ان رجلاً من تميم أتى النبي صلى الله عليه و اله فقال: أوصني، فكان فيما أوصاه أن قال: لا تسبوا

الناس فتكسبوا العداوة لهم» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: سباب المؤمن كالمشرف على الهلكة» (١).

النظافة من الكذب

النظافة من الكذب

مسألة: يجب النظافة فؤاداً ولساناً من الكذب، إلا في مستثنياته، وبذلك نصوص وروايات كثيرة.

قال الله تعالى: ما كذب الفؤاد ما رأى (١).?

وقال سبحانه: انظر كيف كذبوا على أنفسهم (٢).?

وقال عز وجل: ولهم عذاب أليم بما كانوا يكذبون (٣).?

وقال تعالى: فاعقبهم نفاقاً في قلوبهم إلى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه، وبما كانوا يكذبون (٤).?

وقال سبحانه: والله يشهد أن المنافقين لكاذبون (٥).?

وقال تعالى: ان الله لا يهدي من هو كاذب كفار (٦).?

وقال سبحانه: ويحلفون على الكذب وهم يعلمون اعذب الله لهم عذاباً شديداً (٧).?

وقال تعالى: وما هم بحاملين من خطاياهم من شيء انهم لكاذبون (٨).?

وعن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: «ان الله عزوجل جعل للشرا أقبالا، وجعل مفاتيح تلك الأقبال الشراب، والكذب شر من الشراب» (٩).

وقال عليه السلام: «لا سوء أسوء من الكذب» (١٠).

وقال على عليه السلام: «الكذب شين الأخلاق» (١١).

وقال صلى الله عليه و اله: «آفة الحديث الكذب» (١٢).

الكذب على الله ورسوله والأئمة عليهم السلام

مسألة: لا يجوز الكذب على الله ورسوله والأئمة، ويجب على الإنسان أن ينظف قلبه ولسانه منه، فانه أشد حرمة وأكثر عقاباً.

قال الله تعالى: ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة (١٣).?

وقال سبحانه: فمن أظلم ممن كذب على الله (١٤).?

وقال تعالى: ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين (١٥).?

وقال سبحانه: ولا تقولوا لما تصف ألسنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام (١٦).?

وقال تعالى: ان الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون (١٧).?

وقال سبحانه: ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً، أو قال أوحى إلى ولم يوح إليه شيء (١٨).?

وقال تعالى: فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم (١٩)? وهذا من مصاديق البدعة التي قال عنها رسول الله صلى الله عليه و اله: «كل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار» (٢٠).

وعن أبي النعمان قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «يا أبا النعمان لا تكذب علينا كذباً فتسلب الحنيفية، ولا تطلبن أن تكون رأساً فتكون ذنباً، ولا تستأكل الناس بنا فتفتقر، فإنك موقوف لا محالة ومسؤول، فإن صدقت صدقناك، وإن كذبت كذبناك» (٢١).

وعن أبي عبد الله عليه السلام (في حديث) انه قال لرجل من أهل الشام: «يا أخا أهل الشام اسمع حديثنا ولا تكذب علينا فانه من

كذب علينا فى شىء فقد كذب على رسول الله صلى الله عليه و اله، ومن كذب على رسول الله صلى الله عليه و اله فقد كذب على الله ومن كذب على الله عذبه الله عزوجل» (.)

وعن جعفر بن محمد، عن آباءه عليهم السلام فى وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام: «يا على من كذب على متعمداً فليتبوا مقعده من النار» (.)

المحافظة على نظافة اللسان

المحافظة على نظافة اللسان

مسألة: يجب تنظيف اللسان عن معاصيه، فان له عشرات المعاصى كما ذكروه فى كتب الأخلاق، وينبغى تطييبه بذكر الله، وتزيينه بحسن القول وطيب الكلام.

قال الله تعالى: «فاذكرونى أذكركم، واشكروا لى ولا تكفروا» (.)؟

وقال سبحانه: «واذكر ربك كثيراً، وسبح بالعشى والابكار» (.)؟

وقال عزوجل: «فاذا أفضت من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام» (.)؟

وقال تعالى: «واذكروا الله كثيراً لعلكم تفلحوا» (.)؟

وقال سبحانه: «يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكراً كثيراً؟ وسبحوه بكرة وأصيلاً» (.)؟

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «فتنة اللسان أشد من ضرب السيف» (.)

وقال صلى الله عليه و اله: «راحة الإنسان فى حبس اللسان» (.)

وقال على بن الحسين عليه السلام: «حق اللسان الزامه عن الخنا وتعويده الخير وترك الفضول التى لا فائدة لها والبر بالناس وحسن القول فيهم» (.)

النظافة من لعن من لا يستحق

مسألة: لا يجوز لعن من لا يستحق اللعن، أما المستحق له فيستحب كما ورد فى لعن من لعنه الله والرسول صلى الله عليه و اله واللاعنون.

قال الله تعالى: «ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله فى الدنيا والآخرة» (.)؟

وعن أبى عبد الله عليه السلام: «ان اللعنة إذا خرجت من صاحبها ترددت بينها وبين الذى يلعن، فان وجدت مساغاً وإلا عادت إلى صاحبها وكان أحق بها، فاحذروا أن تلعنوا مؤمناً فيحل لكم» (.)

لا تكن ذا وجهين ولسانين

مسألة: يحرم أن يكون الإنسان ذا وجهين ولسانين فى الجملة ويلزم التنظيف منها والتنزه عنها.

قال الله تعالى: «وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا، وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا انا معكم إنما نحن مستهزئون» (.)؟

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «من لقى المسلمين بوجهين ولسانين جاء يوم القيامة وله لسانان من نار» (.)

وعن أبى جعفر عليه السلام قال: «بئس العبد عبد يكون ذا وجهين ولسانين، يطرى أخاه شاهداً، ويأكله غائباً، إن أعطى حسده، وإن ابتلى خذله» (.)

ستر الذنوب نظافة ظاهرية

مسألة: يستحب للإنسان ستر الذنوب وتغطيتها، وذلك حفاظاً على النظافة الظاهرية، فإن الإسلام يؤكد على نظافة ظاهر الفرد والمجتمع كما يؤكد على نظافة باطنهما، وقد يجب الستر فيما إذا صدق على الإباحة بها إشاعة الفاحشة، قال الله تعالى: «ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب اليم في الدنيا والآخرة». (١) وقال الإمام الرضا عليه السلام: «المدبح بالسيئة مخذول، والمستتر بالسيئة مغفور له» (٢).

التوبة والندم طهارة روحية

مسألة: يجب التوبة من الذنوب والآثام الصادرة من الإنسان كما يلزم الندم عليها، وهي نظافة للروح، وطهارة للقلب، وانطلاق للعقل وتحرر للإنسان.

قال الله عز وجل: «كل امرئ بما كسب رهين» (١).

وقال تعالى: «كل نفس بما كسبت رهينة» (٢).

وقال سبحانه: «كفر عنهم سيئاتهم وأصلح بالهم» (٣).

وقال تعالى: «أفلا يتوبون إلى الله ويستغفرونه، والله غفور رحيم» (٤).

وقال سبحانه: «غافر الذنب وقابل التوب» (٥).

وقال تعالى: «لا تقنطوا من رحمة الله، ان الله يغفر الذنوب جميعاً، انه هو الغفور الرحيم» (٦).

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «التائب من الذنب كمن لا ذنب له» (٧).

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «لا خير في الدنيا إلا لأحد رجلين: رجل يزداد في كل يوم إحساناً، ورجل يتدارك ذنبه بالتوبة» (٨).

وعنه صلى الله عليه و اله: «اعترفوا بنعمة الله ربكم عز وجل، وتوبوا إليه من جميع ذنوبكم، فإن الله يحب الشاكرين من عباده» (٩).

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «يا أبا ذر ان العبد ليدنب الذنب فيدخل بذنبه ذلك الجنة».

قلت: وكيف ذلك يا رسول الله؟

قال: يكون ذلك الذنب نصب عينيه تائباً منه فاراً إلى الله حتى يدخل الجنة» (١٠).

وقال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «لا شفيح أنجح من التوبة» (١١).

وعن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام في عهده إلى أهل مصر قال: قال النبي صلى الله عليه و اله: «من سرته حسناته وساءته سيئاته،

فذلك المؤمن حقاً» (١٢).

وقال عليه السلام: «الندم على الخطيئة استغفار» (١٣).

وقال عليه السلام: «الندم على الذنب يمنع عن معاودته» (١٤).

وقال عليه السلام: «الندم أحد التوبتين» (١٥).

وقال عليه السلام: «إذا فارقت ذنباً فكن عليه ندماً» (١٦).

وقال عليه السلام: «طوبى لكل نادم على زلته، مستدرك فارط عشرته» (١٧).

وقال عليه السلام: «من ندم فقد تاب» (١٨).

وقال عليه السلام: «ندم القلب يكفر الذنب» (١٩).

التزین بالتقوى والورع

مسألة: يجب التحلي بالتقوى، والترين بالورع عن المحرمات واجتنابها وعدم التلوث بها، كما يستحب ذلك في الشبهات وما أشبهه، نعم في الشبهة التي عليها العلم الإجمالي يجب الاجتناب كما ذكر في الأصول، وقد دل على لزوم التقوى نصوص وأخبار كثيرة.

قال الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حتى تقاته().?

وقال سبحانه: إنما يتقبل الله من المتقين().?

وقال عز وجل: ان الله يحب المتقين().?

وقال تعالى: وجنة عرضها السماوات والأرض أعدت للمتقين().?

وقال سبحانه: فاصبر ان العاقبة للمتقين().?

وقال تعالى: وازلفت الجنة للمتقين().?

وقال سبحانه: ان المتقين في جنات وعيون().?

وقال تعالى: يوم نحشر المتقين إلى الرحمان وفداً().?

وقال سبحانه: إن للمتقين مفازاً().?

وقال تعالى: الاخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين().?

وقال سبحانه: ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين().?

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «إنا لا نعد الرجل مؤمناً حتى يكون بجميع أمرنا متبعاً مريداً، ألا وإن من اتبع أمرنا وإرادته الورع، فترينوا به يرحمكم الله، وكيدوا أعداءنا به ينعشكم الله»().

وقال أبو جعفر عليه السلام: «إن أشد العبادة الورع»().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من قال لا اله إلا الله مخلصاً دخل الجنة، وإخلاصه أن يحجزه لا اله إلا الله عما حرم الله»().

وعن جعفر بن محمد عليه السلام: «من أقام فرائض الله، واجتنب محارم الله، وأحسن الولاية لأهل بيتي، وتبرأ من أعداء الله، فليدخل من أى أبواب الجنة الثمانية شاء»().

وعن عمرو بن سعيد بن هلال الثقفي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام أوصني قال: «أوصيك بتقوى الله، والورع، والاجتهاد، واعلم انه لا ينفع اجتهاد لا ورع فيه»().

وعن حفص بن غياث قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الورع من الناس فقال: «الذي يتورع عن محارم الله عز وجل»().

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «قال الله عز وجل: إذا عصاني من خلقى من يعرفنى، سلطت عليه من خلقى من لا يعرفنى»().

وعن ابن أبي عمير، عن سمع أبا عبد الله الصادق عليه السلام يقول: «ما أحب الله من عصاه» ثم تمثل:

تعصى الإله وأنت تظهر حبه
هذا لعمر ك في الفعال بديع
لو كان حبك صادقاً لأطعته
إن المحب لمن يحب مطيع ()

احذر الشهوات المحرمة

مسألة: لا يجوز ارتكاب الشهوات المحرمة ويجب الابتعاد منها والنزاهة عنها، وقد أكد على ذلك كثير من النصوص والروايات.

قال الله تعالى: فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة، واتبعوا الشهوات، فسوف يلقون غياً().?

وقال سبحانه: ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً().?

وقال تعالى?: انكم لتأتون الرجال شهوةً من دون النساء، بل أنتم قوم مسرفون(.).?
 وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «الجنة محفوفةً بالمكاره والصبر، فمن صبر على المكاره في الدنيا دخل الجنة، وجهنم محفوفةً باللذات والشهوات، فمن أعطى نفسه لذتها وشهوتها دخل النار»(.).
 وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: ترك الخطيئة أيسر من طلب التوبة، وكم من شهوة ساعه أورثت حزناً طويلاً، والموت فضح الدنيا فلم يترك لذي لب فرحاً»(.).

النظافة من الكبائر

مسألة: لا يجوز ارتكاب المعاصي صغيرة أو كبيرة ولكن الكبائر أشد حرمة فيجب على الإنسان اجتنابها والابتعاد عنها.
 قال سبحانه في وصف المؤمنين?: والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش(.).?
 وقال تعالى?: ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم(.).?
 وقال سبحانه?: ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى? الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش إلا اللثم، ان ربك واسع المغفرة(.).?
 وهناك آيات تشير إلى بعض الكبائر منها قوله قال الله تعالى?: والذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم(.).?
 وقوله سبحانه?: ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم انه كان حوباً كبيراً(.).?
 وقوله عز وجل?: ان قتلهم كان خطئاً كبيراً(.).?
 وعن عبد العظيم بن عبد الله الحسنى قال: حدثني أبو جعفر الثاني عليه السلام قال: سمعت أبي يقول: سمعت موسى بن جعفر عليه السلام يقول: «دخل عمرو بن عبيد البصرى على أبي عبد الله عليه السلام فلما سلم وجلس تلا هذه الآية?: الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش ()? ثم أمسك.
 فقال أبو عبد الله عليه السلام ما أسكتك?
 قال: أحب أن أعرف الكبائر من كتاب الله عز وجل.
 فقال: نعم يا عمرو، أكبر الكبائر الإشراك بالله، يقول الله?: ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة(.).?
 وبعده الاياس من روح الله لأن الله عز وجل يقول?: إنه لا يياس من روح الله إلا القوم الكافرون(.).?
 ثم الأمن لمكر الله لأن الله عز وجل يقول?: فلا يامن مكر الله إلا القوم الخاسرون(.).?
 ومنها: عقوق الوالدين لأن الله سبحانه جعل العاق جباراً شقيماً.
 وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق لأن الله عز وجل يقول?: فجزاؤه جهنم خالداً فيها ()? إلى آخر الآية.
 وقذف المحصنة لأن الله عز وجل يقول?: لعنوا في الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم(.).?
 وأكل مال اليتيم لأن الله عز وجل يقول?: إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً(.).?
 والفرار من الزحف لأن الله عز وجل يقول?: ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفاً لقتال أو متحيزاً إلى فئـة فقد باء بغضب من الله ومأواه جهنم وبئس المصير(.).?
 وأكل الربا لأن الله عز وجل يقول?: الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذى يتخبطه الشيطان من المس(.).?
 والسحر لأن الله عز وجل يقول?: ولقد علموا لمن اشتراه ماله فى الآخرة من خلاق(.).?
 والزنا لأن الله عز وجل يقول?: ومن يفعل ذلك يلق أثاماً، يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً(.).?
 واليمين الغموس الفاجرة لأن الله عز وجل يقول?: الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً أولئك لأخلاق لهم فى الآخرة(.).?
 والغلول لأن الله عز وجل يقول?: ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة(.).?

ومنع الزكاة المفروضة لأن الله عزوجل يقول?: فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم(.)?.

وشهادة الزور وكتمان الشهادة لأن الله عزوجل يقول?: ومن يكتمها فانه آثم قلبه(.)?.

وشرب الخمر لأن الله عزوجل نهى عنها كما نهى عن عبادة الأوثان.

وترك الصلاة متعمداً أو شيئاً مما فرض الله عزوجل لأن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «من ترك الصلاة متعمداً فقد برء من ذمته الله وذمته رسوله صلى الله عليه و اله».

ونقض العهد وقطيعة الرحم لأن الله عزوجل يقول?: لهم اللعنة ولهم سوء الدار(.)?.

قال: فخرج عمرو وله صراخ من بكائه وهو يقول: هلك من قال برأيه، ونازعكم فى الفضل والعلم»(.)?.

النظافة من الصغائر

مسألة: كما انه يجب ترك الكبائر من الذنوب وقد مرّ بعض الكلام حوله فكذلك يجب ترك الصغائر من الذنوب أيضاً، وخاصة الإصرار عليها، فإن الإصرار على الصغيرة يقلبها إلى كبيرة.

قال الله تعالى?: وكل صغير وكبير مستطر()?أى: مسطور ومكتوب.

وقال سبحانه?: يا ويلتنا مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، ووجدوا ما عملوا حاضراً، ولا يظلم ربك أحداً(.)?.

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «ترك الخطيئة أيسر من طلب التوبة، وكم من شهوة ساعته أورثت حزناً طويلاً، والموت فضح الدنيا فلم يترك لذي لب فرحاً»(.)?.

وقال أبو عبد الله عليه السلام: «اتقوا المحقرات من الذنوب فانها لا تغفر.

قلت: وما المحقرات؟

قال: الرجل يذنب الذنب فيقول: طوبى لى لو لم يكن لى غير ذلك»(.)?.

وقال عليه السلام: «ان رسول الله صلى الله عليه و اله نزل بأرض قرعاء فقال لأصحابه: اتنوا بحطب.

فقالوا: يا رسول الله نحن بأرض قرعاء ما بها من حطب.

فقال صلى الله عليه و اله: فليأت كل إنسان بما قدر عليه.

فجاؤوا به حتى رموا بين يديه بعضه على بعض، فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: هكذا تجتمع الذنوب، ثم قال: إياكم والمحقرات

من الذنوب، فان لكل شىء طالباً، ألا وان طالبها يكتب? ما قدموا وآثارهم وكل شىء أحصيناه فى إمام مبین()»(.)?.

وقال صلى الله عليه و اله: «لا تنظروا إلى صغير الذنب ولكن انظروا إلى ما اجترأتم»(.)?.

الرضا بقضاء الله

مسألة: يلزم تطبيع النفس على الرضا بقضاء الله وقدره، كما يلزم تنظيفها عن الكراهة لقضائه عزوجل وقدره، وبذلك نصوص وروايات كثيرة.

قال الله تعالى?: وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم، ومن يعص الله ورسوله فقد ضل ضلالاً مبيناً(.)?.

وقال سبحانه?: وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبوالدين إحساناً(.)?.

وقال عزوجل?: ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً(.)?.

وقال تعالى?: وخلق كل شىء فقدره تقديراً(.)?.

وقال سبحانه?: انا كل شيء خلقناه بقدر().?

وقال تعالى?: وكان أمر الله قدراً مقدوراً().?

وقال سبحانه?: ذلك تقدير العزيز العليم().?

وقال تعالى?: قل لن يصيبنا إلا ما كتب الله لنا().?

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «بينا رسول الله صلى الله عليه و اله في بعض أسفاره اذ لقيه ركب فقالوا: السلام عليك يا رسول الله. فقال: ما أنتم؟

فقالوا: نحن مؤمنون يا رسول الله.

فقال: فما حقيقة إيمانكم؟

فقالوا: الرضا بقضاء الله، والتفويض إلى الله، والتسليم لأمر الله.

فقال رسول الله صلى الله عليه و اله: علماء حكماء كادوا أن يكون من الحكمة أنبياء، فان كنتم صادقين فلا تبنوا ما لا تسكنون، ولا تجمعوا ما لا تأكلون، واتقوا الله الذي إليه تحشرون().

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «أوحى الله تعالى إلى داود: يا داود تريد وأريد، ولا يكون إلا ما أريد، فان أسلمت لما أريد أعطيتك ما تريد، وان لم تسلم لما أريد أتعبتك فيما تريد، ثم لا يكون إلا ما أريد().»

وروى: «ما قضى الله على عبده قضاءً فرضى به إلا جعل الخير فيه().»

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «ان الله بعدله وحكمته وعلمه، جعل الروح والفرج في اليقين والرضا عن الله تعالى، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط، فارضوا من الله، وسلّموا لأمره().»

النظافة من الشكوى

مسألة: يكره أن يشكو الإنسان ربه وربما كانت محرمة، فيلزم على الإنسان أن ينظف قلبه من ذلك، ويتحلى بطابع الشكوى إلى ربه.

قال الله تعالى عن لسان يعقوب?: انما أشكو بثي وحزني إلى الله().?

وقال سبحانه?: قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها، وتشتكى إلى الله().?

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: يأتي على الناس زمان يشكون فيه ربهم.

قلت: وكيف يشكون فيه ربهم؟

قال: يقول الرجل والله ما ربحت شيئاً منذ كذا وكذا، ولا آكل ولا أشرب إلا من رأس مالي، ويحك وهل أصل مالك وذروته إلا من ربك().»

وعن أبي عبد الله عليه السلام: «عجبت للمرء المسلم لا يقضى الله عزوجل له قضاءً إلا كان خيراً له، وان قرض بالمقاريض كان خيراً له، وان ملك مشارق الأرض ومغاربها كان خيراً له().»

تنظيف القلب عما سوى الله

مسألة: يلزم تنزيه القلب وتنظيفه عن كل ما سوى الله، فيكون القلب مشغلاً بالله سبحانه وتعالى ومنشغلاً عن غيره، حيث ان القلب إذا اشتغل بغير الله سبحانه وتعالى قُدر معنوياً كما يقدر البدن مادياً، فيكون تطهيره بالاستغفار والرجوع اليه عزوجل.

قال الله تعالى?: ألا بذكر الله تطمئن القلوب().?

وقال سبحانه?: يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم().?

وقال عزوجل?: ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب(.).

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «إعراب القلوب على أربعة أنواع: رفع وفتح وخفض ووقف، فرفع القلب في ذكر الله تعالى، وفتح القلب في الرضى عن الله، وخفض القلب في الاشتغال بغير الله، ووقف القلب في الغفلة عن الله تعالى، ألا ترى أن العبد إذ ذكر الله بالتعظيم خالصاً ارتفع كل حجاب كان بينه وبين الله تعالى من قبل ذلك، فإذا انقاد القلب لمورد قضاء الله بشرط الرضى عنه كيف يفتح بالسرور بالروح والراحة وإذا اشتغل قلبه بشيء من أسباب الدنيا كيف تجده إذا ذكر الله بعد ذلك وأتاب منخفضاً مظلماً خراب خاو ليس فيه عمران ولا مؤنس، وإذا غفل عن ذكر الله تعالى كيف تراه بعد ذلك موقوفاً ومحجوباً قد قسا وأظلم منذ فارق نور التعظيم، فعلامه الرفع ثلاثة أشياء: وجود الموافقة وفقد المخالفة ودوام الشوق، وعلامه الفتح ثلاثة أشياء: التوكل والصدق واليقين، وعلامه الخفض ثلاثة أشياء: العجب والرياء والحرص، وعلامه الوقف ثلاثة أشياء: زوال حلاوة الطاعة وعدم مرارة المعصية والتباس علم الحلال والحرام» (.).

النظاره من قسوة القلب وجمود العين

النظاره من قسوة القلب وجمود العين

مسألة: ينبغي تنظيف القلب من القسوة، والعين من الجمود، بل ينبغي تزيين القلب باللين والرقه، والعين بالدمع والعبرة، وبذلك روايات ونصوص كثيرة.

قال الله تعالى في وصف الخاشعين?: ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله(.).

وقال سبحانه?: وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة(.).

وقال عزوجل?: وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع(.).

وقال تعالى?: تولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزناً ألا يجدوا ما ينفقون(.).

وعن الإمام الباقر عليه السلام انه قال: «ما ضرب عبد بعقوبه أعظم من قسوة القلب» (.).

وعن الباقر عليه السلام انه قال لجابر: «وإياك والغفلة ففيها تكون قساوة القلب» (.).

وعن النبي صلى الله عليه و اله أنه قال في حديث: «إن أبعد الناس من الله القاسى القلب» (.).

من علامات الشقاء

وعن الإمام على عليه السلام: «أربعة من علامة الشقاء: جمود العين، وفسوة القلب، وشدة الحرص لطلب الدنيا، والاصرار على الذنب» (.).

وعنه صلى الله عليه و اله انه قال: «من كثر طمعه سقم بدنه، وقسى قلبه» (.).

وعن الإمام الصادق عليه السلام: «وليس شيء أضر لقلب المؤمن من كثرة الأكل، وهى مورثة قسوة القلب، وهيجان الشهوة» (.).

وقال عيسى بن مريم عليه السلام: «ما مرض قلب بأشد من القسوة» (.).

وعن بعضهم عليهم السلام: «إياكم وفضول المطعم فإنه يسم القلب بالقسوة» (.).

وعن النبي صلى الله عليه و اله: في حديث وعظ به أباذر، قال: «يا أباذر إن القلب القاسى بعيد من الله ولكن لا يشعرون» (.).

وعن على بن الحسين عليه السلام انه قال: «والذنوب التى تحبس غيث السماء جور الحكام فى القضاء إلى أن قال عليه السلام: وقساوة القلوب على أهل الفقر والفاقة» (.).

وعن الإمام الصادق عليه السلام انه قال: «ان الله عزوجل لا يستجيب دعاءً بظهر قلب قاس» (.).
 وعن الإمام الصادق عليه السلام: «ان الله تبارك وتعالى جعل الرحمة في قلوب رحماء خلقه فاطلبوا الحوائج منهم ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم، فان الله تبارك وتعالى أحل غضبه بهم» (.).
 وعن عيسى عليه السلام قال: «قسوة القلوب من جفوة العيون وجفوة العيون من كثرة الذنوب، وكثرة الذنوب من حب الدنيا، وحب الدنيا رأس كل خطيئة» (.).
 وقال الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام: «ضادوا القسوة بالرقّة» (.).
 وقال عليه السلام: «من أعظم الشقاوة المساواة» (.).

التحلى بالصبر

التحلى بالصبر

مسألة: يستحب التحلى بالصبر وقد يجب، وفي ذلك نصوص وروايات كثيرة.
 قال الله تعالى?: يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا(.).?
 وقال سبحانه?: واستعينوا بالصبر والصلاة(.).?
 وقال عزوجل?: فاصبر صبراً جميلاً(.).?
 وقال تعالى?: إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب(.).?
 وقال سبحانه?: واصبروا ان الله مع الصابرين(.).?
 وقال تعالى?: اولئك يؤتون أجرهم مرتين بما صبروا(.).?
 وقال سبحانه?: انا وجدناه صابراً نعم العبد انه أواب(.).?
 وقال تعالى?: والله يحب الصابرين(.).?
 وقال سبحانه?: ولنجزين الذين صبروا أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون(.).?
 وقال تعالى?: وجعلنا منهم أئمةً يهدون بأمرنا لما صبروا(.).?
 وقال سبحانه?: وجزاهم بما صبروا جنةً وحريراً(.).?
 وقال تعالى?: ولئن صبرتم لهو خير للصابرين(.).?

الصبر والصابرون

وعن جعفر بن محمد عن آبائه عن على (صلوات الله عليهم أجمعين) انه قال في حديث: «الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد» (.).
 وقال رسول الله صلى الله عليه و اله: «الصبر خير مركب» (.).
 وقال صلى الله عليه و اله: «أربع من أعطيهن فقد أعطى خير الدنيا والآخرة: بدناً صابراً، ولساناً ذاكراً، وقلباً شاكراً، وزوجةً صالحه» (.).
 وعن الإمام الصادق عليه السلام: «ان قوماً يأتون يوم القيامة يتخللون رقاب الناس حتى يضربوا باب الجنة قبل الحساب، فيقولون لهم: بم تستحقون الدخول إلى الجنة قبل الحساب؟
 فيقولون: كنا من الصابرين في الدنيا» (.).

وعن النبي صلى الله عليه و اله انه قال: «الإيمان شطران: شطر صبر، و شطر شكر» ().
ولا يخفى ان الصبر غير الحلم، فيكون غالباً فى النفس، صبراً على الطاعة أو عن المعصية أو عن الشهوات، أو على المصائب.

التزّين بالحلم

مسألة: يستحب التحلى بالحلم، وقد يجب، كل فى مورده، وبذلك نصوص كثيرة.

قال الله تعالى?: ان إبراهيم لحليم أوّاه منيب().?

وقال سبحانه?: فبشرناه بغلام حليم().?

وقال عزوجل?: والكاظمين الغيظ، والعافين عن الناس، والله يحب المحسنين().?

وقال سبحانه?: ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الأمور().?

وعن أبى جعفر عليه السلام قال: «كان على بن الحسين عليهما السلام يقول: انه ليعجبني الرجل ان يدركه حلمه عند غضبه» ().

وعن أبى جعفر عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: ان الله يحب الحىي الحليم، العفيف المتعفف» ().

وعنه عليه السلام قال: «ان الله يحب الحىي الحليم» ().

وعن جعفر بن محمد، عن آباءه عليهم السلام (فى وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام) قال: «ألا أخبركم بأشبهكم بى خلقاً؟

قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: أحسنكم خلقاً، وأعظمكم حلماً، وأبركم بقرابته، وأشدكم من نفسه انصافاً» ().

النظافة من سوء الخلق

النظافة من سوء الخلق

مسألة: ينبغى للإنسان أن يُطهّر نفسه من سوء الخلق، وأن ينظفها من التلوث به، فإنه بين محرم ومكروه، مضافاً إلى ما فيه من شقاء

روحي، وعذاب جسمي، وخسارة للدنيا والآخرة، فان سوء الخلق كما فى الروايات فى النار لا محالة.

عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «ان سوء الخلق ليفسد الإيمان كما يفسد الخل العسل» ().

وعن أبى عبد الله عليه السلام قال: «من ساء خلقه عذب نفسه» ().

وعن جعفر بن محمد، عن آباءه عليهم السلام (فى وصية النبي صلى الله عليه و اله) قال: «يا على لكل ذنب توبة إلا سوء الخلق، فان

صاحبه كلما خرج من ذنب دخل فى ذنب» ().

البغى والحذر من التلوث به

مسألة: يحرم البغى وهو الظلم، مطلقاً، وعلى الإنسان أن يتعد منه ويحذر التلوث به، فانه يدع الديار بلاقع، ويكون أسرع شىء على

الإنسان عقوبة، وفى ذلك نصوص وروايات كثيرة.

قال الله تعالى?: ذلك ومن عاقب به ثم بُغى عليه، لينصرته الله().?

وقال سبحانه?: فان بغت احدهما على الأخرى، فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله().?

وقال عزوجل?: قل انما حرّم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن والاثم والبغى بغير الحق().?

وقال تعالى؟: وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى().؟

وقال سبحانه؟: يا أيها الناس إنما بغىكم على أنفسكم().؟

وقال تعالى؟: ذلك جزيناهم ببغيهم().؟

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يقول إبليس لجنوده: ألقوا بينهم الحسد والبغى، فإنهما يعدلان عند الله الشرك»().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ان أعجل الشر عقوبة البغى»().

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «ان أسرع الخير ثواباً البر، وان أسرع الشر عقوبة البغى، وكفى بالمرء عيباً أن يبصر من الناس ما يعمى عنه من نفسه، أو يعير الناس بما لا يستطيع تركه، أو يؤذى جلسه بما لا يعنيه»().

وعن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: «قال النبي صلى الله عليه و اله: لو بغى جبل على جبل لجعل الله الباغى منهما دكاً»().

اجتنب التبجح والتفاخر

مسألة: ينبغى أن ينظف الإنسان نفسه عن كل ما فيه شائبة التبجح والافتخار، والنخوة والتكبر، وقد نددت به النصوص والروايات الكريمة.

قال الله تعالى؟: سأصرف عن آياتي الذين يتكبرون في الأرض بغير الحق().؟

وقال سبحانه؟: فاستكبروا وكانوا قوماً مجرمين().؟

وقال عز وجل؟: كذلك يطبع الله على كل قلب متكبر جبار().؟

وقال تعالى؟: ان الله لا يحب كل مختال فخور().؟

وقال سبحانه؟: الهاكم التكاثر؟ حتى زرتم المقابر().؟

ومن كلام لأمر المؤمنين عليه السلام قال بعد تلاوة؟ الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر: «يا له مرأماً ما أبعده، وزوراً ما أغفله، وخطراً ما أفرعه؟ أقبصارع آباءهم يفتخرون، أم بعديد الهلكى يتكاثرون؟ يرتجعون فيهم أجساداً خوت، وحركات سكنت، ولأن يكونوا عبراً أحق من أن يكونوا مفتخراً، ولأن يهبطوا بهم جناب ذلة أحجى من أن يقوموا بهم مقام عزة»().

وعن أبي جعفر عليه السلام قال: «لما كان يوم فتح مكة قام رسول الله صلى الله عليه و اله فى الناس خطيباً، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: أيها الناس ليبلغ الشاهد الغائب، ان الله تبارك وتعالى قد أذهب عنكم بالإسلام نخوة الجاهلية، والتفاخر بآبائها وعشائرها، أيها الناس: انكم من آدم، وآدم من طين، ألا وأن خيركم عند الله وأكرمكم عليه اليوم أتقاكم وأطوعكم له»().

وعن أبي حمزة الثمالي قال: قال على بن الحسين عليه السلام: «عجباً للمتكبر الفخور الذى كان بالأمس نطفة، ثم هو غدا جيفة»().

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «قال رسول الله صلى الله عليه و اله: آفة الحسب الافتخار والعجب»().

وعن جعفر بن محمد، عن آبائه فى وصية النبي صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام قال: «يا على آفة الحسب الافتخار، ثم قال: يا على إن الله أذهب بالإسلام نخوة الجاهلية وتفاخرها بآبائها، ألا إن الناس من آدم، وآدم من تراب، وأكرمهم عند الله أتقاهم»().

التحلى بالجود والسخاء

مسألة: يستحب التحلى بالجود والسخاء والتخلى عن الشح والبخل، وتنظيف النفس عن التلوث به.

قال الله تعالى؟: ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون().؟

وقال سبحانه؟: فأما من أعطى واتقى؟ وصدق بالحسنى؟ فسنيسره اليسرى؟ وأما من بخل واستغنى؟ وكذب بالحسنى؟ فسنيسره

للعسرى (.)؟

وقال عزوجل؟: سيظوقون ما بخلوا به يوم القيامة (.)؟

وقال تعالى؟: ومن يبخل فانما يبخل عن نفسه والله الغنى وأنتم الفقراء (.)؟

وقال سبحانه؟: فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون (.)؟

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه و اله فقال: يا رسول الله أى الناس أفضل ايماناً؟ قال: أبسطهم كفاً» (.)

وعن الحسن بن علي الوشاء قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: «السخي قريب من الله، قريب من الجنة، قريب من الناس، وسمعته يقول: السخاء شجرة فى الجنة، من تعلق بغصن من أغصانها دخل الجنة» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «الأيدى ثلاثة: سائلة ومنفقة وممسكة، وخير الأيدى المنفقة» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من يضمن لى أربعة بأربعة آيات فى الجنة: أنفق ولا- تخف فقراً، وأنصف الناس من نفسك، وأفش السلام فى العالم، واترك المرء وان كنت محقاً» (.)

النظافة من العجب

مسألة: يلزم تنظيف النفس من العجب وتطهير القلب من هذا الداء الروحى، وللعجب درجات وهى مهلكة لدنيا الإنسان وآخرته، وفى ذلك روايات كثيرة.

فعن أبي عبيدة عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: قال الله عزوجل: «ان من عبادى المؤمنين لمن يجتهد فى عبادتى، فيقوم من رقادته، ولذيد وساده، فيجتهد لى الليلالى، فيتعب نفسه فى عبادتى، فأضر به بالنعاس الليلة والليلتين نظراً منى له، وإبقاءً عليه فينام حتى يصبح، فيقوم وهو ماقت لنفسه، زارىء عليها، ولو أخلى بينه وبين ما يريد من عبادتى لدخله العجب من ذلك، فيصير العجب إلى الفتنة بأعماله، فيأتيه من ذلك ما فيه هلاكه، لعجبه بأعماله، ورضاه عن نفسه، حتى يظن انه قد فاق العابدين، وجاز فى عبادته حد التقصير، فيتباعد منى عند ذلك وهو يظن انه يتقرب إلى» (.) الحديث.

وعن علي بن سويد، عن أبي الحسن عليه السلام قال: «سألته عن العجب الذى يفسد العمل؟ فقال: العجب درجات:

منها: أن يزين للعبد سوء عمله فيراه حسناً، فيعجبه ويحسب انه يحسن صنعاً.

ومنها: أن يؤمن العبد بربه فيمن على الله عزوجل، والله عليه فيه المن» (.)

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من دخله العجب هلك» (.)

وقال رسول الله صلى الله عليه و اله فى حديث: «ثلاث منجيات إلى قوله قالوا: فما المهلكات؟

قال صلى الله عليه و اله: هوى متبع، وشح مطاع، وإعجاب المرء بنفسه» (.)

وقال عليه السلام: «الاعجاب يمنع الازدياد» (.)

وقال عليه السلام: «عجب المرء بنفسه أحد حساد عقله» (.)

خاتمة

النظافة فى كل شىء

النظافة فى كل شىء

مسألة: قد تبين مما سبق انه على الإنسان ان يراعى النظافة فى كل الأمور.

مثل: عدم التدخين مطلقاً، وخاصة فى الأماكن العامة، وخصوصاً المغلقة منها.

وعدم إطالة الأظافر، واتخاذ الشعر الطويل غير المألوف، كما نجد ذلك فى الهيبين ومرتاضى الهند ومن إليهم.

وعدم الخروج إلى الطرقات بملابس النوم، أو بملابس غير محتشمة، فان رعاية الآداب من النظافة كما لا يخفى.

كما يلزم عدم رمى أقشار الفواكه وفضلات الطعام وما أشبه ذلك فى الطرقات، ولا رمى القمامة من الشرفات وما أشبهه، مما يسبب قذارة الطرق وتعنفها.

كما يستحب غسل اليدين بعد الاستنجاء، وبعد النوم، وقبل الأكل وبعده، وقبل الوضوء والغسل.

وعدم البول فى مياه الأنهار والسواقي والغدران وما أشبهه، وفى الطرقات والأماكن غير المحددة لذلك.

وعدم التخلّى فى المواضع التى تلوث البيئة وتوجب الأرياح الكريهة والمزعجة، وقد تقدم جملة منها.

كما يلزم عدم اهمال نظافة اليدين وغسلهما بعد تلوثهما بأى ملوث.

ويلزم الاهتمام بنظافة الثوب وكل ما يتعلق بالإنسان.

كما ويلزم رعاية نظافة الرأس والوجه، واليدين والرجلين، وما أشبه ذلك من أعضائه وجوارحه.

ويلزم عدم وضع القمامة على قارعة الطريق، أو أمام المنازل، أو الدكاكين، أو الفنادق، أو المحلات العامة والخاصة وما أشبه ذلك.

وهكذا يلزم عدم إلقاء الأوساخ والفضلات وحتى بقايا السجائر وعلبها، فى الحدائق العامة، وجداول المياه، وشطوط الأنهار.

وهكذا من غير الصحيح أكل الثمار والخضر دون غسلها غسلًا جيداً، أو الأكل فى الطريق العام، أو أمام الناس ممن يوجب له تمنياً أو

تشهياً، أو ما أشبه ذلك من الفقراء والمساكين.

وكذا من غير الصحيح بيع الحلويات وما أشبهه فى الطرقات بشكل تكون معرضة للغبار والأوساخ، وهكذا بالنسبة إلى سائر الأشياء التى

تباع فى الطرقات العامة.

وكذا من غير الصحيح أن يكون عمال المطاعم وبائعو الأطعمة والحلويات والمرطبات وبائعو اللحوم والأسماك والألبان، وما أشبه

ذلك غير نظيفى الملابس واليدين وما أشبه ذلك.

وهكذا من غير الصحيح إهمال نظافة الأسنان حتى تبدوا آثاره عليها، أو أكل الثوم والبصل والكرات ومقابلته الناس برائحتهما فى

المساجد والحسينيات والمشاهد المشرفة، بل وفى كل أماكن تجمعهم أو حتى فى أماكن لا يتجمعون وإنما هناك زوجة أو أولاد أو

والدان أو من أشبهه.

وهكذا من غير الصحيح إملاء المعدة بالماء والطعام ثم الذهاب إلى صلاة الجماعة وما أشبهه، والتجشؤ أثناء الصلاة أو قبلها أو بعدها،

وقد نهى رسول الله صلى الله عليه و اله عن التجشؤ أمام الناس ().

وهكذا من غير الصحيح ترك إصلاح السيارة وما أشبه ذلك من وسائل النقل أو الماكنات والآلات التى تبث الدخان الكثير وتلوث

البيئة وتوجب أذى الناس.

وكذلك من غير الصحيح القدوم إلى المساجد للصلاة أو الاجتماعات، أو الزيارات فى المراقد المقدسة بملابس العمل القذرة

الملوثة بالزيوت والشحوم ونحو ذلك، والركوب فى الحافلات العامة بملابس العمل الوسخة التى تؤذى الآخرين.

وكذا من غير الصحيح إهمال شعر الرأس واللحية والشارب، وعدم رعاية نظافتها وجمالها، أو العبث بها، وهكذا اهمال أظافر اليدين

والرجلين، وسائر شعر البدن.

وكذا من غير الصحيح مرور أو عبور الشاحنات المحملة بالتراب والرمل والجص وما أشبهه بسرعة أو غيرها دون وضع الغطاء المناسب،

مما يوجب تلويث الطريق وتأذى المارة وما أشبه ذلك.

ومن غير الصحيح أيضاً إهمال نظافة البيت والغرفة والساحة وفناء الدار، وإهمال نظافة المراكز العامة من المساجد والمدارس والمكتبات والحدائق والشوارع وما أشبه ذلك.

وكذا من غير الصحيح حمل الحذاء المتوسخ وتخطى رقاب المسلمين به في الاجتماعات العامة والخاصة، وفي المجالس والمساجد وغير ذلك.

وكذا من غير الصحيح أيضاً العبث بالأشجار في الطرقات والحدائق العامة، أو العبث بالنباتات والزهور المزروعة على حافتي الطرق والشوارع أو وسطها للزينة.

ثم لا يخفى انه من الواجب على الزوجة ان لا تهمل زينتها لزوجها، كما أن من الواجب على الزوج أن يتهيأ لزوجته، وفيها روايات كثيرة تؤكد على ذلك تأكيداً كبيراً، علماً بأنها مما يساعد على تماسك الأسرة وترابطها، ونظافتها من الانحراف، وطهارتها من الاختلاف والنزاع المؤدى إلى التشاجر والفراق.

كما يلزم عدم تغليظ الشارب وتركه بحيث يغطي الشفتين، مما يجعل الطعام أو الشراب يعلق به، فإن ذلك مكروه أشد الكراهة. ويلزم عدم ترك البيت وأثاثه فوضى متناثراً فيه الملابس وغيرها هنا وهناك.

وكذا يلزم عدم فتح الفم عند التثاؤب، أو عند التجشأ، أو عند العطاس خصوصاً إذا كان أمامه إنسان.

وهكذا يلزم عدم التخنع أو القاء البصاق وماء الأنف في الطرقات وأمام الناس.

إلى غير ذلك من الآداب الكثيرة والسنن المأثورة في الأكل والشرب ولبس اللباس وغيرها، مما ذكرنا جملة منها في هذا الكتاب وفي كتاب: (الآداب والسنن) من الفقه.

هذا وعن الإمام أمير المؤمنين على عليه السلام انه قال: «الطهر نصف الإيمان» (١)، وفي حديث عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «الطهور نصف الإيمان» (٢)، ومن الواضح ان الطهر والطهور أعم من كل ذلك.

الإسلام وتأكيده على النظافة

ثم إن من الأدلة العامة والخاصة يعرف التأكيد على النظافة بكل أقسامها، سواء ما ذكرناها أو ما لم نذكرها، حتى ان التشجير واحياء الأرض بالزرع والنبات مما أكد عليه الإسلام فانه نظافة وجمال، إضافة إلى أنه ثمر وتصفيه هواء، إلى غير ذلك، وقد قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «ان قامت الساعة وبيد أحدكم فسيل فان استطاع ان لا يقوم حتى يغرسها فليفعل».

والغريون انما تقدموا في بعض المجالات، لأنهم تعلموا شيئاً من النظافة الإسلامية بالمعنى الأعم وطبقوها في حياتهم، كما دل على ذلك الكتب المعنية بهذا الأمر.

نعم بقي عندهم في الحال الحاضر أمور كثيرة رفضها الإسلام لقدارتها وعدم نظافتها، لكنهم لم يرفضوها بعد، ولذلك نجد في بلادهم التلوث بوساخات الكلب والخمر، والخلاعة والزنا وما أشبه.

وقد وردت في بعض المجالات (١) تصريحات بذلك، قالوا في الحديث عن تلوث البيئة والمحيط: «وهذا ما يقوم به الفرنسيون بوساخة كلابهم المدللة، التي يزيد عددها على ثمانية ملايين ونصف المليون كلب، منها نصف مليون كلب في باريس وحدها، وهذه الكلاب الباريسية ترمى خمسين طنّاً من الفضلات ومائتي ألف لترات من الفضلات السائلة في الحدائق والشوارع والأرصفت بباريس، مما يؤدي إلى تلوث المكان والهواء، ويسبب ازعاجاً للآخرين، وهذه المشكلة لا تقتصر على الفرنسيين فقط، بل هي شائعة في عالم الغرب».

إلى غير ذلك مما هو واضح، فاللازم على الغرب أيضاً ان يتزين بالنظافة الشاملة التي بينها الإسلام وأمر بها، ان اراد تقدماً وازدهاراً. كما يجب على المسلمين وحكامهم ان يهتموا بالنظافة الإسلامية في كافة مجالات الحياة: الثقافية والاقتصادية والاجتماعية والنفسية والسياسية وغيرها، حتى يعود إليهم مجددهم وسؤددهم، وما ذلك على الله بعزيز.

وهذا آخر ما أردنا إيرادَه في هذا الكتاب والله الموفق للصواب.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

قم المقدسة

محمد الشيرازي

من مصادر التهميش

? القرآن الكريم

? نهج البلاغة

? إعلام الوري

? إلى حكم الإسلام / للإمام الشيرازي

? أمالي الشيخ الصدوق رحمه الله عليه

? أمالي الشيخ المفيد رحمه الله عليه

? أنفقوا لكي تتقدموا / للإمام الشيرازي

? ارشاد القلوب

? اكمال الدين

? الاختصاص

? الاخلاق الإسلامية / للإمام الشيرازي

? الاستبصار

? الاقبال

? الاقتصاد الإسلامي المقارن / للإمام الشيرازي

? الاقتصاد الإسلامي في خمسين سؤالاً وجواباً / للإمام الشيرازي

? الاقتصاد الإسلامي في سطور / للإمام الشيرازي

? الاقتصاد عصب الحياة / للإمام الشيرازي

? الاقتصاد للجميع / للإمام الشيرازي

? التبيان في تفسير القرآن

? الجعفریات

? الحكومة الإسلامية في عهد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام / للإمام الشيرازي

? الخصال

? دعوات الراوندي

? الرسالة الذهبية للإمام الرضا عليه السلام

? السرائر

? الفصول المختارة

? الفضائل والأضداد / للإمام الشيرازي

- ?الفضيلة الإسلامية / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: آداب المال / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: الآداب والسنن / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: الاقتصاد / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: البيئة / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: البيع / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: التجارة / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: الخمس / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: الخيارات / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: الزكاة / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: الطهارة / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: القانون / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: القواعد الفقهية / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: المستحبات والمكروهات / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: المكاسب المحرمة / للإمام الشيرازي
- ?الفقه: علم النفس / للإمام الشيرازي
- ?القاموس المحيط
- ?الكافي
- ?الكسب النزيه / للإمام الشيرازي
- ?المحاسن
- ?المقنعة
- ?المناقب
- ?المنجد في اللغة
- ?الوسائل ومستدركاتهما / للإمام الشيرازي
- ?بحار الأنوار
- ?تبصرة المتعلمين
- ?تحف العقول
- ?تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام
- ?تفسير العياشي
- ?تفسير القمي
- ?تفسير تقريب القرآن إلى الأذهان / للإمام الشيرازي
- ?تفسير مجمع البيان
- ?تفسير نور الثقلين

- ?تنبيه الخواطر
 ?تهذيب الأحكام
 ?ثواب الأعمال
 ?جامع الأخبار
 ?حل المشكلة الاقتصادية على ضوء القوانين الإسلامية / للإمام الشيرازي
 ?دعائم الإسلام
 ?ديوان الإمام على عليه السلام
 ?رجال النجاشي
 ?روضه الواعظين
 ?سفينة البحار
 ?شرح نهج البلاغه لابن أبي الحديد
 ?طب الأئمة
 ?عدة الداعي
 ?علل الشرائع
 ?عيون أخبار الرضا عليه السلام
 ?غرر الحكم ودرر الكلم
 ?غوالي اللثالي
 ?فضائل الأشهر الثلاثة
 ?فقه الإمام الرضا عليه السلام
 ?فقه القرآن
 ?فلاح السائل
 ?قرب الأسناد
 ?كشف الغمة
 ?كنز الفوائد
 ?كيف يمكن علاج الغلاء / للإمام الشيرازي
 ?لسان العرب
 ?لمحة عن البنك الإسلامي / للإمام الشيرازي
 ?متى جمع القرآن / للإمام الشيرازي
 ?مثير الأحران
 ?محاسبة النفس
 ?مستدرك وسائل الشيعة
 ?مستطرفات السرائر
 ?مشكاة الأنوار

- ? مصباح المتهدد
 ? معدن الجواهر
 ? مفاتيح الجنان
 ? مكارم الأخلاق
 ? ممارسة التغيير لانقاذ المسلمين / للإمام الشيرازى
 ? من لا يحضره الفقيه
 ? منية المرید
 ? مهج الدعوات
 ? نقد نظريات فروید / للإمام الشيرازى
 ? وسائل الشيعة
 ? ولأول مرة فى تاريخ العالم / للإمام الشيرازى

بى نوشتها

- () مستدرک وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٣١٩ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٦، ط الإسلامیة.
 () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٤٦٠ ب ١٥ ح ٢.
 () هو الخطيب الشهير الشيخ عبد الزهراء بن الشيخ فلاح بن الشيخ عباس وادى الكعبى، ولد فى سنة ١٣٢٧هـ فى مدينة كربلاء المقدسة، أخذ الخطابة على الخطيبين الشهيرين الشيخ محسن أبو الحب والشيخ محمد مهدي الواعظ، له ديوان شعر (دموع الأسى) إضافة إلى مخطوطات أخرى، ابتكر الشيخ عبد الزهراء الكعبى قراءة (مقتل الحسين عليه السلام) بالطريقة المعروفة واشتهر بقراءته صبيحة يوم عاشوراء أمام حشد هائل من الناس، توفى سنة ١٣٩٤هـ مسموماً على أيدي طغاة العراق. راجع (معجم خطباء كربلاء): ص ١٧٢.

- () سورة الأحزاب: ٣٣.
 () سورة البقرة: ١٢٥.
 () سورة البقرة: ٢٢٢.
 () سورة الفرقان: ٤٨.
 () سورة الإنسان: ٢١.
 () سورة الأنفال: ١١.
 () سورة محمد: ١٥.
 () سورة التوبة: ١٠٨.
 () سورة الأحزاب: ٥٣.
 () سورة البقرة: ٢٥.
 () سورة البقرة: ٥٧.
 () سورة البقرة: ١٦٨.
 () سورة آل عمران: ١٧٩.

- (سورة النساء: ٢.
- (سورة المائدة: ٤.
- (سورة المائدة: ٨٧.
- (سورة الأعراف: ٣٢.
- (سورة النحل: ٥ و ٦.
- (سورة النحل: ٨.
- (سورة الحجر: ١٦.
- (سورة ق: ٦.
- (سورة النور: ٣١.
- (سورة فاطر: ١٢.
- (سورة فاطر: ٣٣.
- (سورة المطففين: ٢٥ ٢٦.
- (سورة الحجر: ٨٥.
- (سورة المعارج: ٥.
- (سورة الحج: ٣٠.
- (سورة النساء: ٤٣.
- (سورة الشورى: ٣٧.
- (المستدرک على الوسائل: ج ١٦ ص ٣١٩ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٦.
- (كنز الفوائد: ج ٢ ص ١٨٥.
- (كنز الفوائد: ج ٢ ص ١٨٥.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٦٦ ب ٢ ح ١، وعلل الشرائع: ص ٢٨١ ح ١٩٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٤٤ ح ١٤.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٤٤ ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٣٢ ب ٤ ح ١.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٩٢ ب ١٣ ح ٢٠.
- (من لا يحضره الفقيه: ص ١٤٦ ح ٤١٠.
- (وسائل الشيعة: ج ٤ ص ١٠٠٢ ب ١٣ ح ٤.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٨٥ ب ١٢ ح ١١٩.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٤٣ ح ٧٣٠.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٩٦ ب ٧٥ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٣٣ ب ٤٥ ح ٢.
- (تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٥٧ ب ٥٣ ح ٧٥.
- (سورة التوبة: ١٠٨.

- (بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٢٠٥ ب ٣ ح ١٤.
- (الكافي: ج ٣ ص ٩٨ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٧ ب ٧ ح ١.
- (فقه الإمام الرضا عليه السلام: ص ٣٥٤ ح ٩٥.
- (موسوعة الفقه: ج ٩٤-٩٧ كتاب الآداب والسنن.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٧٤ ب ١٣ ح ٢.
- (الدعوات للراوندى: ص ١١٦ ح ٢٦٦.
- (كنز الفوائد: ج ٢ ص ١٨٢.
- (وسائل الشيعة: ص ٣٧٥ ب ٣٠ ح ١٠.
- (الخصال: ص ٢٥٨ ح ١٣٤.
- (محاسبة النفس: ص ٢٩.
- (فقه الإمام الرضا عليه السلام: ص ٣٤٥.
- (ثواب الأعمال: ص ٧٧.
- (روضة الواعظين: ص ١٥٥.
- (مكارم الأخلاق: ص ١٦٩.
- (الخصال: ص ٤٩٧ باب فى الخضاب أربع عشرة خصلة.
- (فضائل الأشهر الثلاثة: ص ٣٥.
- (فلاح السائل: ص ٢٨٥.
- (مصباح المتهجد: ص ٣٢٤.
- (أمالى الشيخ الصدوق: ص ٣٩١ المجلس الحادى والستون.
- (أمالى الشيخ المفيد: ص ٢٦٧ المجلس الحادى والثلاثون.
- (الاختصاص: ص ١٣٢ أحاديث وصايا النبى صلى الله عليه و اله لعلى عليه السلام.
- (تحف العقول: ص ٤٩٠.
- (المحاسن: ص ٥٥٦ ح ٩١٣.
- (دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٢٣.
- (المحاسن: ص ٤٢٥.
- (مكارم الأخلاق: ص ٥٥ فصل ١.
- (مكارم الأخلاق: ص ٦١ فصل ٥.
- (المقنعة: ص ١٥٨.
- (الكافي: ج ٤ ص ٨٧ ح ٣.
- (سورة التوبة: ١٠٣.
- (سورة النحل: ١٢٥.
- (بحار الأنوار: ج ٣٣ ص ٥٩٩ ب ٣ ح ٧٤٤، ونهج البلاغة فى عهده عليه السلام إلى مالك الأشر.

- () سورة المائدة: ٨.
- () سورة البقرة: ٢٦٤.
- () سورة البقرة: ٢٢٩.
- () راجع بحار الأنوار: ج ٧١ ص ٢ ب ١٠ ح ١، عن أبي حمزة الثمالي قال: «هذه رسالة علي بن الحسين عليه السلام» الحديث.
- () سورة النساء: ٢٩.
- () راجع بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ٣٤٨ ب ٦٧ ح ١٣، وفيه عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «وليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتقوى» الحديث.
- () راجع الكافي: ج ٣ ص ٤٦٣ ح ٢. عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «وضع عن أمتي تسع خصال الخطأ والنسيان وما لا يعلمون»... الحديث.
- () انظر (فقه القانون) للإمام الشيرازي.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٤ ب ٣ ح ٤.
- () سورة الشعراء: ٨٠.
- () سورة النحل: ٦٩.
- () سورة المائدة: ٦.
- () سورة المائدة: ٦.
- () سورة التوبة: ١٤.
- () سورة يونس: ٥٧.
- () فرويد (١٨٥٦-١٩٣٩م) طبيب أمراض عصبية، نمساوي، أكد على اثر اللاوعي والغريزة الجنسية في تكوين الشخصية، أصيب بالسرطان ومات به، أشهر آثاره: (دراسات في الهستيريا) *stu bien ber hysteyie* عام ١٨٩٥م و(تأويل الاحلام) *dile* عام ١٨٩٩م. للتفصيل راجع كتاب (نقد نظريات فرويد) للإمام الشيرازي دام ظله.
- () سورة الإسراء: ٧٠.
- () بالمعنى الذي ورد في الشعر المنسوب للإمام أمير المؤمنين عليه السلام: وتحسب أنك جرم صغير وفيك انطوى العالم الأكبر. راجع ديوان الإمام علي عليه السلام: ص ١٧٥.
- () بحار الأنوار: ج ٥٨ ص ٢٣ ب ٤٢، وغوالي اللثالي: ج ٤ ص ٧ ح ٨.
- () سورة الشعراء: ٨٩.
- () وإليك بعض الإحصاءات:
- ? ٨٥٠٠ شخص جديد يصابون بالايذز كل يوم بينهم ١٠٠٠ طفل تحت سن ١٥ عاماً.
- ? أكثر من ٨ ملايين طفل فقدوا أمهاتهم بسبب الإصابة بالايذز.
- مجلة (المجلة) العدد ٩٠٥، القسم الملحق)
- ? تتجاوز الحالات الجديدة المسجلة سنويا للأمراض المنقولة جنسيا ٢٣٣ مليون إصابة بين الرجال والنساء وتنقل ما بين ٣٠٪ و ٧٠٪ من النساء المصابات هذه الأمراض إلى أطفالهن وتذكر الأكاديمية الأمريكية للعلوم من جهة ثانية أن هناك ٢٢ مليون شخص في العالم يحملون فيروس الإيدز ويعيش ١٤ مليوناً منهم في إفريقيا كما يسجل المرض انتشاراً متسارعاً في جنوب شرق آسيا.
- مجلة (المجلة) العدد ٩٤٨، القسم الملحق ص ٦

?الايديز داء العصر، وهو يعد أخطر عدوى فيروسية في تاريخ البشرية قاطبة، حيث يصيب هذا المرض الفتاك حالياً ما لا يقل عن ٣٠ مليون شخص عبر العالم، أبرزهم في دول أفريقيا السوداء والولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا وآسيا.

مجلة (المجلة) العدد ٩٨٢ ص ١٨-٢٥ تاريخ ١٢/١٩٩٨م

- () سورة الاسراء: ٣٢.
- () سورة (المؤمنون): ٦٥.
- () راجع موسوعة الفقه، كتاب (علم النفس).
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٨٣ ب ٢٦ ح ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٨٣ ب ٢٦ ح ٦.
- () راجع نهج البلاغة: الخطبة ٢٠٩.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٣٨ ح ١، وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٦٢ ب ١٩ ح ٤.
- () سورة الأعراف: ٣٢.
- () راجع الكافي: ج ٦ ص ٤٤٢ ح ٧.
- () الجعفریات: ص ١٥٦ باب السنة في ملف الشعر.
- () غوالي اللثالي: ج ٤ ص ١٤ ح ٣١.
- () قرب الإسناد: ص ٣٢.
- () الكافي: ج ٤ ص ١٥ ح ٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ١٧٨ ب ٤ ح ١٢٦٨٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ١٨٧ ب ١٩ ح ٢.
- () الكافي: ج ٢ ص ٩١ ح ١٤.
- () تحف العقول: ص ٨٤.
- () بحار الأنوار: ج ٧٥ ص ٤٨ ب ١٦ ح ٦٤.
- () بحار الأنوار: ج ٧٥ ص ٥٥ ب ١٦ ح ١١٠.
- () سورة الأعراف: ٣١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٢٢٦ ب ٣٦ ح ٣٤٣٨.
- () بحار الأنوار: ج ٨٧ ص ١٧١ ب ٩ ح ١٩.
- () بحار الأنوار: ج ٩٤ ص ٣٧٠ ب ٣ ح ١.
- () بحار الأنوار: ج ٥٨ ص ١٢٩ ب ٤٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٣١ ب ٩٣ ح ١٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٣١ ب ٩٣ ح ١٢.
- () راجع مستدرک الوسائل: ج ١٥ ص ١٣٥ ب ٢٣ ح ١٧٧٧٢، وفيه عن رسول الله صلى الله عليه و اله أنه قال: «أطعموا جبالكم السفرجل فإنه يحسن أخلاق أولادكم».
- () بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٣٩٣ ب ٩٢ ح ٦١.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٤ ح ٢٨٨.

- (بحار الأنوار: ج ٧٤ ص ٢٨٢ ب ١٤ ح ١.
- (الكافي: ج ٨ ص ١٩ ح ٤.
- (بحار الأنوار: ج ١ ص ٩٥ ب ١ ح ٢٧.
- (بحار الأنوار: ج ٨٤ ص ٢٠٣ ب ١٢ ح ١١.
- (أمالي الشيخ الصدوق: ص ٢٢٨ ح ٩.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٤ ح ٢٨٧.
- (الاقبال: ص ٦٢٩، الدعاء بعد أول ليلة من شهر رجب.
- (بحار الأنوار: ج ٩١ ص ١٥٠ ب ٣٢ ح ٢١.
- (بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ١١٦ ب ١٤ ح ١٧.
- (فقه الرضا عليه السلام: ص ٢٣٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٤١ ب ١ ح ٨.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٤٠ ب ١ ح ٢. وفيه عن أبي بصير.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٤٠ ب ١ ح ٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٤٠٧ ب ٤١ ح ١٠٠٦.
- (مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ١٧٥ ب ٤ ح ١٢٦٧٧.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٧٧ ب ٢٩ ح ٦.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ١٦٢ ب ٨ ح ٨.
- (اشارة إلى قوله صلى الله عليه و اله: «الإسلام يعلو ولا يعلى عليه». مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ١٤٢ ب ١ ح ٢٠٩٨٥.
- (الكافي: ج ٣ ص ٥٩ ح ٦.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٧٢ ب ١٢ ح ٨٨.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٥ ب ١٥ ح ٢٧٤٠.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٦ ب ١٥ ح ٢٧٤١.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٨ ب ١٩ ح ٢٧٤٧.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٨ ب ١٩ ح ٢٧٤٨.
- (الكافي: ج ٣ ص ١٨ ح ١٢.
- (موسوعة الفقه: ج ٩٨ وانظر أيضا (ولأول مرة في تاريخ العالم، ج ٢) و(متى جمع القرآن) للإمام الشيرازي.
- (سورة فصلت: ٤٢.
- (سورة الحجر: ٩.
- (غوالي اللثالي ج ٢ ص ١٦٧ وباب الطهارة.
- (سورة الواقعة: ٧٩.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٢٧ ب ٦ ح ٣٥.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٧ ب ٧ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٨ ب ٧ ح ٢.

- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٨ ب ٧ ح ٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣١٩ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٦.
- (الكافي: ج ٣ ص ٤٠ ح ٢.
- (الكافي: ج ٣ ص ١٥٦ ح ٣.
- (الكافي: ج ٣ ص ١٥٦ ح ٢.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٣٦ ب ٢٣ ح ٥٠.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٥٠ ب ٢٣ ح ١٠٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ٦ ص ١٩٤ ب ٢٨ ح ١٧٨٣.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٢٠ ب ١٣ ح ٩٩.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٥٩ ب ٣٢ ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٥٩ ب ٣٢ ح ٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٣١ ب ١١ ح ٦.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٥٩ ب ٣٢ ح ٢.
- (وأيضاً: وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٥٩ ب ٣٢ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٦٠ ب ٣٢ ح ٦.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٣٣٦ ب ٣٠ ح ٢١٢٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٣٣٦ ب ٣٠ ح ٢١٢٥.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٣٣٧ ب ٣٠ ح ٢١٢٦.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٣٣٧ ب ٣٠ ح ٢١٢٧.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٣٣٧ ب ٣٠ ح ٢١٢٨.
- (راجع (آداب المائدة) في هذا الكتاب.
- (تهذيب الأحكام: ج ٤ ص ٩٢ ب ٥٧ ح ٢.
- (الكافي: ج ٥ ص ٢٩٣ ح ٦.
- (الكافي: ج ٥ ص ٢٩٤ ح ٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣١٩ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٦.
- (مكارم الأخلاق: ص ٤٢.
- (مكارم الأخلاق: ص ٤١.
- (مكارم الأخلاق: ص ٤٢.
- (مكارم الأخلاق: ص ٤٣.
- (غوالي اللئالي: ج ١ ص ١٠١ ح ١٦.
- (سورة البقرة: ٢٢٢.
- (راجع تفسير تقريب القرآن: ج ٢ ص ٧٦.
- (راجع الكافي: ج ١ ص ٧٠ ح ٩.

- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٥٦ ب ١٥ ح ٢٧.
- () سورة البقرة: ١٨٥.
- () سورة المائدة: ٦.
- () سورة المائدة: ٦.
- () سورة المائدة: ٦.
- () سورة الأنفال: ١١.
- () سورة البقرة: ٢٢٢.
- () سورة الشعراء: ٨٨ ٨٩.
- () بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ٢٤٨ ب ٢١ ح ٥٤.
- () سورة الأنعام: ٩١.
- () إشارة إلى قوله تعالى?: وهو بكل شيء عليم. ?سورة البقرة: ٢٩.
- () إشارة إلى قوله عزوجل?: إن الله لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء. ?سورة آل عمران: ٥.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٣٩ ح ٦.
- () سورة الاعراف: ٣٢.
- () قرب الأسناد: ص ١٥٧.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٤١ ب ١ ح ٩.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٤٠ ح ١٥.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٤١ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٤١ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٤٤ ح ١٤.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٤٦ ب ٦ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٥٠ ب ١٩ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٥٦ ب ١٤ ح ٥.
- () الكافي: ج ٨ ص ٣٠٤ ب ٨ ح ٤٦٩.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٧٨ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٦٢ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٦٢ ح ٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٦٢ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٦٧ ح ٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٣٤ ح ٨.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٣٤ ح ١٠.
- () تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ٥٢ ب ١٦ ح ٣٧.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٦٨ ح ٣.

- () الكافي: ج ٦ ص ٤٧٠ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٧٠ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٤٠٠ ب ٥١ ح ٩.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٧١ ح ٨.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٧١ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٧١ ح ٥.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٧١ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٧٢ ح ١.
- () راجع موسوعة الفقه: ج ٢-١٦ كتاب الطهارة.
- () الكافي: ج ٣ ص ١ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ١٠١ ح ٩.
- () الكافي: ج ٣ ص ٥ ح ٢.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٢٩ ب ١٠ ح ٤٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧ ب ٣ ح ٣٨.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧ ب ٣ ح ٣٩.
- () الاستبصار: ج ١ ص ٢١ ب ١٠ ح ٤.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٤٤ ح ٧٣٢، وفي وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٤٢ ب ٢٩ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٤٢ ب ٢٩ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٤٢ ب ٢٩ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٤٢ ب ٢٩ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٤٣ ب ٢٩ ح ٥.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٤٣ ب ٢٩ ح ٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٣ ب ٢٢ ح ٢٧٥٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٣ ب ٢٢ ح ٢٧٦٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٤ ب ٢٢ ح ٢٧٦٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٤ ب ٢٢ ح ٢٧٦٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٤ ب ٢٢ ح ٢٧٦٤.
- () الكافي: ج ٣ ص ٣٨ ح ١.
- () الكافي: ج ٣ ص ٣٨ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ٣٩ ح ٥.
- () الكافي: ج ٣ ص ٣٨ ح ٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٧٤ ب ١٢ ح ٩٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٧٥ ب ١٢ ح ٩٦.

- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٤٨ ب ٣٢ ح ٩.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٤٦ ب ٣٠ ح ٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٦ ب ٢٥ ح ٢٧٧١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٦ ب ٢٥ ح ٢٧٧١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٦ ب ٢٥ ح ٢٧٦٩.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤١٣ ب ٢١ ح ٢٢.
- () راجع موسوعة الفقه: ج ٢-١٦ كتاب الطهارة.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢١١ ب ٣ ح ٣٨٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٨ ب ٢٧ ح ٣٧٧٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٨ ب ٢٧ ح ٢٧٧٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢١١ ب ٣ ح ٣٨٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٨ ب ٢٧ ح ٢٧٧٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٨ ب ٢٧ ح ٢٧٧٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ١٨٩ ب ٣ ح ٣١٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٩ ب ٢٧ ح ٢٧٨٠.
- () تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٨٦ ب ٤ ح ١٠٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢١١ ب ٣ ح ٣٨٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٢٩ ب ١٠ ح ٤٦.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٨٤ ب ١١٩ ح ١١٩.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣ ب ٢ ح ٤٩٦٨، ووسائل الشيعة: ج ١ ص ١٧٢ ب ٩ ح ٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢١٩ ب ١ ح ٤٠٥.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠٨ ب ٨ ح ٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٨٣ ب ٣١ ح ٢٧٩٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٨٤ ب ٣١ ح ٢٧٩٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٨٥ ب ٣١ ح ٢٨٠٠، والكافي: ج ٣ ص ٤٠٧ ح ١٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ٣٦١ ب ١٣ ح ٢٦.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٧٨ ب ١٢ ح ١٠٥، ووسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٥٥ ب ٣٨ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٥٦ ب ٣٨ ح ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٥٦ ب ٣٨ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٥٦ ب ٣٨ ح ٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٥٨ ب ٨ ح ٥٣٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٣٩ ح ٢٣ ح ٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٦٩ ب ١٨ ح ٥٦٣.

- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٧٠ ب ١٨ ح ٥٦٦.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠١ ب ١ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠١ ب ١ ح ٢.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٤٩ ب ١١ ح ٣.
- () الكافي: ج ٣ ص ٢٠ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٤٣ ب ٢٦ ح ٩.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠٢ ب ١ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠٢ ب ٧ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠٤ ب ٥ ح ٣.
- () انظر موسوعة الفقه: كتاب الطهارة.
- () الكافي: ج ٣ ص ٥٦ ح ٦.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٥١ ب ١١ ح ١٠.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠٧ ب ٨ ح ١.
- () الكافي: ج ٣ ص ٥٧ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٠ ب ٩ ح ٥.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠٦ ب ٧ ح ٦.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٢ ب ٢١ ح ١٠.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٢ ب ٩ ح ١٦.
- () الكافي: ج ١ ص ٤٩ ب ٣ ح ٨٣. وتهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٩ ب ٣ ح ٨٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٥٠ ب ٣ ح ٨٤. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٢٢ ب ٩ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٨ ح ١٢. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٢٢ ب ٩ ح ٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٥٠ ب ٣ ح ٨٦.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٠٦، وراجع مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٥٩.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٧ ب ٣ ح ٧٣.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٧ ح ٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٥٨ ب ٨ ح ٥٣٠.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٠٧.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٠٥ باب ذكر آداب الوضوء.
- () الجعفریات: ص ١٢ باب الاستبراء.
- () لسان العرب: ج ١٣ ص ٢٧٨ مادة (عجن)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي: ص ١٥٦٧ مادة (عجنه).
- () الكافي: ج ٣ ص ١٥ ح ٢. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٢٨ ب ١٥ ح ١.
- () الجعفریات: ص ١٥ باب النهي عن التغوط على شفير البئر. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٢٨ ب ١٥ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٢٩ ب ١٥ ح ٤.

- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٦١ ح ٥٤٥.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٥٧ ب ٢ ح ٥٧٦٢.
- () الخصال: ص ٦٣٥.
- () بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ١٩٥ ب ٢ ح ٥٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٦٤ ب ١٣ ح ٥٥١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٣ ب ٣ ح ٢٦.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٠٤.
- () غوالي اللثالي: ج ٢ ص ١٨٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٧١ ب ١٩ ح ٥٧١.
- () غوالي اللثالي: ج ٢ ص ١٨١.
- () أعلام الدين: ص ٣٠٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٣١ ب ١٦ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٣٤ ح ١٠.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧٤ ح ١٨ ح ٧.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧٣ ب ١٨ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٦٤ ب ٣ ح ٥.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٦٥ ب ٥ ح ١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧٣ ب ١٨ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠٦ ب ٧ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٠٦ ب ٧ ح ٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٥٢ ب ١١ ح ١٧.
- () ومن هنا يلزم غسل البول بالماء القليل مرتين.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٥٢ ب ١١ ح ١٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٣ ب ١٢ ح ٢٧٣١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٣ ب ١٢ ح ٢٧٣٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٣ ب ١٢ ح ٢٧٣٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٤ ب ١٢ ح ٢٧٣٥.
- () أى للصلاة وما أشبهه.
- () الكافي: ج ٦ ص ٢٥٠ ح ١. وتهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٧ ب ١٢ ح ٧١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٢٥١ ح ٢.
- () بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٢٤٩ ب ٦ ح ٨، وفيه عن أبي عبد الله عليه السلام
- () راجع مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦٨.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ١١٧.

- (الكافي: ج ٣ ص ٥٨ ح ٢.
- (الكافي: ج ٣ ص ٦٠ ح ٩.
- (الكافي: ج ٣ ص ٤٠٣ ح ٢٥.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦١ ب ١٢ ح ٤٦.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٥ ب ١٢ ح ٢.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٢٥ ب ١٠ ح ٢٧.
- (الكافي: ج ٣ ص ٦٠ ح ٢.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٢٥ ب ١٠ ح ٢٨.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٥٣ ح ١٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٦ ب ١٢ ح ١١.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٧ ب ١٣ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٧ ب ١٣ ح ٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٦١ ب ٨ ح ٢٧٢٥.
- (غوالي اللثالي: ج ١ ص ٦٢.
- (الكافي: ج ٦ ص ٢٥٥ ح ٢.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٩ ب ٢٣ ح ١٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٩٥ ب ٤٠ ح ٢٨٢٩.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٤٥ ب ١١ ح ٣٨.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٤١ ب ١١ ح ٢٧.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٤٢ ب ١١ ح ٣٠.
- (الكافي: ج ٣ ص ٧ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ١٤٩ ب ٥ ح ١.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٠ ب ٢١ ح ٤٦.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٧ ب ١٢ ح ٧١.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٥٣ ب ١١ ح ٢٠.
- (الكافي: ج ٢ ص ٦٥٠ ح ١١.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٣٧ ح ١٥.
- (الكافي: ج ٣ ص ٦٠ ح ٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٧ ب ٢٦ ح ٢٧٧٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٣٤ ب ٢٦.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦١ ب ١٢ ح ٤٦.
- (الكافي: ج ٣ ص ٦٠ ح ١.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٠ ب ١٢ ح ٤٤.

- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٤ ب ٢١ ح ٢٠.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٧٧ ح ١٠٢.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٠ ب ١٢ ح ٤٣.
- () مكارم الأخلاق: ص ٣٤٦.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٨٨ ب ٨ ح ١٤.
- () سورة المائدة: ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ٦ ص ٣٣٩ ب ٥١ ح ١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٥٩ ب ٦ ح ٧.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٦٦ ح ٨٢٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٩٣ ب ٦ ح ٦٤٩.
- () موسوعة الفقه: ج ٩٤-٩٧، كتاب الآداب والسنن.
- () سورة المائدة: ٦.
- () الجعفریات: ص ١٧ باب فضل الوضوء.
- () فقه القرآن: ج ١ ص ١٢.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤١ ح ٨٢.
- () المحاسن: ص ٤٧ باب ثواب الطهر على الطهر.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٩٥ ب ٨ ح ٦٥٨.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٠٠.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٩ ح ٨٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٥ ب ٨ ح ٩.
- () الكافي: ج ٣ ص ٧٠ ح ٥.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٤ ب ٨ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٤ ب ٨ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٥ ب ٨ ح ٨.
- () الكافي: ج ٣ ص ٤٦٨ ح ٥. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٥ ب ٩ ح ١.
- () تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١١٦ ب ٢٣ ح ٢٠٢. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٥ ب ٩ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٦ ب ٩ ح ٣. وأمالی الشيخ الصدوق: ص ٣٣.
- () بحار الأنوار: ج ١٠ ص ٩١ ب ٧ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٩٦ ب ٩ ح ٦٦٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٦ ب ١٠ ح ١. وتهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٦٣ ب ١٣ ح ٦٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٦٧ ب ١٠ ح ٢. وبحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٣٠٨ ب ٤ ح ١٧. وأمالی الشيخ الصدوق: ص ٣٥٩ المجلس ٥٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٥٩ ب ٣ ح ٣٧٧٩، وفي ثواب الأعمال: ص ٢٨ باب ثواب من توضأ.
- () أمالی الشيخ المفيد: ص ٦٠ المجلس السابع.

- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٥٥٣ ب ٢ ح ٤٨٩٩.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٠١ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٥٧ ب ٣١ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٧٧ ب ٥٣ ح ٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٣٦١ ب ٤٤ ح ٢١٩٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٣٨ ب ١٠ ح ٤٦٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٠٥ ب ٣٠ ح ١١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢٩٣ ب ٥ ح ٦٣٨.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٣ ح ١١٤.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٥ ح ١٢٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٠٤ ب ٢٩ ح ١١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٠٣ ب ٢٩ ح ١.
- () بحار الأنوار: ج ٤٥ ص ٢٣٣ ب ٣ ح ١، وراجع كشف الغمة: ح ١ ص ٢٥.
- () الخصال: ص ٦١١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٤٩٧ ب ١ ح ٢٥٥١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٠٣ ح ٣٨.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٩ ح ٢٥.
- () كتاب المحاسن: ص ٥٧٩.
- () أى وان كان وجوبه لأجل الصلاة وما أشبه.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٠٩ ب ٥ ح ١٧.
- () راجع تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٣٥ ب ٦ ح ٦٤، وفيه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «من ترك شعرة من الجنابة متعمداً فهو فى النار».
- () الكافي: ج ٣ ص ٤٠ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ٤٧ ح ٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٠ ب ١ ح ٤٨.
- () تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٤١٤ ب ٣٦ ح ٣٠.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٧٨ ح ١٧٦.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٩٣ ب ٩ ح ٣٦.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٢٨.
- () فقه الإمام الرضا عليه السلام: ص ١٩٢ باب الحيض والاستحاضة. ومستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥ ب ١ ح ١٢٤٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٦ ب ١ ح ١٢٥٠.
- () موسوعة الفقه: ج ٩٤-٩٧ كتاب الآداب والسنن.
- () راجع ارشاد القلوب: ص ٤٣٣، وفيه: قال رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا- يجبك إلا مؤمن تقى ولا يبغضك إلا كافر شقى ولد

زنية أو حيضة».

- () الكافي: ج ٣ ص ٥٩ ح ٦.
- () الكافي: ج ٣ ص ٨٠ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ٩٠ ح ٦.
- () الكافي: ج ٣ ص ٨٩ ح ٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٠١ ب ١٩ ح ٧٧.
- () الكافي: ج ٣ ص ٨٩ ح ٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ٥ ص ٤٠٠ ب ١٦ ح ٣٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٨ ب ٥ ح ١٢٥٧.
- () الكافي: ج ٣ ص ٨٩ ح ٣.
- () الكافي: ج ٣ ص ٨٩ ح ٣.
- () الكافي: ج ٣ ص ٩٩ ح ٥.
- () الكافي: ج ٣ ص ٤٠ ح ٢.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٢٤ ب ١٣ ح ١١٥، ووسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٥٤ ب ٢٥ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٥٤ ب ٢٥ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٢٩ ب ١ ح ١١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٢٩ ب ١ ح ١٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٦١ ح ٨.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٤٧ ب ٢٣ ح ٩١.
- () فقه الرضا عليه السلام: ص ١٧٤، باب غسل الميت.
- () فقه الرضا عليه السلام: ص ١٧١، باب غسل الميت.
- () فقه الرضا عليه السلام: ص ٨١، باب الغسل.
- () تحف العقول: ص ١٠٨.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٢٩ ب ١ ح ١٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٢٧ ب ١ ح ١.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٦٠ ح ٢.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٩ ب ١١ ح ١١، ومثله في وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٢٧ ب ١ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٢٨ ب ١ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٢٨ ب ١ ح ٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٩ ب ٢٣ ح ١٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٢٨ ب ١ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٦٢ ب ١ ح ٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٤٩١ ب ١ ح ٢٥٣٨.

- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٩ ب ٢٣ ح ١٤.
- () كاختيار الرحم الطاهر وما أشبهه.
- () عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٨٩.
- () الكافي: ج ٣ ص ٤٠ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٣٩ ح ٢.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٠١ ب ١٣ ح ٤٥.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٤٠ ح ٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٠٢ ب ١٣ ح ٤٧.
- () الاستبصار: ج ١ ص ٢٠٦ ب ١٢٠ ح ١.
- () الكافي: ج ٣ ص ٢١٤ ح ١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٢٩ ب ١٣ ح ١٣٠.
- () الكافي: ج ٣ ص ٢٠٦ ح ١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٤٨ ب ٢٣ ح ٩٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٩٢ ب ١٣ ح ٢٠.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٤٨ ح ٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٤٩ ب ٢٣ ح ٩٨. ووسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٥٠ ب ١٨ ح ٧.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٤٨ ح ١. ووسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٤٩ ب ١٨ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٤٩ ب ١٨ ح ٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٣٤ ب ٢٣ ح ٣٥.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٥٠ ب ١٩ ح ١. والكافي: ج ٦ ص ٤٤٥ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٢٢٣ ب ١٦ ح ١٨٥٠.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٤٣ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٤٦ ب ١٥ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٥٦ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٧٥٣ ب ٢٤ ح ٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ١٩٤ ب ٢٨ ح ١٧٨٣.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٧٩ ح ٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٠٤ ب ١٣ ح ٢٨.
- () مكارم الأخلاق: ص ٣٣٩.
- () الكافي: ج ٣ ص ٤٠ ح ١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٠٤ ب ٥ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٣٧ ب ١ ح ٤.
- () عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٢٣.

() راجع مستدرك الوسائل: ج ٢ ص ٤٩٧ ب ١ ح ٢٥٥١.

() راجع المقنعة: ص ٥١، باب الأغسال المفترضات والمسنونات.

() من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١١٢ ح ٢٢٩.

() مستدرك الوسائل: ج ٢ ص ٥٠١ ب ٣ ح ٢٥٦٠.

() الكافي: ج ٣ ص ٤١٧ ح ١.

() مستدرك الوسائل: ج ٢ ص ٥٠٤ ب ٣ ح ٢٥٦٨.

() سورة الجمعة: ٩.

() مستدرك الوسائل: ج ٢ ص ٥٠٤ ب ٣ ح ٢٥٦٩.

() علل الشرايع: ص ٢٨٥.

() الكافي: ج ٣ ص ٤١٧ ح ٤.

() الكافي: ج ٣ ص ٤١٧ ح ٤.

() سورة الحج: ٣٦.

() تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٣٧ ب ١٣ ح ١١.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٤٦ ب ٦ ح ٢١.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٤٨ ب ٧ ح ٣.

() مستدرك الوسائل: ج ٢ ص ٥٠٧ ب ٥ ح ٢٥٧٧.

() تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٦٥ ب ١٧ ح ٢.

() الكافي: ج ٣ ص ٤٢ ح ٦.

() مستدرك الوسائل: ج ٢ ص ٥٠٧ ب ٦ ح ٢٥٧٨.

() الكافي: ج ٣ ص ٤٣ ح ٧.

() تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١١٣ ب ٥ ح ٣٣.

() الإقبال: ص ٦٢٨.

() تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١١٧ ب ٥ ح ٤٠.

() الإقبال: ص ١٤ الباب الرابع.

() الإقبال: ص ٨٦ الباب الخامس.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٣٦ ب ١ ح ٢.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٤ ب ١٤ ح ١٢.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٤ ب ١٤ ح ١٤.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٤٢ ب ٥ ح ١.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٤٢ ب ٥ ح ١.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٤ ب ١٥ ح ١.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٤ ب ١٥ ح ١.

() وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٣ ب ١٤ ح ١٠.

- (الإقبال: ص ٢٧١، الباب السادس والثلاثون.
- (الإقبال: ص ٢٧٩، الباب السابع والثلاثون. ووسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٥ ب ١٥ ح ٣.
- (الإقبال: ص ٢٧٩، الباب السابع والثلاثون. ووسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٥ ب ١٥ ح ٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٦ ب ١٧ ح ١.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١١٢ ب ٥ ح ٢٧.
- (الاستبصار: ج ١ ص ٤٥١ ب ٢٨ ح ١.
- (تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٨٥ ب ١٣ ح ٦.
- (تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ١٤٣ ب ١٣ ح ١.
- (مستدرک الوسائل: ج ٦ ص ٢٧٦ ب ٣ ح ٦٨٤١.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٦٠ ب ٢٤ ح ١.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢٢ ب ٢٣ ح ٢٦٢٠.
- (راجع مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢٢ ب ٢٣ ح ٢٦٢٠.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢٣ ب ٢٣ ح ٢٦٢١.
- (سورة الاسراء: ٣٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٣٢ ح ١٠.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥١٢ ب ١٢ ح ٢٥٩٥.
- (غوالي اللثالي: ج ١ ص ٢٢٧.
- (أعلام الوری: ص ٥٨.
- (الكافي: ج ٣ ص ٤٧٦ ح ١.
- (الكافي: ج ٣ ص ٤٧٧ ح ٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥١٦ ب ١٤ ح ٢٦٠٢.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١١٧ ب ٥ ح ٣٩.
- (راجع بحار الأنوار: ج ٨٨ ص ٢٢٥ ب ١ ح ٤، ووسائل الشيعة: ج ٤ ص ٨٧٥ ب ٣٨ ح ٢.
- (الكافي: ج ٣ ص ٤٠ ح ٢.
- (الكافي: ج ٤ ص ٣٢٦ ح ١.
- (الكافي: ج ٤ ص ٥٧٢ ح ١.
- (الكافي: ج ٣ ص ٤٠ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٣٨ ب ١ ح ٦.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢١ ب ٢٣ ح ٢٦١٧.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢١ ب ٢٣ ح ٢٦١٨.
- (تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ١٥٧ ب ١٣ ح ٩.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١١٧ ب ٥ ح ٤٠.
- (راجع الصفحة ٥٥ من هذا الكتاب، تحت عنوان (النظافة في ساعة الولادة).

- () الكافي: ج ٣ ص ٤٠ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٦١ ب ٢٧ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٥٧٨ ب ٥٣ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٦١ ب ٢٧ ح ١.
- () الكافي: ج ٥ ص ٥٠٧ ح ٢.
- () الكافي: ج ٨ ص ٢٣٢ ب ٨ ح ٣٠٥.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٧٧ ح ١٧٤.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٩٥٨ ح ٢.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٠٧ ح ١٤٦٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٩٦ ب ٨ ح ٤٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢٥ ب ١ ح ٢٦٢٣، وفي دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٢١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٩٤ ب ٨ ح ٣٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٩٧ ب ٨ ح ٤٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢٩ ب ٥ ح ٢٦٣٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢٩ ب ٥ ح ٢٦٣٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٢٩ ب ٢٣ ح ٢٦٣٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٣١ ب ٥ ح ٢٦٤١.
- () انظر كتاب (ولأول مرة في تاريخ العالم: ج: ١) للامام المؤلف.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٣١ ب ٥ ح ٢٦٤٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٠٠ ب ٨ ح ٥٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ١٩٤ ب ٨ ح ٣٥.
- () سورة التوبة: ٨٠.
- () الاستبصار: ج ١ ص ١٨١ ب ١٠٩ ح ٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٩ ب ٣ ح ٨٣ عن أبي جعفر الباقر عليه السلام.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٧٠ ب ٤٩ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٧ ب ٤٩ ح ٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٨٩ ب ٣٥ ح ٢٨١٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٩٢ ب ٣٩ ح ٢٨٢٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٩٢ ب ٣٩ ح ٢٨٢٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٩٢ ب ٣٩ ح ٢٨٢٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٩٤ ب ٣٩ ح ٢٨٢٨.
- () وسائل الشيعة: ج ٦ ص ١٠٦٨ ب ٤٦ ح ١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٠٦ ب ٢٠ ح ١٦.

- () الكافي: ج ٣ ص ٥٧ ح ٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٥ ب ١٢ ح ٦٢.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٦ ب ١٢ ح ٦٧.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٢٢ ب ٢١ ح ١٠.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٢ ب ٩ ح ١٩.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠١٢ ب ٩ ح ٢١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٦ ب ١٢ ح ٦٩.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٥ ب ١٢ ح ٦٤.
- () الكافي: ج ٣ ص ٥٨ ح ٩.
- () الكافي: ج ٣ ص ٢٢ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٦٥ ب ٣ ح ٨٦٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٦٥ ب ٣ ح ٨٦٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ١٨٥ ب ٨ ح ٣٣١٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٧٦ ب ١٥ ح ٣٨٢٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٧٦ ب ١٥ ح ٣٨٢١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٧٦ ب ١٥ ح ٣٨٢٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٥٦ ب ١٣ ح ٣٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٤٩٩ ب ١٩ ح ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٤٩٩ ب ١٩ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠٠ ب ٢٠ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠٠ ب ٢٠ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠٠ ب ٢٠ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠٠ ب ٢٠ ح ٥.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠١ ب ٢٢ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧٠ ب ١٢٨ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧٠ ب ١٢٨ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠٣ ب ٢٢ ح ٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٧٨ ب ١٥ ح ٣٨٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٧٨ ب ١٥ ح ٣٨٢٩.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠٣ ب ٢٣ ح ٩، وفي الكافي: ج ٦ ص ٥١٧ ح ٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ٣ ص ٢٥٥ ب ١٣ ح ٢٩.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠٤ ب ٢٤ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥١١ ب ٣٢ ح ١.

- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥١١ ب ٣٢ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥١٣ ب ٣٤ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٨٥ ب ٢٤ ح ٣٨٤٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٨٥ ب ٢٥ ح ٣٨٤٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٨٦ ب ٢٧ ح ٣٨٥١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٨١ ب ٢٠ ح ٣٨٣٦.
- () راجع الجعفریات: ص ١٥٦ وفيه: عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «من كان له شعر فليحسن إليه»، وقال صلى الله عليه و اله: «الشعر الحسن من كسوة الله فأكرموه». مكارم الأخلاق: ص ٧٠ الفصل الثالث.
- () راجع مكارم الأخلاق: ص ٣٣.
- () راجع مكارم الأخلاق: ص ٤١ وفيه: عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «أربع من سنن المرسلين السواك والحناء والطيب والنساء»، وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: «الحناء يذهب بالسهك ويزيد في ماء الوجه ويطيب النكهة ويحسن الولد». الكافي: ج ٦ ص ٤٨٤ ح ٥.
- () راجع الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ١١ وفيه عن رسول الله صلى الله عليه و اله قال: «لا يطولن أحدكم شاربه فان الشيطان يتخذه مخبأ يستتر به».
- () الخصال: ص ٦١٠.
- () الاستبصار: ج ١ ص ٦٣ ب ٣٦ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٨٥ ب ١٨ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٩٦ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٦١ ب ١ ح ٤.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٢٦ ح ٢٩٩.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٩٧ ح ٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٩٩ ح ١١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٦٣ ب ٢ ح ٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٩٧ ح ٧.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧٨ ب ١٨ ح ٢٥.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٦٢ ب ١ ح ٧.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٠٦ ح ٧.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٠٥ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٨٧ ب ٢٨ ح ٤. ومستطرفات السرائر: ص ٥٧٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٨٧ ب ١٧ ح ١٧.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٠٦ ح ١١.
- () الرسالة الذهبية طلب الإمام الرضا عليه السلام: ص ٣٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٠٥ ح ٣.

- (الكافي: ج ٦ ص ٥٠٨ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٠٦ ح ٨.
- (الخصال: ص ٥٠٣.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٣١ ح ٣٤١.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٢٢ ب ٦٦ ح ٨.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٣٦ ب ٨٤ ح ٢.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٠ ح ٢٦٤.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٣٨ ب ٨٥ ح ١٠.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٠٨ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٠٨ ح ٧.
- (وسائل الشيعة: ج ٦ ص ٥٠٦ ح ١١.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٣٩ ب ٨٦ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٣٩ ب ٨٦ ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٤٠ ب ٨٧ ح ١.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٢٠ ح ٣.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٠٩ ح ١.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٠٩ ح ١.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧٦ ب ١٨ ح ١٩.
- (موسوعة الفقه: ج ٩٤-٩٧ كتاب الآداب والسنن.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٠٩ ح ٣.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢١ ح ٢٦٩.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢١ ح ٢٧٠.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٩٣ ب ٣٥ ح ٧.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٨١ ح ٨.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٨١ ح ٦.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٢ ح ٢٧٧.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٨٢ ح ١٢.
- (سورة النور: ٣١.
- (أمالي الشيخ الصدوق: ص ٣٩٦ المجلس الثاني والستون.
- (مكارم الأخلاق: ص ٨٢.
- (مكارم الأخلاق: ص ٨٢.
- (الخصال: ٥٨٧، آداب النساء.
- (بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٢٦٢ ب ٥ ح ٢٤.

- (بحار الأنوار: ج ٤٥ ص ٢٠٦ ب ٤٠ ح ١٣.
- (راجع لسان العرب: ج ١١ ص ٢٧٠ مادة (رجل).
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٤ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٤ ح ٦.
- (مكارم الأخلاق: ص ٤٦ فى التكحل والتدهين.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٤ ح ١٠.
- (الوسائل: ج ١ ص ٤١١ ب ٥٤ ح ٥.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٤ ح ١٢٠.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٥ ح ١٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤١٣ ب ٥٧ ح ٤.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤١٣ ب ٥٧ ح ٥.
- (موسوعة الفقه: ج ٩٤-٩٧ كتاب الآداب والسنن.
- (راجع ديوان الإمام على عليه السلام: ص ٤٩.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٨٥ ح ٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٠٤ ح ٣، وراجع بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٤٧ ب ٩ ح ٣٥.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٢٠ ح ٣.
- (السرائر: ص ٤٦٩، ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٤١٦ ب ٦٠ ح ٩.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٨٤ ح ٢.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٧٦ ب ١٨ ح ١٦.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٤٦ ب ١٤ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٠ ح ١.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٠ ح ٣.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٠ ح ٢.
- (دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٢٥.
- (فقه الإمام الرضا عليه السلام: ص ٦٦.
- (سورة النساء: ١٢٥، راجع التبيان فى تفسير القرآن للطبرسى: ج ١ ص ١٩١.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٣ ح ١١٧.
- (عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ١ ص ٣١٦ ما جاء فى صفة النبى صلى الله عليه و اله.
- (بحار الأنوار: ج ٩٦ ص ٣٠١ ب ٥٢ ح ٤٠.
- (راجع بحار الأنوار: ج ٧٣ ص ٨٣ ب ٤ ح ١.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٨٨ ح ٢.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٨٩ ح ٩.
- (الكافي: ج ٦ ص ١٢٩ ح ٣٢٣. ومن لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٩ ح ٣٢٣.

- () راجع المنجد فى اللغة: ص ٨٨٤ مادة (وبأ).
- () سورة الأعراف: ٣١.
- () الخصال: ص ٢٤٨.
- () سورة الأعراف: ٣١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٢٦ ب ٧١ ح ٥.
- () مكارم الأخلاق: ص ٧٢.
- () طب الأئمة: ص ١٩، وفى وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٢٨ ب ٧٣ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٥ ح ٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٩ ح ٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٠٤ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٠٤ ح ٣.
- () ثواب الأعمال: ص ٢٠، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٨٤ ب ٢٥ ح ٦.
- () المحاسن: ص ١٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٠٤ ح ٦.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٥ ح ٢٩٦.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ٥.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٨ ح ١٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٦ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤١٩ ح ٥، وفى مستطرفات السرائر: ص ٥٧٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٢١ ب ٦٥ ح ٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٦ ح ٢.
- () راجع ثواب الأعمال: ص ٢٢. وفيه: عن أبى عبد الله عليه السلام قال: «من سرح لحيته سبعين مرة وعدّها مرة مرة لم يقربه الشيطان أربعين صباحاً».
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٢٠ ب ٦٤ ح ١.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٦٣ ح ١٤٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٢١ ب ٦٦ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ٦.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ٨.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ٩.
- () مكارم الأخلاق: ص ٦٠.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ١١.

- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٢٢ ب ٦٦ ح ٦، وفي علل الشرايع: ص ٥١٩، وفي الجعفریات: ص ٢٩.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٨٧ ح ٦.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٠٤ ب ١٤ ح ٧.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٠ ح ١.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٠ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٠ ح ٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٠ ح ٧.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٢ ح ١٧.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٨ ح ٣١٣.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٨ ح ٣١٤.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٨ ح ٣١٥. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٣٥ ب ٨١ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٣٥ ب ٨٢ ح ١.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٧٢ ب ٢ ح ٥٧٦٢.
- (الكافي: ج ٣ ص ٣٧ ح ١٠.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣٢١ ب ٩٥ ح ٢٠٠٢٦.
- (بحار الأنوار: ج ٥٩ ص ١٦٢ ب ٥٩ ح ٧.
- (راجع بحار الأنوار: ج ٥٩ ص ١٥٦ ب ٥٨ ح ١.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣٢١ ب ٩٥ ح ٢٠٠٢٨.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٦٤٦ ب ١٠٨ ح ٣.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٩ ح ٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٨ ح ٣.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٩ ح ٤.
- (المحاسن: ص ٤٢٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٥ ح ١.
- (الكافي: ج ٣ ص ٢٣ ح ٣.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٢.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٥ ح ٦.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٣ ب ٢ ح ١١. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٤٩ ب ١ ح ١٦.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٦٥ ب ٢ ح ٥٧٦٢.
- (الكافي: ج ٣ ص ٢٣ ح ٢، ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٤٦ ب ١ ح ٢.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١١ ح ٩.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٢، ومن لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٢ ح ١٠٩. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٤٦ ب ١ ح ٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٥ ح ٤.

- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٢ ب ١ ح ٣٧.
(الكافي: ج ٦ ص ٤٩٥ ح ٥.
(الكافي: ج ٤ ص ٥٤٦٥ ح ٣٢. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٤٨ ب ١ ح ١٣.
(الكافي: ج ٦ ص ٤٩٦ ح ٧.
(الكافي: ج ٦ ص ٤٩٦ ح ٨.
(وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥١ ب ١ ح ٣١.
(من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٢ ح ١١١.
(من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٣ ح ١١٦.
(وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥١ ب ١ ح ٢٨. ومن لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٥ ح ١٢٤.
(من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٣ ح ١١٧.
(مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٦٠ ب ١ ح ٨٥١.
(جامع الأخبار: ص ٥٨.
(مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٧١ ب ١٠ ح ٨٩٤.
(من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٤ ح ١١٩.
(الكافي: ج ٦ ص ٤٩٦ ح ٩.
(المحاسن: ص ١١.
(الجعفریات: ص ١٥ باب فضل السواك.
(الكافي: ج ١ ص ٥٣ ح ١١٣.
(من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٣ ح ١١٤.
(دعائم الإسلام: ج ١ ص ١١٩.
(وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٤ ب ٣ ح ٥.
(الكافي: ج ٣ ص ٢٣ ح ٦.
(الكافي: ج ٣ ص ٢٢ ح ١.
(الكافي: ج ٣ ص ٢٢ ح ١.
(المحاسن: ص ٥٦١.
(بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٣٤٤ ب ٧ ح ٢٤.
(وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٤ ب ٤ ح ٢، المحاسن: ص ٥٦٣.
(المحاسن: ص ٥٦١.
(علل الشرايع: ص ٢٩٥.
(من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٤ ح ١٢١.
(الكافي: ج ٣ ص ٤٤٥ ح ١٣.
(تهذيب الأحكام: ج ٢ ص ١٢٢ ب ٢٣ ح ٢٣٥.
(مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٦٦ ب ٤ ح ٨٧٥.)

- () الكافي: ج ٣ ص ٢٣ ح ٦.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٨٠ ح ١٣٩٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٥٩ ب ١١ ح ٣.
- () راجع موسوعة الفقه (كتاب القانون).
- () الكافي: ج ٣ ص ٢٢ ح ١.
- () الجعفریات: ص ١٥٦ باب السنة في ملف الشعر.
- () غوالي اللئالی: ج ٤ ص ١٤ ح ٣١.
- () قرب الأسناد: ص ٣٢.
- () سورة لقمان: ١٩.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٥٦ ح ٢١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٦ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٦ ح ٦.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٦ ح ٨.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٥ ح ٢.
- () عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ١٢٥.
- () اكمال الدين: ص ٤٣٣.
- () تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ٤٤٥ ب ٣٦ ح ٤٥.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥١٩ ح ٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥١٩ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥١٩ ح ٣.
- () الخصال: ص ٩١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٥١ ب ١٠٢، ومكارم الأخلاق: ص ٣٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٥٢ ب ١٠٥ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥١٩ ح ٥. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٥١ ب ١٠٣ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥١٩ ح ٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٤٢٦ ب ٦٨ ح ١٠٧١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٥٠ ب ١٠١ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٥٠ ب ١٠١ ح ٣.
- () الكافي: ج ٥ ص ٣٢٠ ح ٣.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٣١ ح ٣٤١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥١٠ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٤١ ب ٨٩ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥١١ ح ٨.

- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٤١ ب ٨٩ ح ٧.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١٠ ح ٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١١ ح ٩.
- (عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٤٠.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١٠ ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٤٢ ب ٨٩ ح ١٢.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١٢ ح ١٨.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١٢ ح ١٧.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١٠ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١٠ ح ٧.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٤٥ ب ٩٥ ح ٥.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٩٥ ب ١٣ ح ٣٥.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٠٤ ح ١٤٥١.
- (تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٩٥ ب ١٣ ح ٣٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١٨ ح ٤.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥١٨ ح ٣.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٢٥ ح ٢.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٢٤ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٦١ ب ١١٤ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٦١ ب ١١٤ ح ٣.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٢٥ ح ٤.
- (عيون أخبار الرضا: ج ٢ ص ٤٠، والوسائل عن الإمام الحسن عليه السلام، وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٦١ ب ١١٥ ح ٢.
- (سورة المرسلات: ٢٥ و ٢٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٤٩٣ ح ١.
- (الكافي: ج ٣ ص ٢٦٢ ح ٤٣.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٨ ح ٣١٦.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٢٨ ح ٣١٧.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٣١ ب ٧٧ ح ٥.
- (وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٣١ ب ٧٧ ح ٦.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٥٧ ب ١ ح ١. والكافي: ج ٦ ص ٥٢٥ ح ١.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٢٦ ح ٧.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٢٦ ح ٥.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٥٨ ب ١ ح ٧.

- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٥٩ ب ٢ ح ٢.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٢٥ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٦٠ ب ٢ ح ٣.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٢٦ ح ٨.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧٠ ب ٩ ح ١. والكافي: ج ٦ ص ٥٣١ ح ٥.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧١ ب ٩ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧١ ب ٩ ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧١ ب ٩ ح ٥.
- (مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٤٥٦ ب ٧ ح ٣٩٨٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٤٥٦ ب ٧ ح ٣٩٨٣.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧١ ب ١٠ ح ١. والكافي: ج ٦ ص ٥٣١ ح ٦.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣ ب ٢ ح ٤٩٦٨.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧٢ ب ١٠ ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧٣ ب ١١ ح ٣. والكافي: ج ٦ ص ٥٣٢ ح ١٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٤٥٧ ب ٩ ح ٣٩٨٦.
- (مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٤٥٦ ب ٧ ح ٣٩٨٣.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧٣ ب ١١ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧٤ ب ١٣ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧٤ ب ١٣ ح ٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٤٥٦ ب ٨ ح ٣٩٨٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٩٠ ب ٢٨ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٩٠ ب ٢٨ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٦٤٥ ب ٢٠ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٦٤٥ ب ٢٠ ح ٣.
- (الكافي: ج ٥ ص ٥٦٧ ح ٥٠.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٦٤٨ ب ١١٢ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٦٤٩ ب ١١٢ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٦٥١ ب ١١٢ ح ١٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣٢٦ ب ٩٩ ح ٢٠٠٤٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣٢٦ ب ٩٩ ح ٢٠٠٤٦.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣٣٠ ب ١٠٠ ح ٢٠٠٥٧.
- (تهذيب الأحكام: ج ٩ ص ٩٨ ب ٤ ح ١٥٩.
- (المحاسن: ص ٤٢٥.

- (الكافي: ج ٦ ص ٢٩٠ ح ١.
- (الكافي: ج ٦ ص ٢٩٠ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٢٩٠ ح ٤. ومن لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣٥٨ ب ٢ ح ٤٢٦٤.
- (المحاسن: ص ٤٢٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٢٩٠ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٢٩٠ ح ٣. والخصال: ص ٦١٢ ح ١٠.
- (المحاسن: ص ٤٢٤.
- (المحاسن: ص ٤٢٥.
- (الخصال: ص ٢٥ ح ٩٠.
- (الكافي: ج ٤ ص ٢٦٩ ح ٢٠.
- (المحاسن: ص ٤٣٩.
- (المحاسن: ص ٤٤٦.
- (الكافي: ج ٦ ص ٢٦٩ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٢٧٦ ح ٣.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣٥٤ ب ٢ ح ٤٢٤٧.
- (الكافي: ج ٦ ص ٥٣٢ ح ١٢.
- (المحاسن: ص ٥٨٤. ووسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧٦ ب ١٦ ح ٥.
- (وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٧٦ ب ١٦ ح ٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٤٥٩ ب ١٢ ح ٣٩٩٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٤٥٦ ب ٧ ح ٣٩٨٢.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣ ب ٢ ح ٤٩٦٨.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ١.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٢.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٥.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٤.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٦٤٠ ب ١٠٤ ح ٨.
- (وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٦٤٠ ب ١٠٤ ح ١٠. والمحاسن: ص ٥٦٤.
- (مستطرفات السرائر: ص ٥٦٩.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣١٧ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٠.
- (مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٣٩ ب ٣٦ ح ٧٨٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣١٧ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٠.
- (الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٥.

- () الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٤١ ب ٣٦ ح ٧٨٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣١٨ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٣.
- () بحار الأنوار: ج ٦٣ ص ٤٣٧ ب ٢٣ ح ٢.
- () بحار الأنوار: ج ٥٩ ص ٢٩٠ ب ٨٩ ح ٧٢.
- () راجع بحار الأنوار: ج ٥٩ ص ٢٩٠ ب ٨٩ ح ٧٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣١٩ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٦.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٧٦ ح ٦.
- () الكافي: ج ٦ ص ٢٨٥ ح ٣.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣٥٧ ب ٢ ح ٤٢٤١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٧٧ ح ٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٧٧ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٧٨ ح ٤.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣٥٧ ب ٢ ح ٤٢٤٢.
- () المحاسن: ص ٥٥٩.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٨ ب ١٢ ح ٧٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٩ ب ١٢ ح ٧٨، ووسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٣٨ ب ٢٧ ح ٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٥٧٠ ب ٢٠ ح ٢٧٥٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٠١ ب ٢٧ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٠١ ب ٢٧ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٠١ ب ٢٧ ح ٣.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٠٦.
- () الكافي: ج ٣ ص ٦٠ ح ٤.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٦٢ ب ١٢ ح ٥٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٢١١ ب ٣ ح ٣٨٤.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٠ ح ٦.
- () الكافي: ج ٦ ص ٢٧٥ ح ٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٢٧ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٧٦ ب ٥٣ ح ١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٢٨٤ ب ١٢ ح ١١٩.
- () وسائل الشيعة: ج ٢ ص ١٠٧٦ ب ٥٣ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٦٠٢ ب ٤٥ ح ٢٨٥١.

- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٦٠٢ ب ٤٥ ح ٢٨٥٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٦٠٣ ب ٤٥ ح ٢٨٥٣.
- () أمالی الشيخ الصدوق: ص ٦٠ المجلس الرابع عشر.
- () سورة المائدة: ١٠٥.
- () سورة التحريم: ٦.
- () سورة آل عمران: ١٠٤.
- () سورة التوبة: ٢٤.
- () سورة الأعراف: ١٤٥.
- () بحار الأنوار: ج ٧١ ص ٢٣ ب ٦١ ح ١.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ١٥٣ ب ٩٣ ح ٥٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٢٤٩ ب ٤ ح ٢١٢٥٠.
- () سورة الزمر: ٩.
- () بحار الأنوار: ج ١ ص ١٨٤ ب ١ ح ٩٥.
- () الكافي: ج ١ ص ٣٣ ح ٨.
- () سورة الكهف: ١٠٣ و ١٠٤.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ٣٨ ب ٩ ح ٥٩.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ٣٨ ب ٩ ح ٦٢.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ٣٨ ب ٩ ح ٦٣.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ٣٨ ب ٩ ح ٦٤. وفي مجموعة ورام ج ١ ص ٢٢٠: قال صلى الله عليه و اله: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم يعمل بعلمه ولم ينفعه علمه».
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ١١٠ ب ١٥ ح ٢٢.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ١١٠ ب ١٥ ح ٢٣.
- () الكافي: ج ١ ص ٤٧ ح ٦.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ١٢٣ ب ١٦ ح ٤٦.
- () سورة البقرة: ٤٤.
- () راجع بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٢٥٧ ب ١١٤ ح ٢٠، وفيه عن رسول الله صلى الله عليه و اله: «لا يستكمل المرء الإيمان حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه» الحديث.
- () سورة الشعراء: ٢١٥.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ٦٢ ب ١٢ ح ٩.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ٦٣ ب ١٢ ح ١٢.
- () منية المرید: ص ٢١٥.
- () الكافي: ج ١ ص ٤٢ ح ٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٥ ص ٤٢٨ ب ٢٧ ح ١٨٧٣٣.

- () سورة الصافات: ١٨٠-١٨٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٥ ص ٤٢٨ ب ٢٧ ح ١٨٧٣٣.
- () بحار الأنوار: ج ٢ ص ٦٣ ب ١٢ ح ١٣.
- () راجع بحار الأنوار: ج ٥٨ ص ٢٣ ب ٤٢. وفي الخصال ص ٣١: «قال صلى الله عليه و اله: في الإنسان مضغة إذا هي سلمت وصحت سلم بها سائر الجسد فإذا سقمت سقم بها سائر الجسد وفسد، وهي القلب».
- () راجع شرح النهج: ج ١٦ ص ٦٦ ب ٣١.
- () منية المرید: ص ٢٣٠.
- () الكافي: ج ١ ص ٤٩ ح ٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦ ب ٥٢ ح ١٣٣٥٧.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٥٠ ب ٢ ح ٣٣٠٦.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣ ب ٢ ح ٤٩٦٨.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٥١٩ ب ٤١ ح ٨.
- () سورة المجادلة: ١١.
- () سورة يونس: ٣٥.
- () سورة البقرة: ٢٤٧.
- () سورة الحج: ٤١.
- () راجع تهذيب الأحكام: ج ٦ ص ١٥١ ب ٢٢ ح ٧.
- () راجع من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٣٧٨ ح ١١٠٢.
- () سورة الشورى: ٣٨.
- () بحار الأنوار: ج ٣٢ ص ١٢٣ ب ١ ح ٩٧.
- () بحار الأنوار: ج ٧١ ص ١٨٦ ب ١٣ ح ٧.
- () بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٩٨ ب ٤٨ ح ٥.
- () الكافي: ج ٨ ص ٣٤٨ ب ٨ ح ٥٤٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤١ ب ٢٠ ح ٩٦٠٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤١ ب ٢٠ ح ٩٦٠٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤١ ب ٢٠ ح ٩٦٠٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤١ ب ٢٠ ح ٩٦١١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤١ ب ٢٠ ح ٩٦٠٧.
- () وسائل الشيعة: ج ٥ ص ٢١٦ ب ٥ ح ١١.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤١ ب ٢٠ ح ٩٦٠٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤١ ب ٢٠ ح ٩٦٠٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤٢ ب ٢٠ ح ٩٦١٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ٨ ص ٣٤٢ ب ٢٠ ح ٩٦١٠.

- (سورة آل عمران: ١٣٣.
- (سورة الحديد: ٢١.
- (سورة المطففين: ٢٦.
- (سورة البقرة: ٢٠٥.
- (سورة العلق: ٦-٧.
- (سورة الزخرف: ٥١.
- (وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٢٤ ب ٢١ ح ٣.
- (سورة الحجرات: ١٣.
- (سورة المائدة: ٨.
- (سورة البقرة: ٢٨٦.
- (سورة النساء: ٥٨.
- (سورة الأعراف: ٨٥.
- (سورة الأنعام: ١٦٤.
- (سورة الإسراء: ١٥.
- (سورة الكهف: ٨٨.
- (سورة الزلزلة: ٧.
- (سورة النجم: ٣٩-٤٠.
- (سورة قريش: ٤.
- (بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٣٨ ب ٣٥ ح ٣٦.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٧٩ ب ٢ ح ٥٧٩٨.
- (الاختصاص: ص ٣٤١.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٣٩٨ ب ٩ ح ١٥٧١٨.
- (سورة الأعراف: ١٥٧.
- (سورة البقرة: ٨٤-٨٥.
- (سورة البقرة: ١٨٨.
- (سورة النساء: ١٠.
- (سورة النساء: ٢٠.
- (بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢ ب ٣٣ ح ٧.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٨ ب ١ ح ٢٠٨١٩.
- (سورة النحل: ٩٠.
- (سورة القلم: ٤.
- (سورة عبس: ١-٢.
- (سورة آل عمران: ١٥٩.

- () سورة التوبة: ١٢٨.
- () بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٣٩١ ب ٩٢ ح ٥٣.
- () نهج البلاغة: الخطبة ٤١.
- () نهج البلاغة: الخطبة ٤١.
- () نهج البلاغة: الخطبة ٢٠٠.
- () نهج البلاغة: الكتاب: ٥٣.
- () سورة الحجرات: ١٢.
- () بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٢٥٢ ب ٦٦ ح ٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٣٧٦ ب ٣ ح ٩٠١.
- () سورة الإسراء: ٧٠.
- () سورة التين: ٤.
- () بحار الأنوار: ج ١٩ ص ٣٣١ ب ١٠ ح ٨٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٤٧ ح ١٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٤٦ ح ١١.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٤٧ ح ١٥.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٣٢ ح ١١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٣٢ ح ٩.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٤٠ ب ٧٧ ح ١٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٤٠ ب ١١ ح ١٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٤١ ب ٧٧ ح ١٦.
- () نهج البلاغة: الكتاب: ١٩.
- () سورة الأعراف: ٨٥.
- () كشف الغمة: ج ١ ص ١٧٤.
- () نهج البلاغة: الرسالة العشرون، ص ٨٧.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٢٠٣ ب ١١٠ ح ١٨.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٤٨ ب ١٠٤ ح ١.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ١١٠ ب ٩١ ح ١١٧.
- () تقمّمها: التقاطها للقمامة، أي الكناسة.
- () نهج البلاغة: الكتاب ٤٥.
- () يقدروا أنفسهم: أي يقيسوا أنفسهم، يتبجح: يهيج به الألم فيهلكه.
- () نهج البلاغة: الخطبة ٢٠٩.
- () الخصال: ص ٤٩٠، وأمالى الصدوق: ص ٢٣٨ المجلس الثاني والأربعون.
- () مناقب آل أبي طالب: ج ٢ ص ١٠٦. وبحار الأنوار: ج ٤١ ص ٥٧ ب ١٠٥ ح ٧.

- (نهج البلاغة: الكتاب ٤٦.
- (سورة الأنفال: ٥٨.
- (سورة آل عمران: ١٦١.
- (نهج البلاغة: الكتاب ٢٠.
- (نهج البلاغة: الكتاب: ٤٠.
- (راجع سفينة البحار: مادة (ظلم) وفيه عن الصادق عليه السلام: «ان العبد ليكون مظلوما فما يزال يدعو حتى يكون ظالما».
- (سورة البقرة: ١٩٤.
- (سورة البقرة: ٢٣٧.
- (سورة النحل: ١٢٦.
- (سورة الأعراف: ١٩٩.
- (مجموعة ورام: ج ١ ص ١٢٥ باب الغضب.
- (مستدرک الوسائل: ج ٩ ص ٦٩٥ ح ١٠٠٣٩.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٠٧ ح ٢.
- (راجع بحار الأنوار: ج ٦٤ ص ٣١١ ب ١٤ ح ٤٥.
- (راجع كتاب (ولأول مرة في تاريخ العالم) ج ١-٢ للإمام المؤلف.
- (راجع كتاب (ولأول مرة في تاريخ العالم) ج ١-٢ للإمام المؤلف.
- (راجع كتاب (الحكومة الإسلامية في عهد الإمام أمير المؤمنين عليه السلام). للإمام المؤلف.
- (مثير الأحران: ص ٥٩.
- (المناقب: ج ٤ ص ٢٠٧.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٧٧ ب ٦ ح ١٤٦٢.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٢٤ ب ٢ ح ٥٢٥٨.
- (نهج البلاغة: الكتاب ٥٣.
- (الكافي: ج ٣ ص ٤٥٠ ح ٨.
- (راجع وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٤٩ ب ١١.
- (النساء: ٩٤.
- (سورة الممتحنة: ٨ و ٩.
- (راجع تفسير مجمع البيان، سورة الممتحنة: ج ٥ ص ٢٧١.
- (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١٧ ص ٣٢ ب ٥٣.
- (سورة البقرة: ٢٥٦.
- (سورة المزمل: ١٩، وسورة الإنسان: ٢٩.
- (سورة الفرقان: ٥٧.
- (سورة الإنسان: ٣.
- (سورة الأعراف: ١٥٧.

- (سورة البلد: ١٠.
- (سورة الغاشية: ٢١-٢٢.
- (سورة الأنفال: ١٦.
- (سورة آل عمران: ١٥٢.
- (سورة آل عمران: ١٥٥.
- (سورة المؤمنون: ٩٦.
- (مناقب آل أبي طالب: ج ٢ ص ١١٣.
- (بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٥٠ ب ١٠٤ ح ٣ و ص ١٤٥-١٤٦.
- (إعلام الوری بأعلام الهدی: ص ١٢١.
- (وهو يعادل ثلاثة آلاف ومائتين وخمسين غراماً تقريباً من الذهب الخالص.
- (المبالغ: الأواني المعدة لسقى الكلاب أو إطعامهم، والعقل هي الحبال التي تربط بها أيدي وأرجل الإبل.
- (راجع بحار الأنوار: ج ٢١ ص ١٤٠ ب ٢٧ ح ٢.
- (بحار الأنوار: ج ٣٣ ص ٦١١ ب ٣٠ ح ٧٤٤.
- (مناقب آل أبي طالب: ج ٢ ص ٢٦١.
- (سورة البقرة: ٢٠٨.
- (سورة الأنفال: ٦١.
- (سورة النساء: ٩٤.
- (نهج البلاغة: الرسالة ٢٧.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٢٠ ح ١٥.
- (وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥١٠ ب ١٠٦ ح ١.
- (الكافي: ج ٤ ص ٢٣٤ ح ١٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥١١ ب ١٠٦ ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٦٩٣ ب ٩ ح ٤.
- (الكافي: ج ٢ ص ١١٩ ح ٥.
- (الكافي: ج ٢ ص ١١٨ ح ١.
- (الكافي: ج ٢ ص ١١٨ ح ٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ١١٩ ح ٩.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٢٠ ح ١٣.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٢٠ ح ١١.
- (الكافي: ج ٢ ص ١١٨ ح ٣.
- (الكافي: ج ٢ ص ١١٩ ح ٦.
- (الكافي: ج ٢ ص ١١٩ ح ٧.
- (الكافي: ج ٢ ص ١١٩ ح ٨.

- (الكافي: ج ٢ ص ١١٩ ح ١٠.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٢٠ ح ١٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٢٠ ح ١٤.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٢٠ ح ١٦.
- (انظر وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٨٧ ب ٦٣ من أبواب الدفن وما يناسبه.
- (راجع بحار الأنوار: ج ٢٠ ص ١٧٤ ب ١٥ ح ٦.
- (بحار الأنوار: ج ٢١ ص ١٠٥ ب ٢٦.
- (سورة يوسف: ٩٢.
- (راجع بحار الأنوار: ج ٢١ ص ١٣٢ ب ٢٦ ح ٢٢.
- (راجع بحار الأنوار: ج ٢١ ص ١٠١ ب ٢٦.
- (اعلام الوري: ص ١٠٨.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٠٨ ح ٩.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ١٦٠ ب ٤٢ ح ١٨٠١٥.
- (سورة الزمر: ٦٥.
- (سورة الروم: ٦٠.
- (بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٤٨ ب ١٠٤ ح ١.
- (شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ٢٠ ص ٦٣ ب ٤٢٨.
- (قرب الاسناد: ص ٤٤.
- (مكارم الأخلاق: ص ٢٥.
- (علل الشرايع: ص ٥٢٨.
- (راجع بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ١٤٥ ب ٣ ح ١٩.
- (الكافي: ج ٥ ص ٩٣ ح ٢.
- (انظر سفينة البحار: ج ١ ص ٤٧٧، وبحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ١٤٣ ب ٢ ح ١٢.
- (بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٨٥ ب ٩ ح ١٣٦.
- (الطمر: بالكسر، الثوب الخلق البالي.
- (التبر: بكسر فسكون، فتات الذهب والفضة قبل أن يصاغ.
- (الوفرة: المال.
- (أتان دبيرة: هي التي عقر ظهرها، فقل أكلها.
- (مقرة: أى مرة.
- (بطون غرثي: جائعة.
- (حرى: مؤنث حران، عطشان.
- (سورة القلم: ٤.
- (سورة التوبة: ١٢٨.

- () مكارم الأخلاق: ص ٢١.
- () مكارم الأخلاق: ص ٢١.
- () مكارم الأخلاق: ص ١٦.
- () مكارم الأخلاق: ص ١٦.
- () مكارم الأخلاق: ص ١٦.
- () راجع بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٢٩.
- () مكارم الأخلاق: ص ١٧.
- () بحار الأنوار: ج ١٦ ص ٢٣٦ ب ٩ ح ٣٥.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٣٩ ب ٩٨ ح ٢٥.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٥ ب ٩٨ ح ٧.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٣ ب ٩٨ ح ٦.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٣ ب ٩٨ ح ٦.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٣ ب ٩٨ ح ٦.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٣٤ ب ٩٨ ح ١٥.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٧ ب ٩٨ ح ٩.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٣١ ب ٩٨ ح ١٣.
- () الطمر: هو الثوب الخلق، والطمران باعتبار أنهما قطعتان مئزر ورداد.
- () قرصيه: أى قرصين من خبز، ولعله كان يتغذى بأحدهما ويتعشى بالآخر، يعنى: فى كل يوم قرصان.
- () الفلذة، بالكسر: القطعة من اللحم.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣١٨ ب ٩٨ ح ٢.
- () نهج البلاغة شرح ابن أبى الحديد: ج ١٩ ص ٦٧ ب ٢٣٣.
- () مناقب ابن شهر آشوب: ج ٢ ص ٩٥.
- () بحار الأنوار: ج ١ ص ٣٨٤.
- () مناقب ابن شهر آشوب: ج ٢ ص ٩٥.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٢ ب ٩٨ ح ٥.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٢ ب ٩٨ ح ٥.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٢ ب ٩٨ ح ٥.
- () شرح نهج البلاغة لابن أبى الحديد: ج ٢ ص ١٩٧ ب ٣٤.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ١١٧ ب ١٠٧ ح ٢٤.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ١١٨ ب ١٠٧ ح ٢٥.
- () الكافى: ج ٨ ص ١٦٥ ب ٨ ح ١٧٦.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٢٥٩.
- () نوع من الحلوى، أهداها الأشعث بن قيس إلى على عليه السلام.

- () كرهتها.
- () هبلتك: ثكلتك، والهبول: المرأة لا يعيش لها ولد.
- () قشرة الشعيرة.
- () نهج البلاغة: الخطبة ٢٢٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٧٩ ب ٣٩ ح ١.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ١١٢ ب ١٠٧ ح ٢٣.
- () الاختصاص: ص ١٥٠.
- () بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ١٠٣ ب ٩١ ح ١١٧.
- () مناقب آل أبي طالب: ج ٢ ص ١٠٩.
- () شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ٢ ص ١٩٧ ب ٣٤.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٥٥ ب ١٠٥ ح ٢.
- () راجع بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٥٤ ب ١٠٥ ح ١، سورة القصص: ٨٣.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ١١٢ ب ١٠٧ ح ٢٣.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ١١٢ ب ١٠٧ ح ٢٣.
- () شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ٢ ص ١٩٧ ب ٣٤.
- () الكافي: ج ٥ ص ٢٧ ح ١.
- () سورة آل عمران: ١٦١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٨ ص ٢٥٦ ب ٥١ ح ٢٢٦٨٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٤٧ ب ١٨ ح ١.
- () سورة العاديات: ١-٣.
- () انظر تفسير مجمع البيان: ج ٥ ص ٥٢٨ سورة العاديات.
- () بحار الأنوار: ج ٣٣ ص ٤٥٨ ب ٢٨ ح ٦٧٤.
- () بحار الأنوار: ج ٣٣ ص ٤٦٥ ب ٢٩ ح ٦٨٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٤٩ ب ٢٠ ح ٢.
- () دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣٧٨.
- () بحار الأنوار: ج ١٩ ص ١٧٧ ب ٨ ح ٢٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٥١ ب ٢١ ح ١.
- () مناقب آل أبي طالب: ج ٢ ص ١١٤.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٤٩ ب ١٠٤ ح ٢.
- () بحار الأنوار: ج ٤١ ص ٤٩ ب ١٠٤ ح ٢.
- () البحار: ج ٣٢ ص ١٧٦ ب ٣ ح ١٣٢، وج ٤١ ص ٤٩ ب ١٠٤ ح ٢.
- () مناقب آل أبي طالب: ج ٢ ص ١١٤.
- () بحار الأنوار: ج ٤٦ ص ١٥ ب ١ ح ٣٣.

- (سورة الشعراء: ٢١٤.
- (راجع تفسير القمى: ج ٢ ص ١٢٤.
- (راجع المناقب: ج ١ ص ٥٦.
- (راجع المناقب: ج ١ ص ١٧٥.
- (الخصال: ص ٤٩٦ و ٥٥٩. وأمالى الصدوق: ص ٨٩.
- (سورة الأعراف: ١٥٧.
- (غوالى اللئالى: ج ١ ص ٤٥٧.
- (نهج البلاغة: الكتاب ٣١.
- (سورة الأنبياء: ٩٢.
- (سورة الحجرات: ١٠.
- (سورة آل عمران: ١٠٣.
- (سورة الأنفال: ٤٦.
- (سورة الروم: ٣١ و ٣٢.
- (سورة آل عمران: ١٠٥.
- (الفصول المختارة: ٢٣٧.
- (نهج البلاغة: الخطبة ١٢٧.
- (راجع كتاب: (الفقه: الاقتصاد)، (الفقه: آداب المال)، (الاقتصاد الإسلامى المقارن)، (الاقتصاد الإسلامى فى خمسين سؤالاً وجواباً)، (الاقتصاد الإسلامى فى سطور)، (الاقتصاد عصب الحياة)، (الاقتصاد للجميع)، (أنفقوا لكى تتقدموا)، (الفقه: البيع ج ١-٥)، (الفقه: التجارة)، (الفقه: المكاسب المحرمة ج ١-٢)، (الفقه: الخيارات ج ١-٢)، (حل المشكلة الاقتصادية على ضوء القوانين الإسلامية)، (الفقه: الخمس)، (الفقه: الزكاة)، (كيف يمكن علاج الغلاء)، (الكسب النزيه)، (لمحة عن البنك الإسلامى) و... للإمام المؤلف دام ظله.
- (نهج البلاغة، الخطبة ٣٤، وعنه بحار الأنوار: ج ٢٧ ص ٢٥١ ب ١٣ ح ١٢.
- (الكافى: ج ٢ ص ٣٠٧ ح ٤.
- (بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٣٢٧ ب ٩٨ ح ٩.
- (بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٣٠ ب ٩٤ ح ٢٦.
- (راجع موسوعة الفقه: كتاب القواعد الفقهية، مبحث قاعدة السلطنة.
- (راجع وسائل الشيعة: ج ٢ ص ٨٨٣ ب ٦٠ ح ٢، وفيه: «الله يحب عبداً إذا عمل عملاً أحكمه».
- (وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٤٠ ب ٩ ح ٢١٩٣٠.
- (سورة البقرة: ٢٨٦.
- (سورة البقرة: ٢٧٩.
- (سورة النساء: ٢٩.
- (سورة النساء: ٣٢.
- (سورة النساء: ٦.

- (وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٠٩ ب ١ ح ٤.
- (وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ٣ ب ١ ح ٣.
- (راجع فقه الإمام الرضا عليه السلام: ص ٣٠٨.
- (تفسير نور الثقلين: ج ٤ ص ٢٣٧، في تفسير سورة الأحزاب: ٦.
- (الكافي: ج ٧ ص ١٦٨ ح ١.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٢٠٧ ب ٢ ح ٢١١٥٨.
- (وسائل الشيعة: ج ١٣ ص ١٥١ ب ٣ ح ٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٤٠٠ ب ٩ ح ١٥٧٢٣، وفيه عن سعيد بن المسيب عن عائشة أنها قالت ...
- (الكافي: ج ١ ص ٤٠٦ ح ٦.
- (الكافي: ج ٥ ص ٩٣ ح ٣.
- (الكافي: ج ٥ ص ٩٤ ح ٧.
- (وسائل الشيعة: ج ١٣ ص ٩٢ ب ٩ ح ٥.
- (سورة البقرة: ٢٨٠.
- (تفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٥.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٣٩٨ ب ٩ ح ١٥٧١٨.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٣٩٩ ب ٩ ح ١٥٧٢١.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٣ ص ٤٠٠ ب ٩ ح ١٥٧٢٣.
- (نهج البلاغة: الكتاب ٥٣.
- (الخصال: ص ٤٣٥.
- (الخصال: ص ٣٣٨.
- (وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٧٠ ب ١٣٧ ح ١.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٣٧ ح ٣.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٢٧١ ب ٢ ح ٣٩٨٠.
- (الكافي: ج ٥ ص ١٦٢ ح ٢.
- (الكافي: ج ٥ ص ١٦٢ ح ٣.
- (الكافي: ج ٥ ص ١٦٢ ح ٤.
- (الكافي: ج ٥ ص ١٦٥ ح ٦.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣١٤ ب ٢٧ ح ٦.
- (تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٥٩ ب ٢٢ ح ٦.
- (تهذيب الأحكام: ج ٧ ص ١٨ ب ٢٢ ح ٧٩.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٩٦ ب ٢ ح ٣٧٣٧.
- (وسائل الشيعة: ج ١٢ ص ٣٣٢ ب ٤٢ ح ٣.
- (سورة البقرة: ٢٦٢.

- () سورة البقرة: ٢٦٣.
- () سورة البقرة: ٢٦٤.
- () الكافي: ج ٤ ص ٢٢ ح ١. ووسائل الشيعة: ج ١ ص ٤٨٨ ب ١٥ ح ١٩.
- () الكافي: ج ٤ ص ٢٢ ح ٢.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١٦ ب ٢ ح ١٦.
- () وسائل الشيعة: ج ٦ ص ٣١٧ ب ٣٧ ح ٧.
- () موسوعة الفقه: ج ٩٤-٩٧ كتاب الآداب والسنن.
- () راجع كتاب (الاخلاق الإسلامية) و(الفضائل والأضداد) و(الفضيلة الإسلامية ج ١-٤) و(الفقه: المستحبات والمكروهات) و... للإمام المؤلف دام ظله.
- () سورة الحشر: ١٠.
- () سورة الحشر: ٩.
- () سورة النساء: ٨٦.
- () سورة فصلت: ٣٤.
- () سورة البقرة: ٢٣٧.
- () سورة النور: ٢٢.
- () سورة آل عمران: ١٣٤.
- () سورة الشورى: ٣٧.
- () سورة الإسراء: ٥٣.
- () بحار الأنوار: ج ٦٤ ص ٢٩٨ ب ١٤ ح ٢٣.
- () بحار الأنوار: ج ٦٨ ص ٣٨١ ب ٩٢ ح ١٥.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٧٤ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٥٠٢ ب ٢٢ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧٠ ب ١٢٨ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧٠ ب ١٢٨ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧١ ب ١٢٨ ح ٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٧٧ ب ١٧ ح ٣٨٢٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٤٣٢ ب ١٠٠ ح ٢٠٤٦١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٤٣٢ ب ١٠٠ ح ٢٠٤٦٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٤٣٢ ب ١٠٠ ح ٢٠٤٦٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٤٣٢ ب ١٠٠ ح ٢٠٤٦٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٣ ص ٣٧٨ ب ١٧ ح ٢٨٣٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ١٧١ ب ١٢٨ ح ٨.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٣٩ ح ٦.

- () الكافي: ج ٢ ص ٦٣٩ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٧٥ ح ٥.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٤٢ ح ١١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٤١ ح ٨.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٢١ ب ١٨ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٢٢ ب ١٩ ح ٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٧٥ ح ٣.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٥٢ ب ٢ ح ٥٧٦٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٣١ ب ٢٨ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٣١ ب ٢٨ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٣٢ ب ٢٨ ح ٥.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٣٢ ب ٢٨ ح ٧.
- () يقع الكتاب في ١٤٣ صفحة من الحجم المتوسط، وطبع مكررا في لبنان وإيران والكويت.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٤٠٩ ب ٢ ح ٥٨٨٩.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤١٨ ب ١٦ ح ٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٧٤ ح ١٥.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٦٩ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٦٩ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٥٠ ب ١٢٢ ح ٢٤.
- () سورة الأحزاب: ٥٨.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٥٠ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٨٩ ب ١٤٦ ح ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٨٩ ب ١٤٦ ح ٩.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٥١ ح ٤.
- () سورة الحجرات: ١٢.
- () موسوعة الفقه: كتاب المكاسب المحرمة، ج ٢ ص ٤١.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٩٦ ب ١٥٢ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٥٦ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٩٩ ب ١٥٢ ح ١٠.
- () سورة النساء: ١١٢.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٦٠٣ ب ١٥٣ ح ١.
- () عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٣٣ ص ٦٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٦٠ ح ١.

- () سورة الأعراف: ٣١.
- () سورة الأعراف: ٣٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٣٩ ح ١٠.
- () وسائل الشيعة: ج ٣ ص ٣٤٤ ب ٤ ح ٢.
- () انظر بيان العلامة المجلسي رضى الله عنه فى بحار الأنوار: ج ٦٧ ص ٣٧٠ ب ٥٩ ح ١٧.
- () الكافي: ج ٦ ص ٢٧٦ ح ٦.
- () قرب الأسناد: ص ٣٦.
- () الكافي: ج ٦ ص ٢٨٣ ح ١.
- () الكافي: ج ٦ ص ٢٨٥ ح ١.
- () سورة المجادلة: ١٠.
- () سورة المجادلة: ٧.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٦٠ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٦٠ ح ٢.
- () سورة النساء: ٣٦.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٦٦ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٦٦ ح ٢.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ١١ ب ٢ ح ١١.
- () وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٨٨ ب ٨٦ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ١٦ ص ٥٦٤ ب ٤٤ ح ٣.
- () سورة الكهف: ٦٠.
- () سورة الكهف: ٦٢.
- () سورة يوسف: ٦٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٣٤٧ ب ١ ح ٨.
- () بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ١٩٤ ب ١ ح ٥.
- () الكافي: ج ٦ ص ١٨٠ ح ٢.
- () بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ١٩٣ ب ١ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ٧ ص ٢٣٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٦٨ ب ٢٠ ح ١٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٧٧ ب ٦ ح ١٤٦٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٢٠ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٢٠ ح ٤.
- () بحار الأنوار: ج ٧٧ ص ٢١٨ ب ٤ ح ١١.
- () بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٢١٥ ب ٤ ح ٣.

- (بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٢١٦ ب ٤ ح ٧.
- (بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٢٢٥ ب ٤ ح ٣٥.
- (انظر بحار الأنوار: ج ٧٨ ص ٢٢٤ ب ٤ ح ٣٢.
- (بحار الأنوار: ج ٧٢ ص ٢٣٩ ب ٦٦ ح ١، وفي خبر آخر: «لا تقولوا في موتاكم إلا الخير».
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٨٥ ح ٥٥٧.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ١٨٥ ح ٥٥٦.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ١١٢ ب ٢٠ ح ١٥٧٠.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ١١٤ ب ٢٠ ح ١٥٧٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ١١٤ ب ٢٠ ح ١٥٧٥.
- (سورة النور: ٢٦.
- (سورة النور: ٣٢.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٢٣ ح ٣.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٢٤ ح ١.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٢٥ ح ٦.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٢٥ ح ١.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٢٦ ح ٢.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٣٨٨ ب ٢ ح ٤٣٦٤.
- (عيون الأخبار: ج ٢ ص ٧٤ ح ٣٤٤.
- (بحار الأنوار: ج ١٠٠ ص ٢٢٠ ب ١ ح ١٩.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٢٨ ح ١.
- (الكافي: ج ٥ ص ٥٠٩ ح ١.
- (الكافي: ج ٥ ص ٥٠٩ ح ٣.
- (الكافي: ج ٥ ص ٣٣٦ ح ١.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٤ ص ١٦١ ب ٥ ح ١٦٣٨٠.
- (سورة النور: ٣٢.
- (وانظر أيضا تبصرة المتعلمين، كتاب النكاح.
- (سورة المؤمنون: ٥-٧.
- (سورة الفرقان: ٦٨.
- (سورة النور: ٣٣.
- (سورة الإسراء: ٣٢.
- (وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٤٨٨ ب ٨٦ ح ٧.
- (الكافي: ج ٢ ص ٨٠ ح ٨.
- (الكافي: ج ٢ ص ٧٩ ح ٢.

- () الكافي: ج ٢ ص ٧٩ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٧٩ ح ٣.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٥٥١ ب ٢ ح ٤٨٩٩.
- () وسائل الشيعة: ج ١٤ ص ١٨٧ ب ١٤٩ ح ١.
- () سورة الإسراء: ٢٧.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٥٥١ ب ٢ ح ٤٨٩٩.
- () سورة النور: ٣٠.
- () سورة النور: ٣١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٤ ص ٢٤٨ ب ٨١ ح ١٦٦٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٤ ص ٢٧٠ ب ٨١ ح ١٦٨٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ٨٠ ح ٢.
- () سورة الأحزاب: ٥٣.
- () سورة الأحزاب: ٥٩.
- () سورة الأحزاب: ٣٣.
- () سورة النور: ٣١.
- () الكافي: ج ٥ ص ٥٣٦ ح ٦.
- () المحاسن: ص ١١٥.
- () مشكاة الأنوار: ص ٢٣٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٤٢٣ ب ٦٢ ح ١٠٥٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ٤٢٣ ب ٦٢ ح ١٠٥٩.
- () الكافي: ج ٥ ص ٥٠٩ ح ٢. ومن لا يحضره الفقيه: ١ ص ١٢٣ ح ٢٨٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٤١٠ ب ٥٢ ح ٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥١٢ ح ١٧.
- () سورة النساء: ١.
- () سورة آل عمران: ١٩٥.
- () سورة النحل: ٩٧.
- () سورة النساء: ١٩.
- () سورة مريم: ١٤.
- () سورة مريم: ٣٢.
- () سورة البقرة: ٨٣.
- () سورة الأنفال: ٧٥.
- () سورة النساء: ١.
- () سورة الطلاق: ٦.

- () من لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٥٢ ح ١٠٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٥ ص ١١٨ ب ٥ ح ١٧٧١٥.
- () سورة الطلاق: ٧.
- () سورة الطلاق: ٦.
- () سورة البقرة: ٢٣٦.
- () سورة النور: ٢٢.
- () سورة الإنسان: ٨.
- () الكافي: ج ٤ ص ١١ ح ٣.
- () الكافي: ج ٤ ص ١١ ح ١.
- () الكافي: ج ٤ ص ١٢ ح ٨.
- () أمالي الصدوق: ص ٥٧٧ المجلس الخامس والثمانون.
- () سورة آل عمران: ٣٧.
- () سورة آل عمران: ٤٤.
- () سورة طه: ٤٠.
- () سورة القصص: ١٢.
- () الخصال: ص ٦١٤.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٤٨٣ ب ٢ ح ٤٧٠٧.
- () سورة الحج: ٧٨.
- () سورة الصف: ٦.
- () سورة آل عمران: ٣٦.
- () سورة آل عمران: ٤٥.
- () سورة مريم: ٧.
- () بحار الأنوار: ج ١٠١ ص ١٢٦ ب ٤ ح ٨٧.
- () الكافي: ج ٦ ص ١٨ ح ٣.
- () الكافي: ج ٦ ص ١٩ ح ١٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٥ ص ١٢٤ ب ٢٢ ح ٦.
- () عدة الداعي: ص ٨٦.
- () الكافي: ج ٦ ص ٢٩ ح ١٠.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٣ ح ٤.
- () الكافي: ج ٦ ص ٣٣ ح ٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٤ ح ١١.
- () تهذيب الأحكام: ج ٨ ص ١١٠ ب ٣٦ ح ٢٣.
- () رجال النجاشي: ص ٣٠٩.

- () الكافي: ج ٦ ص ٤٤ ح ١٠.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٣ ح ٨.
- () قرب الأسناد: ص ٤٥.
- () الكافي: ج ٦ ص ٤٤ ح ١٢.
- () سورة البقرة: ٨٣.
- () سورة الاسراء: ٢٤.
- () سورة الاسراء: ٢٣.
- () سورة لقمان: ١٥.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٥٩ ح ٨.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٥٨ ح ٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ١٦٠ ح ١١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٤٨ ح ٢.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٤٩ ح ٥.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٥٦٥ ب ٢ ح ٤٩٣٤.
- () راجع أيضا كتاب (ممارسة التغيير لانقاذ المسلمين)، للإمام المؤلف دام ظله.
- () سورة المائدة: ٣٨.
- () سورة النساء: ٤٣.
- () سورة المائدة: ٦.
- () راجع الكافي: ج ٣ ص ٣١١ ح ٨، ووسائل الشيعة: ج ٤ ص ٩٥٤ ب ٤ ح ٢.
- () سورة الجن: ١٨.
- () وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ٤٩٠ ب ٤ ح ٥، عن تفسير العياشي (بتصرف).
- () سورة الأعراف: ٥٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ٣٣٦ ب ٢٤ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١٨ ص ٣٣٦ ب ٢٤ ح ٤.
- () سورة الكهف: ٨٦-٨٧.
- () سورة المنافقون: ٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٨ ص ٢٥٩ ب ٥٥ ح ٢٢٦٩١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ٣٥٩ ب ١١ ح ٢١٥٨١.
- () سفينة البحار: ج ٢ ص ٤٣٥ الطبعة القديمة، مادة (قضى).
- () بحار الأنوار: ج ٧٥ ص ٢٤٧ ب ٢٣ ح ١٠٨.
- () للتفصيل راجع موسوعة الفقه، كتاب (البيئة) للإمام المؤلف (دام ظله).
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤١٦ ب ٢١ ح ٣٤.
- () الاستبصار: ج ١ ص ٢٨ ب ١٤ ح ٢.

- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٤٠٨ ب ٢١ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٥ ح ٢.
- () الكافي: ج ٣ ص ١٦ ح ٥.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٥٣ ب ١٥ ح ١١.
- () تهذيب الأحكام: ج ١ ص ٣٠ ب ٣ ح ١٩.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٣٠ ب ١٥ ح ١٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٢٩ ب ١٥ ح ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٢٩ ب ١٥ ح ٧.
- () وسائل الشيعة: ج ١ ص ٢٣١ ب ١٥ ح ١٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٤٧ ب ٢٠ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١٧ ص ٣٧٦ ب ١ ح ١٠.
- () راجع تفسير تقريب القرآن لسماحته (دام ظله): ج ١١ ص ٣١ في تفسير سورة التوبة الآية ١٠٧.
- () الكافي: ج ٣ ص ٢٩٥ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٦ ص ٣١٩ ب ٩٢ ح ٢٠٠١٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ١٢٠ ب ١١ ح ٢٠٩٣١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ١٢٠ ب ١١ ح ٢٠٩٣٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ١٢١ ب ١١ ح ٢٠٩٣٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٧ ص ١٢٢ ب ١٢ ح ٢٠٩٣٧.
- () مشكاة الأنوار: ص ٤٠، وراجع غوالي اللثالي: ج ١ ص ٤٣١ ح ١٣٠.
- () راجع تنبيه الخواطر: ج ١ ص ٨.
- () راجع الخصال: ص ٣٢، باب دخل الرجل الجنه بخصلة.
- () مستدرک الوسائل: ج ٧ ص ٢٤٢ ب ٤ ح ٨١٤٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ١٩٤ ب ٢٤ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١٩ ص ١٩٥ ب ٢٤ ح ٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٨ ب ٣٢٥ ب ١٩ ح ٢٢٨٥٥.
- () راجع كتاب (إلى حكم الإسلام) للإمام المؤلف دام ظله.
- () نهج البلاغة: الخطبة ١٦٧ ص ٥٩.
- () وسائل الشيعة: ج ٦ ص ٢٨٤ ب ١٩ ح ٢.
- () الكافي: ج ٦ ص ٥٤٤ ح ٣.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٢٨٦ ب ٢ ح ٣٤٦٥.
- () جمع نطفة، المياه القليلة، أى يجعل لها مهلة لتشرب وتاكل
- () راجع تفسير الإمام الحسن عليه السلام: ص ٦٧١، وبحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣١٥ ب ٨ ح ٧.
- () بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣١٥ ب ٨ ح ٧.

(بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣١٥ ب ٨ ح ٧.

(بحار الأنوار: ج ٦٢ ص ٣١٥ ب ٨ ح ٧.

(سورة المائدة: ٢٨.

(سورة النازعات: ٤٠-٤١.

(سورة الأنعام: ١٥.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٨ ب ١٤ ح ١٢٨١٧.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٨ ب ١٤ ح ١٢٨١٨.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٩ ب ١٤ ح ١٢٨٢٣.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٨ ب ١٤ ح ١٢٨١٩.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٩ ب ١٤ ح ١٢٨٢٢.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٩ ب ١٤ ح ١٢٨٢١.

(سورة المنافقون: ٤.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٩ ب ١٤ ح ١٢٨٢٥.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٣١ ب ١٤ ح ١٢٨٣٠.

(سورة الأنبياء: ٩٠.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٦ ب ١٤ ح ١٢٨١٢.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٦ ب ١٤ ح ١٢٨١٣.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٦ ب ١٤ ح ١٢٨١٣.

(مستدرك الوسائل: ج ١١ ص ٢٢٧ ب ١٤ ح ١٢٨١٤.

(سورة الشمس: ٧-١٠.

(وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٦٩ ب ٤٩ ح ٢.

(وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٦٩ ب ٤٩ ح ٢.

(وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٦٩ ب ٤٩ ح ٣.

(سورة الأنفال: ٥٨.

(سورة النور: ٧.

(سورة مريم: ٥٤.

(وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٦٩ ب ٤٩ ح ٤.

(الكافي: ج ٢ ص ٢٩٢ ح ١٣.

(الكافي: ج ٢ ص ٢٩٠ ح ٥.

(وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٧٠ ب ٤٩ ح ٧.

(الكافي: ج ٢ ص ٢٩١ ح ٩.

(الكافي: ج ٢ ص ٢٩٣ ح ١٤.

(وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٧١ ب ٤٩ ح ١٠.

- () نهج البلاغة قصار الحكم: ٤٠٨.
- () سورة التوبة: ٣٣، سورة الفتح: ٢٨، سورة الصف: ٩.
- () سورة الروم: ٤.
- () سورة مريم: ٥٩.
- () بحار الأنوار: ج ٧٤ ص ٩٤ ب ٥ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٧٢ ب ٤٩ ح ١٤.
- () سورة الفتح: ٦.
- () سورة الفتح: ١٢.
- () سورة فصلت: ٢٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٤٨ ب ١٦ ح ١٢٨٩٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٤٩ ب ١٦ ح ١٢٨٩٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٤٨ ب ١٦ ح ١٢٨٩٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٤٩ ب ١٦ ح ١٢٩٠١.
- () سورة الانفطار: ٦.
- () سورة الملك: ٢٠.
- () سورة لقمان: ٣٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٧٣ ح ٣.
- () شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١٩ ص ٢٧٦ ب ٣٦٥.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ١٨٣ ب ١٧ ح ٣.
- () سورة الحديد: ٢٣.
- () راجع الاقبال: ص ٢٩٥ دعاء يدعى به بعد صلاة العيد وراجع مفاتيح الجنان: دعاء الندبة.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٢ ب ٤٢ ح ١٣٤٦٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١ ص ١٤٦ ب ٢٥ ح ٢٢٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٢ ب ٤٢ ح ١٣٤٦٥.
- () سورة الحديد: ٢٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣١٢ ب ٦٢ ح ٦، سورة الحديد: ٢٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٣ ب ٦٢ ح ١٣٤٦٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٣ ب ٦٢ ح ١٣٤٦٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٣ ب ٦٢ ح ١٣٤٦٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٣ ب ٦٢ ح ١٣٤٧٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٣ ب ٦٢ ح ١٣٤٧٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٤ ب ٦٢ ح ١٣٤٧١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٤ ب ٦٢ ح ١٣٤٧٢.

- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٤ ب ٦٢ ح ١٣٤٧٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٤ ب ٦٢ ح ١٣٤٧٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٥ ب ٦٢ ح ١٣٤٧٧.
- () سورة الحديد: ٢٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٦ ب ٦٢ ح ١٣٤٨٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٥٠ ب ٦٢ ح ١٣٤٨٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٤ ب ٦٢ ح ١٣٤٥٤.
- () سورة التوبة: ٢٤.
- () سورة آل عمران: ١٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣١٥ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٠٨ ب ٦١ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٠٩ ب ٦١ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٠٩ ب ٦١ ح ٥.
- () سورة البقرة: ٢٠١ و ٢٠٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣١٦ ب ٦٣ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣١٦ ب ٦٣ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣١٦ ب ٦٣ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣١٦ ب ٦٣ ح ٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣١٥ ح ٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣١٦ ح ٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣١٩ ب ٦٥ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٦ ب ٦١ ح ١٣٤٤٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٦ ب ٦١ ح ١٣٤٤٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٧ ب ٦١ ح ١٣٤٤٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٧ ب ٦١ ح ١٣٤٥٠.
- () سورة الرحمن: ٢٦، ٢٧.
- () سورة القصص: ٨٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٨ ب ٦١ ح ١٣٤٥٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٩ ب ٦١ ح ١٣٤٥٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٩ ب ٦١ ح ١٣٤٥٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٩ ب ٦١ ح ١٣٤٥٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٠ ب ٦١ ح ١٣٤٦٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٠ ب ٦١ ح ١٣٤٦٣.

- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٨ ب ٥٥ ح ١٣٣٨٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٩ ب ٥٥ ح ١٣٣٩٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٩ ب ٥٥ ح ١٣٣٩٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٩ ب ٥٥ ح ١٣٣٩٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٩ ب ٥٥ ح ١٣٣٩٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٠ ب ٥٥ ح ١٣٣٩٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٠ ب ٥٥ ح ١٣٣٩٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٠ ب ٥٥ ح ١٣٤٠٠.
- () سورة الأعراف: ١٣.
- () سورة الأعراف: ١٤٦.
- () سورة الأحقاف: ٢٠.
- () سورة لقمان: ١٨.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٩٨ ب ٥٩ ح ١، وفيه عن حكيم قال: «سألت أبا عبد الله عليه السلام ما أدنى الالحاد؟ قال: الكبير».
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٠٩ ح ٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣١٠ ح ١٠.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٠٠ ب ٥٨ ح ٨.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٥٧٤ ب ١٣٨ ح ١٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٠١ ب ٥٨ ح ١٥.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٠١ ب ٥٨ ح ١٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٠١ ب ٥٨ ح ١٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٠١ ب ٥٨ ح ٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٦ ب ٥٨ ح ١٣٤١٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٧ ب ٥٨ ح ١٣٤١٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٧ ب ٥٨ ح ١٣٤١٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٨ ب ٥٧ ح ١٣٤٢٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٢٩ ب ٥٨ ح ١٣٤٢٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٤ ب ٦٠ ح ١٣٤٤٣.
- () سورة النساء: ١٤٢.
- () سورة التوبة: ٥٤.
- () سورة البقرة: ٢٨٢.
- () سورة فصلت: ٣٨.
- () الكافي: ج ٥ ص ٨٥ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣١٩ ب ٦٦ ح ١.

- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٢٠ ب ٦٦ ح ٣.
- () الخصال: ص ٥٦.
- () نهج البلاغة: الكتاب ٣١.
- () الأمل للشيخ الصدوق: ص ٧، المجلس ٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٤٠٧ ب ١٢ ح ١٤٤٤٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٥ ب ٦٦ ح ١٣٥٢٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٦ ب ٦٦ ح ١٣٥٢٥.
- () الكافي: ج ٥ ص ٨٥ ح ١.
- () الكافي: ج ٥ ص ٨٥ ح ٦.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢٠ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٢١ ب ٦٧ ح ٣.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٢١ ب ٦٧ ح ٤.
- () من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٤١٠ ب ٢ ح ٥٨٩٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٢٢ ب ٦٧ ح ٨.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٢٢ ب ٦٧ ح ٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٢٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٢٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٣٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٣١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٣٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٧ ب ٦٧ ح ١٣٥٣٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٧٠ ب ٦٧ ح ١٣٥٣٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٧٠ ب ٦٧ ح ١٣٥٤٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٧٠ ب ٦٧ ح ١٣٥٤٠.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢١ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢١ ح ١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٧٢ ب ٦٨ ح ١٣٥٤٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٩٤ ب ٢٧ ح ١٣٠٧١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٧٢ ب ٦٨ ح ١٣٥٤٤.

- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٧٢ ب ٦٨ ح ١٣٥٤٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٧٢ ب ٦٨ ح ١٣٥٤٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٧٢ ب ٦٨ ح ١٣٥٤٤.
- () سورة الفتح: ٢٦.
- () سورة البقرة: ٩٣.
- () سورة الزمر: ١٧-١٨.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٠٧ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٠٨ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٩٨ ب ٥٧ ح ٩.
- () سورة الكهف: ٢٢.
- () سورة النجم: ١٢.
- () سورة الشورى: ١٨.
- () سورة القمر: ٣٦.
- () سورة الزخرف: ٥٨.
- () سورة النحل: ٤.
- () سورة البقرة: ٢٠٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٠٠ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٠١ ح ٨.
- () سورة آل عمران: ١٠٣.
- () سورة المائدة: ٩١.
- () سورة المائدة: ٨٢.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٠١ ح ٥.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٠٢ ح ١١.
- () سورة آل عمران: ١٠٣.
- () سورة الأنبياء: ٩٢.
- () سورة الحجرات: ١٠.
- () سورة الحجرات: ١٣.
- () سورة آل عمران: ١٠٥.
- () سورة الشورى: ١٣.
- () سورة الأنعام: ١٥٩.
- () سورة الروم: ٣١-٣٢.
- () سورة الأنعام: ١٥٣.
- () سورة الأنفال: ٤٦.

- (سورة آل عمران: ١٠٣.
- (تفسير القمي: ج ١ ص ١٠٨.
- (بحار الأنوار: ج ٣٢ ص ٩٢ ب ١ ح ٦٧.
- (الكافي: ج ٧ ص ٥١ ح ٧.
- (الكافي: ج ٢ ص ١٦٥ ح ١.
- (سورة البقرة: ٧٤.
- (سورة المائدة: ١٣.
- (سورة الأنعام: ٤٣.
- (سورة الزمر: ٢٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٣٠ ح ٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٢٩ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٣٧ ب ٧٦ ح ٤.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٣٧ ب ٧٦ ح ٥.
- (سورة الشمس: ١٤.
- (سورة الأعراف: ١٦٤-١٦٥.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٤٤ ب ٨٠ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٤٥ ب ٨٠ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٤٥ ب ٨٠ ح ٣.
- (مفاتيح الجنان: زيارة عاشوراء.
- (سورة آل عمران: ١٨٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٠٧ ب ٨٠ ح ١٣٦٤٧.
- (سورة الشعراء: ١٥٧.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٠٨ ب ٨٠ ح ١٣٦٤٩.
- (سورة النور: ٣١.
- (سورة الأنفال: ٣٣.
- (سورة الزمر: ٥٤.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٦١ ب ٨٧ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٦٠ ب ٨٧ ح ٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٦٠ ب ٨٧ ح ٣.
- (سورة النساء: ١٤٢.
- (سورة الأنفال: ٤٧.
- (سورة البينة: ٥.
- (سورة هود: ٢٣.

- (سورة النساء: ١٣٥.
- (سورة الأعراف: ١٧٦.
- (سورة القصص: ٥٠.
- (سورة المؤمنون: ٧١.
- (سورة القصص: ٥٠.
- (سورة الروم: ٢٩.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٤ ب ٦٥ ح ١٣٥١٩.
- (سورة الفجر: ٢٠.
- (سورة الهمزة: ١-٣.
- (سورة التوبة: ٣٤-٣٥.
- (سورة آل عمران: ٩٢.
- (سورة المعارج: ٢٤-٢٥.
- (سورة البقرة: ٣.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٦٣ ب ٦٥ ح ١٣٥١٥.
- (سورة السجدة: ١٦.
- (سورة الإسراء: ٧٩.
- (سورة المزمل: ٢٠.
- (سورة الفرقان: ٦٤.
- (سورة النساء: ٩٥.
- (سورة العنكبوت: ٦٩.
- (الكافي: ج ٥ ص ٨٤ ح ٣.
- (الكافي: ج ٥ ص ٨٤ ح ١.
- (الكافي: ج ٥ ص ٨٤ ح ٢.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ١٦٩ ب ٢ ح ٣٦٣٥.
- (سورة الإسراء: ٥٣.
- (سورة الحج: ٢٤.
- (سورة الفرقان: ٦٣.
- (سورة النساء: ٩.
- (سورة البقرة: ٨٣.
- (سورة الأحزاب: ٣٢.
- (سورة طه: ٤٤.
- (سورة الإسراء: ٢٣.
- (سورة الأنعام: ١٠٨.

- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨١ ب ٧١ ح ١٣٥٧١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨١ ب ٧١ ح ١٣٥٧٢.
- () سورة البقرة: ٨٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٢ ب ٧١ ح ١٣٥٧٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٢ ب ٧١ ح ١٣٥٧٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢٥ ح ١١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٢ ب ٧١ ح ١٣٥٧٦.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٢٨ ب ٧١ ح ٨.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢٥ ح ٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٢ ب ٧١ ح ١٣٥٧٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٢ ب ٧١ ح ١٣٥٧٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٢ ب ٧١ ح ١٣٥٧٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٣ ب ٧١ ح ١٣٥٧٩.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٣ ب ٧١ ح ١٣٥٨٠.

() فمثلا ما ورد في الخصال للصدوق (قده): ص ٦٣٧ في الأربعمائه حديث عن أمير المؤمنين عليه السلام وفيه: «إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فليتوق أول الأهل وأنصاف الشهور فان الشيطان يطلب الولد في هذين الوقتين والشياطين يطلبون الشرك فيهما» الحديث.

() سورة الإسراء: ٦٤.

- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٨٤ ب ٧١ ح ١٣٦٨٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢٣ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٦٠ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٥٩ ح ١.
- () سورة النجم: ١١.
- () سورة الأنعام: ٢٤.
- () سورة البقرة: ١٠.
- () سورة التوبة: ٧٧.
- () سورة المنافقون: ١.
- () سورة الزمر: ٣.
- () سورة المجادلة: ١٤-١٥.
- () سورة العنكبوت: ١٢.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٣٨ ح ٣.
- () التوحيد: ٧٤.
- () غرر الحكم ودرر الكلم: ص ٢١٩ ح ٤٣٦٢.
- () معدن الجواهر: ص ٥٩ باب ذكر ما جاء في سبعة.

- (سورة الزمر: ٦٠.
- (سورة الزمر: ٣٢.
- (سورة آل عمران: ٦١.
- (سورة النحل: ١١٦.
- (سورة يونس: ٦٩.
- (سورة الأنعام: ٩٣.
- (سورة الأنعام: ١٤٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٠ ص ٢٩٥ ب ٤٢ ح ١٢٠٤٦.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٣٨ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٧٥ ب ١٣٩ ح ٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٧٦ ب ١٣٩ ح ٥.
- (سورة البقرة: ١٥٢.
- (سورة آل عمران: ٤١.
- (سورة البقرة: ١٩٨.
- (سورة الأنفال: ٤٥.
- (سورة الأحزاب: ٤١-٤٢.
- (جامع الأخبار: ص ٩٣ ب ٥٢.
- (جامع الأخبار: ص ٩٣ ب ٥٢.
- (مشكاة الأنوار: ص ١٧٣ الفصل ١٩.
- (سورة الأحزاب: ٥٧.
- (قرب الأسناد: ص ٧.
- (سورة البقرة: ١٤.
- (وسائل الشيعة: ج ٨ ص ٥٨١ ب ١٤٣ ح ١.
- (الكافي: ج ٢ ص ٣٤٣ ح ٢.
- (سورة النور: ١٩.
- (الكافي: ج ٢ ص ٤٢٨ ح ١.
- (سورة الطور: ٢١.
- (سورة المدثر: ٣٨.
- (سورة محمد صلى الله عليه و اله: ٢.
- (سورة المائدة: ٧٤.
- (سورة غافر: ٣.
- (سورة الزمر: ٥٣.
- (عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٧٤.

- (الخصال: ص ٤١.
- (مهج الدعوات: ص ٢٢٧.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١١٧ ب ٨٣ ح ١٣٦٧٢.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٣ ص ٥٧٤ ب ٢ ح ٤٩٦٥.
- (مستدرک الوسائل: ج ١ ص ١٤٣ ب ٢٢ ح ٢١٢.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١١٧ ب ٨٣ ح ١٣٦٧٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١١٧ ب ٨٣ ح ١٣٦٧٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١١٧ ب ٨٣ ح ١٣٦٧٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١١٧ ب ٨٣ ح ١٣٦٧٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١١٧ ب ٨٣ ح ١٣٦٧٤.
- (مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١١٧ ب ٨٣ ح ١٣٦٧٤.
- (سورة آل عمران: ١٠٢.
- (سورة المائدة: ٢٧.
- (سورة التوبة: ٤.
- (سورة آل عمران: ١٣٣.
- (سورة هود: ٤٩.
- (سورة الشعراء: ٩٠.
- (سورة الحجر: ٤٥.
- (سورة مريم: ٨٥.
- (سورة النبأ: ٣١.
- (سورة الزخرف: ٦٧.
- (سورة البقرة: ٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٧٨ ح ١٣.
- (الكافي: ج ٢ ص ٧٧ ح ٥.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٠٣ ي ٢٣ ح ١٢.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٠٤ ب ٢٣ ح ١٦.
- (الكافي: ج ٢ ص ٧٨ ح ١١.
- (الكافي: ج ٢ ص ٧٧ ح ٨.
- (من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٤٠٤ ب ٢ ح ٥٨٧١.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٤٣ ب ٤١ ح ٩. وفيه: «هذا محال في الفعال بديع».
- (سورة مريم: ٥٩.
- (سورة النساء: ٢٧.

- (سورة الأعراف: ٨١.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٤٤ ب ٤٢ ح ١.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٤٤ ب ٤٢ ح ٢.
- (سورة الشورى: ٣٧.
- (سورة النساء: ٣١.
- (سورة النجم: ٣١-٣٢.
- (سورة النور: ١١.
- (سورة النساء: ٢.
- (سورة الإسراء: ٣١.
- (سورة الشورى: ٣٧.
- (سورة المائدة: ٧٢.
- (سورة يوسف: ٨٧.
- (سورة الأعراف: ٩٩.
- (سورة النساء: ٩٣.
- (سورة النور: ٢٣.
- (سورة النساء: ١٠.
- (سورة الأنفال: ١٦.
- (سورة البقرة: ٢٧٥.
- (سورة البقرة: ١٠٢.
- (سورة الفرقان: ٦٨ ٦٩.
- (سورة آل عمران: ٧٧.
- (سورة آل عمران: ١٦١.
- (سورة التوبة: ٣٥.
- (سورة البقرة: ٢٨٣.
- (سورة الرعد: ٢٥.
- (الكافي: ج ٢ ص ٢٨٥ ح ٢٤.
- (سورة القمر: ٥٣.
- (سورة الكهف: ٤٩.
- (الكافي: ج ٢ ص ٤٥١ ح ١.
- (الكافي: ج ٢ ص ٢٨٧ ح ١.
- (سورة يس: ١٢.
- (الكافي: ج ٢ ص ٢٨٨ ح ٣.
- (وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢٤٧ ب ٤٣ ح ٣.

- () سورة الأحزاب: ٣٦.
- () سورة الإسراء: ٢٣.
- () سورة النساء: ٦٥.
- () سورة الفرقان: ٢.
- () سورة القمر: ٤٩.
- () سورة الأحزاب: ٣٨.
- () سورة يس: ٣٨.
- () سورة التوبة: ٥١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٦٧ ب ١٠١ ح ١٣٧٩٥.
- () سفینه البحار: ج ١ ص ٥٢٤ مادة: رضا، الطبعة القديمة.
- () سفینه البحار: ج ١ ص ٥٢٤ مادة: رضا، الطبعة القديمة.
- () سفینه البحار: ج ١ ص ٥٢٤ مادة: رضا، الطبعة القديمة.
- () سورة يوسف: ٨٦.
- () سورة المجادلة: ١.
- () الكافي: ج ٥ ص ١٢ ح ٣٧.
- () سفینه البحار: ج ١ ص ٥٢٤ مادة: رضا، ط القديمة.
- () سورة الرعد: ٢٨.
- () سورة الشعراء: ٨٨-٨٩.
- () سورة الحج: ٣٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ١٦٩ ب ١٠١ ح ١٣٧٩٩.
- () سورة الزمر: ٢٣.
- () سورة الحديد: ٢٧.
- () سورة المائدة: ٨٣.
- () سورة التوبة: ٩٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٣ ب ٧٦ ح ١٣٦٠٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٣ ب ٧٦ ح ١٣٦١٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٣ ب ٧٦ ح ١٣٦١١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٤ ب ٧٦ ح ١٣٦١٢.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٤ ب ٧٦ ح ١٣٦١٤.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٤ ب ٧٦ ح ١٣٦١٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٤ ب ٧٦ ح ١٣٦١٥.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٥ ب ٧٦ ح ١٣٦١٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٥ ب ٧٦ ح ١٣٦١٧.

- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٥ ب ٧٦ ح ١٣٦١٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٥ ب ٧٦ ح ١٣٦١٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ٧ ص ٢٢٧ ب ٣٢ ح ٨١٠٣.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٣٩ ب ٦١ ح ١٣٤٥٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٦ ب ٧٦ ح ١٣٦٢١.
- () مستدرک الوسائل: ج ١٢ ص ٩٦ ب ٧٦ ح ١٣٦٢١.
- () سورة آل عمران: ٢٠٠.
- () سورة البقرة: ٤٥.
- () سورة المعارج: ٥.
- () سورة الزمر: ١٠.
- () سورة الأنفال: ٤٦.
- () سورة القصص: ٥٤.
- () سورة ص: ٤٤.
- () سورة آل عمران: ١٤٦.
- () سورة النحل: ٩٦.
- () سورة السجدة: ٢٤.
- () سورة الإنسان: ١٢.
- () سورة النحل: ١٢٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٨٣ ب ٢٥ ح ١٣٠٢٦.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٨٣ ب ٢٥ ح ١٣٠٢٧.
- () مستدرک الوسائل: ج ٢ ص ٤١٤ ب ٦٤ ح ٢٣٣٨.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٨٣ ب ٢٥ ح ١٣٠٣٠.
- () مستدرک الوسائل: ج ١١ ص ٢٨٧ ب ٢٥ ح ١٣٠٣٩.
- () سورة هود: ٧٥.
- () سورة الصافات: ١٠١.
- () سورة آل عمران: ١٣٤.
- () سورة الشورى: ٤٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ١١٢ ح ٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ١١٢ ح ٨.
- () الكافي: ج ٢ ص ١١٢ ح ٤.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٢١١ ب ٢٦ ح ٩.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢١ ح ٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢١ ح ٤.

- () من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٥٢ ب ٢ ح ٥٧٦٢.
- () سورة الحج: ٦٠.
- () سورة الحجرات: ٩.
- () سورة الأعراف: ٣٣.
- () سورة النحل: ٩٠.
- () سورة يونس: ٢٣.
- () سورة الأنعام: ١٤٦.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢٧ ح ٢.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢٧ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٤٥٩ ح ١.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٣٤ ب ٧٤ ح ١٠.
- () سورة الأعراف: ١٤٦.
- () سورة الأعراف: ١٣٣.
- () سورة غافر: ٣٥.
- () سورة لقمان: ١٨.
- () سورة التكاثر: ٢١.
- () سفينة البحار: ج ٢ ص ٣٤٧ مادة: فخر. ط القديمة.
- () سفينة البحار: ج ٢ ص ٣٤٨ مادة: فخر. ط القديمة.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢٨ ح ١.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣٢٨ ح ٢.
- () وسائل الشيعة: ج ١١ ص ٣٣٥ ح ٧٥ ح ٦.
- () سورة الحشر: ٩.
- () سورة الليل: ٥-١٠.
- () سورة آل عمران: ١٨٠.
- () سورة محمد صلى الله عليه و اله: ٣٨.
- () سورة التوبة: ٧٦.
- () الكافي: ج ٤ ص ٤٠ ص ٧.
- () الكافي: ج ٤ ص ٤٠ ص ٩.
- () الكافي: ج ٤ ص ٤٣ ح ٦.
- () الكافي: ج ٤ ص ٤٤ ح ١٠.
- () الكافي: ج ٢ ص ٦٠ ح ٤.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣١٣ ح ٣.
- () الكافي: ج ٢ ص ٣١٣ ح ٢.

(المحاسن: ص ٣.

(نهج البلاغة: ج ١٨ ص ٣٩١ ب ١٦٩.

(نهج البلاغة: ج ١٩ ص ٣٣ ح ٢٠٨.

(راجع مجموعة ورام: ج ١ ص ١٠٢، وفيه: «روى أن أبا جعيفة تجشأ في مجلس رسول الله صلى الله عليه و اله فقال صلى الله عليه و اله: اقصر من جشائك فأن أطول الناس جوعاً يوم القيامة أكثرهم شبعاً في الدنيا». الحديث.

(دعائم الإسلام: ج ١ ص ١٠٠، الفصل ٧ ح ٣٢.

(دعائم الإسلام: ج ١ ص ١١٥، الفصل ٧ ح ٣٣.

(انظر مجلة (العربي) العدد ٣١٨ سنة ١٩٨٥، تحت عنوان (عقور تاريخية) على ما نقله الدكتور (نبيل شعبان).

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهدوا بأموالكم و أنفسكم في سبيل الله ذلكم خير لكم إن كنتم تعلمون (التوبة/٤١).

قال الإمام علي بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أُمَّرْنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَيُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بِنَادِرُ الْبِحَار - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الاسلام، ص ١٥٩؛ عُيُونُ أَخْبَارِ الرُّضَا(ع)، الشَّيْخُ الصَّدُوقُ، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسس مجتمع "القائمية" الثقافي بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبادي" - رَحِمَهُ اللَّهُ - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذي قد اشتهر بشغفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) و لاسيما بحضرة الإمام علي بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ و لهذا أسس مع نظره و درايته، في سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسه و طريقة لم ينطفيء مصباحها، بل تتبّع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمية" للتحري الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشيطته من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عناية سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامي - دام عزه - و مع مساعده جمع من خريجي الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، في مجالات شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و اهل البيت عليهم السلام) و معارفهما، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحري الأدق للمسائل الدينيّة، تخليف المطالب النافعة - مكان البلايتي المتبدلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامع ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت -عليهم السلام - بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواة برامج العلوم الإسلامية، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشبهات المنتشرة في الجامعة، و...

- منها العدالة الاجتماعيّة: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متصاعدة، على أنه يمكن تسريع إبراز المرافق و التسهيلات - في آكناف البلد - و نشر الثقافة الاسلاميّة و الإيرانيّة - في أنحاء العالم - من جهة أخرى. - من الأنشطة الواسعة للمركز:

(الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتيبة، نشره شهريّة، مع إقامة مسابقات القراءة

(ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقيّة و مكتبيّة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول

(ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

(د) إبداع الموقع الانترنتي "القائمية" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مواقع أخرى

ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض فى القنوات القمرية

و) الإطلاع و الدعم العلمى لنظام إجابة الأسئلة الشرعية، الاخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣٥٠٥٢٤)

ز) ترسيم النظام التلقائى و اليدوى للبلوتوث، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلميه، الجوامع، الأماكن الدينيه كمسجد جَمكران و...

ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع " ما قبل المدرسه " الخاص بالأطفال و الأحداث المُشاركين فى الجلسه

ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضاً) طيلة السنه

المكتب الرئيسى: إيران/أصفهان/ شارع "مسجد سيد" / ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفتق" و فائى/ "بنايه" القائمية

تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية)

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٠٨٦٠١٥٢٠٢٦

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونى: Info@ghaemiyeh.com

المتجر الانترنتى: www.eslamshop.com

الهاتف: ٢٥-٢٣-٢٣٥٧٠٢٣-٢٣٥٧٠٢٣ (٠٠٩٨٣١١)

الفاكس: ٢٣٥٧٠٢٢ (٠٣١١)

مكتب طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ (٠٢١)

التجارية و المبيعات ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩

امور المستخدمين ٢٣٣٣٠٤٥ (٠٣١١)

ملاحظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعبيته، تبرعته، غير حكوميه، و غير ربحيه، اقتنيت باهتمام جمع من الخيرين؛ لكنها لا توافى الحجم المتزايد و المتسع للامور الدينيه و العلميه الحالية و مشاريع التوسعه الثقافيه؛ لهذا فقد ترجى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمية) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحه بقيه الله اعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متزائداً لإعانتهم - فى حد التمكّن لكل احد منهم - إيانا فى هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولى التوفيق.

مركز
للبحوث والتحريرات الكمبيوترية
الغمامة اصححان

WWW



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم

www.Ghaemiyeh.com

www.Ghaemiyeh.net

www.Ghaemiyeh.org

www.Ghaemiyeh.ir

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

